جـامعة الدكتور الـطاهر مـولاي ـ سـعيدة ـ

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية

تأثير نظام الانتخاب على الأحزاب في الجزائر 1989 - 2012

مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية

تخصص: السياسات المقارنة

إعداد الطالب

بن سليمان عمر

إشراف

أ . د . سرير عبد الله رابح

لجنة المناقشة:

أعضاء لجنة	الدرجة العلمية	الجامعة الأصلية	الصفة
د.عبد العالي عبد القادر	أستاذ محاضر(أ)	جامعة سعيدة	رئيسا ومناقشا
أ.د. سرير عبد الله رابح	أستاذ التعليم العالي	جامعة الجزائر	مشرفا ومقررا
د. حاروش نور الدين	أستاذ محاضر (أ)	جامعة الجزائر	عضوا مناقشا
د. سعيدي الشيخ	أستاذ محاضر (ب)	جامعة سعيدة	عضوا مناقشا

نـوفـمبر 2013

بسم الله الرحمن الرحيم

إهـداء

إلــى:

- والدتي التي ضحت ولا زالت تضحي بالنفس و النفيس من أجلي منذ نعومة أظافري.

- جميع أساتذتي و زملائي ، و كل من ساعدني علميا و معنويا في إتمام هذه المذكرة.

- الجامعة الجزائرية التي بفضلها ، تمكنت من بلوغ هذه المرحلة ، وجامعة سعيدة التي احتضنتني ، إلى غاية تخرجي منها.

- كل من يحلم بجزائر آمنة ، مستقرة ، و متطورة ، ويؤمن أنه لا وجود لاستقرار دون تطور في جميع الميادين.

أهدي ثمرة عملي، بعد أكثر من سنة من العمل المتواصل.

الطالب عمر بن سليمان

شكر و تقدير

أحمد الله تعالى ، على ما وفقني إليه لإتمامي هذه المذكرة المتواضعة ، دون أن أنسى أنه من لم يشكر الناس ذوي الفضل لم يشكر الله ، ولهذا فأنا أتقدم بالشكر الجزيل إلى كل الأساتذة الذين درست عندهم في مرحلة التدرج وما بعد التدرج، مع الحرص على الشكر الخاص للأستاذ عبد القادر عبد العالي ، الذي كان لي مناراً في الدراسات السياسية المقارنة ، في مرحلتي التدرج وما بعد التدرج ، والذي يعود إليه الفضل في اختياري هذا الموضوع ، كما أشكر الأستاذ عبد الله رابح سرير في توجيهه المنهجي ، والأستاذ حاروش نور الدين ، الذي سهل علي مهمة الحصول على مراجع قيمة و مفتاحية ، في موضوع الأحزاب السياسية ، والعلوم السياسية على العموم ، كما أتوجه بالشكر و التقدير إلى كل موظفي ومشرفي على مكتبة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة سعيدة ومكتبة العلوم السياسية والإعلام بجامعة الجزائر 03 ، و إلى كل من ساعدني من قريب أو من بعيد في إتمام هذه المذكرة.

الطالب بن سليمان عمر

مقـدمة

يقول موريس دوفرجي: أن هناك نظام سياسي واحد في العالم ، هناك من يطبقه وهناك من يستتر وراءه، وهو النظام الديمقراطي، وما يميز هذا النظام عن باقي الأنظمة السياسية أن الشعب هو الذي يختار من يحكمه، ويساهم في عملية صنع القرار، خاصة القرارات المتعلقة بالقضايا الأساسية التي تهمه أو تؤثر فيه بصفة مباشرة، وذلك عبر آلية الإنتخاب.

تعتبر الإنتخابات أساس النظام الديمقراطي بحيث أي إتساع أو تضييق في النظام الديمقراطي، يعبر عن إتساع أو تضييق في النظام الإنتخابي، في حين تعتبر الأحزاب السياسية أداة النظام الديمقراطي، ووسيلة المجتمع لتنظيم حياته السياسية ومشاركته في الإنتخابات، كما أنها أداة التداول المنظم والسلمي على السلطة، فلا يمكن تخيل نظام ديمقراطي بدون أحزاب ولا يمكن للأحزاب السياسية أن تشارك سلميا وبانتظام في السلطة دون ديمقراطية، أو إنتخابات نزيهة وعادلة.

إن دراسة موضوع الانتخابات حالياً يلتزم دراسة الأحزاب السياسية القادرة على التأثير في مخرجات النظام السياسي، من خلال القوانين والمشاريع والقرارات، كما أن دراسة موضوع الانتخابات يتطلب دراسة ظاهرة الإندماج السياسي للأفراد وللمجموعات الإجتماعية ضمن السياسات العامة الحكومية، ومدى قبولها أو رفضها لها أو بمصطلح مغاير مدى تمردها على هذه السياسات، مما يوجب على الدارس، مراعاة سوسيولوجية الحالة المدروسة، وتحديد أهم خطوط الإجتماعي للحالة المدروسة، وكذا الظروف التي أدت بهذه الحالة إلى تبني النظام الديمقراطي، والظروف السياسية والإقتصادية التي تحولت فيها، بالإضافة إلى تاريخ السلوك المؤسسي إتجاه المشاركة السياسية، ودوره في تحديد أنماط المشاركة السياسية، من هذه الزاوية يتبين أن الإنتخابات والأحزاب السياسية هما نتيجتين منطقيتين، للسلوك المؤسسي، وللبنية الإجتماعية، ومتغيرين متلازمين، يؤثران في بعضهما البعض ويتأثران ببعضهما البعض، وتتحدد درجة تأثيرهم في المؤسسة وفي الإقتصاد والمجتمع وفق درجة أهمية المرحلة السياسية التي يمر بها البلد، ورغم تلازمهما وتأثيرهما المتبادل، إلاَّ أن عادة ما تستعمل مؤسسات النظام السياسي الإنتخابات كأداة لخلق التوازنات سياسية جديدة أو الحفاظ على التوازنات القديمة، خاصة التوازنات الحزبية التي تمثل مصالح المجتمع الإقتصاد، ذلك أن العملية الإنتخابية هي عامل هام في توجيه الإيجابي أو السلبي للتصويت الشعبي، إضافة إلى كونها مادة قانونية تحتوي على معادلة حسابية الغرض منها تحقيق عدالة سياسية بين مختلف القوى الشرعية المتنافسة، من خلال أنماط

الإقتراع، مما يجعل متغير النظام الحزبي يتأثر بمتغير النظام الإنتخابي، وأن المتغير الأول "تابع" للثاني، والمتغير الثاني هو "متغير دال" وفقاً للموقف المتغير الوسيط منهما "المؤسسة".

1- الأهمية العلمية: تكمن الأهمية العلمية في أن النظم الإنتخابية تتعدد آثارها على الحياة السياسية ولاسيما على النظام الحزبي الذي يبقى تأثره قويا في جميع الأنظمة السياسية إنطلاقاً من بعدين أساسيين :

البعد الأول: يتعلق بشكل النظام الانتخابي وإجراءاته ومدى توافق هذا النظام مع مختلف الإجراءات ومع الإطار الدستوري والتنظيمات التنظيمية والإدارية التي تحكمها.

البعد الثاني: فإنه يتصل بالبعد التمثيلي وقيم التعددية السياسية والاجتماعية إنطلاقاً من كون الانتخابات تمثل آلية التمثيل السياسي، وعليه فالأهمية العلمية والعملية في إثارة إشكالية الأنماط الإنتخابية يطرح في أغلب الأحيان تساؤل مهم يتمحور حول قدرة النظام الانتخابي على استيعاب الأحزاب ومختلف القوى السياسية.

2- **الأهمية العملية:** إن التطور الديمقراطي الجزائري، منذ الإنفتاح إلى اليوم عرف عدة تعثرات مؤسسية وإنحرافات حزبية، والنقطة المشتركة بين هذه التعثرات والإنحرافات، تمثلت في مدى الإتفاق حول النظام الإنتخابي وعدالته ومصداقيته، وآلياته الكفيلة في استيعاب مختلف القوى السياسية وتوسيع وتنظيم مشاركتها السياسية، وبالتالي تتمثل الأهمية العملية من تحديد دور النظام الإنتخابي ودور بنية أجزائه في التعرف على الأسباب الفعلية التي أدت إلى تعثر مسار التحول الديمقراطي وتدني المشروعية الحكومية، ومن تم تحديد مواطن التغيير والتعديل المؤسسي التي ستؤدي إلى ترسيخ الديمقراطية ورفع من مستوى المشروعية الحكومية أكثر.

الهدف من الدراسة: ترمي هذه الدراسة إلى الكشف عن الدور الذي قامت به العملية الإنتخابية في تعميق أو تخفيف من حدة توتر علاقة الأحزاب ببعضها البعض وبالمؤسسات في الجزائر، سواء على مستوى المنافسة الإنتخابية أو على مستوى المؤسسات التمثيلية، خاصة البرلمان الوطني الذي تظهر فيه المنافسة الحزبية بصورة أوضح، والقوة السياسية والإنتخابية لكل حزب، قبل وبعد الإنتخاب،كما يبين التوجه العام الإنتخابي للناخبين على المستوى الوطني، مما يسمح بالتعرف على قوة كل حزب من جهة ومدى مشروعية الحكومة المنبثقة عن هذه الإنتخابات من جهة ثانية، أكثر من ذلك على الدور الذي لعبته المنظومة الإنتخابية في إنتاج

، صحيح يعكس القوة الفعلية التي يتمتع بها كل حزب خارج البرلمان، مما يجعل التركيبة تمثيلية للبرلمان تعكس واقع القوى السياسية داخل المجتمع، مما يسهل على الدارس تقييم مدى مصداقية المؤسسات التمثيلية في الجزائر إنطلاقاً من عدالة المنظومة الإنتخابية.

مبررات اختيار الموضوع:

المبررات الذاتية: إن عملية اختيار الموضوع عملية ليست سهلة لأن الباحث مطالب بتغطيته تغطية شاملة و إبراز مهاراته في الكتابة والوصول إلى نتائج مدعمة بالحقائق والبيانات التي تضفي على الدراسة روعة وجمالاً في الدقة والتعبير ولهذا يتعين على الباحث أن يعثر على موضوع شيق، يتفق مع ميولاته في المطالعة ورغباته في البحث، ويتطابق مع ملاحظاته للواقع، وبالتالي فموضوع: أثر النظام الانتخابي على الأحزاب السياسية في الجزائر هو موضوع يتفق مع رغباتي وملاحظاتي للواقع السياسي في الجزائر.

المبررات الموضوعية: لقد شكلت الانتخابات في الجزائر عائق أمام التطور الديمقراطي في الجزائر وذلك لمدة أكثر من 23 سنة منذ الإقرار الرسمي للتعدية الحزبية، نظراً لعدم الإتفاق عليها من طرف جميع القوى السياسي الرسمية الناشطة داخل المجتمع الجزائري. وإستناداً على أن التطور الديمقراطي في أي نظام مشروط بتوفير الآليات الكفيلة باستيعاب مختلف القوى السياسية وتوسيع وتنظيم مشاركتها السياسية، وتمثل الأنظمة الانتخابية محور هذه الآليات وأكثرها تأثيرا على العملية السياسية. إضافة على المبررات السابقة، فإن دراسة هذا الموضوع يسمح لنا بالتعرف على أسباب فقدان الجزائريون الثقة المشاركة السياسية داخل الأحزاب، ولماذا يقاطع الجزائريون الانتخابات، والتعرف على العوامل التي أدت بالقوى السياسية إلى عدم الإعتراف بنزاهة العملية الإنتخابية ولا بنتائجها وبالتالي لا تعترف بمشروعية المؤسسات المنبثقة عنها، وأسباب عدم إستقرار المنظومة الإنتخابية على نمط واحد متفق عليه من طرف جميع الأحزاب السياسية، وأسباب تعديلها كليا أو جزئياً عند كل محطة إنتخابية، والتعرف على أسباب حسم نتائج الانتخابات بإستمرار لصالح أحزاب محددة دون سواها، رغم التعدد الحزبي المفرط التي تشهده الساحة السياسية الجزائرية.

أدبيات الدراسة:

رغم أن هذه المذكرة تدرس حالة الجزائر، إلا أنها تحتاج إلى قاعدة نظرية تؤسس للدراسة بنظريات تفسر دور الإنتخابات في تحديد شكل النظام الحزبي، ونظراً لكون هذه المذكرة لا تهدف فقط إلى تفسير واقع فقط معين بل وتحديد أي نظرية قابلة لتفسير هذه الحالة، وإلى أي مدى تمتاز هذه النظرية بالصدق وهل الحالة المدروسة تسير وفق هذه النظريات أم وفق نظريات مغايرة.

ويعتبر التنظير في هذا الموضوع قديم يرجع إلى أواخر خمسينات القرن الماضي، أول نظرية أسست لدور النظام الإنتخابي في التأثير على شكل النظام الحزبي ترجع إلى:

أولاً: موريس دوفرجي: في كتابه الأحزاب السياسية سنة 1964 الذي حاول فيه البحث عن نظرية عامة للأحزاب السياسية ؟ بتصنيف الأحزاب السياسية، وتحديد المعايير الكفيلة بتصنيف عدد الأحزاب ونوعية هذه الأحزاب، وعوامل نشأتها وتكوينها، ومن بين العوامل التي المتحكمة في الأحزاب النظم الإنتخابية. وأهم الفرضيات التي اقترحها تمثلت في: هذه المعايير قد تكمن في الكيفية التي نشأ بها الحزب وبالنخبة المنشئة للحزب، وقد تكمن في الأهداف التي نشأ من أجلها الحزب.

وأهم النتائج التي توصل لها تمثلت في: أن الديمقراطية ليست مهددة بعدد الأحزاب السياسية وإنما بالتكوين وبالتركيبة الداخلية التي يتكون منها هذا الحزب.

ثانيا: (A. LIJPHART) في جوان 1990، الذي إنطلق من كتاب نشر في1967 لـ (D.Rae)، درس فيه مجموعة من الحالات ومن أهم النتائج التي خلص لها في النهاية إلى أن نظم التمثيل النسبي يتأثر قليلاً بتقطيع الدوائر الإنتخابية وبنمط الإقتراع، لينشر بحثه في مجلة الأمريكية للعلوم السياسية، في العدد 84 تحت عنوان، (The Political Conseqeuces of Electoral Laws 1945-1985) الذي يقارن فيه بين مختلف النظم الإنتخابية، مركزاً على ثلاثة متغيرات أساسية لجميع النظم الإنتخابية، وهي(النظام الإنتخابي وأسلوب تحويل الأصوات إلى مقاعد – حجم الدائرة الإنتخابية – نمط الإقتراع وتوزيع المقاعد)، وإستنتج أن مخرجات المنظومة الإنتخابية "النتائج التصويت"، تتغير وفق تغير هذه المتغيرات الثلاث، وتظهر هذه الإختلافات في (تغير درجة النسبية التمثيل – وفي عدد الأحزاب).

ثالثا: راين تاجيبارا: مفهوم النظام الانتخابي، الإشكالية الرئيسية التي انطلق منها تتمثل في لمن تعود مسألة النظم الانتخابية، ويدرس النظم الانتخابية القديمة وكيف يؤدي التعدد الثقافي إلى تحديد عدد الأحزاب السياسية.

رابعا: نوريس بيبا: تدرس الهندسة الانتخابية إنطلاقاً من قواعد التصويت، والسلوك المؤسسي، فقد صنفت النظم الإنتخابية إنطلاقاً من:1- البنية الدستورية والمؤسسية للنظام السياسي(رئاسي، برلماني).2- وأثر التشريع الإنتخابي على طبيعة النظام الإنتخابي.3- دور الإجراءات القانونية الإنتخابية في التحكم في التسيير الرسمي، التفاصيل الجوهرية للمنظومة الإنتخابية.

خامساً:(Matt Golder)، في 2002 (The Sociological and Institutional Determinants of the Number of Parties)، أي المحددات الإجتماعية والمؤسسية المتحكمة في عدد الأحزاب، وأن النظام الحزبي هو إنعكاس للتصدعات الإجتماعية الموجودة، وللقواعد الإنتخابية المطبقة التي تسمح حتى للأحزاب الصغيرة بالمشاركة في المنافسة الإنتخابية.

المشكلة البحثية: هذه المذكرة تبحث في دور القواعد المؤسسية والقواعد الإنتخابية والإجراءات القانونية، في التحكم في عدد الأحزاب المتنافسة في الإنتخابات، وفي نسبية التمثيل في البرلمان، كما تبحث عن الآثار التي تخلفها القواعد المؤسسية على فعالية النظام الإنتخابي في إنتاج حكومات أغلبية منبثقة عن برلمانات أغلبية أو حكومات إئتلافية أنتجتها برلمانات نسبية، معرفة إلى أي مدى تعتبر القواعد المؤسسية في الجزائر قواعد لبرالية أو قواعد محافظة لازالت تخشى الإنفتاح، وكذلك التعرف كيف إنعكست هذه القواعد على، شكل النظام الحزبي، داخل المؤسسات التمثيلية وخارجها، أو بتعبير آخر إلى أي مدى ساهمت القواعد المؤسسية الإنتخابية في بناء منظومة حزبية فعالة تساهم في عملية صنع القرار السياسي: وللإجابة على هذه الإستفهامات، أختيرت إشكالية محورية لجميع هذه المحاور، هي:

كيف إنعكس التصميم المؤسسي للنظام الانتخابي في الجزائر على طبيعة النظام الحزبي، والمؤسسات التمثيلية المنبثقة عنها ؟

الفرضيات: للإجابة على الإشكالية التي تحاول دراسة دور القواعد الانتخابية في تحديد شكل النظام الحزبي داخل وخارج المؤسسات التمثيلية، يمكن إفتراض03 ثلاثة فرضيات:

أولاً: ربما تكون القواعد المؤسسية هي السبب من وراء نتائج الإنتخابات وبالتالي من وراء حالة النظام الحزبي داخل المؤسسات المنتخبة.

ثانياً: ربما تكون الإنقسامات المختلفة للمجتمع والعوامل التاريخية هي العوامل الفعلية المنتجة لهذه الأحزاب مما أدى إلى إعطاء هذه الصورة للنظام الحزبي داخل المؤسسات التمثيلية، وبعلاقة تعدي يكون المجتمع هو العامل الفعلي المنتج لهذه المؤسسات التمثيلية.

ثالثاً: كفرضية أخيرة، ربما تكون القوة السياسية والتنظيمية لهذه الأحزاب هي المحرك الأساسي المتحكم في شكل النظام الحزبي، وهي المنتجة لهذه المؤسسات التمثيلية.

مناهج الدراسة: نظراً لطبيعة الموضوع الذي يحاول، الكشف عن طبيعة العلاقة الإرتباطية بين متغيرين (الأحزاب السياسية والمنظومة الإنتخابية) التي نُظِّرَ لعلاقتهما مسبقاً، إلاَّ أن الموضوع يكشف عن طبيعة علاقتهما في"حالة الجزائر"، حيث أدت الأوضاع السياسية والإجتماعية إلى ضعف الممارسة الديمقراطية، وإلى إستحالتها في بعض المراحل السابقة من الحياة السياسية الجزائرية، مما جعل نوع العلاقة الإرتباطية يكتسيها الغموض، لدى الأحزاب السياسية وقادتها، ولد ناخبين، مما أدى بهم إلى تفضيل العزوف وإتهامها بالتزوير، عوض المشاركة فيها. نظراً لطبيعة الحالة المدروسة، ولطبيعة الموضوع، فضلت أن أوظف المناهج التالية للتغلب على الصعوبات، ولتشخيص طبيعة العلاقة:

أولا:المنهج التاريخي: على الرغم من أهميته المفتاحية، إقتصر توظيف المنهج التاريخي، على تتبع التطور التاريخي لمتغيرات الثلاث03 للدراسة، المتغير الأول: هو المتغير المستقل(الدال)، النظام الإنتخابي، المتغير الثاني: هو المتغير الوسيط ،"المؤسسة" أو النظام السياسي لأكون أكثر وضوحاً، المتغير الثالث: هو المتغير التابع، النظام الحزبي. هذا من جهة، من جهة ثانية وظفت المنهج التاريخي على مستويين متفاوتين، المستوى الأول: يعتمد على المصادر الأصلية، بالرجوع إلى"الجرائد الرسمية" لمرحلة الحزب الواحد، ومرحلة ما بعد الحزب الواحد، من أجل التعرف على الكيفية التي تطور بها كل من المتغير المستقل، والمتغير الوسيط ، المستوى الثاني: اعتمدت فيه

على المصادر الثانوية، بالرجوع إلى مختلف الكتابات التي تناولت تطور التاريخي لكل من المتغيرات الثلاث في الجزائر.

ثانياً:المنهج التحليلي: المنهج التحليل اعتمدت عليه لأن طبيعة الموضوع يتطلب التحليل أكثر من التسليم، لكن هذا التحليل لم يشمل المعارف والنظريات السابقة، وإلا لكنت خرجت عن الموضوع، وإنما شمل تحليل ما ورد في الوثائق الرسمية من معلومات وقوانين، كما شمل تحليل ما ورد في الكتابات حول أحد المتغيرات، بهدف الكشف عن الوضعية الفعلية التي ما إحدى المتغيرات، أو لتحليل كيف كانت طبيعة العلاقة بين المتغيرات خلال كل محطة إنتخابية.

ثالثا:المنهج المسحي: إقتصر المنهج المسحي على وصف الأوضاع السياسية والتنظيمية، للمتغيرات محل الدراسة، كما إستخدم المسح لجمع أكبر قدر ممكن من المعلومات الوثائقية من مواقع والوثائق رسمية، وللتيقن من صحة المعلومات، إلا ان المسح لم يرد بصفة بارزة في الموضوع، وإنما بصفة مستترة.

رابعاً:المنهج المقارن: وظفت المقارنة في حدود، أولاً: بين المراحل التاريخية، التي مرت بها الحالة المدروسة، "الجزائر" بهدف تشخيص وضعيتها السياسية، والمؤسسية ومن ثمة إستنتاج وضعيتها الحزبية والتمثيلية، ثانياً: المقارنة بين ما ورد في الكتابات والمؤلفات، لتجنب التضليل، وتحديد مواطن الإنفاق والإخلاف بين المؤلفين من أجل التيقن من حقيقة الأحداث والأوضاع. ثالثاً: المقارنة بين المعطيات والنتائج الإنتخابية، والأوضاع الحزبية والقواعد المؤسسية، بهدف تشخيص أي وجهة كانت تتجه إليها الأوضاع السياسية للحالة المدروسة "الجزائر". وهذه المقارنة لم ترد بصفة علنية، وإنما تظهر للقارئ في سياق التحليل.

هذا من حيث المناهج، أما من حيث الإقترابات الموظفة لدراسة الحالة عن قرب، فقد وظفت 03 إقترابات، بإعتبراها الأكثر قدرة على التعامل مع الموضوع بعمق، تمثلت في: الاقتراب المؤسسي، الاقتراب، السوسيولوجي، وإقتراب النظام الحزبي. وفيما يلي سأوضح الأسباب والكيفية التي وظفت بها كل إقتراب.

أولا:الإقتراب المؤسسي: نظراً لكون المؤسسة هي اليد الثقيلة فيما يقع في البيئة على إختلاف طبيعتها، بحيث كل تغير يحدث في هذه البيئة ما هو إلا تعبير عن تغير قامت به أو حدث داخل المؤسسة، من زاوية أخرى فإن حالة هذه البيئة بما تضمه من منظومات مصغرة، هي بجة القرارات التي إتخذتها المؤسسة، ذلك أن المؤسسة هي التي تحدد قواعد المنافسة وهي من تحدد الأطراف المشاركة في المؤسسة، وهي التي تحسم في الأخير الصراع لصالح من؟ وعلى حساب من ؟.

ثانيا:الإقتراب السوسيولوجي: من عدة زاويا، أولاً: كون الإنسان هو العنصر المحوري الذي منح باقي العناصر قيمتها، ثانيا: المجتمع كما يقول دوفرجي هو أول مؤسسة سياسية الذي أنتج باقي المؤسسات السياسية، ثالثا: نظراً لأن طبيعة الموضوع يتضمن جانب سوسيولوجي له علاقة بمحورين من الموضوع، الأول: ، الموضوع يشير إلى وجود ناخبين يمثلون أغلبية المجتمع، وثقافته، ويؤثرون على المؤسسات التمثيلية من خلال سلوكهم الإنتخابي.الثاني: ن المجتمع يمثل أهم محرك منتج للأحزاب السياسية، ذلك أن الظاهرة الحزبية والظاهرة السياسية هما ظاهرتين إجتماعيتين قبل أن يتحولا إلى ظاهرتين سياسيتين، ولهذا يتطلب الموضوع تفسير سوسيولوجي في العديد من محاوره.

ثالثاً: إقتراب النظام الحزبي: كون النظام الحزبي هو أحد المداخل الأساسية لتحديد شكل النظام السياسي في تخصص النظم السياسية المقارنة، وبالتالي شكل النظام الحزبي يحدد بصفة آلية شكل النظام السياسي.

تقسيم الدراسة: بناءاً على ما سبق قسمت الدراسة بالشكل التالي: الدراسة مركبة من 03 ثلاثة، منهما فصلين نظريين، رغم طولهما لكنهما أساسيين نظراً للتطور التنظيري الذي تعرفة الدراسات السياسية عموماً، والدراسات السياسية المقارنة بالخصوص، فهما يتناولان آخر النظريات في مجال النظم الإنتخابية والنظم الجزبية، في حين ترك الفصل الثالث إلى دراسة حالة الجزائر، لذا إتسم بالطول، نسبياً مقارنة مع الفصلين الأول والثاني.

الفصل الأول: الانتخابات وتفسيرها وتطورها، النظم الحزبية وعوامل نشأتها: يتناول هذا الفصل، التطور التاريخي للإقتراع، وكيف تطور من الإقتراع المقيد إلى الإقتراع العام، والنظريات المفسرة للسلوك الإنتخابي، وكذا دور المؤسسة في تضييق أو توسيع الإقتراع عبر التطور التاريخي،

من خلال قوانين الإنتخاب، بتقسيم هذا التطور في النظرية التقليدية إلى النظرية السياسية السلوكية وما بعد السلوكية.

الفصل الثاني: التصميم الانتخابي وعلاقته بتشكيل النظام الحزبي: الفصل الثاني يتناول، الناحية النظرية للتصميم، على أنه عملية نظرية مجردة، الأثر الوحيد الذي تخلفه، والممكن إلتماسه منها هو التغيرات التي تطرأ على عملية التصويت، وكذا مفهوم تصميم النظام أو المنظومة، ومضمون النظام الإنتخابي، كمنظومة فرعية من المنظومة السياسية.

الفصل الثالث: أثر النظام الانتخابي في الجزائر على النظام الحزبي: يتناول الفصل الثالث، تطور المنظومة الانتخابية في الجزائر، فقاً للإصلاحات السياسية التي كانت تبادر بها مؤسسات السلطة، أما في المبحث الثاني، تناول التطور التاريخي للمنظومة الحزبية، في الجزائر ك من نشأتها في ظل الاستعمار الفرنسي، إلى غاية يومنا هذا دون نسيان شكل المنظومة الحزبية في كل مرحلة كيف كان، في حين خصصت المبحث الأخير إلى، أثر المنظومة الانتخابية من خلال نمط الاقتراع، وحجم الدائرة الانتخابية، وأسلوب توزيع المقاعد، وعدد المقاعد في ِ المنتخبة، وأثرها على التوزيع الجغرافي للأحزاب، على سلوك الأحزاب السياسية من تحالفات ومنافسات، وعلى عدد الأحزاب المتنافسة في الانتخابات، وعدد الأحزاب ممثلة فعلياً في الانتخابات.

الفصل الأول

الانتخابات تفسيرها وتطورها

النظم الحزبية وعوامل نشأتها

"تعد الانتخابات أداة لتحديد الأدوار السياسية بالإضافة إلى قيامها بوظائف أخرى في الحياة السياسية أهمها يتمثل في كونها تمثل وسيلة أساسية للاندماج السياسي لكل الفاعلين.* لكونها تشجع لمجابهة السياسية خلال فترة زمنية معينة "فترة الانتخاب"،كما أنها مؤشر للدعم الذي يحظى به أصحاب السلطة من طرف الشعب مما يساعد على قياس درجة الصراع الطبقي في المجتمع هذا من جهة، ومن جهة ثانية فإن الانتخابات قابلة للقياس الكمي لما تعطيه من أرقام يمكن إضافتها أوقسمتها أو مقارنتها.فمثلاً يعد"الإنتخاب العام" بمثابة تحقيق مجاني في "الرأي العام" تقوم به الدولة. وعليه فهو ممول من طرف السلطات العامة، وعلى الدارس أن يستفيد من ذلك لإجراء تحليلاته"[1] بناءاً على ماسبق فإن الانتخاب يحتمل أكثر من تفسير على المستوى السياسي أو السوسيولوجي أوالقانوني، كما أن تطور العملية الانتخابية يعد أحد العوامل المباشرة التي تؤثر في تطور الظاهرة الحزبية وانتقالها من ظاهرة غير رسمية وغير منظمة إلى صفتها العصرية الرسمية والمنظمة،كما نتج عن تطور الانتخاب تحول في شكل الصراع الاجتماعي بين الأقليات والفرق الأحزاب على اختلاف أشكالها وأهدافها ومستوياتها، والانتقال من الصراع الطائفي العرقي الذي كان يؤدي الى الانفصال والمواجهات العنيفة المخالفة لمفهوم الدولة إلى صراع حضاري بثقافة متمدنة ينسجم مع مفهوم الدولة ومفهوم القومية، تخدمها جميعاً على اختلافاتها، مما نتج عنه تشكل نظام حزبي مكوناته الأساسية هي الاختلافات الفكرية والأيديولوجية والصراع بينهم والرغبة المشتركة بينهم لخدمة الوطن الواحد وتطويره، مع المحافظة على استقراره، بعملية ديمقراطية عادلة.

* وسيلة أساسية للاندماج السياسي يقصد بها: دوراً أساسي في الحد من الصراع الاجتماعي، من خلال تحويل المطالب الإجتماعية إلى مطالب حزبية ونقلها إلى مستويات أعلى من الساحة السياسية المنظمة.

[1]- جون بيار كوت جون بيار مونييه ، **من أجل علم اجتماع سياسي**، ترجمة، محمد هناد، ج 1، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1985، ص ص 159- 160.

المبحث الأول: تفسير الإنتخابات

مفهوم الانتخابات، **أ- لغةً**: يقال في اللغة نخب، أو انتخب الشيء اختاره، وانتخب الشيء أي انتزعه أخذ نخيبه، والنخبة ما اختار منه ونخبة القوم، ونخبتهم خيارهم، قال الأصمعي: يقال هم نخبة القوم، ويقال جاء في نخب أصحابه أي خيارهم".

والإنتخاب: هو الاختيار والانتقاء ومنه النخبة، وهم الجماعة تختار من الرجال فتنتزع منهم.[1] أما في المعاجم الحديثة، فقد ورد مصطلح الانتخاب على أنه مشتق من الفعل"نَخَبَ" يَنخُب نخباً فهو ناخِب، والمفعول مَنخوب، ونخب الشيء: أخذ أحسنه وأفضله، و"انتخب" من الفعل ينتخب انتخاباً فهو منتخب، والمفعول منتخب، بمعنى اختاره وانتقاه من بين آخرين، أي صوت لصالحه، بمنحه صوته في الانتخاب، من الناحية الإجرائية والانتخاب مفرد(ج) انتخابات، مصدر"انتخب" اختار أحسن الأنواع والأنماط والصفات العالية للحصول على نتائج أفضل، وذلك بموجب اجراء قانوني منظِم يحدد وقته ومكانه في دستور أو لائحة يختار بمقتضاه شخص لرئاسة مجلس أو نقابة أو جمعية أوندوة أوغيرها ؛ أما المنتخب فهو من أُعطِي الصوت فكان هو المختار.[2]

ب- اصطلاحاً: فقهاء القانون الدستوري عرفوا الانتخاب على أنه أداة لتداول السلطة سلمياً، تجسيداً لحق المواطنين للمشاركة في الحياة السياسية أو أنه الوسيلة الأساسية لانتقال السلطة في النظم الديمقراطية المعاصرة سلمياً.

ويعرف الانتخاب كذلك، بأنه قيام الناخبين باختيار البعض منهم شريطة أن يكونوا ذوي كفاءة لتسيير أجهزة سياسية وإدارية محضة وذلك من خلال عملية التصويت،[3] ويقصد به أيضاً إبداء الرأي حول قضية معروضة، والزامية الحصول على شرعية شعبية معينة قبل اتخاذ أي قرار بشأنها.

---

[1]- إبن منظور جمال محمد الأنصاري، **لسان العرب**، ج 2، مصر: الدار المصرية للتأليف والترجمة، دون تاريخ نشر، ص649.

[2]- أحمد مختار عمر، **معجم اللغة العربية المعاصر**، ج1، ط1، القاهرة: عالم الكتاب للنشر وتوزيع والطباعة 2008، ص 2181.

[3]- إبتسام القرام، **المصطلحات القانونية في التشريع الجزائري، باللغتين العربية والفرنسية**، الجزائر، البليدة: قصر الكتاب، 1998، ص 276.

المطلب الأول: تفسير الإنتخابات في النظرية الكلاسيكية

الفرع الأول: التفسير السياسي للإنتخابات: إن السلطة في الدولة المعاصرة مؤسسة على القوة والغلبة حتى لو أكد عكس ذلك، فعبر التاريخ ينبغي من وراء السلطة تحقيق المصلحة الخاصة ثم يبدأ التفكير في المصلحة العامة، فالوصول إلى السلطة يترتب عنه امتيازات مادية يصعب تحقيقها بطرق عادية ولكن في نطاق السلطة فهي بديهية غير قابلة للنقاش خاصة إذا كانت السلطة شرعية.[1] وتحقيق شرعية السلطة لايكون إلاَّ بصراع وهذا الصراع يأخذ شكلين،1- سلمي:عن طريق الانتخابات ومنافسة حزبية واضحة المعالم. 2- عنيف: حين تنتفي الأحزاب ولايكون هناك ممثلين عن المجموعات الاجتماعية أو الأقليات العرقية أو الدينية أو ممثلين للتوجهات الأيديولوجية. في هذه الحالة الصراع تصحبه قوة. والغاية من هذا الصراع هو الحصول على امتيازات شرعية. والقول بأنه صراع من أجل الامتيازات يفقد السلطة شرعيتها ولذلك يقال أنه صراع على السلطة والدليل على ذلك لايوجد هناك حزباً سياسياً أو جماعة أو فرد يتنافس لبلوغ السلطة صرَّح بأنه يعمل من أجل تحقيق امتيازات، وكذلك لايمكن التحقق من رغبة هؤلاء الأشخاص إذا قمنا بدراسة لواقعهم. لقد ساد مفهوم خاطئ للدولة في القديم حيث كانت تنصهر شخصية الحاكم في الدولة وكان الحاكم هو الدولة وكانت النظريات السائدة في ذلك الزمن تيوقراطية"**دينية**" وعرفت هذه النظريات العديد من الصياغات.

---

[1]- حسن ملحم ، **التحليل الاجتماعي للسلطة** ، ط 1 ، الجزائر ، المطبعة الجزائرية للمجلات ، 1993 ، ص235.

* السلطة في المجتمعات المعاصرة لا تبنى على أفكار، حتى لو أكد عكس ذلك. لأن السلطة عبارة عن ممارسة واقعية لاينبغي من ورائها غير تحقيق مصالح ذاتية أولاً ثم تحقيق ما يدعى المصلحة العامة. وطريق الوصول إلى السلطة مغامرة كالذي يبحث عن كنز لأن السلطة تخول حائها امتيازات مادية قبل أن تكون معنوية. هذه الامتيازات لا يمكن الوصول إليها بالطرق العادية..، أو بالأحرى يصعب تحقيقها في طريق عادي. بينما في نطاق السلطة تعتبر الامتيازات أمراً بديهياً لا نقاش فيه خاصة حين ينظر إلى السلطة على أنها شرعية.

1. **النظريات التيوقراطية"دينية"**

أ- **نظرية تأليه الحاكم**: هذه النظرية تعتبر الحاكم إلاه وعلى المحكومين الخضوع له لأنه خضوع لله.هذه النظرية عمل بها أيام مصر القديمة ولدى أباطرة الرومان.

ب- **نظرية الحق الإلهي المباشر**: وهذه النظرية تجعل الحاكم مفوض مباشرة من الله مثل حال الأنبياء والرسل على باقي البشر وأنه مسؤول بأقواله وأفعاله أمام الشعب ولكنه غير مسؤول أمام الله وطاعته تعني طاعة الله لهذا يجب أن تكون طاعة عمياء.

ج- **نظرية الحق الإلهي الغير مباشر**: الحاكم اختاره الله بطريقة غير مباشرة بتوجيه أهدافه والوقائع التاريخية ورغبات البشر وقدراتهم عن طريق هذا الاختيار.هذه النظريات لاتبني الدولة وانما تبني الحاكم.

2. **نظرية القوة**: ترى هذه النظرية أن القوة هي أساس نشأة الدولة، أي أن مجموعة بشرية تفرض قوتها وتنشأ دولة. لأن الدولة في نظرهم هي وليدة القوة والعنف وتقوم على أساس حق الأقوى وأن العالم يسير وفق الأقوى وليس وفق الضعيف ولهذا فإن هذه النظرية تؤكد أن أي عمل لنشأة الدولة يرجع إلى القوة والغلبة.

3. **نظرية ابن خلدون**: يرى ابن خلدون أن القوة والغلبة هي أساس نشأة الدولة بسيطرة القوي على الضعيف، فأساس قيام الدولة هو أولاً: الحاجة إلى الاجتماع لسد حاجتين متمثلتين في الغداء، والدفاع ثانياً: أمام النزاع الناتج عن العداوة والظلم والطمع المصاحب للإنسان ينتج عنه العداوة وسفك الدماء وهو ما يؤدي إلى الفوضى، إلاّ إذا وجد نظام قوي يفرض ملكه بالقوة. يضيف ابن خلدون أنه يجب أن تكون هذه القوة مرفوقة بعامل الزعامة* السابق الاشارة إليه والعصبية والعقيدة الدينية[1] ولكن هذا المفاهيم بدأت تنحصر بعد ظهور نظريات العقد الاجتماعي وقيام الثورة الفرنسية 1789.

---

* 1.عامل الزعامة: يتمثل في ظهور شخص ينصب نفسه ملكاً أو سلطاناً يفرض سلطانه بالغلبة غير أن هذا الزعيم يجب أن يتوفر على مجموعة من الصفات العديدة أهمها الاستقامة، والصفات الحميدة "كالكرم، التسامح، الصبر الحلم، احترام الدين والعلماء، الاعتراف بالحقيقة،..الخ"وتجنب الخيانة والغدر والحيلة في المعاملة. 2.العصبية: التي تولد للأفراد الشعور بالانتماء الى الجماعة، الشعور القبلي الذي فع الى اخضاع باقي الجماعات التي لا تتمتع بهذا الشعور. 3.العقيدة الدينية: التي تعتبر العامل الأساسي لوحدة القبائل ي مجموعة متماسكة، لأنها بمثابة دعوة للحق.

[1]- سعيد بو الشعير، **القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة**، ج1، ط3، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1992، ص ص25-26.

4. **نظرية العقد الاجتماعي**: طبقاً لهذه النظريات لقد ترك الأفراد حياتهم الفطرية وانتقلوا إلى حياة الجماعة عن طريق العقد، غير أنه هذه النظريات اختلفت فيما بينها من 03 نواحي هي:

- في حالة الانسان الفطرية.
- مضمون العقد.
- نتائجه.

أ- نظرية توماس هوبز: 1588-1679 صور توماس هوبز حياة الأفراد قبل ابرام العقد على أنها حياة بؤس وشقاء تسودها شريعة الغابة وهيمنة القوي على الضعيف، لأن الانسان بطبعه أناني يحب مصالحه الخاصة على حساب غيره. وعليه سادت الفوضى والخوف والشك وسعياً للخروج من هذه الحياة الفوضوية قام الأفراد بإبرام عقد يضمن العدالة والاستقرار والهدوء والأمن. **أطراف العقد**: يرى هوبز أن العقد كان بين الأفراد والحاكم والحاكم ليس طرفاً في العقد. **مضمون العقد ونتائجه**: من بين أهم نتائج العقد هو اختيار حاكم تنازلاً له عن جميع حقوقهم الطبيعية حتى يتمكن الحاكم حماية حقوقهم الطبيعية وعدم التزام الحاكم هي نتيجة منطقية لسلطة مطلقة لأنه ليس طرفاً في العقد وبالتالي فهو غير ملزم باحترامه.[1]

ب- نظرية جون لوك: 1632-1704 يرى لوك أن حالة الانسان في الفطرة الأولى لم تكن بؤساً وشقاءاً بل كانت حياة تسودها العدالة والسعادة غير أن حاجة الأفراد إلى وجود السلطة تقوم عليها بإحضار الحق ومعاقبة المسيء لأن الحياة الطبيعية للأفراد لم تكن واضحة من حيث الحقوق والواجبات والحرية ولأن الحرية التي تكلم عنها جون لوك "حرية مستبد أفضل من حرية الفوضى"، **أطراف العقد ومضمونه**: يرى "لوك" أن الحاكم هو طرف كامل في العقد وعليه كان تنازل عن جزء فقط من الحقوق اللازمة لإقامة السلطة، أما بقية الحقوق والأفراد لم يتنازل عليها ولم تمسها السلطة وهي تمثل قيود على السلطة من بينهاحق الملكية. **نتائجه**:مادام الحاكم طرف في العقد ومادام الأفراد لم يتنازلوا على كامل حقوقهم وحرياتهم فأنه يترتب على الحاكم القيام بالصلاحيات الموكلة له من الأفراد، مع بقاء الأفراد يمارسون الرقابة على السلطة، هذه النظرية تتوافق إلى حد ما مع مبادئ الديمقراطيات الحديثة.[2]

---

[1]- سعيد بو الشعير ، المرجع نفسه، ص 32.

[2]- المرجع نفسه، ص33.

ج- **نظرية جون جاك روسو**:1712-1773 لقد اشهرت نظرية العقد الاجتماعي مع روسو حيث لمعت أفكاره واعتبرت الكثير من أفكاره بمثابة انجيل الثورة الفرنسية وسمي "أبو الديمقراطية"، **أفكاره عن العقد الاجتماعي**: إن السلطة لا تنشأ عن القوة، فهو يرى أن الجماعة البشرية منظمة ولا تستند على القوة لبقائها وإنما على مفهوم الايرادات الحرة للأفراد المكونين لها. يرى روسو أن الأفراد في حياتهم الفطرية كانوا يتمتعون بالحرية والاستقلال أي أنهم كانوا يعيشون في عزلة وفي كثير من الأحيان كان تضارب المصالح يؤدي إلى العدوان.[1] **أطراف العقد ومضمونه**: يرى روسو أن طرفي العقد هم الجماعة البشرية بشخصها المعنوي والأفراد كأفراد. وهنا يتفق"روسو"مع "هوبز" في العقد، غير أن الاختلاف يكمن في أن هوبز كان يسعى إلى تبرير الحكم المطلق للحاكم، في حين أن روسو جاء بمفهوم جديد يتمثل في سيادة الأمة، والحاكم ليس مندوباً عن الأمة. **نتائجه:أولاً**، الأفراد متساوون في الحقوق والواجبات هذامن جهة؛ **ثانياً**، أن الجماعة تتمتع بالسيادة الكاملة والسلطة المطلقة ومستقلة عنهم من جهة ثانية. وعليه فهي تصدر قوانين من أجل تحقيق الصالح العام مما يستبعد احتمال صدور قانون لايتماشى مع حرياتهم وحقوقهم.ومن نتائجه كذلك هو:1-ترجمة أفكار"روسو ولوك"في الدساتير واعلانات حقوق التي صدرت بعد الثورة الفرنسية.

5. **نظرية تطور الأسرة**:ترجع هذه النظرية نشأة الدولة إلى الأسرة حيث أن أساس سلطة الحكام هي سلطة الأسرة واتساعها بين القبيلة والعشيرة واتساعها في رقعة جغرافية أدى إلى شعور الأفراد بالعامل النفسي الموحد،هذه العشائر كونت مدن وتكونت على أساسها الدولة. إلاَّ أن هذه النظرية تفسر كيفية نشأة الدولة ولا تفسر طبيعة العلاقة بين الحاكم والمحكوم وكيف نشأة السلطة الحاكمة.

6. **نظرية التطور التاريخي**: ترى هذه النظرية أن عامل نشأة الدولة لايعود إلى عامل واحد وإنما إلى عوامل متعددة تضافرت وتراكمت عبر الزمن، أدت إلى ظهور طبقات مسيطرة وعليه تعتبر هذه النظرية أنه لكل دولة ظروف خاصة لنشأ تختلف عن ظروف الدول الأخرى في مختلف المجالات الاقتصادية، الاجتماعية، السياسية، والطبيعية. هذه النظرية أيضاً تفسر كيف نشأة الدولة فقط.

وأهم هذه النظريات في التطور الديمقراطي هي نظريات **العقد الاجتماعي** لأنها صححت المفهوم القديم الخاطئ للدولة التي كانت تنصهر فيه الدولة بشخصية الحاكم، فبالرغم أنه من بين الانتقادات الموجهة لنظريات العقد الاجتماعي القائلة بأنه لم يثبت عبر التاريخ أنه اجتمع الناس وأبرموا عقداً لإقامة مجتمع سياسي، إلا أنه كما يقول أيسمن هوريو:"الدولة هي عبارة عن تشخيص

[1]- المرجع نفسه، ص ص 35- 36.

قانوني لشعبٍ ما"[1] فبعد الثورة الفرنسية، بدأت الدساتير تعتبر أن السيادة للشعب وبدأت الأفكار الديمقراطية التي تقوم على مبدأ سيادة الأمة تنتشر، فلم تعد السيادة للملك أو الحاكم بل للأمة الممثلة لجميع هذه الأفراد.وبدأ الفكر الانساني والواقع السياسي يلاحظ انفصال الدولة عن شخصية الحاكم، وصار الحاكم مجرد فرد تختاره الأمة، بل وأكثر من ذلك أصبح الحاكم ممثل في مؤسسات حيث يتغير الأفراد ولا تتغير المؤسسة.

ففلسفة الانتخابات تتماشى مع فلسفة الدولة الحديثة التي تقوم على فكرة **العقد الاجتماعي**، هذا العقد الذي ينشأ سلطة منظمة تكون نابعة من الشعب ومستقلة عنه نسبياً حتى يتسنى لها القدرة على فرض القوانين. هذه السلطة يجب أن ترتكز على شرعية معينة ويجب أن تتمثل هذه الشرعية في عقد متبادل بين المواطنين والسلطة الحاكمة، والوسيلة الأمثل في هذه الحالة هي الانتخابات بأن يشارك كل مواطن في اختيار السلطة سواء التشريعية(انتخابات تشريعية)، أوالسلطة التنفيذية (انتخابات رئاسية)، أما السلطة القضائية فإن القضاة في بعض البلدان ينتخبون مثل الولايات المتحدة الأمريكية، وفي بعض البلدان يعيَّنون مثل الجزائر مثلاً.

من هذا المنظور يمكن القول أن للانتخابات هي كذلك العملية التي بموجبها ينقسم الجسد السياسي للدولة إلى حكام ومحكومين، أو العملية التي من خلالها يتحول أعضاء الحكومة من حاكمين إلى محكومين وانتخاب حكومة جديدة وبهذا المفهوم الانتخاب يفيد مفهوم التداول على السلطة وعدم البقاء فيها ومن هنا يمكن القول بأن الانتخابات هي آلية للتنظيم الاجتماعي للسلطة.كما أن الانتخابات من هذا المنظور هي"عقد"محدد بفترات زمنية يجعل المواطنين يختارون حكامهم.

ولو تتبعنا التطور التاريخي للانتخابات عبر تطور الديمقراطية في وقتنا الحاضر سنجد أنه تطور صراع في كل مرة اتخذ شكل أو صورة محددة، فالتأريخ للديمقراطية بدأ مع أثينا دولة المدينة 4.500 قبل الميلاد وبعدها روما أول دولة جاءت بمفهوم الدولة العالمية، وكلتا هتين الديمقراطيتين كانتا ديمقراطيتين إلى حد ما. ومنذ ذلك الحين ساد حكم الملوك والأباطرة. ولكن هذا النموذج الديمقراطي عاد إلى العمل خلال عصر النهضة مع النظام الأرستقراطي والملكي في أوروبا في العصور الوسطى، بتطور الزراعة والصناعة وظهور الحاجة إلى التعاون والتنقل ارتفع نشاط أصحاب رؤوس الأموال

---

[1] - Hauriou .M, **Précis de droit constitutionnel**, Sirey paris, 1929. نقلاً عن:

-عبدو سعد، وآخرون، **النظم الانتخابية، دراسة حول العلاقة بين النظام السياسي والنظام الانتخابي**، ط1، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2005، ص14.

والذي كون طبقة سميت بالبرجوازية تقيم في المدن واعتبرت الربح عنصر اقتصادي بديل عن الاقطاعية وبسطت سيطرتها على بعض المدن الخارجة عن سلطة الكنيسة وأنشأت مجالس ومحاكم خاصة بها ونظام ضرائب إلى أن شكلت "ديمقراطية برجوازية" وعندما ظهرت مجالس الدولة وصار لهذه الطبقة تمثيل وطني، استولت على هذه المجالس لتدخل في صراع مع الملك إلاَّ أن التطور الذي عرفته التجارة أجبر الملك على التعامل مع هذه الطبقة الجديدة لاكتسابها رؤوس الأموال، هذه الأخيرة استغلت أموالها في مساعدة الملك وفي المقابل فرضت عليه: أ- تقديم الحسابات عن كيفية صرف المساعدات. ب- مراقبة تحصيل الضرائب. جـ- مراقبة الحسابات كخطوة أولى للسيطرة، ثم لجأت هذه المجالس إلى فكرة المظالم والعرائض واقرار الحقوق وربط الأموال المطلوبة مقابل اقرار بعض الحقوق، وكل هذا عبر منبر البرلمان الذي كان يعبر عن الإرادة الشعبية أمام سلطة الملك التي بدأت تتراجع، مما ساهم في تكوين قوة برلمانية تفرض نفسها أمام الكنيسة والاقطاعيين، حتى أرسيت فكرة الربح وقوة نفوذ البرلمان الذي يمارس سلطاته المحددة بالعرف دون تدخل من الملك،[1] وهو أساس قيام النظام البرلماني في بريطانيا، هذا الصراع المتواصل من أجل السلطة في أوروبا أدى للنداء بقيم جديدة تتمثل في:"الحرية، المساواة،.."مما أدى إلى انقلاب القيم السائدة حول مفهوم السلطة مثلاً حلَّ الحق محل السلطة...، ونتج عن ذلك قيام الجمهوريات التي تتماشى مع القيم الجديدة.

من الدروس المستفادة أيضاً، أن استبداد"النظام الملكي وتعنته هو ما دفع بالأفراد لإعتناق القيم التحررية التي جاءت كرد فعل على سلطة هذا الأخير وليس نتيجة تفكير نحو الأفضل"، وهذه أولى الدروس التي سوف تقوم عليها الديمقراطية المعاصرة، وكذلك من بين النتائج المستفادة من تبني القيم الجديدة هي، أولاً: السيادة للأمة، ثانياً: الانتخابات والبرلمان هما مصدر السلطة، ثالثاً: استقلالية القضاء، رابعاً: اقرار الاقتراع العام والمساواة القانونية للمواطنين، خامساً: استقلالية المواطنين وقدرتهم على التأثير في الحكومة، مع الاحتفاظ على بعض عناصر النظام القديم للحفاظ على المصالح والتوازنات.

إلاَّ أن هذه الوضعية جعلت السياسيين يقعون تحت تأثير أصحاب رؤوس الأموال الذين أثروا حتى في الناخبين بتحكمهم في النقاط الحساسة للاقتصاد. أدى بهم إلى التفكير أن النظام الجمهوري يتطلب توعية المواطنين للتقليل من أثار هذا التأثير، ومع هذا فإن البرلمان بقي موجه من الأشراف وأحزاب الأطر السائدة حين ذاك. هذا ما أدى إلى ظهور عيوب النظام البرجوازي القائم على سلطة المال، وحلت محله سلطة الطبقة العمالية الناجمة عن الحركة الصناعية، وظهور أحزاب

[1]- سعيد بو الشعير ، المرجع نفسه ، ص ص 233- 236.

الجماهير شكلت واقع لا يمكن تجنبه وبالتالي ضرورة المشاركة في الحكم، ماأدى بالدولة إلى التدخل أكثر لتنظيم مجالات جديدة على المجالات التقليدية (الدفاع، القضاء، الأمن) مجال الحياة السياسية والاقتصادية، وضرورة انشاء دولة قطرية قوية داخلياً وخارجياً، وهو ماجعل القيم السياسية تتسع مرة أخرى، وحلت إلى جانبها قيم أكثر ليبرالية وذات أبعاد اقتصادية نظراً لتوافق البنية الاقتصادية مع البنية السياسية، مثلاً حلت الحرية والمساواة في اختيار المهن إلى جانب المساواة القانونية، وحرية الاختراع إلى جانب حرية التعبير، وتنافس الشركات إلى جانب تنافس الأحزاب،...؛ وهو مانتج عنه مرة أخرى نشأت طبقة أرستقراطية صناعية سيطرت على الاقتصاد وأثرت في السلطة السياسية، من خلال التحكم في مسؤولي الأحزاب ونظراً لأن الأحزاب السياسية هم حلقة الوصل بين السلطة الاقتصاديةوالحكام.[1]

كل هذه الأوضاع إلى جانب الأزمات الاقتصادية التي جعلت من النموذج الديمقراطي يأخذ عدة أشكال*وحسب تجربة كل دولة على حدى، وتبني الأنظمة الدكتاتورية والشمولية والتسلطية إلى بعض المبادئ الديمقراطية،[2] نظراً لانخفاض مستوى شرعيتها وأدائها من جهة، وظهور موجة تحول ديمقراطي*في العالم تعتبر الانتخابات مصدراً لشرعية أي سلطة سياسية[3] من جهة ثانية.

---

[1]- المرجع نفسه، ص ص237- 238.

* الواقع أن النموذج الديمقراطي في تلك المرحلة، لم يتعدد في أشكاله وإنما أخذت مجموعة من الأنظمة تنسب نفسها إلى النظام الديمقراطي متبر أن ديمقراطيتها تتجسد في مبادئها والسياسات المتبعة لبلوغ أهدافها وبذلك فنظرتها للنظام الديمقراطي لا تركز على حرية الأفراد في إختيار الحكام وإنما على دور السلطة في تفضيل مبادئ فئة معينة على مبادئ باقي الفئات أخرى ، وبذلك ظهرت كل من:

الديمقراطية الفنية: نظام قائم على التنظيم وتدخل الدولة في مختلف المجالات، يعتمد على الفنيين في التوجيه المسطر من القمة والهيكلة المتماشية مع الاعلام والاشهار وسيطرت فئة من الاداريين والاطارات على السلطة بما تملكه من معلومات. وبذلك يتقلص دور البرلمان أمام السلطة التنفيذية والادارية.

الديمقراطية الاجتماعية: جاءت نتيجة الخوف من الفكر الاشتراكي والمطالب الاجتماعية والخوف من فقدان السلطة تعترف ببعض الحقوق الاقتصادية والسياسية بصفة شكلية، اقتصرت على تشريع القوانين تقلص الفروق بين الطبقات والعمال،اعتنقته دول الاتحاد السوفياتي وبعض الدول الاشتراكية.

الديمقراطية الماركسية: ـ الفكر الدياليكتيكي، وتعتبر أن المجتمع السعيد يتحقق بالديمقراطية الشيوعية حيث الديمقراطية الحقيقية.

الديمقراطيات الشعبية: هي التي تهدف الى تحقيق المجتمع الاشتراكي، والسماح للشباب والنقابات أن تحل محل الأرستقراطية المحافظة.كما يعرف الأنظمة الدكتاتورية بأنها:"الأنظمة التي تعتمد على رجل واحد يكون من الجيش، أو الحزب الواحد، أومن جماعة خاصة".

[2]- سعيد بو الشعير، المرجع نفسه ، ص ص 246- 248.

* التحول الديمقراطي عبارة عن مجموعة من حركات الانتقال من النظام غير الديمقراطي إلى النظام الديمقراطي تحدث في فترة زمنية محددة وتفوق في عددها حركات الانتقال في الاتجاه المضاد خلال نفس الفترة الزمنية ما تشمل الموجة عادة تحولاً ليبرالياً أو تحولاً حديث. الموجة الأولى مابين 1828-1926، أما الثانية ما بين 1922- 1942، والثالثة مابين 1958-1975 وهي التي نحن بصدد الحديث عنها.

[3]- صامويل هنتنجتون، **الموجة الثالثة، التحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين**، ترجمة، عبد الوهاب علوب، ط 1، الكويت: دار سعاد الصباح، 1993، ص ص 72- 73.

وخوفاً كذلك من ثوران الشعب على السلطة. فقوة الحاكم لاتدوم إلاّ إذا استطاع تحويل هذه القوة إلى حق وطاعته إلى واجب.[1] نتيجة لما سبق تبلورت أهمية التمثيل الشعبي، التي تعتبر دور الانتخابات في النظام السياسي الديمقراطي على أنه:

1- أسلوب لانتقال السلطة سلمياً، ووسيلة لاختيار قيادة سياسية تتمثل في الحكومة، واختيار النواب المشرعين في البرلمان، وكذلك الطريقة للتعيين في المناصب العليا والوظائف العامة، في مختلف الأنظمة الديمقراطية.

2- الانتخابات هي حلقة الوصل بين السلطة السياسية والمواطنين والتي تنظم في مواعيد منتظمة عادة ماتقدر بين (4 إلى 6 سنوات في بعض البلدان).

3- الانتخابات تمنع السلطة السياسية من أن تكون قوية جداً، للحفاظ على حريات المواطنين، وحتى لايشعر الحكّام بأنهم مستقلّون عن المحكومين، ويبقى تمثيلهم لهم مستمراً.

❖ إن مستوى الأهمية الذي وصل إليه التمثيل الشعبي في التحول الديمقراطي وفي ارساء المبادئ الديمقراطية جعل هذا التمثيل هو في حد ذاته يتطور في صوره السياسية، انطلاقاً من درجة التأثير التي يمكن أن يمارسها المواطن على السلطة وعلى مخرجات النظام السياسي، فظهرت الديمقراطيات التي يؤثر فيها المواطنين بصفة مباشرة في السلطة، ويتجسد هذا الشكل في:

الديمقراطية المباشرة: تقوم على تسيير شؤون الدولة بواسطة الشعب مباشرة دون الإنابة عنه، من خلال اجتماع المواطنين الذين تتوفر فيهم شروط المشاركة، هذا النوع من الديمقراطية تطبيقاته اقتصرت فقط على أثينا"دولة المدينة"، وهو مطبق حالياً في بعض المقاطعات السويسرية، هذا النموذج الديمقراطي يتطلب جمع كافة المواطنين الذين تتوفر فيهم شروط المشاركة في اجتماع شعبي يأخذ شكل "حشد شعبي" لمناقشة التشريعات الضرورية أو اتخاذ القرارات الضرورية، هذه الديمقراطية اقتصرت على المستوى التشريعي لعدم صلاح تطبيقها في الجانب التنفيذي والقضائي، فمن غير المعقول اجتماع الشعب لتنفيذ القرارات والقوانين أولمحاكمة المجرمين والفصل في قضاياهم بواسطة الاجماع،كما أن هذا الشكل الديمقراطي يتطلب عدد محدود من المواطنين لأنه يتطلب امكانيات هائلة ويستحيل تطبيقه في زمن ارتفع فيه عدد السكان في العالم، يعاب عليه كذلك أنه يصَّعب للوصول إلى اجماع فيما يخص اتخاذ القرارات المناسبة، لانخفاض مستوى الوعي لدى عدد كبير من الناس ومناقشة القضايا بشكل عاطفي مما يؤدي إلى حدوث فوضى. إضافة إلى أن هذا الشكل من الديمقراطية شكلي يقتصر على موافقة المواطنين فقط ويتعارض مع الديمقراطية الحقة التي يمارس فيها الشعب السيادة مباشرة بدءا من ظهور الفكرة إلى وضع مشروع لها ثم مناقشتها والموافقة عليها. يقول سعيد بو

[1]- سعيد بو الشعير، المرجع نفسه، ص 248.

الشعير: "هذا الأسلوب من الحكم يحقق مبدأ السيادة الشعبية ويجعل المواطن يواجه الواقع مما يدفعه إلى تحمل المسؤوليات والابتعاد عن العيش في الخيال والتقليل من الانتقادات الموجهة للمسؤولين، و...، من جهة أخرى هذا الأسلوب يصعب تطبيقه بسبب تزايد عدد السكان ومهام الدولة التي تقضي التخصص الذي لانجده إلاّ عند القليلين من أفراد الشعب: وما تقتضيه تلك المهام من سرية تامة وعدم افشاؤها وإن اتباع أسلوب الديمقراطية المباشرة سيلحق أضرار كبيرة بالدولة."[1]

❖ وهناك الديمقراطيات التي يؤثر فيها المواطنين بطريقة غير مباشر في مخرجات النظام السياسي، هذا الشكل من الديمقراطيات يتجسد في:

الديمقراطية الشبه مباشرة: سميت كذلك لجمعها بين الديمقراطية المباشرة والنيابية، بحيث نجد هيئات تمثيلية من قبل الشعب مثل النظام النيابي إلى جانب ذلك يعتمد مشاركة الشعب المباشر في ممارسة السلطة بطرق مختلفة.

أولاً- الاعتراض الشعبي على القوانين: للشعب الحق في الاعتراض على القوانين التي وافق عليها النواب واكتسب الصفة القانونية وبقي أمر تنفيذها مرهون بعدم الاعتراض من قبل مجموعة محدد من المواطنين في مدة زمنية محددة في الدستور، وإذا لم يعترض عليها تصبح نافذة في الميدان. في حالة اعتراض مجموعة تساوي أو تفوق العدد المحدد في القانون في هذه الحالة يتم اجراء استفتاء عام حول الموافقة أم لا، فإذا كانت الأغلبية من الناخبين ممتنعين أو غائبين فأصواتهم تحسب"بنعم"والمعارضين تحسب نسبتهم بعدد المصوتين فقط. وفي حالة الاعتراض على القانون بالنسبة المحددة في القانون فإنه يلغى.[2]

ثانياً- الاقتراح أوالمبادرة الشعبية للقوانين: ويكون ذلك بطريقة دستورية بالسماح لعدد من الناخبين باقتراح قوانين والموافقة عليها ونمط الاقتراح يشترط فيه أما أن يكون مصاغاً في مواد أويكون مقتصراً على تبيان موضوعه أوالفكرة التي يدور حولها ويترك الأمر للبرلمان للمصادقة عليه. عموماًهناك دساتير مختلفة تكتفي بموافقة البرلمان على القانون ليتخذ صفته الإلزامية، وأخرى تتطلب عرض القانون الموافق أو المرفوض على الشعب في استفتاء عام حتى وتكون الكلمة الأخيرة للشعب. وهناك دساتير تتيح الامكانية لاقتراح مشروع قانون آخر مواجه للثاني من قبل الشعب أو البرلمان.[3]

---

[1]- سعيد بو الشعير، المرجع نفسه، ص ص 250- 251.

[2]- سعيد بو الشعير، المرجع نفسه، ص259.

[3]- المرجع نفسه، ص 260.

ثالثاً- الاستفتاء الشعبي: يقصد به الاحتكام إلى الشعب في أمرٍ معين، وهذا يعني أن موافقة البرلمان إذا كانت مشروطة فهي غير كافية وإنما يجب موافقة الشعب عليه حتى يكتسي الموضوع القوة الإلزامية.

1- **صور الاستفتاء الشعبي:** له ثلاثة صور: "الاستفتاء الدستوري" عندما يتعلق بموافقة الشعب على تعديل دستوري، "الاستفتاء التشريعي" عندما يتعلق الأمر بقوانين عادية،"الاستفتاء السياسي"عندما يتعلق بموضوع ذو صلة بقرار أوخطة معينة أومسألة متعلقة بالسياسة العامة وقد يكون الاستفتاء سابقاً لعرض الموضوع على البرلمان كما قد يكون لاحقاً.

2- **الزامية الاستفتاء:** قد يكون الاستفتاء "إجبارياً" إذا نص الدستور عليه فلا مجال للمؤسسات إلاَّ عرض الموضوع على الشعب في تعديل الدستور أم لا. وقد يكون "اختيارياً" في هذه الحالة يترك الأمر للمؤسسات (رئيس الدولة أوالبرلمان) لاتخاذ القرارات بشأن اللجوء أوعدم اللجوء إلى الشعب. وقد يكون **ملزماً:** إذا كانت له قوة قانونية تجبر مؤسسات الدولة على التقييد بنتائجه، وقد يكون استفتاء "استشاري" لا تتقيد المؤسسات بنتائجه.

3- **الفرق بين الاستفتاء الشعبي والاستفتاء السياسي:** الأول: الغرض منه هو عرض موضوع معين على الشعب للموافقة عليه أو رفضه، أما الثاني: فالغرض منه معرفة رأي الشعب حول شخص أو سياسة معينة.[1]

رابعاً- إقالة الناخبين: يمكن للشعب اقالة النواب ولكن بتوفر شروط محددة، فإذا نص الدستور على حق الشعب في اقالة النواب، ووضعت شروط لممارسة هذا الحق بأن يوقع ربع أو خمس الناخبين على قرار الاقالة، في هذه الحالة اقالة النائب لاتعني ابعاده عن الحياة السياسية فمن حقه أن يترشح لنفس المنصب في الانتخابات الموالية. وفي حالة إعادة انتخابه فإن المتسببين في عزله يفرض عليهم دفع مصاريف اعادة انتخابه كجزاء لتصرفهم غير السليم.

خامساً- الحل الشعبي: بحيث يحق لعدد من أفراد الشعب طلب حل المجلس المنتخب، في هذه الحالة يتم إقالة المجلس بأكمله، وهذا الإجراء مشروط بعرض الطلب على الشعب للإدلاء برأيه فإذا وافق يحل المجلس وإذا عارض فيعتبر ذلك بمثابة تجديد الثقة.[2]

---

[1]- سعيد بو الشعير، المرجع نفسه، ص ص 261- 262.

[2]- المرجع نفسه، ص ص 263- 264.

سادساً- عزل رئيس الجمهورية: للشعب الحق دستورياً في عزل رئيس الجمهورية إذا تبين أنه انحرف عن المهمة التي انتخب لأجلها. وهذا الإجراء لن يتجسد إلاّ بموافقة أغلبية الشعب ومجلس النواب على ذلك.[1]

❖ الديمقراطيات التي تؤثر في السلطة السياسية، أوفي مخرجات النظام السياسي بطريقة غير مباشرة، وبتعدد مستويات التأثير، ويتجسد هذا النموذج في:

الديمقراطية النيابية: تقوم الديمقراطية النيابية على اختيار الشعب لأشخاص يمثلونه في الدولة وهكذا فإن الشعب لايتخذ القرارات الأساسية في الدولة بل ينتخب ممثلين يشرعون باسمه. وللنظام النيابي 04 أربعة أركان هي:

أولاً- وجود برلمان منتخب من الشعب: وهو من الأركان الأساسية لهذا النظام فوجود برلمان منتخب من قبل الشعب يتماشى والمبدأ الديمقراطي القاضي بأن"السيادة للشعب"، ومن ثم فالبرلمان شرط لقيام النظام النيابي.

ثانياً- ممارسة البرلمان لاختصاصاته الفعلية المحددة في الدستور: يجب على هذه النظام البرلمان المنتخب أن يمارس الصلاحيات المخولة له في الدستور، وهذا لن يتاح له إلاّ إذا كان مستقل عن المؤسسة التنفيذية، ففي حالة العكس سوف يتحول إلى هيئة استشارية. إن النظام النيابي يقتضي أن يمارس البرلمان اختصاص التشريع والمراقبة باستقلالية عن الشعب.

ثالثاً- تأقيت النيابة: هذه النقطة مشتركة بين جميع أشكال الديمقراطية، فهي بمثابة ضمان للديمقراطية وتعزيزها، بجعل النيابة محدودة في فترات زمنية منتظمة، وتجديد الثقة في من يستحقها.

رابعاً- استقلالية النواب في البرلمان اتجاه الشعب: إن ممارسة البرلمان سلطته الفعلية المقررة في الدستور بدون أن يشارك الشعب في ذلك، يعني تمتع النواب ببعض الاستقلالية عن الشعب الذي لايتدخل في صلاحيات البرلمان مثلما هوالحال في الديمقراطية الشبه مباشرة. هذه النقطة اختلف الفقهاء في تحديدها، فهناك من كيفها على أنها: وكالة الزامية والبعض كيفها على أنها وكالة عامة وآخرون اعتبروها علاقة اختيار لايترتب عنها أية توابع.

[1]- المرجع نفسه، ص 256.

1. نظرية الوكالة الإلزامية: ترى هذه النظرية أن الهدف من الانتخاب هو توكيل الناخبين لنائبهم نصرف باسمهم ولحسابهم، وعليه فإن النواب لا يمثلون الأمة بل يمثلون دوائرهم التي انتخبوها. ومادام النائب مرتبط بالموكل فالموكل الناخب له حق مراقبته النائب وبالتالي فهو مقيد على اتباع توجيهات ناخبيه، ولايدلي برأيه في المواضيع التي تثار في البرلمان إلأبعد إستشارة ناخبيه فيها وعليه أن يقدم حساباً دورياً لناخبيه، هذا الإلتزام يعرض النائب للعزل باستمرار وتصرفاته المضرة بناخبيه يترتب عنها مسؤولية مدنية.[1] هذه النظرية يترتب عنها بعض النتائج:

- تكريس الجهوية و زرع روح الانفصال ودفع النواب إلى تقديم مصالحهم الجهوية على الوطنية.
- خضوع النائب للشعب، وجعله خادماً لهم وليس ممثلاً لهم، وتجرده من استقلاليته وهذا خروج عن الديمقراطية.
- تصبح جلسات البرلمان جلسات مصادقة فقط، لأن القرارات تتخذ قبل الجلسة في مفاوضات بين النائب والشعب.

2. نظرية الوكالة العامة: في هذه النظرية، النواب يمثلون الأمة بأكملها. ولا يمثلون ناخبيهم، لأنهم بعد انتخابهم يصبحوا مستقلين عنهم، مما يؤدي إلى انتقال السيادة من الأمة إلى البرلمان، وبالتالي تقييد سلطة الشعب ونقلها إلى سلطة البرلمان،[2] هذا ما يتطابق مع نظرة"جون جاك روسو"وهذا ما كانت تهدف له البرجوازية من تقييد حق الانتخاب بجعله وظيفة. "غير أن فكرة الأمة وحدة واحدة خاطئة، لانقسام أفرادها لعدة طبقات وفئات متنافسة، مما قد يؤدي إلى تناحر أفراد الأمة بينهم من أجل المصالح، وهذا قد يجعل الاستناد إلى فكرة الأمة كوحدة واحدة استناد خاطئ".[3]

هناك من يرى هذه النظرية أخطأت مثل سعيد بوالشعير حين اعتبرت البرلمان أنه يمثل الأمة، فالحقيقة البرلمان يمثل أغلبية الناخبين فقط، وتصرفات البرلمان قد تكون أحياناً مخالفة لأغلبية الشعب، وعليه فإن العلاقة القانونية بين الطرفين عبارة عن وكالة باطلة القوانين ولاتعبر عن الموكل.

3. نظرية الانتخاب مجرد اختيار: هذه النظرية معتدلة وترى أن اختيار الناخب لأفضل مرشح الذي يراه أفضل من سيمثله ولا ينتج عن هذا أي وكالة وإنما العلاقة بينهما هي علاقة يوم التصويت ومنح الثقة ويصبح النائب فيما بعد مستقلاً.

---

[1]- سعيد بو الشعير، المرجع نفسه، ص 256.

[2]- إن الشعب تقبَّل هذا التنازل، مقابل دور البرلمان في تقييد ومراقبة السلطة المطلقة للملوك. المرجع نفسه ، ص257.

[3]- المرجع نفسه ، ص 258.

هذه النظرية تكرس إستقلالية النائب عن الناخبين نسبياً وليس إلى حد القطيعة، ليوظّف جهده في خدمة مصلحة المجتمع، ودساتير النظم البرلمانية تعطي الحق للحكومة في حل البرلمان والإحتكام للناخبين، وهو ما يثبت استقلالية النواب عن الناخبين نسبياً.

❖ وتتعدد مستويات الديمقراطية الغير مباشرة، فهناك الديمقراطيات ذات مستويين(02)أو درجتين في التأثير في مخرجات النظام السياسي، وهذا النمط قد يكون على مستوى السلطة التشريعية أو التنفيذية:

أ- **على مستوى السلطة التشريعية**: تتجسد عادة في الشكل الذي سبق التطرق له؛ الشعب ينتخب ممثلين (نواب) وهم يتولون مهمة التشريع والرقابة والتفاوض حول مضمون القوانين، والبرامج، مثلما سبق التطرق له في الديمقراطية النيابية.

ب- **على مستوى السلطة التنفيذية**: أفضل مثال: انتخاب رئيس الجمهورية في الولايات المتحدة الأمريكية الناخبون يختارون من بينهم ناخبين رئيسيين(**ناخبين كبار**)، في كلا الحزبين الجمهوريين والديمقراطيين كدرجة أومستوى أوَّلي في التصويت، والناخبين الكبار بدورهم وحدهم من لهم الحق في التصويت لإنتخاب رئيس الجمهورية كمستوى ثاني في التصويت؛ هناك 538 ناخب كبير، غير موزعين بشكل غير متساوي بين الولايات وفق أهمية كل ولاية؛ والرئيس ينتخب بالاقتراع العام الغير مباشر على مستويين(أي أنه في المستوى الأول الناخبين يختارون ناخبين كبار، والناخبين الكبار يصوتون على الرئيس)، بالأغلبية المطلقة، أي بـ:50 % + 1، ما يعادل في المثال المطروح (270 +1 من الناخبين الكبار) وعليه بإمكان المرشح للرئاسيات أن يضمن أن يصوت عليه فقط بزيارة الولايات التي تضم عدد كبير من الناخبين الكبار ليضمن الفوز في الانتخابات؛ في الانتخابات الرئاسية الأمريكية لسنة2012 ،تغلب الرئيس الحالي"براك أوباما"على منافسه"ميت رومني"بـ:323 مقابل 206 صوت من أصوات الناخبين الكبار وبذلك تحصل على الأغلبية المطلقة من الأصوات.[1]

❖ الديمقراطيات ذات ثلاثة (03) مستويات أو درجات، هذا النمط متواجد في الديمقراطيات ذات مجلسين تشريعيين، حيث: الشعب ينتخب ممثلين (نواب) والنواب يتولون مهامهم التقليدية، إلاَّ أن هذا النمط الديمقراطي فيه ازدواجية في السلطة التشريعية فهناك، البرلمان، وهناك غرفة ثانية (هذه الغرفة تختلف تسميتها في كل دولة، في الجزائر تسمى"مجلس الأمة"،في الولايات المتحدة الأمريكية تسمى"مجلس الشيوخ".

[1] - Franck Guillory, Comment les Américains élisent–ils leur Président ?, JOL Press, Publier le 06 -11 - 2010, Visiter le :09 - 02 - 2013, à 23: 00, sur le lien : http : // www. jolpress .Com

على المستوى الثاني نواب البرلمان أو المنتخبين المحليين، ينتخبون أعضاء الغرفة الثانية للسلطة التشريعية (مجلس الأمة/الشيوخ)أعضاء الغرفة الثانية مثلاً مجلس الأمة في الجزائر، لهم نفس صلاحيات نواب الغرفة الأولى، بالنسبة للإجراءات التشريعية، ولكن دراسة النص القانوني تتم أولاً في الغرفة الأولى، ولايناقش مجلس الأمة إلاّ النصوص التي صوت عليها (م.ش.و)،[1] أما مجلس الأمة فيجب أن يصوت بأغلبية 3\4 من أعضائه، وليس بإمكانه المبادرة باقتراح القوانين أوتعديلها وإنما هو مخيَّر بين أمرين: إما التصويت على النص، وإما رفضه كلية مع إبداء ملاحظات حوله، وفق ما جاء في(الفقرة 04من المادة 120من الدستور الجزائري).

من خلال ماسبق تعد الانتخابات عملية ينقسم بموجبها الجسد السياسي للدولة إلى حكام ومحكومين، وعلى الرغم من أن ظاهرة السلطة والحكم متجذرة في التاريخ البشري، وجميع المجتمعات منقسمة إلى حكام ومحكومين، غير آن الإنتخابات تجعل هذا الإنقسام يتم بشكل دوري ومستمر وبهذا المفهوم فهي تعني جعل السلطة متداول عليها وعدم البقاء في الحكم.

الفرع الثاني: التفسير السوسيولوجي للإنتخابات: يدرس التفسير السوسيولوجي العوامل المفسرة لسلوك الناخبين بالإعتماد على علم الاجتماع لتفسير هذا السلوك وفهم العوامل المتحكمة فيه.سميَّ فرع علم الاجتماع المختص بدراسة هذا السلوك"بعلم الاجتماع الانتخابات"يرجع فضل نشأته إلى أندري سيغفريد،* الذي ركز على العامل الجغرافي في تفسير السلوك السياسي للناخبين وأطلق عليه العامل البيئي أو البيئة الانتخابية؛ على العموم يمكن التسليم بأن علم اجتماع الانتخابات يدرس مختلف الأنماط السلوكية للناخبين خلال الانتخابات. هذه الأنماط التي تتعدد وتختلف، ويستلزم تفسيرها الاستناد على أسس علمية، ولهذا ظهرت مجموعة من النماذج الانتخابية تحلل وتحاول تفسير هذه الأنماط السلوكية التي يتقمصها الناخبين موعد انتخابي لآخر، ولا شك أن هذه النماذج قد ساهمت وبشكل كبير في تفسير عوامل ظهور نمط انتخابي دون الآخر،كما مكنت الباحثين من ترجمة

---

[1]- الجزائر، القانون العضوي رقم 02/99 المؤرخ في08 مارس1999، **المتعلق بتنظيم العلاقة بين غرفتي البرلمان و المحدد للعلاقة الوظيفية بينهما وبين الحكومة**، المادة 139، الجريدة الرسمية، العدد 12، 1999.

* أندري سيغفريد: عالم إجتماع وجغرافي، فرنسي، ولد في21 أفريل 1875 في منطقة هافر Havre شمال غربي فرنسا وترعرع فيها إلى غاية الطور الثانوي، ثم تابع دراسته في باريس في مدرسة العلوم السياسية إلى غاية الحرب العالمية الأولى كان كاتب اقتصادي وانطلاقاً من سنة 1934 صار يكتب بشكل منتظم في جريدة le Figaro الفرنسية. عمل أستاذا في College de France، ثم أصبح عضواً في كاديمية العلوم مع نهاية الحرب العالمية الثانية في عام 1944. وهو مؤلف العديد من الدراسات حول الدول الأنجلو ساكسونية، وفرنسا، علم الاجتماع الانتخابات من أشهر مؤلفاته: الجدول السياسي لغرب فرنسا في ظل الجمهورية الثالثة 1914، وجدول الأحزاب السياسية في فرنسا 1930، توفي 28 مارس 1959 في باريس.

الأنماط السلوكية للناخبين في عوامل محددة يمكن التحكم فيها من خلال عملية التصميم الانتخابي"الهندسة الانتخابية"، ومن ثمة إمكانية التحكم في الأنماط الانتخابية. هذه النماذج، أحدثت طفرة في العلاقات السياسية، بين (المواطن- السلطة، المواطن- الحزب، الحزب-الحزب، الحزب- السلطة، المواطن- الممثل،...)، والمرجعيات الممارساتية للعملية الديمقراطية على إعتبار أنها من الآليات المرسخة للديمقراطية.[1]

إلاأن الدور المتزايد للانتخابات في الحياة السياسية المعاصرة عامة، الذي رافقه تنامي متسارع لأهمية الانتخابات في العملية الديمقراطية خاصة،[2] اقتصر مفهومها في المراحل الأولى التي تبنت فيها الدول المعاصرة الديمقراطية التمثيلية على أنها آلية للتداول السلمي للسلطة فقط، في حين تطور مفهومها في الوقت الحالي إلى آلية للترسيخ الديمقراطي من خلال التنمية الإقتصادية ومن خلال تحسين المستوى المعيشي ورفع المستوى الثقافي في جميع المستويات انطلاقاً من المواطن الذي يعتبر"قاعدة الهرم"، إلى الحكومة التي هي"قمة هرم النظام السياسي"وكذلك في جميع المجالات التنظيمية للنظام السياسي. فمثلاً: في ظل النظرية السياسية المعاصرة تصبح الادارة أكثر انفتاحاً على مشاكل المواطن وأكثر علماً بأسباب مشاكله، وأكثر تحكماً في آليات التسيير الاستراتيجي. وهذا ما بينته مجلة بلجيكية دولية للسياسات المقارنة. لمَّا حددت دور الترسيخ الديمقراطي في مستوى التنمية الإقتصادية حددتها في ثمانية 08عوامل سياسية يجب بلوغها كي تتحرر المنظومة الإقتصادية وترتفع مستويات التنمية ، وكذلك عدم تحقق هذه العوامل هو الذي جعل بعض الدول ترفع الشعارات الديمقراطية غير أنها تفتقد للممارسة الديمقراطية الفعلية، وتتمثل هذه العوامل في:

1- آثار التاريخ الاستعماري.

2- وجود انتخابات حرة و نزيهة.

3- التوصل إلى اتفاقيات تفاوض والحلول النزيهة بين الأحزاب أو الأجنحة المتصارعة داخل النظام.

4- تداول القوى الديمقراطية على السلطة سلمياً وبإستمرار.

5- إنهاء التدخلات العسكرية في المسائل السياسية.

6- حدوث تحول في النظام الحزبي بظهور قوى حزبية جديدة تعبر عن توجهات سياسية جديدة.

7- تراجع مستوى الشعبوية لدى القادة السياسيين.

8- إتساع مجالات مكافحة الفساد، مع تراجع مستويات الفساد.

---

[1]- بارة سمير، ليمام سلمى،"النماذج الانتخابية، نحو مقاربة ميدانية لتحليل الأنماط الانتخابية في الجزائر"، **مجلة دفاتر السياسة والقانون** ، عدد خاص ، أفريل 2011، ص190.

[2]- بارة سمير، ليمام سلمى، المرجع نفسه، ص 191.

وبناءاً على هذا يتبين أن دور الانتخابات إنتقل من آلية للتداول السلمي على السلطة إلى آلية لإحداث إصلاحات وتعديلات عميقة في البنى الإجتماعية والإقتصادية والسياسية.[1] غير أني سأركز فقط على العملية الإنتخابية، لأن الحديث عن التمثيل السياسي يرتبط بالعديد من المعايير الانتخابية سواء على المستوى السياسي، (الثقافة الانتخابية، الثقافة السياسية، الحملة الانتخابية، الأعراف السياسية، الأقليات السياسية،النخب السياسية،...)، أوعلى المستوى المؤسسي نحو (نظام الحكم، القوانين، اللوائح، التشريعات، النظام الانتخابي،..)، وهذه العناصر هي التي تحدد مدى تمكين الأقليات والمرأة من التمتع بكل الحقوق السياسية التي نادت بها المواثيق الدولية لحقوق الانسان.

وعليه يتعين على الباحث في الانتخابات الالتزام بمنهجية صارمة لتفسير مجريات العملية الانتخابية ونتائجها. ولذلك وجب علي التطرق لأهم النماذج الانتخابية لتفسير الأنماط السلوكية الانتخابية للناخبين. فحتى يستطيع الباحث أن يفسر الأنماط السلوكية للانتخابات بشكل صحيح ويحدد الفروق بينها ويتحكم فيها وهيكلتها حسب مايخدم العملية الديمقراطية. عليه أولاً أن يفهم ماهو السلوك الانتخابي وماهي أهم الأنماط السلوكية للانتخاب والتحكم في متغيراتها؛ إن أهم النماذج المستخدمة في تفسير الأنماط الانتخابية، يجب أن تراعي الاتجاهات المختلفة للسلوكيات الانتخابية، ومحاولة تقديم تفسير علمي لها.

أولاً: مفهوم السلوك الانتخابي: هو سلوك سياسي يحتوي على جيع تصرفات ومواقف الناخب بهدف من خلالها التأثير في نتائج الإنتخابات قبل نهايتها سواء كانت انتخابات (محلية، تشريعية، رئاسية، أو استفتاء،..)، وكذلك مجموع المواقف والتصرفات التي تعبر عن رد فعل الناخب إتجاه العملية الإنتخابية أو الأحزاب والمرشحين للتمثيل، ويكون لها في نهاية المطاف أثر على نتائج الانتخابات[2] أوعلى مستوى المشاركة في الإنتخابات، والاتجاهات المفسرة للسلوك الانتخابي هي:

1- **الاتجاهات الايكولوجية**: والتي تربط أنماط التصويت ببعض السمات الأساسية المميزة للمنطقة الجغرافية كالدائرة الإنتخابية، ويعتبر هذا الاتجاه، الأول الذي حاول تفسير سلوك للناخبين من خلال ربطه بالعامل الجغرافي الطبيعي.

[1] -Jean-Louis THEBAULT, «Des économies émergentes ou des marchés émergents :le développement économique avec ou sans la démocratie», **Revue Internationale de Politique comparée**, **L'analyse politique comparée des pays émergents**, Vol 18 , N°1, 2011, pp 09-52.

[2]- عادل عبسي،"واقع النشاط الحزبي في الجزائر وإنعكاساته على سلوك الهيئة الناخبة: دراسة في ضوء تشريعات2007 مع إطلالة على التشريعيات المقبلة"، **المجلة العربية للعلوم السياسية**، العدد، 35، صيف 2012، ص 28.

2- **الاتجاهات البنائية أوالسوسيولوجية:** التي تركز على تأمل العلاقة بين البناء الفردي والبناء الاجتماعي، والتي تضع الصوت الانتخابي في سياقه الاجتماعي وتحاول الكشف عن تأثير بعض المتغيرات على التصويت كالطبقة الاجتماعية، واللغة القومية، والدين، والفروق الريفية والحضرية والقبلية.

3- **إتجاهات منتمية إلى علم النفس الاجتماعي:** والتي تربط الاختيارا الانتخابي بالميول أوالاتجاه النفسي للناخب، مثل الانتماء الحزبي واتجاهاته السياسية وموقفه من المرشحين، وما إلى ذلك.

4- **اتجاهات الخيار العقلاني:** والتي تحاول تفسير السلوك الانتخابي كمحصلة لمجموعة من حسابات الربح والخسارة، والتي يقوم بها الفرد بشكل نفعي وهي الحسابات التي تحبذ درجة الميل إلى اختيارات انتخابية معينة من واقع القضايا المطروحة، والسياسات التي تؤمن بها الأحزاب السياسية المختلفة أوالمرشحون المختلفون.[1] ومن ضمن أهم النماذج المستخدمة في تفسير الأنماط الإنتخابية نذكر:

الأنموذج البيئي: مصطلح البيئة، هو مصطلح يرجع في الأصل الى العلوم الطبيعية وعلم الأحياء يهتم بدراسة مختلف مكونات المحيط الطبيعي التي يعيش فيها الانسان والحيوان وباقي الكائنات الحية من (تربة ، هواء ، وماء)، ويهتم بالخصوص بدراسة تفاعل هذه المكونات مع بعضها البعض أو تفاعل الكائنات الحية بما فيها الانسان باعتبارها جزء من هذه البيئة مع هذه العناصر الطبيعية هذه البيئة تمثل نظاماً طبيعياً، دخل هذا المصطلح إلى العلوم الاجتماعية في العصر الحديث للدلالة على أن توسع المدن والكثافة السكانية ونشأة نظام اجتماعي فرعي من النظام الطبيعي،[2] وينبثق من هذا النظام مجموعة من الأنظمة الفرعية(كالنظام الاقتصادي، السياسي، الديني، الثقافي،...)، وينبثق عن هذه الأنظمة الفرعية مجموعة من المنظومات المصغرة نتيجة مجموعة الأدوار والسلوك التي يقوم بها الأفراد وقيم ثقافة فئة معينة داخل المجتمع والتي تشكل كلاً مترابطاً مع بعضه البعض ومنظم،[3] كما أن هذه الأنظمة الفرعية التي يعيش فيها الانسان تمثل بيئته الاجتماعية والثقافية والمادية، الخارجة عن حدود النظام السياسي؛ هذا الأنموذج هو أول الأنماذج المستعملة في تفسير السلوك الانتخابي، يدرس العلاقات التفاعلية والترابطية بين المحيط البيئي من جزئها الجغرافي والسلوك الاجتماعي والسياسي للمواطنين بناءاً على الحصيلة المعرفية التي يوفرها المحيط سواء من جانب مادي أو معنوي.[4]

---

[1]- بارة سمير، ليمام سلمى، المرجع نفسه، ص 192.

[2]- عبد الوهاب الكيلاني، وآخرون، **الموسوعة السياسية**، ج1، ط1، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1985، ص 630-631.

[3]- موريس دوفرجي، **المؤسسات السياسية والقانون الدستوري، الأنظمة السياسية الكبرى**، ترجمة، جورج سعد، ط1، بيروت: مجموعة المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، 1992، ص15.

[4]- بارة سمير، ليمام سلمى، المرجع نفسه، ص192.

أولاً: التفسير الجغرافي: يربط المعطيات الانتخابية بالوضعية الجغرافية من خلال الربط بين مكان الإقامة، طبيعة التضاريس والجيولوجيا التي يتميز بها المكان وتقسيم الدوائر الانتخابية والتوزيع الجغرافي لمراكز الاقتراع، ويعتبر"أندري سيغفريد" أول من إهتم قبل الحرب العالمية الأولى بالكشف عن الآثار السياسية للجغرافيا البشرية في فرنسا ليقارنها مع الجغرافيا السياسية الألمانية، انطلاقاً من الفرضية التالية:"العوامل المتحكمة في السلوك الانتخابي ودورها في استقرار والتغيير التدريجي للهيئة الانتخابية"وذلك في كتابه الشهير: Tableau politique de la France de L' ouest، الذي نشره سنة 1913، أين قام بالفصل بين الجغرافيا البشرية وجغرافيا الانتخابات وفي تحليله السوسيولوجي الأولي لاحظ أن، الآراء تخضع لتوزيع جغرافي، وأن هناك مناخات سياسية مثلما أن هناك مناخات طبيعية. وهذا ماجعله يقارن بين جداول الانتخابات والخرائط الطبيعية والبشرية والاقتصادية لينتهي في أولى أبحاثه. المتأثرة بحتمية جغرافية تقليدية تميِّز بين عوامل الجغرافيا الطبيعية المتمثلة في، (جيولوجية الأرض، النظام العقاري، المنطقة السكانية، إضافة إلى العامل الديني، والعامل التاريخي)[1]وتوصل إلى:

1- **عامل جيولوجية الأرض"غرانيتية-كلسية":** أ- **الأراضي ذات جيولوجية غرانيتية:** هذا النوع من الأراضي يسمح بحفظ الماء نظراً لعدم وجود درجة نفاذة عالية في التربة مما يؤدي بالسكان إلى اقامة ممتلكات واسعة حول الآبار، فوجود الماء يجعل من هذه المناطق مناطق فلاحية تحتوي على آبار متعددة، وعليه تكون عادة مناطق سكانية ريفية ذات ممتلكات واسعة ومبعثرة وغالباً ما تكون هذه المناطق محافظة (متمسكة بالدين، وحسب الدراسة التي قام بها سيغفريد، فإن هذه العوامل عادة ماتوجه سلوك الناخبين إلى التصويت على الأحزاب اليمينية.

ب- الأراضي ذات جيولوجية الكلسية: وهي عكس الأراضي الغرانيتية تمتاز بدرجة عالية من النفاذ في التربة وعدم حفظها للماء ولا تشجع على الفلاحة وبالتالي غالباً ما نجد فيها ضيعات صغيرة تتجمع في قرى ذات ملكيات صغيرة أومتوسطة، وتمثل مناطق حضرية كما أنها غالباً ماتكون غير متمسكة بالدين، وهذا ما يشجع الناخبين على التصويت لصالح الأحزاب اليسارية.[2]

2- **العامل العقاري"ممتلكات واسعة-ممتلكات صغيرة":** يشير سيغفريد، إلى أن النظام العقاري القائم على الممتلكات الصغيرة ينتج عنه تعلق بالاستقلال والمساواة، عكس النظام القائم على الممتلكات الواسعة التابعة للإقطاعيين، الذي شجيع الأحزاب المحافظة ويضيف هذا الباحث بأن: "تأثير النظام العقاري في التكوين السياسي حاسم تقريباً في كل الحالات أوعلى الأقل وذو قيمة بالغة

---

[1]- محمد السويدي، **علم الاجتماع السياسي، ميدانه وقضاياه**، ط1، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1990، ص149.

[2] - Dominique Chagnollaud, **cours en science politique**, Paris: 5eEdit entièrement refondue, Dalloz Edition, 2004, pp161-162.

الأهمية دائماً، ويظهر هذا التأثير من حيث كونه مؤسساً أومتسلطاً، أوقاضياً على الحرية المادية والروحية للناخب. ومن حيث خلقه لاستقلالية طبقة اجتماعية أوتقوية تبعيتها بالنسبة لطبقة أخرى". لكن هل العلاقة بين العامل العقاري والاتجاه السياسي قابلة للتعميم؟، يرى سيغفريد أن هذا الترابط نسبي، ففي بعض الحالات الاستثنائية مثل سنة 1906 أين صوتت احدى المقاطعات الشمالية يساراً رغم من أنها قائمة على ممتلكات واسعة، وفسَّر ذلك بأنه راجع إلى الطابع "السلتي Celt" للمنطقة، والتطور التاريخي يثبت ذلك من خلال التوازن بين اليسار واليمين في تلك المنطقة، بحيث أن الدراسات الوطنية التي أجريت في 1952- 1956 تثبت استحالة اقامة توازن حقيقي بين النظام العقاري والموقف الانتخابي.[1]

ثانياً:التفسير الديني: يعتبر سيغفريد أول من لاحظ أن العامل الديني يؤثر بشكل أساسي في الحياة السياسية خلال دراسته لعلاقة العوامل الجيولوجية والعقارية بالتوجه الانتخابي، واعتبر أن كل دراسة ستوصف بالنقص ما لم تحدد مكانة ووزن هذا العامل، لكن أول دراسة جادة حول تأثير العامل الديني على سلوك الناخب ترجع إلى كل من le bras* في كتابه"مدخل لدراسة الممارسة الدينية "، وإلى رجل الكنيسة Boulard في كتابه "الخريطة الدينية للريف الفرنسي"سنة1945، وإلى مجلة سوسيولوجيا التدين، « Revu de la sociologie Religieuse »، مماشجع le bras لرسم خريطة لحيوية الكاثوليكية بالمناطق الريفية. وقد ميز بين أربعة 04 أنواع من الكاثوليكيين:

1- الملتزمين الموسميين: الذين لا يأتون للكنيسة إلاَّ بمناسبة التعميد، الزواج، والدفن.

2- المراعين للفصح: الذين يحترمون مبدأ تناول القربان السنوي.

3- المراعين للقداس: الذين يحضرون للكنيسة كل يوم أحد.

4- الأتقياء.[2]

---

[1]- محمد السويدي، المرجع نفسه، ص 150.

* Gabriel Le Bras, est un juriste et sociologue des religions et du droit. Né en 1891, il fut professeur de droit à Strasbourg puis, doyen de la Faculté de droit de l'université de Paris.Il fut aussi professeur à l'Institut d'études politiques de Paris. Puis élu membre de l'Académie des sciences morales et politiques en 1962.

[2]- جون بيار كوت جون بيار مونييه ، المرجع نفسه ، ص ص 162-163.

وعلى أساس التمييز بين الملتزمين الموسميين والمراعين للصفح قام Boulard *بوضع خريطة للريف الفرنسي تتضمن ثلاثة مناطق وهي:

المنطقة الأولى: باللون الأزرق وتشير الى النواحي المسيحية"التي فيها أكثر من40 % من الراشدين يؤدون واجباتهم الدينية.

المنطقة الثانية: باللون الأبيض تشير الى النواحي ذات التقاليد المسيحية يطغى فيها الالتزام الموسمي.

المنطقة الثالثة: ذات اللون الأحمر تشير الى النواحي التي زالت بها النصرانية.

وفي دراسة أخرى لسيغفريد لمنطقة L'Ardèche تنطلق من فرضية أن تدين السكان يقترن بتيار سياسي محافظ وأن الممارسة الدينية لها علاقة قوية بالسلوك السياسي، فالدراسة تثبت أن المناطق التي زالت بها النصرانية مثلاً تميل إلى التصويت في فائدة الأحزاب السياسية اليسارية، واليسارية المتطرفة في حين المناطق النصرانية تعرف نسبة مرتفعة من المشاركة في الانتخابات ويغلب فيها التصويت لصالح الأحزاب اليمينية، باستثناء بعض المناطق التي زال فيها التدين بصفة شبه مطلقة غير أن السكان هناك لا ينتخبون على الأحزاب اليسارية فقط بل هناك تصويت على اليمين،* كما لوحظ أنه منذ 1946 بدأ التصويت يتجه إلى اليمين أكثر فأكثر، هذا مادفع سيغفريد إلى اعتبار أن هذه الدراسة ناقصة ودليل على وجود خطأ في بحثه يتطلب التصحيح؛ هذا الخطأ يبرهن أن هناك عوامل أخرى تأثر في السلوك الانتخابي وأن كل من العوامل الجيولوجية والعقارية والدينية غير قادرة لوحدها على تفسير السلوك الانتخابي. هذا ما دفع Paul Bois إلى اعادة دراسة نفس المناطق التي درسها"سيغفريد"ولكنه حاول تفسيرها تاريخياً.[1]

* Fernand Boulard 1898-1977, Prêtre et sociologue du catholicisme.En1947, il établit *la Carte religieuse de la France rurale* en ce basen sur les données de G.Bras et de données nouvelles (éditions successives de cette carte, de plus en plus complètes et de plus en plus précises).

* برامج الأحزاب تؤثر هي الأخرى على هذا التوجه الانتخابي، فبرنامج حزب اليمين يستقطب أصحاب الملكيات الواسعة لأنه برنامج محافظ ويخدم مصالحهم، عكس برنامج حزب اليسار الذي يستقطب ويخدم مصالح سكان المدن والقرى والمناطق الحضرية بصفة عامة، ويخدم مصالح سكان هذه المناطق بصفة خاصة.

[1]- جون بيار كوت جون بيار مونييه، المرجع نفسه، ص ص 163- 165.

ثالثاً: التفسير التاريخي: ينطلقPaul Bois *من فكرة أن دراسة الماضي ضروري لفهم الحاضر، وإختار منطقة"السرط" كعينة نم ذجية لأنها تبدو متجانسة في نمط معيشتها ويتواجد فيها مجموعتان من السكان الريفيين والحضريين، والسلوك السياسي لأحدهما معادي لسلوك الأخرى، ويظهر هذا العداء في الانتخابات، سواء تعلق الأمر بالنظام الانتخابي، أو بالمسائل الدينية أوفيما يتعلق بالمسائل الاجتماعية والاقتصادية، يرجع Bois أسباب الانقسام إلى الثورة الفرنسية وإلى عاملي"التجانس الاجتماعي والوضعية المادية".[1]

فبالنسبة لغرب فرنسا،كان هناك تجانس اجتماعي عام 1785 لتألفه من مزارعين وقليل من الحرفيين، وهذا التجانس يرجع إلى عامل خصوبة الأرض فلم يكن هناك فقر يدفع المزارعين للخضوع لبرجوازية المدن، عكس المنطقة الشرقية، فإن الفلاحين كانوا مضطرين للقيام بنشاط إضافي"النسيج" بسبب عوزهم ما دى بهم إلى الاضطرار للتعامل مع برجوازية المدن والتأثر بأفكارهم الثورية فيما بعد وظهر هذا العداء أكثر في الحرب الأهلية بين الشرق الموالي للقانون والغرب المتمرد عليه والذين كان يطلق عليهم إسم شوان*، وتوالت الجرائم وأعمال القمع إلى أن نشأت أيديولوجية قوية ومتصلبة عاطفية ومبهمة تتميز بالحقد فرقت بين مجموعتين من السكان لم يكن أي شيء يفرق بينهما، وهو ما نتج عنه بعد قرن ونصف من التحولات أن المناطق الريفية بقيت محافظة على طابعها الخاص بالنسبة لبعضها البعض خلال القرن 19كله إلاّ أن مع القرن 20 بدأت هذه الفروق تزول ببطء. ويذهب، ستاين روكان* إلى أن تاريخ أوروبا عرف أربع صراعات رئيسية نتجت عن الثورة الفرنسية والثورة الصناعية في انجلترا، أولاً الثورة الفرنسية التي جاءت لتغيير الثقافة السائدة في المجتمع الفرنسي قبل الثورة، وعارضت الكنيسة مبادئ هذه الجمهورية التي نتجت عن الثورة؛ ثانياً الثورة الصناعية في انجلترا وكانت بين طبقة المزارعين وأرباب العمل ثم بين أصحاب رأس المال والعمالة، هذه الصراعات

---

* بول بوا Paul Bois: كل ماورد عليه أنه مؤرخ فرنسي، أعاد دراسة نفس المناطق التي درسها سيغفريد مركزاً على الأبعاد التاريخية في تفسيير سلوك السياسي للناخبين.

[1]- جون بيار كوت جون بيار مونييه، المرجع نفسه ، ص166.

* شوان: هي كلمة فرنسية الأصل ترجع إلى قبل الثورة الفرنسية ،ويقصد بها مجموعة من الشباب الفلاحين الذين انتفضوا لمصلحة الملكية الأرستقراطية ضد الثورة في ريف الغرب الفرنسي، هذا المصطلح تم إغفاله من قبل المؤرخين لتغطية بعض التفاصيل من الثورة الفرنسية، و بة التي استغلت بها ثورة هؤلاء الفلاحين من قبل السياسيين المتحركين في الخفاء لتنفيذ مخططاتهم الخاصة، مستغلين بذلك الشعب المخدوع دائماً.

* ستين روكان Stein Rokkan: عالم سياسة وعالم إجتماعي نرويجي، ولد في 1921، دراسته في الإبتدائية أهلته لدراسة الفلسفة، غير أنه إهتم بدراسة علم السياسة، وتخصص في ذلك في عوامل نشأة الأحزاب السياسية في أوروبا، من أهم المواضيع التي كتب فيها، الانشقاقات الحزبية، التاريخ المقارن، النظام الحزبي والقومية الكتالونية وغيرها، كما شغل عدة مناصب أكاديمية على المستوى الدولي، توفي في 1979.

في كل من فرنسا وانجلترا والتي ضمت فئات مختلفة من المجتمع لكل منها خلفيتها الثقافية والتاريخية، هذه الانقسامات الاجتماعية الباكرة في أوروبا انعكست على نشأة الأحزاب السياسية قبل أن تتسع دائرة الحق الانتخابي، مما فرض على الأفراد ضرورة التحيز إلى أحد الاتجاهات، إما التوجه العلماني وإما رجال الدين، أومن ناحية الملكية إما الانحياز إلى طبقة ملاك الأراضي أو إلى رجال الصناعة، هذه الانقسامات هي التي أنجبت التوجهات الحزبية من اليمين إلى اليسار،[1] غير أن وزن التاريخ لايفسر كل شيء وأن علاقة العلية التاريخية ليست دائماً مبينة بصورة تنفي كل شك، إن الانزلاق نحو التفسير القائم على الحدس وغيره قد نتج عنه رد فعل لدى بعض الباحثين الذين عادوا مرة ثانية إلى"سيغفريد" ليعتمدوا العنصر الجغرافي في التفسير، ورسم الخرائط الانتخابية؛ وقلص التفسير الاجتماعي والاقتصادي من أهمية الجغرافية الحزبية في الدراسات السياسية الحديثة.

عوائق التفسير البيئي تتمثل في عدم قدرته على تقديم تفسير دقيق للسلوك الانتخابي، إذ قد يتغير هذا السلوك بتأثره مع ظاهرة أخرى قد نعتبرها مفسرة له، ولكنها تدل فقط على وجود عامل آخر يؤثر غير معروف وله القدرة على التفسير،كانتخاب كبار السن في فرنسا على اليمين لايفسر بعامل السن، وإنما بالميل الديني هذا من جهة، أما من جهة أخرى فإن هذا الأنموذج لايحدد نوعية العلاقة بين السلوك الانتخابي والعوامل المفسرة له، هل هي علاقة سببية بين متغير مستقل وآخر تابع سواء أكانت(طردية،عكسية/مباشرة،غير مباشرة)، أم أن هناك متغير وسيط، هو من يحدد نوعية العلاقة، مثلاً: الانتماء الاجتماعي هو من يحدد السلوك الانتخابي، أو العكس، تبني المواطن لسلوك محدد هو من يصنفه في فئة معينة.

[1]- محمد أكرم الأحمر، **الجغرافيا السياسية** ، دمشق: منشورات جامعة دمشق، 2010، ص ص 205- 206.

الفرع ثالث: التفسير المؤسسي للإنتخابات: يقصد بالتفسير المؤسسي مجموعة القواعد المؤسسية التي تصيغها مؤسسات النظام السياسي في الدستور والقوانين والفروع التشريعية حول الانتخابات والدور الذي تلعبه هذه القواعد في إنجاح أو إفشال العملية الانتخابية.

إن تناول موضوع الانتخابات من منظور مؤسسي هام جداً نظراً لما للقوانين من أهمية بالغة في تطبيق البرامج والقرارات السياسية والحكومية، وفي السهر على حسن تنفيذ هذه البرامج والقرارات على الميدان، ولتوضيح الفكرة أكثر يجب أولاً: تحديد موقع القانون في العملية السياسية،[1] فمعظم أساتذة العلوم السياسية يتفقون على أن القانون ماهو إلاّ إحدى هذه الحالات التالية: 1- القانون يمثل نتيجة سياسية، فهو بوثقة نتاج صراع سياسي معين في شكل قاعدة قانونية تلخص ماوصل إليه هذا الصراع، وتضمن استمرار هذه النتيجة من خلال معاقبة كل من قام بخرق القاعدة أو لم يلتزم بها على النحو المنصوص عليه في القاعدة القانونية.

2- القانون يجسد البرامج السياسية التي تعبر عن توجهات معينة للنخبة الحاكمة في مجالات معينة مثل التوجهات الاقتصادية والتوجهات التنموية التي غالباً ماتعبر عن التوجه الاقتصادي الحكومي على المستوى المحلي أو القرارات السياسية في الواقع.

3- القانون هوعبارة عن مجموعة من القواعد العامة والمجردة، إلاّ أن هذا لايعني أنها شاملة على الجميع وغير اقصائية، فقد ورد مفهوم القانون في المعجم السياسي أن مفهوم القانون يشير الى ثلاث معاني أساسية هي:

أ- أنه قاعدة تصنعها وتصيغها هيئة شرعية تصدر على شكل قانون أو مرسوم ، أو قرار.
ب- أنه مجموعة من المبادئ والمعايير الأخلاقية وهنا نتكلم عن مبادئ متسامية مثل القانون الإلهي والتشريعات الدينية.

---

[1]- عبد الله رابح سرير، **عملية صنع القرار وتطبيقاته في الادارة العامة بالجزائر**، جامعة بن يوسف بن خدة، - الجزائر-، (أطروحة دكتوراه ،كلية العوم السياسية والاعلام ،قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، 2006)، ص101.

* الاقتراب القانوني Legal Approach: يعود هذا الاقتراب الى أنصار مذهب الشكلية (les doctrines formalistes) في تفسير أصل القاعدة القانونية، ومن ورائها قرار السلطة العامة بشأن موضوع معين، وخلاصة هذا المذهب هو أن القانون من إرادة الحاكم الذي السلطة العليا في المجتمع والذي يتخذ قرارات ثم يصيغها في قوانين ملزمة للمجتمع، ووفق التفسيرات التي قدمها أنصار العقد الاجتماعي، أن القانون هو أمر من شخص مسلم له بالطاعة الى آخر واجب علية الامتثال لها..، فهو اقتراب يغلب عليه وصف الظواهر من خلال معيار المشروعية القانونية، التطابق، الخرق، الانتهاك، ومن خلال مفاهيم أخرى مثل: الحقوق، الصلاحيات، الواجبات، الالزام، المسؤولية، ووصف الاجراءات القانونية المتبعة. مثل وصف البناء القانوني للمؤسسات السياسية، والانتخابات، والأحزاب، كيفية تمويل النشاطات الحزبية من الناحية القانونية، العلاقة بين السلطات، ...إلخ.

ج-أنه مجموعة من الانتظامات والضرورات والعلاقات بين العناصر والظواهر وهنا نتكلم عن القوانين الطبيعية.[1]

كما يجب تحديد الفرق بين الدراسات القانونية، والدراسات السياسية، التي تكمن في أن الدراسة القانونية يغلب عليها الطابع الوصفي. فهي تصف الظواهرعلى مايجب أن تكون عليه، وليس على ماهي عليه في الواقع؛ كما أن القانون يتصف على أنه إمتداد للثقافة،[2]* والقانون كما يحلله أستاذة العلوم السياسية، بصفة عامة: القانون يدرس التشريع، التنظيم القانوني للسلطات والعلاقة القانونية بينها، ومدى تطابق الأنشطة الحكومية الرسمية مع القواعد القانونية، لقياس المشروعية القانونية للسلوك الحكومي أوللقرار السياسي، أو تحديد الجهاز أو المؤسسة الدستورية المخولة قانونياً.[3]

---

[1]- عبد العالي عبد القادر، **النظم السياسية المقارنة**، جامعة مولاي الطاهر- سعيدة- ،2007- 2008، ص ص19- 20. نقلاً عن:
-Lain Mc Lain, The concise Oxford dictionary of politics,Oxford: oxford University Press, 1976.

[2]- موريس دوفرجي، **المؤسسات السياسية والقانون الدستوري، الأنظمة السياسية الكبرى**، ترجمة، جورج سعد، ط1، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1992، ص ص 08- 09.

* يقول دوفرجي:"لفهم القاعدة القانونية لا ينبغي الانطلاق من تحديدات رجال القانون التي ترتكز في الأعم الأغلب الى مفاهيم مسبقة، ولكن من تحليل سوسيولوجي. من هذه الزاوية مفهوم القانون لا ينفصل عن مفهوم الثقافة، فالثقافة هي: مجمل أنماط سلوكات مجموعة اجتماعية تستند الى كل معقد من أنماط التصرف ،فعندما يتبادلان شخصان السلام ،عندما يفسح الشاب الطريق لمن هو أكبر منه سناً، عندما يمتثل السائق لسيارة الشرطي...،كل هؤلاء المشاركين في هذه التفاعلات يرجعون إلى قواعد مشتركة ومقبولة من الجهتين يطبقونها في سلوكهم، في هذه الحالة الثقافة هي مجموعة قواعد سلوكية في الحياة الاجتماعية ،هذه القواعد السلوكية الجماعية تسمى ضوابط، التي يرتكز مفهومها على الواجب، والواجب بدوره لا يرتكز على إكراهات اجتماعية خارجية أوعقوبات بل أكثر من ذلك الى انتماء داخلي للضابط لأنه يعتبر صالحاً. فالشعور بالواجب الذي يفسر الخضوع للضوابط يرتكز الى قيمة هذه الضوابط أكثر منه الى العقوبات الملازمة لها:كل ثقافة تستند الى منظومة قيم.

هكذا القانون يبدوا كعنصر من الثقافة ،التي تتضمن"المعارف، المعتقدات ،الفن، القانون، الأخلاق، وجميع القدرات والعادات الأخرى للثقافة التي يكتسبها الانسان بما هو عضو في المجتمع."وعليه فإن القانون يتميز بميزتين، **أولاً**: إنه يرتكز على قيم من نوع خاص: التمييز بين العادل وغير العادل، المنصف غير منصف عكس القيم الأخلاقية التي تركز على التمييز بين الخير والشر ،القيم الوطنية على التمييز بين الأمة وباقي الشعوب ،وقيم التهذيب على التمييز بين اللائق وغير اللائق، **ثانياً**: يظهر القانون عندما يحاول اعضاء مجموعة معينة تنظيم علاقاتهم تبعاً لتوازن بين الحسنات والسيئات التي تقع على فرد منهم نتيجة هذه العلاقات: توازن بين المنتوجات المتبادلة، توازن بين الضرر والتعويض،توازن بين الضرر الذي يصيب الجماعة و العقوبة المفروضة على مسببه ، الخ أن يكون هذا التوازن غالبا وهمياً وأن يحجب موازين القوى، مع ذلك يبقى الإنصاف والعدل اللذان يرمز إليهما بالميزان ،القيمتين اللتين يقوم القانون عليهما.

[3]- عبد العالي عبد القادر ، المرجع نفسه ، ص ص 19- 20.

كما أن حدود الدراسات القانونية تتمثل في أنها:"لا ستطيع دراسة الظواهر السياسية فهي تهتم شاطات الرسمية بحكم طبيعتها وتهمل نتيجة لذلك دور الفواعل الأخرى غير الرسمية في تقرير القواعد القانونية والتلاعب بها"،[1] وهذا ما أدى بالدراسات السياسية الانتقال من دراسة البنى والمؤسسات والدساتير، الى الاهتمام بدراسة القوى، والجماعات التي تقف خلف التشريع والتنظيم القانوني للسلطات ،والنشاط الفعلي لممارسة الحكم، والتي لاتجيب عنها النصوص القانونية ؛ رغم هذا فإن الدراسات السياسية لاتستطيع أن تهمل البعد القانوني في تحليلها للظواهر السياسية والانظمة السياسية فمكانة القانون قد تغيرت في حقل الدراسات السياسية وتحولت من أساس التحليل السياسي الكلاسيكي إلى مجرد أداة تحليلية لقياس مدى مشروعية قرار أو فعل أو سلوك سياسي حكومي ومدى تطابقه مع القاعدة القانونية التي تعد الضمانة التي تفرض على السلطة أن تسلك سلوك معين أو أن تتخذ قرار معين، القانون حسب"غابريال آلموند"هو:"أحد مكونات النظام السياسي التي تقع في مخرجات النظام السياسي والمتمثلة في: أ- صنع القواعد القانونية، ب- تطبيق القانون، ج- الحكم بالقانون".[2]

الآن وقد حددنا مكانة القانون في الدراسات السياسية والفرق بين الدراسات السياسية والدراسات القانونية سنتطرق إلى علاقة القانون بالنظام الانتخابي والدور الذي لعبه القانون في التطور التاريخي للانتخابات من الاقتراع المقيد إلى الاقتراع العام، عرفت الانتخابات على أنها:"مجموعة من القوانين التي تبين وقت انعقاد الانتخابات، من يحق له ممارسة حق الاقتراع ،كيفية تحديد الدوائر الانتخابية،كما يشمل أيضاً العملية الانتخابية بدءاً من التسجيل الأول للمقترعين ومروراً بالدعاية

---

[1]- إسات السياسية عرفت تطورات منذ نشأتها الى غاية يومنا هذا. وهذه التطورات جاءت في شكل مدارس: المدرسة الكلاسيكية: ذات توجهات قانونية دستورية تنطلق في دراسة علم السياسة بالتركيز على دراسة مؤسسات الدولة والأبنية الحكومية وعرَّفت علم السياسة على أنه علم الدولة. المدرسة السلوكية: ظهرت هذه المدرسة للوجود بعد الحرب العالمية الثانية واعتمدت وحدة تحليل مغايرة ، للمدرسة سيكية واتجهت الى اعتماد التفاعل والسلوك بديلاً، وركزت على الجانب السلوكي والتفاعلي في العملية السياسية بهدف الوصول ميمات نظرية للسلوك الإنساني فهي تنظر للظاهرة السياسية على أنها ظاهرة حركية تقوم على تفاعلات البشر في موقف سياسي معين. ونتيجة لذلك فالنظام السياسي في هذا الإطار ليس له وجود واقعي ملموس ،بل هو مجرد ،وأداة تحليلية تنطبق على العديد من المواقف والظواهر السياسية ،ولتعبر عن الأشكال المختلفة لوجود وممارسة السلطة عبر نطاق الدولة ،أو ما فوق الدولة ،أوفي داخل الدولة. مدرسة ما بعد السلوكية: تد اهرة السياسية والنظم السياسية من خلال عدة توجهات جزئية تتمثل في الاقترابات إلاَّ أنها لاتخرج عن ثلاث(03) تقاليد سائدة في الدراسات الاجتماعية:1- تقليد الخيار العقلاني"Rational choice" 2- التقليد البنيوي.3- التقليد الثقافي أو (الثقافوي). للتوسع أكثر راجع: نفس المرجع السابق ، ص ص07-08.

[2]- يقول"ناجي عبد النور"، أن آلموند قدم تقسيماً أكثر تعقيداً من خلال عملية المدخلات والمخرجات نفسها ،فالمدخلات تستند الى أربع وظائف هي:أ- المشاركة السياسية، ب- رعاية المصالح ،ج- ضبط المصالح وتنظيمها، د- الاتصال السياسي ، أما المخرجات فتستند الى: أ- صنع القواعد القانونية ،ب- تطبيق القانون ،ج- الحكم بالقانون والاحتكام إليه. للتوسع أكثر راجع: ناجي عبد النور، **المدخل إلى علم السياسة**، الجزائر، دون طبعة، عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع،2007، ص 46.

الانتخابية إلى غاية فرز الأصوات"[1] هذا التعريف لقانون الانتخاب يبين لنا أن دور القانون في النظام الانتخابي هو تنظيم العملية الانتخابية من خلال تقسيم الدوائر الانتخابية، تحديد آجال التسجيل وباقي الجدول الزمني للانتخابات منذ مرحلة التسجيل الى غاية مرحلة الطعون الانتخابية، وكذلك تحديد من هم المعنيين بالانتخابات من خلال تحديد سن التسجيل في القوائم الانتخابية، والمعنيين بالترشح من خلال تحديد شروط الترشح، ومنهم الفاعلين في الانتخابات" المتنافسين (أحزاب/أفراد)، المصوتين ،المشرفين على فرز الأصوات، المنظمين للانتخاب). وعليه فإن مجرد قراءة قانون الانتخاب، قد يبين لنا كيف تسير العملية الانتخابية في الواقع، يقول*philippe Ardant، في هذه النقطة أن:"قانون الإنتخاب يسمح لنا بإبداء رأينا الخاص حول خيار رجل مافي الانتخابات أوحول قرار مافي استفتاء".[2]

فكلما كان قانون الانتخابات واضح في نصوصه القانونية ومحايد وعادل في تحديد حقوق وواجبات كافة المشاركين، وكلما وفر الوسائل التنظيمية الضرورية لحماية نزاهة الانتخابات ووفر كذلك السبل الكفيلة لمعاملة كافة المشاركين في الانتخابات على قدم المساواة،كلما سمح لنا ذلك من التحقق من مدى نزاهة الانتخابات ومدى حريتها وتنافسيتها وتعدديتها، فقد جاء في منشورة دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات IDEA أن الهدف من الوضوح القانوني للانتخابات يتمثل في خلق الثقة لدى المشاركين في الانتخاب وضمان الحصول على تعويض قانوني في حالة وقوع أي تجاوز أو تزوير في العملية الانتخابية،"...ومن شأن الوضوح القانوني تعزيز الثقة لدى كافة الفاعلين في العملية الانتخابية في منهجية الادارة الانتخابية ونزاهتها وحيادها أولاً، وكذلك توفير الفرصة للحصول على تعويض قانوني في حالة حصول أية انحرافات ممكنة ثانياً.بدلاً من الاعتماد على تقاليد وترتيبات ادارية غير مكتوبة قد تكرس أكثر التجاوزات لانخفاض مستويات الرقابة القضائية ولعدم وجود آلية

---

[1]- فيصل الشنطاوي، **محاضرات في الديمقراطية** ، الأردن ، عمان: دار ومكتبة حامد للنشر والتوزيع، دون تاريخ نشر، ص 180. نقلاً عن: عفاف حبيبة، **التعددية الحزبية والنظام الانتخابي"دراسة حالة الجزائر"**، رسالة ماجستير ،كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر- بسكرة- ، 2005، ص 10.

* Philippe Ardant, est Profsseure à Luniversiter de droit, D'économie et de sience sociales de Paris (Paris 2). Dont il est Président .il enseigne aussi à L'institut d'études politiques de Paris, et il dérige la revue « Pouvoirs ». comme il a assuré des Fonctions Diplomatiques en Chine et au Maroc, et a été Président de L'institut du monde Arabe à Paris de 1981 à 1985. Il est mort 06 juin 2007 à Paris.

[2]- Philippe Ardant, **institution politique** & **droit constitutionnel**, Paris, 8e Edition, librairie générale de droit et de jurisprudence, 1995, Edition Delta 1997, p187.

-le droit de suffrage permet de donner son opinion sur le choix d'un homme dans une élection ou sur une décision dans un Référendum.

قانونية للرقابة ،وبالتالي لفرض عقوبات عن أية تجاوزات أو انحرافات ممكنة"،[1] وعليه فإن تقنين العملية الانتخابية الغرض منه هو وضع آلية رقابة شرعية متفق عليها من طرف الجميع، (الناخب، الأحزاب السياسية، الادارة، السلطة السياسية) وموضوعية للرقابة وضمان حسن سير العملية الانتخابية.

لكن هل فعلاً الغرض الوحيد من تقنين العملية الانتخابية يتمثل في وضع مجموعة من آليات الرقابة متفق عليها لتنظيم ولضمان حسن سير العملية الانتخابية أم أن القانون الانتخابي له مجموعة أخرى من الأهداف الغير معلنة عكس الهدف المعلن للجميع المذكور سالفاً وهذا ما سوف نراه في كيفية التي فُسِّر بها القانون في النظرية الكلاسيكية. يقول philippe Ardant في نفس المرجع، أن:"تاريخ حق الاقتراع يحلل على أنه تطور تاريخي من الاقتراع المقيد نحو الاقتراع العام، ولكن الاقتراع لا يمكنه أبداً أن يكون عاماً (شاملاً) على الجميع، ولنفترض أنه يقترب من العموم يجب أولاً التأكد من أن الاقتراع قانوني"،[2] يتفق الجميع على أن تطور قانون الانتخابات كان رهينة التطور التاريخي للديمقراطية الذي يرجع في أصله الى الديمقراطية اليونانية(دولة المدينة ،أثينا) التي رغم مثاليتها كانت اقصائية إلى حد بعيد نظراً لتطبيق قانون ليس بالمفهوم الحديث للقانون ولكنَّه قانون، يسمح فقط المواطنين الأحرار دون النساء والأطفال من ممارسة السلطة السياسية، والمشاركة في جمعية الشعب لسن القوانين، وتعيين الحكومة، والنظر في المسائل الخارجية، وذلك بعد بلوغ هؤلاء المواطنين سن العشرين 20.[3] وهذا دليل على إقصائيتها وضيق حيِّزها لإقتصارها على المواطنين الأحرار واستبعادها الأغلبية الكبرى من السكان والمتكونة من النساء والأقارب و لأجانب مما أدى بها الى فنائها واندثارها. وأيضاً الوضع بالنسبة الى الديمقراطية في روما سواء في عصرها الملكي أوالجمهوري حيث كانت تسير الدولة بواسطة اللجان والمجالس الشعبية الى أن استأثر القياصرة على السلطة وأطلقوا يدهم في ممارستها دون قيد.

فبين ظهور المسيحية والثورات الأوروبية ظهر الدين الاسلامي الذي لعب دوراً كبيراً في تطوير وتدعيم الديمقراطية، فقد كان ثورة على العبودية، بتقريره الحرية والمساواة بين الأفراد وأصبحت الحرية

---

[1]- آلان وول، وآخرون، **أشكال الادارة الانتخابية**، تعريب، أيمن أيوب، علي الصاوي، دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، IDEA، 2007، ص66.

[2] –Philippe Ardant, Op; Cit, p 187.

-L'histoire du droit de suffrage S'analyse comme une évolution du suffrage restreint vers le suffrage universel. Mais le suffrage n'est jamais véritablement universel et, à supposer qu'il s'en rapproche, encore faut-il que le suffrage soit égal.

[3]- حسين محمد عبد القادر، **توازن السلطة والديمقراطية المباشرة**، دون طبعة، ليبيا، بن غازي: مجلس الثقافة العام، 2006، ص ص 14-15.

والمساواة نتيجتين متلازمتين لاعتناق الإسلام، إنَّ للإسلام دور في تدعيم الديمقراطية بمبادئ الحرية والمساواة غير أن الإسلام لم يطبق الديمقراطية بمبادئها الحديثة المعروفة في الدول الغربية، **الديمقراطية اللبرالية**، وإنما جسَّدها في شكل حقوق وواجبات منحها للفرد تجاه الجماعة والعكس وهذا ما لم تفعله الديمقراطية الحديثة.ثم تطور النموذج الديمقراطي خلال عصر النهضة الصناعية متأثراً بالأنظمة القديمة وكذلك بالنظام الاقتصادي والسياسي والاجتم ي لمجتمعات مابعد الإقطاعية وما قبل الثورة الفرنسية.[1] وما يجب التركيز عليه هوأن السبب الجوهري من وجود النمط الديمقراطية أصلاً يكمن في: "منع السلطة السياسية من أن تكون قوية جداً للحفاظ على حريات المواطنين، فالتمثيل الشعبي عبر الانتخابات يسمح للموطنين بتعيين الحكام، وبعدم إبقائهم في السلطة عند انتهاء ولاياتهم"،[2] كما أن الهدف من مبدأ الفصل بين السلطات هو رقابة كل جهاز حكومي على الجهاز الآخر يقول مونتسكيو"السلطة تحدُّ من السلطة"،[3] وعموماً فالنمط الديمقراطي يتضمن ثلاثة 03 عناصر رئيسية: 1- تعيين الحكام بالانتخاب الشامل. 2 - وجود برلمان يملك صلاحيات واسعة. 3- تراتبية القواعد القانونية التي تضمن رقابة قضاة مستقلين للسلطات العامة.

ولذلك يقول Maurice Duverger*: الانتخاب هو قاعد النمط الديمقراطي، إنه طريقة لتعيين الحكام مختلفة عن نظام الوراثة والتعيين والاستيلاء، التي هي طرق أوتوقراطية (استبدادية)"

---

[1]- من بين عوامل ظهور النموذج الديمقراطي الحديث تكون في ظل النظام الأرستقراطي والملكي الذي سيطر على أوروبا قبل الثورة الفرنسية نتيجة التقدم الذي عرفته الزراعة والصناعة والتجارة وظهور الحاجة للتعاون والتنقل من أجل المتاجرة فازداد نشاط التجار وأصحاب رؤوس الأموال ورجال الأعمال ما أدى إلى نشأت طبقة جديدة تتميز عن الطبقات الأخرى فقيم في المدن سميت بالبرجوازية التي اعتبرت الربح المحرك الأساسي للاقتصاد بدلاً من استغلال الأراضي الواسعة التي اعتمدها النظام الاقطاعي وهو ما أدى الى ظهور علاقات وقيم اجتماعية جديدة، وعندما تمكن البرجوازيون من انتزاع بعض الحريات في تسيير البلديات الخارجة عن حكم الأساقفة والاقطاعيين وسيرت بواسطة ؛ منتخبين وأشخاص تتوفر فيهم شروط معينة كالانتماء العائلي، والملاءة المالية ويتمتع سكانها بالاستقلال عن الاقطاعيين، كما أن لهم محاكم خاصة ويدفعون الضرائب لتسيير مصالح البلدية مما ساهم في خلق نظام الديمقراطية البرجوازية في المدن. وحينما تمكن البرجوازيون من طاق تمثيل البلديات للنطاق الوطني ثم ظهرت مجالس الدولة التي تشبه مجالس الملوك إلاَّ أنها تتشكل من سكان المدن البرجوازيين وتمثل الشعب، سميت بالبرلمان وصنفت على03 أنواع: مجالس: الأساقفة، البرجوازيين، الأشراف.كما نجد المزارعين الأحرار في: -les Pays Bas." للتوسع أكثر راجع: سعيد بوالشعير ، المرجع نفسه ، ص ص ص231 – 232 .

[2]- موريس دوفرجي، المرجع نفسه، ص57.

[3]- المرجع نفسه ، ص57.

*Maurice Duverger, est un politologue Français, né le 5 juin1917à Angoulême, est l'un des fondateurs du département de science politique de la Sorbonne (Paris I), en 1969. et le fondateur de l'Association des sciences politiques et de la Revue française de science politique, participant ainsi à la prise d'autonomie de la science politique proprement dit, dans les années 1970. Il fut le premier directeur de l'Institut d'études politiques de Bordeaux.

فالانتخاب هو أساس الحكم الديمقراطي، ووسيلة للمشاركة في تكوين حكومة نيابية تستمد وجودها في السلطة واستمراريتها من استنادها إلى الارادة الشعبية، ومن هنا يظهر الانتخاب عبارة عن أداة اتصال وتواصل بين الحكام والمحكومين وبين مصدري القرارات السياسية والمنفذين لها. كما أن الانتخابات الحرة هي أفضل وسيلة لتعيين الحكام، فهي مرآة تعكس رغبات الناخبين من خلال النتائج التي تبديها في كل مرة التي تنظَّم فيها. غير أن الانتخابات هذه التي أتاحت الفرصة للجماهير القدرة على تغيير الحكام واستبدالهم خاصة أولئك المتسلطين والمستبدين، ومنحتهم القدرة على محاسبة الحكام على أعمالهم الغير شرعية، وحدَّة من قدرتهم. ي نفسها صارت تهديداً لطبقة الأغنياء من أرستقراطيين وبرجوازيين، وجعلت الجماهير هي صاحبت السلطة الفعلية التي تقرر من يحكم، لم بعد تخدم مصالح هذه الطبقات وهذا ما أدى بهذه الأخيرة الى التفكير في الحد من سلطة الانتخاب عبر تطوير نظريات التمثيل الشعبي، يقول Duverger:"غير أن الانتخابات الحرة هذه بدت خطيرة في بعض المراحل، بالنسبة لهؤلاء أنفسهم الذين أرادوا إرساء الديمقراطية اللبرالية. فابتكرت بعض نظريات التمثيل الشعبي للحد من أهمية الانتخابات، ولكي يبقى دور الانتخابات محدوداً في الدول الغربية إما بفعل التدخل المباشر للشعب عبر مناهج الديمقراطية المباشرة وإما بتولية بعض عناصر السلطة خارج إطار الانتخاب".[1]

لك ومن أجل فهم أكثر للكيفية التي فسر بها القانون الانتخاب خلال مختلف مراحل التاريخ وجب علينا التطرق إلى أهم نظريات التمثيل التي ظهرت، وإلى أي مدى كانت هذه النظريات اقصائية. من خلال تتبع المراحل المختلفة التي مرَّ بها الإنتخاب، سنجد أنه في جميع هذه المراحل عرف عدة محاولات لتضييق حق الانتخاب (ةإلتزمت بمعبارة تضييق"حق الانتخاب"، للدلالة على أن التضييق كان بصفة قانونية مشروعة في جميع هذه المراحل التاريخية).

[1]- موريس دوفرجي ، مرجع نفسه ، ص58.

1- **أشكال الانتخاب المقيد:** يقول Michel Miaille*: "في الواقع ليس هناك شيء أكثر تسييساً من اختيار نظام الانتخاب"[1] يتفق الجميع على أن الاقتراع العام استغرق مدة زمنية طويلة حتى يصبح مبدأ مقبول بصفة مطلق ومساره التاريخي لم يكن مساراً خطياً، فحق المشاركة في الانتخاب كان مقتصراً على الأشخاص الذين يمتلكون بعض شروط الثروة أو ذوي مؤهلات خاصة.

أ- **اقتراع دافعي الضرائب:** وهو الشكل الأول للاقتراع الضيق والأكثر انتشاراً، هذا النوع من الاقتراع كان مقيد بشرط امتلاك الثروة، أو دفع ضرائب تسمى "الضرائب الانتخابية ".

- **الاقتراع المقيد بشرط امتلاك الثروة:** وهو أول أشكال الانتخاب المقيد، فقد كان مقصوراً على الأشخاص الذين يمتلكون ثروة، سمي هذا النوع من الاقتراع بـ:"اقتراع المالكين". في هذا النوع من الانتخاب، وحدهم الأشخاص الذين بحوزتهم ممتلكات عقارية كان لديهم حق الانتخاب، إلاّ أن هذا الشكل من الانتخاب كان معمم في القرن18 و19 الى درجة أنه اعتبر مشروع، واستندت كذلك شرعية هذا الانتخاب على اعتبار آخر متمثل في: الملكية هي من تصنع المواطنة، يقول دوفرجي "...الأشخاص الذين يملكون ثروة معينة هم وحدهم مرتبطون بالوطن، و وحدهم يتحملون القرارات الحكومية، إنه لمن العدل إذن أن يشاركوا وحدهم في اختيار الحكام".[2]
- **الاقتراع المقيد بشرط دفع الضرائب:** بحيث كان لا يمنح حق التصويت إلاّ للأفراد الذين يدفعون مبلغاً معيناً من الضرائب المباشرة سميت"بالضرائب الانتخابية"؛ استعملته الطبقة البرجوازية كحيلة للحفاظ على السلطة السياسية التي انتزعتها من الأرستقراطية الإقطاعية التي في عهدها كانت السلطة ترتكزعلى الوراثة دون انتخاب، واستند هذا النوع من الانتخاب على نفس الشرعية التي استند عليها انتخاب المقيد بشرط الثروة.[3]

---

*Michel Miaille, né en 1941, est professeur de droit et de sciences politiques de l'Université Montpellier 1, ancien directeur de l'UFR AES (Administration économique et sociale) 1990-1995. Il fait des études parallèles de droit et de sociologie, avant de faire une thèse sur la planification française 1969. Agrégé des Facultés de droit (1969), il est nommé professeur à la Faculté de droit d'Alger de 1970 à 1974. Nommé ensuite à l'Université Montpellier, il enseigne le droit public, l'histoire des idées politiques et l'épistémologie.

[1]- داود الباز، **حق المشاركة في الحياة السياسية**، مصر ، القاهرة: دار النهضة العربية ، 2002، ص47.

[2]-"...هكذا في بعض القرارات التي اتخذها"شارل العاشر"في تموز 1830، والتي اندلعت الثورة بسببها نصت على أن الضريبة المهنية لاتحسب ضمن الضريبة الانتخابية: هذا يعني حرمان غالبية الصناعيين من حق الانتخاب ، وكذلك التجار وأصحاب المهن الحرة -أي البورجوازيين- احتفاظ بهذا الحق للمالكين العقاريين الفلاحين في غالبيتهم الذين كانوا يدعمون الأرستقراطية التقليدية". راجع: موريس دوفرجي ، مرجع سبق ذكره ، ص80.

[3]- Philippe Ardant , Loc.Cit , p188.

-Ceux qui votent sont a la fois ceux qui paient le plus d'impôt et ceux qui ont le plus d'intérêt a la prospérité générale. Ils seront porté a élire les candidats les plus Sages. Les meilleurs Gestionnaires.

ب- **اقتراع الأهلية:** هذا النمط من الاقتراع ينتمي لنفس منظومة الاقتراع المقيد، غير أن القيد هنا بالإضافة إلى شرط اكتساب الثروة أو دفع ضريبة الانتخابية تم اضافة قيد آخر وهو منح حق التصويت لحاملي بعض الشهادات أو الألقاب الرسمية أوشاغلي بعض الوظائف السامية، بهدف توسيع من نظام اقتراع دافعي الضرائب الذي فقد شرعيته أمام الرأي العام، وبذلك فإن منح حق التصويت للأشخاص الذين لا يملكون الثروة المطلوبة، ولكنهم ينعمون ببعض الألقاب الرسمية."غير أن إضافة شرط الأهلية على شرط دفع الضريبة لا ينزع جميع القيود الموجودة على الاقتراع وإنما يخفف منها فقط".[1]

2- **أشكال التضييق على الإقتراع العام:** عندما نسمع عبارة "اقتراع عام" يتبادر الى أذهاننا أنه لاتوجد شروط للانتخاب وأن الانتخاب يشمل الجميع دون استثناء، غير أنه لايعني أن كل أعضاء الأمة يملكون حق التصويت. فهناك استثناءات تحرم البعض من حق المشاركة في الانتخاب، وأحياناً قد تستبعد بعض الفئات من المجتمع مما يجعل من هذا الاقتراع ضيق الى أبعد الحدود. وبالرغم من هذه التضييقات إلاَّ أنه يحتفظ بلقبه "اقتراع عام".

- **التحديدات بالجنس:** يعد معيار الجنس أحد المبررات التي استغلت من أجل إقصاء المرأة من عملية التصويت، ذلك أن حق المرأة في التصويت إعترف به رسمياً بعد الاقتراع الذكوري بفترة طويلة، بسبب طبيعة الثقافة التي سادت في أوروبا في القرون الوسطى، والتي تقضي بعدم التساوي بين الجنسين، وعدم السماح للمرأة بالتدخل أو حتى مناقشة القضايا العامة و المشاكل السياسية، إنما يقتصر دورها على النشاطات العائلية والمنزلية، ويبقى للرجال كل النشاطات الأخرى بما فيها النشاطات السياسية.[2] وبذلك فمن غير المنطقي أن تتم تسمية الإقتراع "عاماً" وهو يقصي المرأة التي تعتبر كتلة جماهيرية لا يمكن إغفالها في عملية التصويت.

من جهة أخرى فإن ثقافة المرأة كانت متقبلة لهذه الوضعية دون الشعور بالاستياء أو الإقصاء من الحياة العامة، وتصرح المؤلفة * Staël في بداية القرن 19، خير دليل على نوع الثقافة السائدة لدى المرأة في تلك المرحلة:

---

[1]- موريس دوفرجي، نفس المرجع السابق ، ص 81.

[2] - Philippe Ardant ,Op, Cit; p190.

*Madame de Staël, Femme de lettres et écrivain, considérée comme L'une des importatrices du mouvement Romantique en France. Fille de Necker, Né à Paris le 22 avril 1766, elle reçoit une excellente éducation et grandit au contact des grands noms de la vie intellectuelle française, ce qui fera d'elle une femme curieuse, libre et ambitieuse, animée par l'esprit des Lumières. Morte à Paris le 14 juillet 1817, Madame de Staël demeure une figure imposante de l'histoire de la littérature française pour sa modernité et son aspiration à un renouveau littéraire. - Idem, p190.

«On a raison d'exclure les femmes des affaires publique et civile; rien n'est plus opposé à leur vocation naturelle que tout ce qui leur donnerait des rapports de rivalité avec les hommes et la gloire elle-même ne saurait être pour une femme qu'un deuil éclatant du bonheur »

أما في الحاضر، تأخرت الدول المتقدمة اليوم في الإعتراف بحقوق المرأة السياسية بصورة عامة، فالبلد الأول الذي اعتنق الاقتراع الأنوثي هو: الولايات المتحدة الأمريكية، عام1890 في ولاية Wyoming ثم تعمم في كل الولايات المتحدة عام 1920، وفي بريطانيا عام 1928، أما فرنسا فقد إعتنقته بعد الحرب العالمية الثانية.[1]

- **التحديدات بالعمر**: على العموم الهدف من الإشتراط في المواطن سن محدد حتى يحق له التسجيل في القوائم الإنتخابية هو أن يقتصر حق التصويت على البالغين فقط أمام القانون، ولذلك نجد أن القوانين الوطنية تشترط في الناخبين أن يكونوا بالغين على الأقل السن القانوني للمشاركة في الانتخاب والذي غالباً ما يتوافق مع سن الرشد المدني 18سنة على الأقل يوم الإقتراع. غير أنه في بعض الأحيان قد يستعمل شرط السن كورقة سياسية لإقصاء شريحة الشباب من حق التصويت مثلاً لا لشيء إلاّ لأنهم قد يمثلون تهديد على السياسات المتبعة أو على الساسة ،يقول دوفرجي:"...الشبان يعتبرون خطيرين في السياسة نظراً للفرضية التي تقول بأن الشبان هم أكثر ثورية من الكبار فمع التجارب، والعمر، نتجه نحو المحافظة، أو على الأقل، نحو إصلاحية حذرة" [2]

---

[1]- علي محي الدين القرة داغي، **المرأة والمشاركة السياسية والديمقراطية-دراسة في الفقه والفكر السياسي الإسلامي**، اسطنبول، مجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث ، 2006، ص08.

- يقول داغي: أنه رغم المرأة نصف المجتمع، وهي الشق الثاني الوحيد المكمل للمجتمع الإنساني، ونصف القوى البشرية لأي مجتمع، ولها النصيب الأكبر من المتاعب والمشاكل، والتشرد والفقر واللجوء. وأمام هذه الواجبات فإن دورها السياسي لا يزال في العالم أجمع أقل بكثير من أدوارها الأخرى، حيث تشير الاحصائيات إلى أن حجم تمثيل المرأة في البرلمانات العربية تتراوح بين 1 % إلى4 % ففي مجلس الشعب المصري السابق حددة مشاركة المرأة 2.2 %، وحتى في العالم الغربي المتقدم فإن تمثيل المرأة في مجلس العموم البريطاني قدر بـ 18.2 % وفي الجمعية العمومية لفرنسا(بلد النور والتحرر كما يقولون) 6 %، وفي الدول الآسيوية تصلب إلى 19 % وفي أمريكا اللاتينية 10 %. في القرن العشرين من خلال الاعلان العالمي لحقوق الإنسان، بدأ العمل في دراسة الحقوق والحريات المعلقة وتدوينها في شكل قانون ملزم، ونتج عن هذه بروز وثائق هامة ولها صلة مباشرة بوضع حقوق المرأة ولاسيما في المجال السياسي كالاتفاقية الخاصة بالحقوق السياسية للمرأة سنة 1952 والاتفاقية الخاصة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتي أقرت عام 1979 وبدأ تنفيذها عام 1981 والأهم في هذه الاتفاقية أنها حددت وبشكل دقيق المجالات العالمية لهذه الحقوق.

[2]- "...إن الأنظمة المحافظة تؤخر إذن سن الرشد الانتخابي، والأنظمة الثورية تنزع الى تقديمه. في فرنسا، شريعة 1814 حددته عند سن الثلاثين، شريعة 1830 ودستور1791 حدده 25 سنة، دستور1793 ودستور 1848،21 سنة، وهو سن متدنٍ جداً بالنسبة الى ذلك العصر. اليوم السن الانتخابي يتجه الى أن يحدد في 18.(إنه كذلك في فرنسا منذ 1974، يمثل سن الرشد المدني)". للتوسع أكثر عد إلى: موريس دوفرجي ، المرجع نفسه ، ص82.

- **التحديدات بعدم الأهلية:** يقصد بعدم الأهلية الأشخاص الذين صدرت بحقهم أحكام قضائية بفعل جنح إرتكبوها، ففي غالب الأحيان هؤلاء الأشخاص يتم اقصاؤهم من الاقتراع. وهذا لا يخالف قاعدة الاقتراع الشامل "الاقتراع العام"، فهم يعتبرون مواطنين غير صالحين وعليه يتم اقصاؤهم من الانتخاب سواء من فترة محددة بخمس (05) سنوات مثلما هو الحال في فرنسا بالنسبة للأشخاص المدانين بجرائم غير خطيرة، وهي مدة متغيرة حسب قرار القاضي. أو يحرم من التصويت مدى الحياة وهذا في حالة ثبتت عليه جرائم خطيرة. وهذه التحديدات متغيرة بين الدول لإختلاف التشريعات الخاصة بكل دولة.

في الجزائر مثلاً لايسجل في القائمة الانتخابية من حكم عليه بجناية ولم يرد له الاعتبار، أو من حكم عليه بعقوبة الحبس على جنحة، يعاقب عليها بالحرمان من حق الانتخاب وفق (المادة 05) من قانون الانتخاب"،[1] يجب علي التذكير كذلك بأن هناك عدم أهلية سياسية ترتكز على الآراء المفترضة للأشخاص. تعتبر جرائم الرأي أو الصحافة كجرائم حق عام وبالتالي تؤدي إلى الحرمان من حق الانتخاب، وهناك أيضاً عدم أهلية وطنية التي طبقت خلال الحرب العالمية الثانية في الدول الغربية لمعاقبة كل من تعامل مع الألمان بمحاكمته في بمكمة عدل متخصصة يعاقب فيها بالحرمان من حق الانتخاب وسميت هذه العقوبة "بعقوبة الحرمان الوطني".[2]

- **التحديدات بالعرق:** أصل التمييز العرقي في الانتخابات مرجعه الشعوب المستعمرة، فالأهالي كانوا مقصيين من حق الاقتراع، وكذلك التمييز العرقي ضد السود في الولايات المتحدة الأمريكية وفي افريقيا الجنوبية، مثلاً في أمريكا مع نهاية القرن 19 كل ولايات الجنوب السود تم اقصاؤهم من حق التصويت من خلال نظام*poll-taxes، كما طبقت مثل هذه الاجراءات الإدارة الفرنسية إتجاه أهالي مستعمراتها.

---

[1]- الجزائر، القانون رقم 13/89، المؤرخ في07 أوت 1989، والمتضمن **قانون الإنتخابات**، المادة 05، الجريدة الرسمية العدد 32، 1989.

[2]- موريس دوفرجي ، المرجع نفسه ، ص83.

* نظام poll-taxes: هي ضريبة شرعت في أمريكا، كشرط لإكتساب حق التصويت خاصة في بعض الولايات نهاية القرن 19، وذلك بعد صدور قانون Jim Crow القاضي بتوسيع حق الإقتراع ليشمل الأقليات العرقية، الغرض من وراء هذا القانون هو إقصاء مجموعة المواطنين الأمريكيين ذوي الأصول الأفريقية من حق التصويت، في حين سمح للذكور الذي ثبت أنه كان لأبيه أو جده الحق بالتصويت، من إكتساب هذا الحق دون دفع هذه الضريبة، وأرفق هذا القانون بإجراء آخر يتمثل في إختبار محو الأمية، نجح هذا القانون في منع المواطنين من أصول إفريقية من التصويت ومن حقوقهم المدنية والسياسية قبل إلغاء نظام الرق، فهو نظام غير عادل كان يمارس أسلوب الترهيب خارج الإطار المؤسسي. ألغي هذا النظام في ولاية كاليفورنيا سنة 1914 عن طريق إستفتاء شعبي، ثم ألغي كلياتاً بموجب قرار من المحكمة العليا سنة 1964.

• **التحديدات إزاء العسكريين:** حرم العسكريين من حق الانتخاب لسببين هما: 1- لمنع ضغط الضباط على العسكريين (الجنود)، مما يشوه الانتخاب. 2- لمنع دخول السياسة في الجيش، لإضرارها بالنظام العسكري.[1] إلاّ أن السبب الثاني هذا هو عبارة عن خرق لأحد مبادئ الديمقراطية وأحد مبادئ الاقتراع الشامل "أنه يفترض في الجنود أن يكونوا مواطنين كاملين أي أنهم يتمتعون بجميع حقوقهم المدنية والسياسية، وفي البلدان التي تجبر المواطنين على أداء الخدمة العسكرية يتم التعامل معهم بمجموعة من الأساليب أهمها: تأخير السن الانتخابي، الانتخاب عن طريق الوكالة مثلما هو الحال في الجزائر: (المواطنين الذين يكونون في أداء خدمة العسكرية لهم الحق في التصويت بواسطة الوكالة التي تسمح لأهلهم أن يصوتوا في مكان اقامته).

• **التحديدات إزاء ناقصي الأهلية أو فاقديها**": عادة ما تحرم شريحة من المجتمع من حق الإقتراع لفقدانهم الأهلية بإعتبارهم فاقدي للعقل (كالمرضى الذهنين) أولنقص أهليتهم جراء نقص إدراكهم وعدم تمتعهم بكامل قدراتهم العقلية "السفيه" وهذا أمر طبيعي ولكن، ما يآخذ عليه في هذا التحديد و الكيفية التي يستغل بها النظام الحاكم هذه الشريحة الغير مؤهلة لمزاولة حقوقها المدنية والسياسية بإدخالها ضمن التعداد العام للسكان ومقارنتها مع نسبة المسجلين في القوائم الإنتخابية. والتي غالباً ما تستعمل كالإحصائيات لقياس درجة مشروعية النظام الحاكم، ومدى مشاركة المواطنين في الحياة السياسية. وبالتالي فهذه الشريحة غير مؤهلة للقيام بحقوقها المدنية والسياسية أمام مؤسسات الدولة ولكنها مؤهلة إحصائياً لقياس مستوى المشاركة السياسية للمواطنين، ولشرعنة وجود النظام الحاكم، وهذا يعتبر تحايل على مبادئ العملية الديمقراطية.

• **محاولات توزين حق الانتخاب:** يهدف الاقتراع العام إلى تحقيق الديمقراطية بمنح المواطنين القدرة على إختيار الأشخاص مؤهلين لتسيير شؤونهم اليومية و العامة بقرارات عقلانية تجلب لهم التقدم والرفاهية، ولذلك نلاحظ آنه خلال تطوره التاريخي إحتل الاقتراع العام مرتبة مثالية مثلما إحتلتها قبله الديمقراطية، إلاّ أنه مع مرور الوقت تبين أن الاقتراع العام أخذ منحى آخر. فقد لعب دور أساسي في إندماج الأفراد المجموعات الإجتماعية خاصة المنغلقة منها داخل المجتمع وتوثيق صلتها بالسياسة وبالنظام السياسي، وبالتالي رفع مستوى المطالب الاجتماعية التي يعبِّر عنها في مختلف المناسبات الإنتخابي، كما ساهم في خروج الأقليات عن صمتها والإعلان عن مطالبها. إلاّ أنه لم يغير شكل النظام السياسي.[2] أي أنه يقتصر على تحفيز فئات إجتماعية أو سياسية على حساب أخرى من

---

[1]- المرجع نفسه، ص ص 83- 84.

[2]-philippe Ardant dit: « jamais en France le suffrage universel n'a changer le régime. Il à favorise les notables dont il se sert à son tour à légitimer le pouvoir ».

-Philippe Ardant, Op.cit , p 194.

خلال التنافس على مراكز اتخاذ القرار، كما يفترض المبدأ الديمقراطي وجود حد معين من التعليم والوعي السياسي حتى لا يزداد طغيان السلطة. وتجدر الإشارة إلى أنه في حالة نظام التمثيل النسبي، ينتج حكومات إئتلافية التي تمثل أقلية فقط من الناخبين وقراراتها، مشاريعها تخدم مصالح أقلية فقط من الناخبين، ونفس الشيء بالنسبة للممثلين الذين يصوتون على هذه المشاريع فهم يمثلون أقلية فقط من هؤلاء المواطنين، وبالتالي فهذا الإقتراع هو عام نظرياً فقط ولكنه ضيق عملياً.

غير أن هذه الحدود لاتلغي مبدأه وهي أفضل من الاقتراع المقيد، هذه التجارب تعلمنا أن الاقتراع العام لا يحقق وحده الديمقراطية المثالية، ولهذا جاءت محاولات لتوزين حق الانتخاب.

أ- **من الإقتراع الغير عادل إلى الاقتراع العادل:** إن المنطق الديمقراطي يحاول أن يجعل كل المواطنين متساوين في الانتخابات من خلال منح كل مواطن صوت واحد، تقول القاعدة" مواطن واحد يساوي صوت واحد"، إلاّ أن هذا المبدأ أعيد النظر فيه العديد من المرات.

- **الإقتراع الغير عادل:** هذا النمط من الاقتراع يمنح بعض الناخبين عدة أصوات في حين يمنح لآخرين صوت واحد.

1- **اللامساواة القانونية:** وقد تأخذ شكلين:

- **الانتخاب التعددي:** يمكن الناخب من التصويت في عدة دوائر انتخابية (في مركز اقامته، وفي مقر عمله، في مكتب بالجامعة التي يدرس أو تخرج منها) بشرط أن يقوم بكل هذه التنقلات الضرورية في يوم واحد.كما أن هذا النوع من الانتخاب يتطلب من الناخب أن يكون مسجل في العديد من القوائم الانتخابية.
- **الانتخاب الجمعي:** يمنح للناخب عدة أصوات، الغرض من ذلك هو إعطاء أصوات إضافية للناخبين الأكثر ثراءاً لمواجهة التأثير السياسي للجماهير الشعبية. طبقت فرنسا هذا النظام في 1820 بإسم"**التصويت المزدوج**"؛ وحالياً يطبق في شكل آخر مشابه له"الاقتراع العائلي"*[1] بتبرير أن رب العائلة لايستوي مع العازب ولا يلعبان الدور نفسه في الأمة ولا يتحملان نفس المسؤوليات.[2]

* الاقتراع العائلي: يطبق اليوم في عدة صور، تصويت عائلي كامل بمنح رب العائلة عدداً من الأصوات مساوياً لعدد أبنائه القاصرين الذين يعيشون في منزله، تصويت عائلي مختلط، بمنح رب العائلة صوتاً إضافياً إبتداءاً من عدد معين من الأبناء. في الواقع الأحزاب المحافظة هي تطالب بالتصويت العائلي، إذ أنها تفترض أن أرباب العائلات العديدة يحملون غالباً عقلية أكثر محافظة.

[2]- موريس دوفرجي ، المرجع نفسه ، ص84.

2- **اللامساواة الفعلية في التمثيل:** بعد الاجماع على أن الاقتراع الغير عادل هو خرق لمبدأ المساواة في الاقتراع العام، وأنه لكل ناخب صوت واحد، يحاول البعض اليوم خلق اللامساواة في التمثيل دون المساس بالمبادئ الجوهرية للاقتراع العام، لكن بإدخال أساليب أخرى تخلق لامساواة هائلة في التمثيل. أهم هذه الأساليب:

• **عدم مساواة الدوائر:** نظرياً لكل ناخب واحد صوت واحد لكن التقسيم الغير عادل للدوائر الانتخابية، يقلب المعادلة فيصبح الناخبين في بعض الدوائر لهم وزن أقل بمرتين من ناخبين آخرين في دوائر أخرى. ونظرياً الهدف كذلك من تقسيم الدوائر الانتخابية هو تحقيق العدالة في التمثيل، على نحو أنه كل المنتخبين يجب أن يمثلوا عدد متساوي من السكان وليس من الناخبين. لكن في الواقع لا يمكن تحقيق هذا التعادل لعدم وجود توازن في التوزيع الجغرافي الطبيعي للسكان على الرغم من جميع الاجتهادات، فهذا التفاوت قد يصل إلى درجة أنه في بعض الدوائر قد يكون تمثيل بعض المنتخبين أكبر بمرتين 2 أو 3 أوحتى 4 مرات من دوائر أخرى. ويعطينا دوفرجي مثالاً على هذا:"...إذا كان هناك دائرتين إنتخابيتين كل منهما تنتخب نائباً واحد في الدائرة الأولى 50.000 ناخب وفي الثانية 100.000. نظرياً سيكون لكل ناخب صوت واحد. ولكن عملياً، تجري الأمور وكأن لكل من ناخبي الدائرة الأولى يزن مرتين أقل من ناخب الدائرة الثانية".[1] فرغم وجود مساواة في أصوات الناخبين إلاّ أن هناك لا مساواة في التمثيل، وهذه صورة من صور الاقتراع الغير عادل.

• **تقطيع الدوائر يشكل طريقة أكثر دهاء:** وهي صورة أخرى للامساواة في تقسيم الدوائر، إلاّ أنه في هذه المرة لايؤخذ في الحسبان التوزيع الجغرافي للناخبين وإنما التوزيع الإيديولوجي للناخبين ووفق التوزيع الجغرافي للأحزاب، ويتم تقسيم الدوائر الانتخابية لتقوية تمثيل بعض الأحزاب على حساب أحزاب أخرى، وهذا التقسيم غالباً ما تقوم به أحزاب السلطة التي تملك القدرة على التشريع وبالتالي على فرض هذا التقطيع على باقي الأحزاب. الولايات المتحدة الأمريكية عرفت هذا النوع من التقطيع باسم:[2] Gerrymander ووجب تدخل المحكمة العليا سنة 1962 للحد منه، فرنسا طبقت هي أيضاً هذا النوع من التقطيع تحت الامبراطورية الثانية، ولتجنب هذا التقطيع الغير عادل إتخذ التقسيم الإداري هو نفسه دوائر انتخابية نظراً لصعوبة تغيير حدودها.

---

[1]- موريس دوفرجي، مرجع نفسه، ص 84.

[2]- Gerrymander هو إسم مخترعها (جيري، حاكم ماسا تشوستس عام 1812) وهي قاعدة تؤدي إلى انشاء دوائر مصطنعة، لها غالباً أشكال غريبة ولتوضيح أكثر الصورة. لنفترض وجود دائرتين متجاورتين. في الأولى 50.000 ناخب ينتخبون على اليمين و15000 ينتخبون على اليسار في الأخرى 25000 ناخب ينتخبون اليمين و30.000 اليسار، بما أن التوزيع السياسي للأصوات يختلف تبعاً لطبيعة الأحياء، يمكن إذن عبر تغيير حدود الدائرتين نقل 10.000 ناخب محافظ من الأولى الى الثانية، دون أن يتبعهم عدد كبير من ناخبي اليسار، وبالتالي تغيير الأغلبية. للتوسع راجع: موريس دوفرجي، المرجع نفسه، ص 86.

• **الاقتراع غير المباشر**: عكس الاقتراع المباشر، في الاقتراع غير مباشر يختار الناخبون مندوبين والذين يختارون بدورهم الحكام عبر انتخاب جديد. إذن هناك درجتان في الانتخابات تمثل ديمقراطية بمستويين، ويمكن اجراء انتخابات بثلاث03 أو أربع04 أوخمس05 درجات. إن الاقتراع غير المباشر هو أقل ديمقراطية من الاقتراع المباشر، وتأثير المحكومين على خيار الحكام هو أبعد في الأول منه في الثاني. وبالتالي فقد يهدف الاقتراع الغير مباشر إلى جعل الاقتراع شاملاً في القاعدة وإقصائي في القمة، بإدخال شروط "ضرائبية" تكون مطلوبة في ناخبي الدرجة الثانية وغير مطلوبة من ناخبي الدرجة الأولى.

وقد يكون الاقتراع الغير مباشر هو وسيلة للتنظيم الإداري اللامركزي مثلما هو معمول به في الكثير من دول العالم، مما يجعل الإداريون المحليون الذين يعينون هم بدورهم منتخبين وطنيين إلى أن يكونوا أكثر حكمة ومحافظين أكثر من ناخبي القاعدة. لأ أن ذلك يؤدي بهم عبرتعدد التجارب إلى نتائج مماثلة لنتائج الاقتراع المباشر، بالإضافة إلى لامساواة في التمثيل. نظراً لأن الجماعات المحلية المنتخبة من ناخبين من الدرجة الثانية غير متساوية في السكان على ومع ذلك تمنحها السلطة المركزية مساواة قانونية في التمثيل، نظراً لأن جميع الدوائر الانتخابية متساوية أمام القانون فينتج عن ذلك أن يتمتع ناخبي أصغر دائرة انتخابية بقوة تصويتية أكبر على ناخبي الدوائر الانتخابية الكبيرة، وتصبح لأصواتهم قوة تأثيرية أكبر.[1]

[1]- موريس دوفرجي ، المرجع نفسه ، ص ص 86-87.

المطلب الثاني: تفسير الإنتخابات في النظرية السياسية الحديثة

الفرع الأول: التفسير السياسي للإنتخابات: النظرية السياسية المعاصرة تفسر الانتخابات على أنها إحدى أدواة التعبئة السياسية، فهي تدفع المواطن إلى ضرورة التموقع في الحياة السياسية من خلال إتخاذ موقف معين من السلطة أو من خلال تبني إيديولوجية محددة أو إنتماء حزبي واضح يدافع الفرد بموجبه عن مصالحه، فمن خلال إرتفاع مستوى المشاركة السياسية وما ترتب عنها من إرتفاع في مستوى المشاركة الانتخابية، أجبر الناخب على إتخاذ موقف من الأحزاب السياسية ومن القضايا العامة ويعبر عن موقفه بالتصويت في الانتخابات لصالح أحد الأحزاب أو بالإمتناع كموقف من العملية السياسية، وبالتالي الانتخابات صارت تمثل محطة تسمح للسلطة بقياس درجة شرعيتها وحجم الهوة الموجود بين مؤسساتها ومواطنيها، وموقف المواطنين من أدائها، ومن العملية السياسية ككل.

وكذلك تفسر الانتخابات بإعتبارها أحد مظاهر الصراع السلمي على السلطة: وبالتالي فهي تنقل ميدان الصراع على إختلاف مجاله سواء أ كان سياسي أو اقتصادي أواجتماعي أو حتى ثقافي أيديولوجي، وعلى إختلاف مستوياته، من ميدانه الطبيعي الأصلي إلى صندوق الاقتراع، في هذه المرحلة خيار الناخب يعبر إما عن توجهه الإيديولوجي وإما عن موقفه من طبيعة المنافسة السياسية بالتصويت أو الإمتناع أو بالتصويت بورقة بيضاء. من هذه الزاوية تعد الانتخابات أداة لإقحام الفرد في النسق السياسي للنظام، أو من زاوية معاكسة فهي أداة لتوسيع الحدود السياسية النظام، ولحل أزمة التغلغل الإجتماعي التي قد يعاني منها السياسي للنظام.

وعليه فإنه للانتخابات وظيفة أساسية فهي تجعل الشعب هو مصدر السلطة ومؤسسات الدولة هي إمتداد طبيعي لشكل النظام الإجتماعي ولهذا عرفها أبراهام لنكولن*:"بأنها حكم الشعب بالشعب ومن أجل الشعب".[1]

وإذا استحال تطبيق الديمقراطية المباشرة في وقتنا الحاضر نظراً لارتفاع عدد السكان وارتفاع التكاليف المالية والبشرية لها، وما يترتب عنها من إفشاء للأسرار الاستراتيجية للنظام، لأفراد لا

---

* أبراهام لنكولن Abraham Lincoln : الرئيس16 للولايات المتحدة الأمريكية للفترة ما بين 1861 و1865، ولد في 12 فبراير 1809 في أسرة فقيرة لأبوين مزارعين، لم يتحصل على تعليم رسمي إلاّ أنه كون ثقافة عالية بقراءاته الكثيفة لأمهات الكتب، تعلم بنفسه مبادئ القانون الإنكليزي، و أصبح محامياً ناجحاً 1837، انتخب رئيساً للولايات المتحدة الأمريكية، بعدما ترشح ببرنامج يعارض توسيع العبودية إلى الغرب الأمريكي، وكان صاحب قرار إلغاء نظام الرق في 1856، أغتيل برصاصة في 14 نيسان 1865.

[1]- عبدو سعد، وآخرون، **النظم الانتخابية، دراسة حول العلاقة بين النظام السياسي والنظام الانتخابي**، ط1، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2005، ص 14.

لملكون أية كفاءة لاستيعابها، فإن تطبيق الديمقراطية النيابية يحقق على الأقل التوافق بين الحكام والمحكومين، وإذا لم يكن لأكثرية المواطنين المعرفة والقدرة على التفرغ الكامل من أجل سن القوانين وإدارة شؤون الحكم فإنهم على الأقل بالانتخاب انتقلوا من الحكم الاستبدادي المبني على منطق القمع و الإنقلاب في تولي السلطة وما ينجم عنه من تقسيم الثروة في شكل هبة من الحاكم لمن يشاء من المحكومين، إلى اختيار ممثلين عنهم يقومون بهذا الدور.

كما أنه وفي العصر الحالي، التفرغ للعمل السياسي لم يعد مجاني كما في أثينا بل تحول إلى نشاط مأجور ومربح وأصبحت الممارسة المباشرة للديمقراطية التي تؤدي على إقامة "دكتاتوريات أوليغارشية"* جعلت من الديمقراطية عملية مستحيلة، واعتبر النظام التمثيلي هو وحده القادر على تحقيق الممارسة الصحيحة لشؤون الحكم، ولما ظهر هناك ممثلين للشعب، يمارسون السلطة دون تبرير أصبح من الضروري تحديد صلاحياتهم، بذلك ذهب الباحثين في مجال القانون الدستوري الى التفكير حول مبدأ التمثيل السياسي وأساليبه الأمثل لتحقيق الأمانة والوفاء، وهذا لن يتوصلوا له إلاّ بإشراك علماء السياسة للبحث في المعادلة الانتخابية الأمثل والقادرة على إنتاج مجلس تمثل صورة مصغرة للأوضاع السياسية والإجتماعية للمجتمع، أي جعل عدالة النظام الديمقراطي نتيجة لعدالة النظام الانتخابي، وعليه فالعملية الانتخابية لعبت دور رئيسي في إرساء المبادئ الديمقراطية وتحديد شكلها، فمن خلال قدرتها على التحكم في وظائف المؤسسات السياسية وتفضيل فئة اجتماعية على أخرى أوتفضيل توجهات محددة من الرأي العام على أخرى أو هذا الشكل من الحكومات على آخرى، فهي تقوم في الواقع بتحديد شكل الديمقراطية المتبناة، وهنا تبرز لنا مدى نسبية النظام الديمقراطي، فالنظام الديمقراطي حتى بعد تطبيقه يبقى يعاني من العديد من المشاكل لعل أهمها مشكلة المساواة في التمثيل، ولذلك اتجهت الأنظمة الغربية الحديثة إلى محاولة تأمين هذه المساواة، من خلال جعل النظام الانتخابي يضمن التعددية وحرية المواطنين وربط الانتخابات التمثيلية بفكرة تعددية الآراء والتيارات، وبالتالي فأي صورة من صور احتكار حزب واحد للحكم واقصاء الرأي الآخر تجعل من هذا النظام غير ديمقراطي وانتخاباته صورية فقط، وهذا مايعتبر تطور في مفهوم الديمقراطية، فمفهوم الديمقراطية أصبح يشير الى التعددية اللبرالية وفق النظرية الغربية مع الحفاظ على العدالة والمساواة في التمثيل.

* الأوليغارشية: هي أحد أصناف النظم السياسية، تشير إلى نمط من الحكم، فوفق معيار العدد أي عدد المشاركين في الحكم، تصنف الأنظمة السياسية إلى أنظمة موناركية (ملكية)، وتقابلها الأنظمة الأوليغارشية، التي تعني حكم الأكثرية، ويقابلها في الواقع الأنظمة الجمهورية ؛ أما الديكتاتورية: هي نظام سياسي يقوم على نمط سلطوي يمارس السلطة والخضوع على المواطنين بالقمع والإكراه، ولفرض الرقابة والضبط الإجتماعي؛ الدكتاتورية الأوليغارشية: تعني دمقراطية بقوة الجماهير، أو بقوة الحكم الشعبي، سواء تجسدت في الإستفتاء أو في البرلمان أو في الإنتخابات الرئاسية.

وتجدر إلى أن الوظيفة السياسية للإنتخابات ليست فقط تمثيل للمواطنين، فهي تبسط علاقة الشعب بالسلطة، من خلال تسهيل التفاهم بين صانعي القرار السياسي وبين من يطبق عليهم القرار السياسي، أو بتعبير آخر تأمين طاعة الأفراد للحكام مهما كانت طبيعة هذا الحكم، وبذلك حلت الانتخابات التي يغلب عليها طابع المصادقة على النتائج محل الانتخابات التي يكون فيها للناخب تأثير على السلطة كأن يزيح مرشح ومنعه من الوصول الى السلطة لعدم صلاحه، بمساعدة وسائل الإعلام بالتأثير في الرأي العام وتوجيهه، ولم يصبح للفرد القدرة في التأثير على الخيارات التي تعرض عليه في السوق السياسي، ويكتفي بالتصويت على هذه الخيارات مهما كان نوعها وبالتالي جعل نتائج الانتخاب هي فقط شكل من أشكال المصادقة بـ"نعم" على الخيارات المعروضة على المواطنين مهما كانت نوعيتها والامتناع عن التصويت هو عبارة عن التصويت بـ"لا" على الخيارات المعروضة.[1]

عليه نستنتج أن الانتخابات في النظرية السياسية المعاصرة هي وسيلة للمواطنين للمشاركة في الحياة السياسية بإبداء مواقفهم من أداء السلطة حول أهم القضايا الراهنة، خاصة القضايا التي لهم علاقة مباشرة بها.

الفرع الثاني: التفسير السوسيولوجي للإنتخابات: إن محاولة فهم السلوك الانتخابي للمواطنين يقتضي منا التسليم منذ البداية بالتعددية السببية (Multi-causalité) التي تعد مبدأ أساسي في تحليل الظواهر السياسية، ذلك أن السلوك الانتخابي للمواطن ماهو إلاّمحصلة جملة من العوامل المتظافرة والمتفاعلة، والتي تدفع الناخب نحو سلوك معين سواء أكان إيجابيا أو سلبيا.[2]

التفسير السوسيولوجي الحديث للانتخابات يركز على مجموعة من الأنماذج الاجتماعية والنفسية وأخرى عقلانية، لتفسير السلوك الانتخابي للناخبين وتعتبر مكملة للتفسيرات المقدمة في المرحلة التي سادت فيها النظرية ما قبل السلوكية، إلى غاية 1940مع Paul Lazarsfeld *، الذي قدم أنموذج التفسير الاجتماعي والاقتصادي، غير أنه مع بروز المدرسة السلوكية، التي عرفت ازدهاراً بين

[1]- عبدو سعد، المرجع نفسه، ص ص 15- 18.

[2]- عادل عبسي ، المرجع نفسه ، ص24.

*Paul Felix Lazarsfeld, est un sociologue américain, Dorigine Autrichiene.Il est connu pour L'importance de ses traveaux sur les effets des Médias sur la société, et pour l'utilisation des techniques d'enquêtes pour la collecte d'information, et aussi pour sa contribution au développement de la sociologie électorale Il a publié de nombreux écrits parmi les quels on retrouve The People's Choice (1944), Radio Listening In America (1948), Voting (1954). Paul F. Lazarsfeld est mort à New York en 1976.

1957-1963،[1] حاول العديد من الباحثين في ظل التوجه السلوكي الجديد للدراسات الاجتماعية عموماً استغلاله لتطوير أنماذج تفسيرية جديدة للسلوك السياسي والانتخابي على وجه الخصوص، وبذلك كان الانطلاق من حيث انتهى الآخرون، أي من التفسير الجغرافي والتاريخي للسلوك الانتخابي، ولكن باقتراح وحدات تحليلية مخالفة عن التي اعتمدها "سيغفيرد" أو "Paul Bois".

أولاً، فيما يتعلق بالجديد المقدم عن التفسيرات السابقة نجد:

أ- **في التفسير الجغرافي**: حاول الباحثين الفصل في العلية بين العامل الجغرافي وبين السلوك الانتخابي بوضع تمثيل خرائطي للانتخابات من خلال المقارنة بين الخرائط في الزمان والمكان لقياس تطور التيارات السياسية جغرافياً، معتمدين في ذلك على وحدات تحليلية مغايرة، وتقنيات جديدة في رسم الخرائط، 1- **وحدة التحليل**: إن اختيار وحدة تحليلية مغايرة أمر صعب على المستوى الجغرافي فيما يتعلق بالمقارنة وتعميم النتائج على المستوى الوطني، فالوحدة الاقليمية يجب أن تختار على أساس من الصغر بشكل يمثل وحدة جغرافية، ومن الكبر ما يجعلها تمثل وحدة سوسيولوجية، مما خلق إشكالية تحديد حجم الدائرة الانتخابية، وعليه اعتمدت المقاطعة كأصغر وحدة قابلة للاعتماد غير أن هناك من بعض الباحثين من اعتبر طبيعة الدراسة هي التي تحدد حجم الوحدة التحليلية.

2- **التمثيل الخرائطي**: الهدف من التمثيل الخرائطي لجأ إليه الباحثين لمتابعة التطور السياسي لمنطقة أو بلد ما، دون تشويه للواقع ولذلك فإن صحة الدراسة مرهونة بطريقة التمثيل التي نختارها.

- طريقة التمثيل المتصل: تترجم النسب المئوية للأصوات الصحيحة التي يتحصل عليها كل حزب ومقارنتها مع عدد الناخبين المسجلين في القوائم الإنتخابية وعدد الممتنعين، ثم ترجمتها بالألوان على الخريطة واستعمال التدرج في الألوان للدلالة على تفاوت النسب، اللون الأبيض أقل من 5 %، تظليل خفيف بين 6 الى10 % الى غاية اللون الأسود أو القاتم أي أكثر من 80 %.[2]

- طريقة الرؤية الديناميكية: تعتمد التدرج في الألوان ولا تضع إلاّ الدرجات المهمة.

- طريقة التمثيل بالمساحة: تمثيل النتائج الانتخابية على الخريطة بمربع أودائرة حسب أهمية نسبة الأصوات، حول النقطة المشار إليها بنتائج الأصوات الانتخابية.

3- **إستطلاع الرأي العام**: اعتماد تقنيات استطلاع الرأي العام لقياس نوايا الناخبين في التصويت والتنبؤ بنتائج الانتخابات، التعرف على دوافع الناخبين.

---

[1]- محمد محمود ربيع، وآخرون، **موسوعة العلوم السياسية**، ج 2، الكويت: جامعة الكويت، 1994، ص 395.

[2]- جون بيار كوت جون بيار مونييه، المرجع نفسه، ص ص177- 192.

4- **الدراسات الجماعية التابعة للهيئة الوطنية للعلوم السياسية في فرنسا حول نتائج الانتخابات:** تحت اشراف (François Goguel-Duverger-...) بعمل له درجة كبيرة من الاتقان، والذي خلص الى أن سكان الأرياف ناذراً ما يمتنعوا عن التصويت والأصوات الملغاة تفسر إماعلى أنها نتيجة طبيعية في المدن حيث لايتعارف الناس، أو أنه احدى صور الامتناع، أو أنه نتيجة للتوسع الجغرافي لبعض الأحزاب، في بعض الدوائر الانتخابية وتراجعها في أخرى. [1]

5- **مساهمة التقنيات الحديثة في علم اجتماع الانتخابات:** نظراً لتطور التحليل الرياضي للظواهر الاجتماعية، والتطور الإلكتروني، أوجدت وسائل مادية طورت طرق التحليل وبسطت المشاكل.

أ - الطريقة الوصفية للتحليل العاملي: التي تبسط من الجداول الانتخابية.

ب- الطريقة التفسيرية للتحليل التناقضي: بتحديد نوع العلاقة بين متغيرين أحدهما مستقل وآخر تابع.

ج- طريقة التصنيف كطريقة صالحة لبعض فرضيات البحث: التي ترجع السلوك الانتخابي ليس إلى أفراد الطبقة الاجتماعية وإنما الى شكل الاتصال الذي ينشأ بينهم.

ثانياً: أنموذج التفسير الاجتماعي والاقتصادي: ظهر هذا الأنموذج سنة 1940، في مركز أبحاث جامعة Michigan رائدها Paul Lazarsfeld وفريق بحث في كتاب"The People'Choice" بمناسبة الانتخابات الرئاسية والتي حاول خلالها قياس أثر الحملة الانتخابية على الناخبين واختار كعينة مجموعة من السكان في ولاية لأوهايو الأمريكية، مفترضاً أن لكل حزب سياسي تأييد شعبي محدد يستمد منه شرعيته ويمثل مصالحه، غيرأن النتائج التي تحصل عليها كانت غير متوقعة، فقد لاحظ أن معظم القرارات الانتخابية كانت محددة مسبقاً لدى الناخبين ومتطابقة مع أوضاعهم العائلية والاجتماعية والثقافية والدينية ومتأثرة بشكل كبير بمكان إقامتهم، وعليه فإن الوضعية الاجتماعية للفرد تحدد سلوكه الانتخابي، (لأن الفرد يفكر في السياسة وفق ماهي عليه وضعيته الاجتماعية)،[2] التي توجه سلوك الفرد مسبقاً؛ وللتنبؤ بسلوك الأفراد مسبقاً يجب القيام باستطلاعات الرأي العام، لعينات مختلفة من المجتمع، وقياس الدوافع السياسية للأفراد للمشاركة، وكذلك التعرف على انتماءات الفرد من منظمات اجتماعية واقتصادية مثل انتمائه الى النقابات مجموعات العمل، العائلة، التي بفعل

---

[1]-François Goguel, Maurice Duverger, jean Touchard, **Les Elections du 2 Janvier 1956**, Paris, Librairie Armand colin, 1957, pp 467-505.

[2]-Nonna Mayer, «Qui Vote pour qui et pourquoi ? Les modèles explicatifs du choix électorale», **Pouvoirs**, **Revue Française D'Etudes constitutionnelles et politiques**, **VOTER**, N° 120, 2006, pp 17-18.

-Bernard Berelson, Hazel Gaudet, Paul F. Lazarsfeld, **The People's Choice**. **How the Voter Makes up his Mind in a Presidential Campaign**, New York, Columbia University Press, 1944, p311.

التربية أو الإحتكاك الدائم في العمل تنقل للفرد مجموعة من القيم بما فيها القيم السياسية التي تحدد سلوكه الانتخابي، كما يبحث هذا الأنموذج في متغيرات سوسيوديمغرافية، كالجنس لأن سلوك الرجال مختلف عن سلوك النساء من ناحية الدوافع ومن ناحية التصويت، السن هو الآخر يحدد السلوك الانتخابي لاختلاف ثقافة وقناعات الشباب عن الشيوخ، مكان الاقامة وشكلها، والمتغير السوسيواقتصادي للفرد مثل مكان العمل ومستوى الأجور والقدرة الشرائية والأوضاع المعيشية للفرد والتي تجعل البرامج الحزبية هي عبارة عن مجموعة من الخيارات الاقتصادية لدى الناخب وبالتالي فإن سلوكه سوف يتحدد وفق أوضاعه الاقتصادية الحالية وطموحاته الاقتصادية المستقبلية،[1] إضافة الى مستوى التعليم، الولاءات العائلية أوالعرقية أو الدينية، وما ينتج عن شبكة العلاقات التفاعلية الاجتماعية الخاصة بكل مجتمع، إضافة إلى القيم والمعايير السائدة وإلى مستوى الثقافة السياسية للفرد باعتباره عنصر من هذا المجتمع.

هذا الأنموذج يجعل مسألة السلوك الانتخابي للفرد تتأثر فقط بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وأهمل باقي العوامل فمثلاً العامل السياسي للبلد يؤثر فيه، شخصية الفرد تنعكس على السلوك الانتخابي وعلى موقف السياسي عامة للفرد، العامل التنظيمي للانتخابات هو التالي يدفع إلى إختيار سلوك محدد وهذه العوامل خارجة عن نطاق الفرد ولكنها تؤثر فيه، وهذا ما يدفعنا لتفسير السلوك الانتخابي من عامل فردي إلى عامل جماعي.

ثالثاً: الأنموذج النفسي في تفسير السلوك الانتخابي: يندرج هذا الأنموذج في اطار اتجاهات علم النفس الاجتماعي، ظهر في جامعة Michigan في شكل دراسات بين1960- 1970مع مجموعة من الباحثين الذين قاموا بنقد المتغيرات التي إعتمدها Lazarsfeld في تفسيره للسلوك الانتخابي كما استبدلوا الفرضية التي انطلق منها، واعتمدوا في مكانها على ضرورة تحليل الجوانب النفسية للأفراد انطلاقاً من شخصية الفرد وتأثيرها على السلوك الانتخابي، مثلاً إلى أي مدى يؤثر الانفتاح الفكري للفرد وثقته بنفسه في المشاركة السياسية ؟، أو دور السلوك السلطوي في تحديد على السلوك الانتخابي، وتبحث كذلك في الدوافع التي تجبر الفرد على سلوك سياسي معين، فهي لاتقف عند دراسة الصفات الشخصية للفرد وإنما تبحث عن السبب الذي يدفع الفرد إلى سلوك سياسي معين دون الآخر أو تفضيله لحزب معين واستمرارية هذا التفضيل، والذي في نظر هذا الأنموذج يرجع إلى مجموعة من العوامل أهمها التربية التي يلقّنها الآباء لأبنائهم والتي ينقلوا لهم قيمهم السياسية ضمن مجموع القيم التربوية، والتي تجعل هؤلاء الأطفال يعتنقون نفسياً في شبابهم اتجاهات أو خيارات حربية

[1]-Bruno Jérôme, Véronique Jérôme-Speziari, **Analyse Economique des Elections**, Paris, Edition Economica, 2010, pp 18-37.

محددة، وبذلك فإن الأنموذج النفسي يولي اهتماماً خاصاً إلى كل من المربي أو القائد أو القدوة بصفة عامة ودوره في عملية التنشئة والتكوين السياسي،[1] يقول"نلسن بولسبي"و" آرون ويلدافسكي":"إن الناخب...وهو يعيش في محتوى اجتماعي مع والديه يتلقى منهم الهوية الاجتماعية، والتي تتضمن بداخلها محتوى سياسي، فالفرد يكون ديمقراطياً أوجمهورياً مثلاً: إذا كانت العائلة وعلاقاتها تتصف بهذه الصفة لأن أغلب الناس لاعلاقة لهم بغيرهم إلاَّ من خلال العلاقات والانتماء الرئيسية التي تربط فيما بينهم، وهكذا فإن كل فرد يحاول أن يتقاسم مع أصدقائه ومع عائلته بعض الصفات المحددة مثل الدخل ودرجة التعليم، الإيمان الديني، وكذلك يحاول أن يتقاسم معهم إخلاصه إلى حزب محدد".[2]

عموماً فقد ربط الأنموذج النفسي القرار الانتخابي للفرد وأفضلياته السياسية، إلى ميولاته النفسية أكثر من وعيه السياسي في ظل تأثره بالحملة الانتخابية وبرهانات الأحزاب والمترشحين، كما أن القناعات النفسية العميقة المعلنة والغير معلنة للناخب، مثل الحاجة إلى الأمن والاستقرار، أو إرتياحه إلى أحد المرشحين في خبرته وكفاءته، أو حباً في القيادة والتحكم في الأحداث، أو المستوى الفكري للناخب وعلاقته بمزاجه السياسي"كموقف الناخب من النظام السياسي (مؤيد/معارض) "وبالتالي بسلوكه الانتخابي، أومن طريقة تنظيم الانتخابات، أومن القيم السياسية التي يغرسها الآباء في أبنائهم والنقطة المشتركة لجميع هذه الدوافع والميولات النفسية، التي أتى بها أنموذج التفسير النفسي تعمل وفق آلية "الارتياح والانتساب" لإحدى الفئات المرجعية للمرشح (المهنية أو الدينية أو السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو الجهوية بما فيها من أصل جغرافي، تاريخي، ثقافي، أو سن أو جنس المرشح)، بالإضافة إلى العوامل النفسية فإن السلوك الانتخابي هو نتيجة تفاعل بين مجموعة من المتغيرات التي ساعدت في صنع وصياغة القرارات السياسية والانتخابية، هذه التفاعلات تتم بين الأيديولوجيات الحزبية، القيم السياسية للفرد، المؤسسات الحكومية، الاعلام، الاتصال السياسي، الأوضاع الاقتصادية، الوعود الانتخابية ؛ ذلك أن العوامل النفسية هي أساس شخصية الناخب، وأن العوامل الإجتماعية تشكلها، والعوامل السياسية تؤثر فيها بدرجات متفاوتة.[3] هذه التفاعلات يمكن تمثيلها برسم يسمى بنفق السببية في الانتخابات.

---

[1]- بارة سمير، **أنماط السلوك الانتخابي والعوامل المتحكمة فيه، دراسة ميدانية لطلبة كلية الحقوق بجامعة مولود معمري** - تيزي وزو- ، (رسالة ماجستير ،كلية العلوم السياسية والاعلام ، جامعة الجزائر، 2007)، ص ص57- 58.

[2]- نلسن بلوسبي، آرون ولدافسكي، **إنتخابات الرئاسة، إستراتيجيات السياسة الإنتخابية الأمريكية**، ترجمة، نظمي لوقا، دون رقم الطبعة، القاهرة: كتابي، 1984. نقلا عن: سويم العزي ، المرجع نفسه ، ص ص 176-177.

[3]- بارة سمير، المرجع نفسه، ص ص 59- 60.

الشكل رقم01: مخطط نفق السببية في الانتخابات لـ Pascal Perrineau

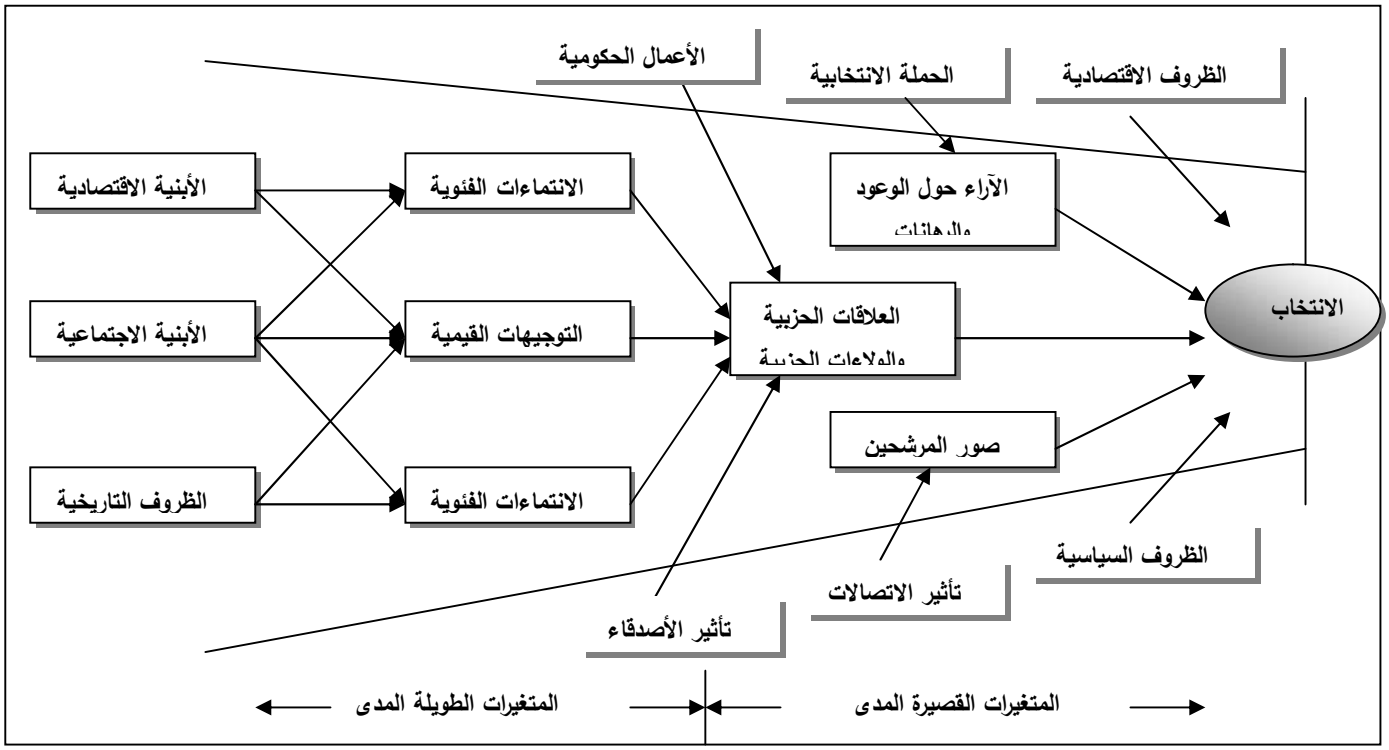

Source: Pascal Perrineau, et Dominique Régnée: **Dictionnaire du vote**, Paris, PUF, 2001, p 642.

ما يؤخذ على هذا الأنموذج هو عدم قابليته للقياس، فلا يمكنه قياس مدركات وقناعات وميولات واتجاهات واستعدادات الناخبين بشكل دقيق، فهو يكتفي بوصفها فقط، وهو ما يجعل نتائجه غير قابلة للتعميم، فمن جهة نفس العوامل النفسية لمجموعة من الأفراد لاتعني بالضرورة القيام بنفس السلوك الانتخابي، ومن جهة أخرى فإن أدوات جمع المعلومات والبيانات لازالت قاصرة على قياس درجة تأثير التوجهات النفسية للأفراد على سلوكهم الانتخابي سواء على المستوى النظري أو الميداني.

رابعاً: الأنموذج العقلاني في تفسير السلوك الانتخابي: نظراً لصعوبة إثبات الأنماذج السابقة على الميدان، إتجه في السبعينيات 1970 فريق من الباحثين، نحو أنموذج معرفي جديد يقوم على النفعية وفي مقدمتهم *Anthony Douns، الذي استخدم النظرة الاستراتيجية الناخب خلال تصويته مستخدماً مصطلح الناخب العقلاني أو الناخب الاستراتيجي*، بهدف التعرف على الخيارات الدقيقة للناخب، ينطلق هذا الأنموذج من فكرة مفادها أن السلوك الانتخابي هو سلوك عقلاني يعتمد على قواعد نفعية، في المفاضلة بين الخيارات السياسية، فالناخبين لهم خيارات سياسية وقادرين على ترتيبها وفق أولوياتهم، واختيار البديل الانتخابي الذي يرفع من المنفعة المنتظرة، فالناخبين يفاضلون بين البدائل في السوق السياسي تماما مثلما يفاضل المستهلك بين العلامات التجارية للسلع الاستهلاكية، وتصوره للمرشحين يكون من انجازاتهم الماضية و وعودهم المستقبلية ولها أثرها على قراراته أكثر من تأثره بالانتماءات الحزبية أو التضامنات الدينية أو الطائفية.

عرف أنموذج "الخيار العقلاني"، تطور سريع في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث قام Douns بتحديد الأنماط التحيزية للناخبين في تصويتهم، من خلال رغبة الناخب الذي يبحث عن تحقيق أقصى قدر من المنفعة في تصويته، وإن ذلك مرهون في الواقع بموقعه كدرجة اقترابه مع آراء المرشحين حول الرهانات الانتخابية، وبالتالي فإن إختياره هو نتيجة لموقعه في الزمان والمكان وموقفه حول الرهان، التي يمثلها بـ**ن** حيث أن **ن** تمثل عدد الرهانات، فإذا كان هناك نوعان من الرهانات مثلاً: حول خوصصة مؤسسة ما أو الزيادة في الحد الأدنى المضمون للدخل، فبالإمكان قياس درجة الموافقة للناخب بين هتين السياستين في سلم مدرج من1 إلى10 ومن ثمة وضع قرار الناخب في نقطة مثالية وفقاً لنتيجته بعد المقارنة بين السلمين، والتالي يمكن التوصل إلى أن الناخب سيصوت للمرشح الأقرب إلى نقطته المثالية على السلم، و وفقاً للبعد بين موقعه من هذه الرهانات على السلم والموقع الممنوح لكل واحد من هؤلاء المرشحين.[1]

---

*Anthony Douns, est un Politologue et un économiste américain, né le 21 Novembre 1930 à Evanston, Il à Dévloppé le Concept d'ignorance Rationnelle dans son ouvrage, «la théorie économique de la démocratie» publié en 1957.

* الناخب الإستراتيجي: هو الناخب الذي لا يصوت على مرشحه المفضل ولا يصوت عن رغبته الحقيقية في الإقتراع، لأنه يعتبر أن تصويته سيكون ستكون أفضل لو يصوت على مرشح آخر، أما في الدور الثاني فيصوت على المرشح الذي يراه الأقرب إلى خياره العقلاني والإجتماعي، وتجدر الإشارة إلى أن منظري الخيار العقلاني إعتبروا أن الأنظمة الإنتخابية المعاصرة تدفع بالناخبين لسلوك هذا الإنتخاب الإستراتيجي، كما أن هذا النمط من الإنتخاب يتطلب وجود نظام إنتخابي بدورين. للتوسع أكثر راجع:

-Sergio Lepratti,Tristan Tomala, **Stratégies et Vote**, « mémoire préparé à L'ecole des Hautes Etudes Comerciales Majeure de Finance », France, 2009, p 01. Dans le Résumé.

[1]- Nonna Mayer, Op, Cit, pp 21 -22.

هذا الأنموذج يفترض وجود مستوى ثقافي أو علمي لدى الناخب، يجعله يعي مصالحه جيداً وقادر على ترتيبها وفق أولوياته، وبالتالي فلا يمكنه تفسير سلوك الناخبين ذوي المستوى الثقافي والتعليمي المحدود جداً والغير قادرين على إدراك مصالحهم ولا رهاناتهم نظراً لعدم قدرتهم على التحليل والنقد والمفاضلة،كما أنه يفترض توفر الناخب على معلومات كافية تجعله يدرك حجم الرهانات الانتخابية والحزبية الموجودة على السوق الانتخابي فهو بذلك يركز على أهمية الحملات الانتخابية والاتصال السياسي في تحديد مستوى السوق السياسي الانتخابي، وله مصالح يريد تحقيقها من الانتخاب بالرفع إلى أقصى حد منافعه وبالتالي فهو يجعل للناخب سلوك عقلاني يختار وفق مبدأ المصلحة، مغفلاً بذلك عوامل الولاءات (الفكرية، الطائفية، المذهبية، العرقية)؛ مما يجعل من هذا الأنموذج غير قادر على تفسير "الامتناع اللاعقلاني" للناخبين، مما يضفي على هذا الأنموذج صفة "عدم الشمول" لاقتصاره على تفسير سلوك فئة متعلمة ومثقفة فقط مهملاً بذلك سلوك الفئات الأخرى، و التفسير الجزئي، آخذاً بعين الاعتبار متغير المصلحة وطموحات الناخب ومغفلاً متغيرات أخرى قد تكون حاسمة في توجيه سلوك الناخب.

خامساً: أنموذج التفسير بالاتجاهات: هذا الأنموذج يعتبر أكثر تطوراً من الأنماذج السابقة فهو ينطلق من أن السلوك الانتخابي للأفراد هو عبارة عن محصلة لاتجاهات الفرد المعرفية والعاطفية في السياسة والأحزاب والمرشحين،[1] ذلك أن الناخب لايصوت بالضرورة على المرشح الأقرب إلى آرائه حول القضايا المختلفة وإنما على المرشح الذي يراه الأكثر قدرة على تغيير الأمور، وبالتالي فهو يعتبر أن هناك نقطة حيادية ينطلق منها الناخب لتقييم الاتجاهات الاحتمالية للتغيير وتقييمه للمرشحين لا يرتكز فقط على مواقفهم حول القضايا السياسية وإنما إلى قدرتهم على تحقيقها وإنجازها في الميدان وبالتالي باستطاعته تقييمهم بطريقة تنازلية أو تصاعدية.[2]

قام *Denis Lindon، بالتمييز بين اتجاهين أساسيين في هذا الأنموذج هما: أنموذج بعد المرشحين عن المشرح المثالي، وأنموذج الإلغاء والإختيار المثالي.

[1]- بارة سمير، المرجع نفسه، ص 63.

[2]- Nonna Mayer, Op, Cit, p 22.

*Denis Lindon, Professeur de marketing et des Haute Etudes Comerciales, fondateur d'une société d'étude qui allait devenir la Sofres, en 1927.

1- **أنموذج بعد المرشحين عن المشرح المثالي:** يفترض أن لكل مواطن صورة واضحة وكاملة في ذهنه عن مرشحه المثالي، ويوم الاقتراع الى اختيار سيختار المرشح الأقرب من رأيه، أي من المرشح الذي يتطابق مع الصورة التي في ذهنه، وبالإمكان التحقق من ذلك ميدانياً، بطرح سؤال على الناخبين عن الصفات التي يرغبون توفرها لذى ممثليهم، ثم ترتيب هذه الصفات حسب الأهمية، يليها تقييم الناخبين حسب ما سبق، ثم محاولة اعطاء علامات لكل مرشح حسب الصفات المطلوبة والمتوفرة فيه، وعليه المرشح الفائز في نظر هذا الأنموذج هو نتاج عملية رياضية تربط بين الأوصاف المثالية التي يرغب فيها الناخب، وبين المرشح الأقرب من هذا الأوصاف. غير أن هذا الأنموذج يعتبر تصور ذهني يصعب تعميم نتائجه في الواقع فلكل ناخب مواصفات مثالية قد لا تكون متوفرة تماماً في السوق السياسي من جهة، ومن جهة أخرى فقد تتضارب الصفات المثالية لدى الناخبين ويختلف بينهم مما يضع الباحث في سلسلة غير منتهية من الصفات التي تمثل ما لانهاية من الاحتمالات الغير موجودة لافي الواقع ؛ بالإضافة إلى أنه في حالة ما إذا إعتمد هذا الأنموذج ولم تتطابق هذه الصفات المثالية مع أي مرشح، ففي هذه الحالة كيف سيكون سلوك الناخب.[1]

2- **أنموذج الالغاء والاختيار المثالي:** هذا الأنموذج يشبه سابقه في أنه نتيجة لسلسلة من العمليات الذهنية والحسابية غير أنه لايعتمد على المواصفات المثالية لدى الناخب وإنما على عملية إقصائية بإلغاء أحد المرشحين الذي لاتتوفر فيه المعايير المحددة، فحسب"Lindom " فإن الناخب يجري مجموعة من المقارنات المختلفة بين المرشحين بناءاً على معايير محددة وخلال هذه المقارنة يركز الناخب على الجوانب السلبية وفق المعايير المدرجة للمقارنة مثل (مساوئ بعض المرشحين أو اختلافهم عن مزاجه باسي، أو وصفهم بالعجز لعدم قدرتهم على حل بعض المشكلات)، وهو أسلوب للتصفية المباشرة لهؤلاء المرشحين، تليها مرحلة جديدة تهتم بالجوانب الأكثر إيجابية، وفي حالة عدم توفر أي مرشح على هذه المعايير فإن الناخب سيعيد مجموعة من المعايير الأخرى، التي يفاضل من خلالها مرة أخرى بين المرشحين.[2]

بالرغم من أن بعض الباحثين يعتبرون أنه أنموذج ناجح لتطابق الخيار النظري مع الفعلي للناخب غير أنه يظل ناجح إلاّ إذا اقتصر على المعايير التي وضعها الناخب في أول مرة فالناخب من خلال إعادة صياغته المعايير في كل مرة لم تتوفر معاييره في أي مرشح، فإنه في واقع الأمر يصيغ

[1]-Denis Lindon, Pierre Weill « le choix d'un député, un modèle explicatif du comportement électorales, Paris: Edition de Minuit, 1974, p199, Charlot Jean, **Revue Francaise de Sience Politique**, Vol 25, Num 03, pp 576-579.

2- Denis Lindom, Op. Cit, p 578.

معايير تقترب من المرشحين الغير صالحين في المعايير السابقة والذين سيصلحون في المعايير الجديدة وهذا ما يفسر على أنه انصياع في الواقع الى الخيارات المتوفرة في السوق السياسي، وبالتالي سيقبل رات السياسية مهما كانت رداءتها والتي لم يكن ليقبلها في ظل المعايير الأولى هذا من جهة الناخب، ومن جهة الأنموذج فمن المفروض من الأنموذج أن يفسر السلوك الانتخابي وفق ماهو عليه في الواقع وليس وفق ما يجب أن يكون عليه وانتظار توفر الخيارات المثالية.

الشكل رقم 02: الأنموذج المثالي لتفسير السلوك الانتخابي حسب Denis Lindom

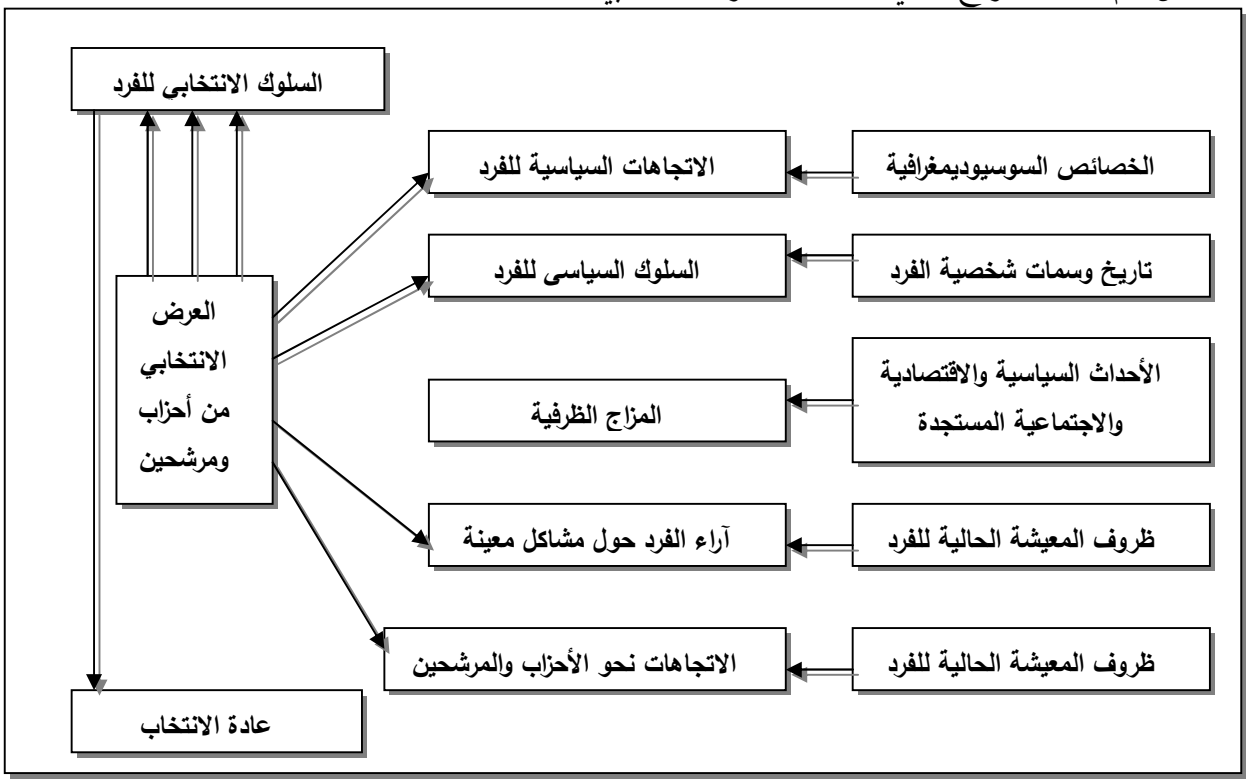

Source :Denis Lindom, Op. Cit, p 125.

الفرع الثالث:التفسير المؤسسي للإنتخابات: بعد أن ترسخ الإقتراع العام، وصار الأداة الوحيدة للشرعية الديمقراطية، والتي هي صورة المجتمع المدني، بإعتبار أنه بدون مجتمع مدني لاوجود للديمقراطية ولا للحرية وأن غيابه يغذّي الطموحات الفردية للسلطة وينتج عنه الفوضى.[1] إهتمت جميع الأنظمة الديمقراطية التي ترسخ فيها الإقتراع العام، بتطوير إطار تشريعي متكامل لضمان نزاهة واستقلالية العملية الانتخابية وتعزيز مبادئ المساواة مع تحفيز كل الأحزاب السياسية والمجتمع المدني والناخبين، للمشاركة النزيهة في العمليات الانتخابية؛ وذلك بالاستناد إلى مجموعة من الموارد القانونية على المستويين الدولي والمحلي:

1- **على المستوى الدولي: أ**- الاعلان العالمي لحقوق الانسان1948:(المادة21) من الاعلان العالمي لحقوق الانسان، تنص على: (أ) حق المشاركة في الحكم والشؤون العامة مع إشارة خاصة الى دور الانتخابات في تأمين قاعدة لسلطة الحكم، وأنه يحق لكل شخص أن يشارك إما مباشرة أوباختيار ممثلين له اختياراً حراً. (ب) لكل شخص الحق في تقلد الوظائف العامة في البلاد. (ج) إن إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة، ويعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية تجري على أساس الاقتراع السري وعلى قدم المساواة بين الجميع أو حسب أي إجراء مماثل يضمن حرية التصويت.

ب- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 1966: تنص المادة 25 من لكل مواطن، دون أي وجه من وجوه التمييز الحقوق التالية، التي يجب أن تتاح له فرصة متع بها دون قيود غير معقولة:(أ) أن يشارك في إدارة الشؤون العامة، إما مباشرة، وإما بواسطة ممثلين يختارون في حرية. (ب)أن ينتخب وينتخب، في انتخابات نزيهة تجرى دورياً بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين بالتصويت السري عن إرادة الناخبين.(ج)أن تتاح له، على قدم المساواة عموماً مع سواه، فرصة تقلد الوظائف العامة في بلده.[2]

1- على المستوى الاقليمي: بالإضافة إلى المصادر العالمية هناك بعض المصادر الاقليمية الخاصة باتفاقيات ومواثيق حول تعزيز الديمقراطية وحقوق الانسان؛ في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا على سبيل المثال لاالحصر، علماً أن هناك مصادر اقليمية أخرى في أوروبا، أمريكا الشمالية والجنوبية، وفي آسيا، والتي وتضمن حق المشاركة في النشاط السياسي والشؤون العامة من خلال الانتخابات. أهمها:

---

[1]- عبدو سعد ، وآخرون ، المرجع نفسه ، ص 13- 14.

[2]- ريتشارد تشامبرز، **المعايير الدولية للانتخابات في منطقة الشرق الأوسط و شمال إفريقيا**، المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية (IFES).

- الميثاق العربي لحقوق الانسان 2004.
- إعلان القاهرة بشأن حقوق الانسان في الاسلام 1990.
- الميثاق الإفريقي لحقوق الانسان والشعوب 1981.
- الميثاق الافريقي للديمقراطية و الحكم والإنتخابات 2007.
- إعلان الاتحاد الإفريقي بشأن مبادئ الانتخابات في إفريقيا 2002.

كلها تعتبر صادر من شأنها ضمان وإرساء قاعدة تشريعية، واسعة وغنية متاحة للحكومات لتقوية قاعدتها التشريعية بتضمين قوانينها الوطنية لهذه المواثيق والمعاهدات والقرارات الأساسية الصادرة عن الأمم المتحدة.

وعلى الحكومات أن تأخذ يعين الاعتبار ماجاء في هذه المواثيق ولاسيما مايتعلق بحق الاقتراع العام، سرية التصويت، حرية التصويت، حق المرأة في الانتخابات والمشاركة في الحكم، حقوق الأقليات اللغوية والدينية والعرقية؛ ومع ذلك يجب على الحكومات أن تشرع قوانين وطنية تكميلية، وضمان المواكبة القانونية لتطور السلوكيات الانتخابية الغير قانونية أو المناقضة للحقوق المنصوص عليها في المعاهدات الدولية.

وهذا مايفسر في الوقت الحاضر المشاركة الفعلية للأمم المتحدة والاتحاد البرلماني الدولي، ومجموعة من المنظمات الحكومية وغير الحكومية لتفعيل دور الانتخابات من خلال تقدير الانتخابات وتقديم المساعدة الفعلية والخبرة التقنية، مع وضع معايير يمكن من خلالها تقدير مدى حرية ونزاهة الانتخابات، وزيادة الثقة الوطنية والدولية في العملية الانتخابية وتقليل من مستويات التزوير والاعتراض.[1]

3- على المستوى المحلي:

أ- **الدستور**:بعض الأنظمة الديمقراطية حالياً تدرج مسألة اختيار النظام الانتخابي ضمن عملية تصميم الأطر الدستورية، خاصة الديمقراطيات الجديدة والتي ليست لها درجة كبيرة من الاستقرار السياسي؛ ذلك أن الضوابط الدستورية عادة ما تكون أكثر ثباتاً، ويتطلب تعديلها الى قوة محددة في البرلمان، أو إلى عرضها للاستفتاء عام. الغرض من ذلك هو إستغلال الحصانة الدستورية، أمام محاولات الحزب

[1]- عفاف حبيبة، **التعددية الحزبية والنظام الانتخابي** - دراسة حالة الجزائر-، بجامعة محمد خيضر- بسكرة-، (رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، 2005)، ص 14.

الحاكم أوالمهيمن الذي عادة ما يستغل وجوده في السلطة لتعديل القواعد الانتخابية بمايخدم مصالحه الحزبية الخاصة ، بإقصاء بقية الأحزاب، كإلغائه أية فرصة في أمام المعارضة لتُمَثل في البرلمان.[1]

عكس الديمقراطيات الراسخة التي عادة ماتترك المسائل الانتخابية للقوانين العادية فقط، والتي قد يحتاج تعديلها إلى تفاوض واقناع بسيط داخل البرلمان بين النواب، أو إلى مشروع قانوني تضعه الحكومة.

ب- القانون: في النظرية المعاصرة ساد الجدل لدى الفقهاء حول أصل السيادة إن كانت للأمة أم للشعب، بطبيعة الحال هذا الجدل ماهو إلاّ تعبير عن إشكالية أعمق، كانت تستر وراءه، فالقول بأن السيادة للأمة فإن ذلك ينعكس على الانتخاب بجعله واجب الفرد نحو الأمة وبالتالي فهو وظيفة ويترتب عن ذلك مسؤولية نحو الأمة، التي تعاقب بدورها كل من يحق له التصويت وإمتنع عن الإدلاء بتصويته في العملية الانتخابية بدون عذر؛ أما الذين قالوا بأن السيادة للشعب مجزأة ومقسمة بين أفراد الشعب فيترتب عن ذلك أن الانتخاب حق وليس وظيفة وللأشخاص الحرية في استعماله أو الإمتناع عنه سواء بعذر أو بدون عذر ولايترتب عنه مسؤولية، فالانتخاب وفقاً لهذا الرأي يتقرر لكل مواطن، بدون أدنى مسؤولية فهو حق شخصي وخاص لكل شخص يملك أو إكتسب صفة المواطنة ولا يجوز الضغط عليه لإستعماله.

هذا ما يجعل جميع الاجراءات التي يعاقب بموجبها النظام أو الحزب الحاكم في السلطة أو الإدارة، المواطنين الذين امتنعوا عن التصويت يوم الاقتراع وذلك بمختلف أشكال العقوبات المادية أو المعنوية اجراءات غير قانونية وعقوبات غير مبررة والعكس بالعكس.[2]

غير أن الفكرة القانونية السائدة حالياً تجمع بين النظريتين السابقتين، بأن له صفة الحق وصفة الواجب معاً ؛ فقد إعتبر الفقيه موريس هوريو* أن:"الانتخاب حق فردي ولكنه في نفس الوقت يعد وظيفة اجتماعية وواجب مدني وبذلك يمكن تقرير التصويت الإجباري"، وخالفه في ذلك"كاريه دي ملبرج"إلى إعتبار أن الإنتخاب سلطة قانونية، أصلها مركز قانوني يمنح الحق بمقتضاه للأفراد بالاشتراك في إختيار السلطات العامة، وبالتالي يعد سلطة مقررة لمصلحة الجماعة والصالح العام، وللمشرع أن يعدِّل أويغير من حق ممارسة هذا الحق حسب الظروف وحاجة المجتمع.

---

[1]- آلان وول، وآخرون، **أشكال الادارة الانتخابية**، تعريب، أيمن أيوب، علي الصاوي، دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات IDEA، ص ص 66 - 67.

[2]- بلال أمين زين الدين، **النظم الانتخابية المعاصرة** ، ط1، الاسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2011، ص ص17- 23.

*موريس هوريو: فقيه فرنسي في القانون العام. ترك أثراً هائلاً ولكن متناقض. وهذا التناقض لا يفلت منه إلا بقدرته الخاصة على التوليف. هو ينتمي بحسب قوله إلى الوضعانية المسيحية وفكره مزيج من القانون الطبيعي والفردانية والسوسيولوجيا. إرجع إلى:

المبحث الثاني: النظم الحزبية

المطلب الأول: النشأة والتكوين: قبل كل شيء يجب التمييز بين، الظاهرة الحزبية، والأحزاب السياسية، والنظم الحزبية. أ- **الظاهرة الحزبية:** هي ظاهرة موغلة في التاريخ، وهي تشير إلى انقسام المجموعة الواحدة إلى أطراف متمايزة تناصر كل منها فكرة أومعتقد، أوشخص ما. وترتبط الظاهرة الحزبية بديناميات الصراع داخل الجماعة الواحدة، مثل الحديث عن الإنقسام في عهد الامبراطورية الرومانية، بين حزب القيصر والحزب المعارض له،* أوفي العهد الإسلامي عند الحديث عن الأحزاب السياسية المعارضة للخليفة، الشيعة - الخوارج.

ويقسم Daniel-Louis Seiler*، مراحل دراسة الأحزاب السياسية، الى ثلاثة مراحل:

1- **المرحلة المعيارية:** وهي المرحلة البدائية لمؤسسة الحزب الحديثة. وعرفت كتابات كل من كارل ماركس، وبنجامين كونستان إلى غاية كتابات*Ostrogorski الذي حلل القيم الديمقراطية للأحزاب السياسية سنة 1903 وMichels * الذي تطرق إلى الأوليغارشية في التنظيم الحزبي في 1913.[1]

2-مرحلة التأسيس لعلم الاجتماع السياسي للأحزاب السياسية، وعرفت كتابات كل من Duverger و Max Weber * وMarcel Prélot.*

---

* وإن لم يكن مفهوم الحزب في تلك المرحلة يحمل المفهوم المعاصر للحزب كما هو معروف في الديمقراطيات الحالية، غير أن ذلك الشكل من الإنقسام بين فئتين إحداها مؤيدة وأخرى معارضة، أضفى على ذلك الإنقسام ظاهرة التحزب.

*Daniel Louis Seiler, est un politologue franco-belge né en 1943. pécialiste en politique comparée et partis politiques, L'un des fondateurs de la *Revue internationale de politique comparée*. Il co-dirécteure de la collection «Politiques comparées » aux éditions Economica.Et l'un des premiers à appliquer le paradigme des clivages fondamentaux de Lipset et Rokkan qu'il introduisit dans la science politique francophone et développa, une théorie multidimensionnelle des partis, en fonction des grands clivages historiques dont ils sont issus.

*Ostrogorski Moisei, 1854-1919, Né en Russie, Fait des études de droit à Saint-Pétersbourg, puis des coures de L'Ecole libre des science politiques à Paris, C'est un sociologue et politologues, ses traveaux ont Influencé :R. Michels, Max Weber, et M.Duverger.

*Roberto Michels, est un sociologue Italien, né en 1876 mort en 1936 à Rome. Il a étudié le comportement politique des élites intellectuelles, dans l'Ecole de sociologie élitiste, avec Gaetano Mosca et Vilfredo Pareto. Il est connu pour son livre sur les partis politiques qui décrit la loi de l'oligarchie.

[1]- محمد السودي، المرجع نفسه، ص 87.

*Max Weber, né en 1864 et mort, en 1920, est un sociologue et eonomist allemand. L'un des fondateurs de la sociologie moderne. Et le fondateur de la sociologie compréhensive, d'une approche sociologique qui fait du sens subjectif des conduites des acteurs le fondement de l'action sociale.

* Marcel Prélot, Né en 1898, décédé en 1972 à Puget. Est un professeur de droit à Paris, est aussi un grand spécialiste du Droit constitutionnel français.

3- **المرحلة الراهنة**: وتمتاز بتنوع الاختصاصات في دراسة الأحزاب السياسية.عرفت كتابات كل من Giovanni Sartori * و D.Louis Seiler و"جون بلوندل"،سوسيولوجيا الانتخابات"دافيد بتلر".[1]

الظاهرة الحزبية لم تعرفها الديمقراطية المباشرة لأثينا، عكس الرومانيين الذين ظهرت عندهم بعض الصفات الحزبية للإنقسامات بين الطبقتين الشعبية والأرستقراطية خلال الإمبراطورية الرومانية، يقول"مارسل بريلو":الديمقراطية في روما كانت تعترف ليس فقط بأقلية من الشعب تتبع اتجاه سياسي معين، وانما كانت تقبل بميولات أخرى، مادامت هذه الأخيرة لاتهدد الجمهورية".[2] ففكرة الحزب السياسي تشير إلى وجود إيديولوجية محددة مخالفة للدستور، وهو ما ينطبق على الأحزاب المعارضة للنظام les Partis antis système، مثلما وقع في روما قبل سقوط جمهوريتها، في كتابات شيشرون*.

أما في القرون الوسطى فقد عرف وجود الأحزاب السياسية، في ظل النظام الإقطاعي، بالرغم من بعض الفئات النبيلة التي يمكن اعتبارها كأحزاب، في الأوساط الحضرية، وكذلك المدن تجزأت إلى عصب متصارعة بعنف سياسياً، عسكرياً، وثقافياً أشهرها كانت في فلورنسا بإيطاليا،[3] بين les guelfes et les gibelins.، مابين القرنين 18 و19، وقبل ظهور الأحزاب في صورتها المعاصرة، قامت بعض المنظمات، مثلSaint-Sacrement المنظمة الدينية التي أنشأة في فرنسا عام 1630، أو المنظمات ذات أفكار ثورية ، أو المنظمة الدينية المساندة للحكم الملكي.

وهذه المنظمات أثرت على الحياة السياسية مثل الأحزاب لم يكن لها صفة الأحزاب المعاصرة، وإنما جاءت في شكل فرق وعصب تتبنى نفس الأفكار، ونفس المبادئ؛ إن الإنتقال من مرحلة العصبة إلى مرحلة الحزب المنظم،كان إنتقال جد بطيئ سواء في تطور تاريخ الفكر أو في الأحداث على حد قول Sartori،كما أنه حتى مفهوم العصبة ليس هو نفسه مفهوم الحزب على حد

---

*Giovanni Sartori, né en 1924, est un politologue italien. Diplômé en sciences politiques et sociales en 1946, professeur en histoire de la philosophie moderne et doctrine de l'État à Florence. Puis professeur de sciences politiques à Stanford . À partir de 1979, il est professeur à l'Université Columbia à New York.

[1]-Daniel-Louis Seiler. **Les parties politiques**, Paris, 2e éd, Armand Colin, 2000.

نقلاً عن: عبد العالي عبد القادر، **النظم السياسية المقارنة**، جامعة: مولاي الطاهر- سعيدة- كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية،2007- 2008، ص ص59-60.

[2]- Marcel Prélot, **sociologie politique**, paris, cours de droit, 1967, p118.

* ماركوس توليوس شيشرون Marcus Tullius Cicéron : كاتب وخطيب روماني، ولد في106 ق.م ، نموذجا مرجعيا للتعبير اللاتيني الكلاسيكي، كما أنه الجسر الذي وصلنا عبره جانب من الفلسفة اليونانية. راجع في ذلك: الموسوعة المعرفية الشاملة: متوفر على الرابط: http://www.marefa.org

[3]- Jacques Heers, **Les partis et la vie politique dans l'Occident médiéval**, Paris, Presses Universitaires de France, 1981.

وصف"فولتير"ذلك أن "مصطلح حزب لا ينطبق على كل مجموعة متمردة في الدولة، في حين أن مفهوم العصبة تنطبق دوماً على المجموعات العاصية والمتمردة في الدولة، وعليه فإن مفهوم فالحزب ينطبق على الفِرَق الغير متمردة في الدولة"،[1] رغم معارضتها للنظام أو للدستور.

في الحضارة الصناعية للعصر الحديث تظهر أهمية الأحزاب السياسية عندما تحدث أزمة سياسية أواقتصادية تؤدي الى استقالة الحكومة لتحل محلها حكومة مؤقتة لحل الأزمة وعادة مايطلق عليها حكومة آراء أو"تشاركية"Gouvemement d'opinion*، وخلال مناقشها اقتراحات مختلف الأحزاب والتنظيمات تأخذ الحكومة بالرأي السائد لدى الأغلبية، مما يتطلب منها إعادة توجيه الرأي العام، من خلال إبداء موقفها في التصريحات الرسمية أو بتولية الأحزاب السياسية مهمة، تبرير مواقف الحكومة والحد من توترات الشارع أو القوى العاملة بالقطاعات ذات الصلة المباشرة بالأزمة وهذا ما يعد احدى وظائف الأحزاب السياسية، بنقل التوَّترات الإجتماعية إلى مستويات أعلى بتجميع المصالح، والتعبير عنها في البرلمان أو في قنوات اتصال أخرى مباشرة أو غير مباشرة مع السلطة.

أ- **الأحزاب السياسية:** هناك العديد من التعريفات للأحزاب السياسية، وكل تعريف يركز على جانب من جوانب الظاهرة الحزبية، فهناك التعريف الايديولوجي: يعرفه"ماكس فيبر" بأنه: "تجمع أوجمعية على أساس الانخراط الطوعي لتحقيق مصالح مشتركة بين مجموعة من الأفراد، من أهم هذه الأهداف إيصال زعيمهم إلى السلطة والبقاء فيها".

وهناك التعريف التنظيمي للحزب على أنه: منظمة تهدف إلى تعبئة الأفراد ضمن عمل ونشاط جماعي طوعي، ضد مجموعات أخرى ذات تعبئة معينة وذلك بهدف وصول المنظمة بمفردها أو بواسطة ائتلاف لممارسة الوظائف الحكومية.

---

[1]-Giovanni Sartori, **Partis et systèmes de Partis**, **un Cadre D'analyse**, Traduction de Paul-Louis van Berg, Introduction de Peter Mair, Normandie, Edition : de L'université de Bruxelles, 2011, pp 29-30.

*Gouvemement d'opinion,C'est un Gouvernement qui répondant aux mouvements d'opinion, et à court terme. Il s'organise lorsque il-ya une crise qui concerne directement les citoyen, l'exemple du Gouvernement D'opinion français qui à étais mis en Place lors de la propagation de L'épidémie de« La Vache Folle ».A fin de Résoudre la Crise en ouvrent Des Canalisation de Communication avec les Différent Partis Politiques. Et un «gouvernement d'opinnion» veut dire aussi une «démocratie participatif », a la quelle les politiques publiques et les décisions gouvernementale sont la conclusion de l'intéraction entre le gouvernement, la societé civile, et avec les difirént mouvement politiques.

وهناك التعريف السوسيولوجي للحزب، يعرفها "جوزيف لابالومبارا"*: على أنه منظمة يتجاوز عمرها عمر مؤسسيها، مترسخة على المستوى الوطني، تهدف للوصول الى السلطة عن طريق البحث عن التأييد الانتخابي.

ومما يلفت النظر أكثر هو أن الانشقاقات السياسية سواء قديماً أو حديثاً، تعتبر محرك سياسي طبيعي منتج للحرية، على حد تحليل مكيافيلي Machiavelli حين يقول: "الإنشقاقات بين النبلاء وعامة الشعب...كانت سبباً مباشراً في الحفاظ على الحرية داخل روما"، وعلق عليها Sartori بقوله: وكأن الانشقاق بين مختلف الطوائف يؤدي إلى إستقرار الدولة؛ وفي جميع الجمهوريات نجد أن المناخ السياسي منقسم إلى قسمين مختلفين، المناخ السياسي للشعب، والمناخ السياسي للنخبة الحاكمة. إضافة إلى أنه جميع القوانين التي تخدم الحرية تولد نتيجة صراع أو انشقاق معين.[1] هذه الانشقاقات السياسية في وقتنا الحاضر تقودها الأحزاب السياسية التي تمثل تيارات وأيديولوجيات سياسية مختلفة وتمثل كذلك قوى اجتماعية مختلفة كالطبقة العاملة، أوالطبقة البرجوازية، أو تيارات دينية محددة، وعليه فإن المنافسة المنظمة بين الأحزاب السياسية هي التي تخلق الحرية الديمقراطية وتفعل المشاركة السياسية للمواطنين، وتعد إحدى أدوات التنمية السياسية في العصر الحديث، فكما تعبِّر سياسة التصنيع عن مضمون التنمية الإقتصادية، تعبِّر الأحزاب والنظام الحزبي عن مضمون التنمية السياسية في النظام السياسي، وعلى الرغم من تطور مؤسسات المجتمع المدني وإكتسابه أهمية مرموقة على الصعيدين الداخلي والخارجي، غير أنها غير مؤهلة للقيام بوظيفة الحزب كالتداول على السلطة سلمياً، أوالقيام بباقي الوظائف الحزبية في المجتمع. وبالتالي فالأحزاب السياسية صارت إحدى أساليب التنظيم السياسي الديمقراطي. يقول"روبيرتو ميشلز": "أنه لاتوجد ديمقراطية دون تنظيم، والأحزاب السياسية هي فئة من المجتمع ترفع عَلَم المطالبة بحقوق محددة وتبغي تحقيق مجموعة من الأفكار أوالمثل العليا".[2]

ب- **النظم الحزبية:** المقصود بالنظام الحزبي، ذلك النظام الفرعي من النظام السياسي الذي يحدد نظام التفاعلات والعلاقات بين الأحزاب السياسية وشكل علاقات المعارضة والتحالف بين الأحزاب المتواجدة على الساحة السياسية، وهناك إختلاف في شكل النظم الحزبية مثلما هناك اختلاف في بنية

* Joseph LaPalombara, est un chercheur principal au Centre de la recherche politique comparative à l'Université de Yale. Il a obtenu des Bourses pour les études Avancé des Sience du comportement, le Conseil de recherches en sciences sociales et le Programme Fulbright.

[1]-Giovanni Sartori, Loc. cit. p 32.

[2]- روبيرتو ميشلز ، **الأحزاب السياسية، دراسة سوسيولوجية** ، ترجمة: منير مخلوف ، ط1 ، بيروت: دار بغداد للطباعة و النشر والتوزيع، 1911، ص19.

الأحزاب السياسية. فعبارة النظام الحزبي قديمة نسبياً، إذ استعمله"جيمس برايس"*، ليقصد به النظام الذي تكون فيه الأحزاب السياسية في النظام السياسي بمثابة العضلات والأعصاب بالنسبة للعظام أي الهياكل والمؤسسات الرسمية في النظام السياسي.

إن مفهوم النظام الحزبي يوضح شكل الديمقراطية التعددية، فهوم يشير أولاً إلى عدد الأحزاب الناشطة على الساحة السياسية، ثانياً يشير الى توزيع القوى السياسية ودرجة استقرارها، ثالثاً يشير الى العلاقة بين الأحزاب المعارضة أوالمتحالفة، ودرجة تقاربها أو تباعدها.

إن العوامل التي تؤدي الى ظهور نظام حزبي، متعددة ومختلفة ومعقدة، فهناك عوامل خاصة بكل دولة وهناك عوامل شاملة لجميع الدول، العوامل الخاصة بكل دولة تتمثل في: العادات والتقاليد، مثال تشكوسلوفاكيا قبل1938 نظامها الحزبي كان يعكس الأقليات الاثنية، والكراهية العرقية، التاريخ، والانتماءات الدينية، التركيبة الإثنية، المنافسة الوطنية،...الخ. أما العوامل العامة فتتمثل في العوامل الاقتصادية والاجتماعية، العوامل الاديولوجية، والعوامل التقنية.[1]

تختلف النظم الحزبية باختلاف شكل النظام السياسي، والمعروف أن هناك ثلاثة أشكال رئيسية من النظم السياسية وهي النظام الديمقراطي، النظام الشمولي، والنظام التسلطي، وهناك تصنيفات أخرى للنظم الحزبية، لكن أكثرها شيوعاً هي النظم الحزبية التنافسية، والنظم الحزبية الغير تنافسية.

أولاً:النظم الحزبية غير التنافسية: تتميز بإنتفاء أي منافسة حزبية، إما لوجود حزب واحد يجعل من الدولة جهازاً تابعاً للحزب وحلول الحزب محل الدولة، أو لوجود حزب واحد إلى جانب أحزاب شكلية تخضع لقيادته في إطار جبهة وطنية وغير مسموح لأي من هذه الأحزاب بإستبدالها أو إصلاحها؛ ولعل الاشكالية الرئيسية في دراسة النظم الحزبية الغير تنافسية تتمثل في الحزب الواحد، أي كيفية دراسة حزب مندمج وظيفياً وأيديولوجياً ونخبوياً في الدولة، دون الإنزلاق لدراسة الدولة أو الحكومة.

نظام الحزب الواحد: إن الاشكالية في دراسة مايسمى بنظام "الحزب الواحد"، تتمثل في: هل يعد نظام الحزب الواحد شكل من أشكال النظم الحزبية، "دوفرجي" يعتبر أن هناك بعض الدول طبقت نظام الحزب الواحد ظاهرياً فقط دون دمجه في الجهاز السلطوي مثل تركيا، البرتغال، وقد

*James Bryce,Né à Belfast en 1838, et mort en 1922, est un juriste, historien et homme politique britanique originaire d'Irlande.

[1]-Maurice Duverger, **Les Partis Politique**, 5 Edition, Paris : Librairie Armand Colin, 1964, pp 233-234.

اكتسب نظام الحزب الواحد أهمية في الاتحاد السوفياتي سابقاً، منذ الثورة البلشفية في روسيا عام1917، حيث أنشأت الثورة حزباً ملهماً للعمال ليس فقط في الاتحاد السوفياتي بل في كل ربوع أوروبا الشرقية فيما بعد، غير أن الدستور لم ينص عليه إلى غاية 1936في المادة 126[1] فظروف البلدان تختلف في اعتناق الحزب الواحد، البعض منه يعتنق نظام الحزب الواحد نتيجة إيديولوجية رسمية ألغت جميع الأحزاب وتركت حزب واحد لقيادة البلاد، والبعض الآخر اعتمد نظام الحزب الواحد نتيجة لدوره في تأطير الحركة التحررية للبلد، مثلما ظهر في بلدان العالم الثالث، كحزب موحد لمختلف فئات المجتمع بهدف للحد من الصراع الاجتماعي، وقد أصبح الحزب الواحد هو الظاهرة السائدة في الدول حديثة الإستقلال، كحزب يقوم بوظيفة الدمج الجماهيري.

إن الدول التي إعتنقت الحزب الواحد تعتبره مؤسسة عامة هدفها تجنيد القيادات الجديدة للحزب وتكوين طبقة جديدة من المسيِّرين، كما تقوم باختيار القادة السياسيين المؤهلين لتنظيم الدولة وتكوينهم، بإعتبار أن الجماهير غير قادرة على قيادة نفسها بنفسها. كما يقوم الحزب باحتواء القادة السياسيين والإداريين والاقتصاديين الأساسيين ويراقبهم كما يراقب جميع أجهزة الدولة دون انقطاع. عكس الأنظمة الديمقراطية التي تسمح للأحزاب المتنافسة على السلطة وحتى المعارضة لها بإبداء رأيها في سياساتها.

في حين أنه الأنظمة الشمولية محرومة من ذلك فنجد أن القادة يفضلون المخاطرة بالانعزال التام عن الشعب، إلى درجة فقدانهم أي صلة معه،"والإكتفاء بمحيط من الشخصيات تمدحهم دون انقطاع ليضمن مكانته إلى جانبهم"، وتقارير الأجهزة الأمنية يعاني قصور في تحديد الحالة الفعلية والواقعية للرعية، وهو ما يؤدي إلى توسيع حجم الهوة بين الشعب والحكومة، أما المعارضين للحزب يتقيدون بخطط وبرنامج والأيديولوجية المفروضة من الحزب الواحد، لكنهم ينتقدون هذا النظام في العديد من الأفكار والنقاط ويحاولون تصحيحه.[2]

---

[1]- موريس دوفرجي، **الأحزاب السياسية**، ترجمة: علي مقلد، وعبد المحسن سعد، ط1، القاهرة: الهيئة العامة لقصور الثقافة، 2011، ص ص275- 280.

نصت المادة 126من دستور1936 الموضوع من قبل الحزب الشيوعي، قبل قيام للاتحاد السوفياتي سابقاً :

« Les citoyens les Plus Actifs et Les plus conscients de la classe ouvrière et des autre couches de travailleurs s'unissent dans le Partis communiste de L'U.R.S.S.,qui est l'avant -garde des Travailleurs dans leur Lutte Pour L'affermissement et le Développement du Régime socialiste, et qui représente le noyau dirigeant de toutes les organisation de travailleurs, tant sociales que D'état. ». Maurice Duverger, Loc. Cit. p287.

[2]- Maurice Duverger, Op. Cit ; p 289.

وفي بعض الحالات، **الحزب الواحد هو من** يتحول إلى جسر تواصل بين السلطة والشعب عبر تنظيمه الهرمي، وخلاياه أوشعبه الموزعة في **كامل تراب الدولة وعلى كل الطبقات** والمجالات **والاجتماعية. هذا التوزيع** الجغرافي والهيراكية الهرمية **للحزب يضمن للحكومة بالبقاء على إضطلاع مستمر** لوضعية الجماهير و**آرائهم** مراقبة تطور المجتمع وتنوعه؛ وبالتالي بإمكانه أن **يطور** أداءه ليتأقلم معه في أي وقت يريد، **كما بإمكانه** أن يؤقلم المجتمع كيفما يريد، **لأن الاتصال لايقتصر فقط على صعود المعلومات والمطالب من الشعب** إلى المسيرين، وإنما **أيضاً بصفة عكسية، وهذا** مايعبر عنه"دوفرجيه" بقوله:"...**مثلما هو الحال في عملية اتصالية** بالهاتف **بين شخصين كل منهما يؤدي دور المرسل والمستقبل في الوقت ذاته**"،[1] نفس الهيكل التنظيمي يسمح للقمة بمعرفة ردود أفعال القاعدة بكل أنواعها وأشكالها، ويسمح للقاعدة باستقبال التوجيهات من القمة، مع **التقارير الخاصة بكل الأوساط الاجتماعية معين، ينقل للحكومة أوضاع** الشعب، ويجعل الشعب يتفهم قرارات الحكومة.

لكنه مع التطورات السياسية التي أعقبت سقوط الاتحاد السوفياتي و**إعتناق الديمقراطية التعددية** عبر العالم، **فقد تقلص عدد** البلدان التي تتبنى **نظام الحزب الواحد، وإقتصرت** فقط على البلدان التي **لازالت شيوعية مثل: الصين،** "الحزب الشيوعي الصيني"، **كوبا "الحزب الشيوعي لكوبا"، كوريا** الشمالية "**الحزب الكوري الشيوعي**"، الفيتنام"**الحزب الشيوعي الفيتنامي**"، **وبعض الأنظمة التسلطية مثل:** (إيريتيريا، جمهورية اللاوس، سوريا، تركمنستان).

ثانياً: النظم الحزبية التنافسية: على ثلاثة أنواع هي: نظام الحزبين، نظم التعددية الحزبية، (النموذج الفعال- النموذج المتجزئ- نموذج الحزب المهيمن"السيطرة الديمقراطية- الحزب الغالب).

[1] - Idem; p 289.

المطلب الثاني:المعايير التقليدية في تصنيف النظم الحزبية: تختلف التصنيفات التي قدمت في دراسة الأحزاب السياسية، هناك ثلاث تصنيفات أساسية للأحزاب السياسية: التصنيفات الأولى، ركزت على الخصائص التنظيمية وبنية الحزب ونمط السلطة داخله، عبر دراسة قوانينها التنظيمية وبنيتها الهرمية، وطرق تولي المسؤوليات داخلها، وعلاقة القادة بالقاعدة الجماهيرية من مناضلين ومتعاطفين وناخبين. ومن أشهر تصنيفات الأحزاب السياسية التي تركز على الخصائص التنظيمية هناك :

أولاً: تصنيف Maurice Duverger: الذي يرى أن الأحزاب السياسية هي مؤسسة أساسية في الأنظمة اللبرالية لم يخطط لها النمط الديمقراطي وإنما ولدت وتطورت مع تطور الانتخابات والتمثيل الشعبي ؛ كما يرى أن الأحزاب السياسية في شكلها المعاصر ليست إمتداد طبيعي للظاهرة الحزبية التي عرفت منذ الأزل، وإنما هي نتيجة التطور التنظيمي للبرلمان والاقتراع العام، فمن هذا خلال التطور، ظهرت في البداية بشكل لجان انتخابية مكلفة في آن بتوفير رعاية وجهاء المرشح وجمع الأموال الضرورية للحملة الانتخابية في إطار الجمعيات. وكذلك من خلال نمو مجموعات برلمانية تضم مجم عات من نفس الاتجاه بهدف القيام، بعمل مشترك؛ لقد أدى هذا التقارب النيابي في القمة، بصورة طبيعية إلى اتحاد لجانهم الانتخابية القاعدية: وهكذا ولدت الأحزاب الحديثة.

ولهذا ركز Duverger، على الخصائص التنظيمية للأحزاب السياسية، حيث يعترف أن ثمة تمييز جوهري في دراسة الأحزاب؛ فهناك: أحزاب كبار الموظفين في الدولة"أحزاب الكوادر"، والأحزاب الجماهيرية، وكلاهما تتطابق مع بنى اجتماعية مختلفة، ولهما نتائج مختلفة على الانتخابات والتمثيل البرلماني،[1] أما فيما يتعلق بتصنيف النظم الحزبية فقد ميّز دوفرجي: بين النظم الحزبية بناءًا على عدد الأحزاب، وبناءًا على شكل النظام السياسي، إلى ثلاثة 03 تصنيفات رئيسية:

- نظام الثنائية الحزبية المرنة.
- نظام الثنائية الحزبية الجامدة.
- نظام التعددية الحزبية.

[1]- موريس دوفرجي ، المرجع نفسه ، ص70.

أ- **نظام الثنائية الحزبية المرنة:** هذا النظام مطبق في الولايات المتحدة الأمريكية، بحزبين كبيرين"**الحزب الجمهوري - الحزب الديمقراطي**"رغم أنهما الحزبين **المسيطرين على المشهد السياسي، إلاَّ أنهما لا يمثلان مركزين "قطبين سياسيين"** مما يجعل هذه الثنائية الحزبية مرنة،[1] وما يساهم كذلك في **مرونة نظامها** الحزبي **هو تنظيمها على المستوى المحلي،** في الحقيقة **لايوجد حزبين أمريكيين وإنما هناك100 حزب أمريكي، لوجود50 حزب ديمقراطي، و**50 حزب جمهوري شبه مستقلين،(كل واحد في ولاية). هذه **الفروع** الحزبية تترأسها"**اللجنة الوطنية**"، التي لاتتمتع **بأي سلطة**؛ وحده، رئيس الولايات المتحدة هو **زعيم حزب الأغلبية (وهو زعيم دون سلطة حقيقية،** في الغالب).[2]

هذه اللجنة الوطنية تسمى"**الكونفاسيون**"**وهي عبارة عن** جمعية إقطاعيين نافذين، تقوم بجمع مندوبي الولايات كل **أربع**04 **سنوات لتعيين المرشح للرئاسة؛ وكل مندوب يتمتع بالاستقلالية وبالسيادة، إما على المستوى المحلي** فهي موزعة في شكل لجان **مستقلة عن بعضها البعض، تماشياً مع** النظام الفدرالي، هذه الفروع مرتبطة مباشرة باللجنة الرئيسية **على مستوى الولاية.**

مما يجعل قوة هذه الأ**حزاب تتمركز على المستوى المحلي، و**مما يجعل هذه الأحزاب **تلقب بأحزاب الآلة.***مايجب الاشارة له كذلك في الثنائية الحزبية المرنة هوأن كلا الحزبين يحصلان على75 % **أو**80 % **من الأصوات فقط،** تاركين الفرصة لحزب ثالث صغير له حظ في أن يمثل.[3]

ب- **نظام الثنائية الحزبية الجامدة:** هذا النظام مطبق في بريطانيا، مع وجود حزبين كبيرين هما **حزب العمال وحزب المحافظين، كل حزب منهما يمثل قطب أومركز سياسي، معاً يسيطران على المشهد السياسي،** مما يجعل المنافسة بينهما قوية، **وهو ما يضفي على الثنائية الحزبية الجمود** في المنافسة وفي الحياة **السياسية، كما أنه** طبيعة النظام الانتخابي المطبق "الاقتراع الفردي بالأغلبية وبدور واحد" يحفز أكثر من هذه المنافسة ويجعل من الحزب الذي يحصل على أغلبية الأصوات في **الانتخابات هو**

---

[1]- Maurice Duverger, Op. Cit ; P 240.

[2]- موريس دوفرجي ، المرجع نفسه ، ص ص 309-310.

* تسمى الأحزاب الأمريكية بأحزاب الآلة: لأن هدفها الرئيسي هو الفوز بالانتخابات والوصول إلى السلطة، فهي آلات انتخابية من خلال اختيارها المترشحين للانتخابات وتعبئة الدعم من أجل خوض المعركة الانتخابية واختيار المسؤولين، حلبات الحوار السياسي، أعوان للتنشئة.كما أن علاقتها بمؤيديها هي علاقة زبائنية سياسية من خلال توزيع المناصب الادارية، حسب العلاقات الشخصية، والانتماءات الإثنية. لمزيد من التفاصيل حول هذه الوظائف أنظر:

-Philipe Braude, sociologie politique, Alger: Casbah édition, 2004, pp 423-433.

نقلاعن: عادل عبسي، المرجع نفسه، ص27. في التهميش.

[3]-François Bonnet, «Les Machines Politiques aux Etats-Unis, Clientélisme et immigration entre 1870 et 1950», **de Boeck Université /Politix**; n° 92, 2010, pp 07-29.

الذي يتحصل على أغلبية المقاعد في البرلمان وبالتالي هوالذي يشكل الحكومة، وهو الذي يطبق برنامجه، بما أن النظام السياسي هو نظام برلماني.

وبما أن المنافسة قاسية بين الحزبين إلى حد المواجهة ودرجة الانفصال بين الحزبين كبيرة، فإن الحزب الذي يحصل على المرتبة الثانية في البرلمان، يمثل معارضة قوية لمنافسه في السلطة، حريص على أخطاء الحكومة وقاسي في محاسبته لها، هذا ما يؤدي بالحكومة الى انتهاج سياسات معتدلة، ووضع أجندة سياسية تتوافق أولويات كلا الحزبين وذلك حتى برامج الحكومة شاملة وغير إقصائية ولا يكون هناك تهميش لأولويات ورغبات ناخبي الحزب المعارض.

مايجب إستخلاصه هو: أنه في نظام الثنائية الحزبية الجامدة الحزب إما أن يكون في السلطة وإما أن يكون معارض قوي.[1]

ج- **نظام التعددية الحزبية: يرى دوفرجي** أنه يجب التمييز بين التعددية الحزبية **وبين انعدام** الأحزاب في الدولة، فقد تكون في دولة ما جماعات متعددة منقسمة حول آراء، لكنها لاترقى إلى الأحـ ب المنظمة في صورتها المعاصرة، فهي غير مستقرة، عادة ما تكون مؤقتة وزوالها مرهون بزوال القضية التي إنقسموا عليها؛ هذه الحالة تعتبر مرحلة سابقة لظهور الأحزاب السياسية أو لظاهرة التحزب عموماً، فهي تصنف في مرحلة التطور الطبيعي للظاهرة الحزبية داخل مجتمع ما.

فالطريقة التي تتشكل بها التعددية الحزبية ليست بسيطة، عموماً يمكننا أن نحكم على نظام حزبي ما على أنه نظام تعددي إذا تضمن من 03 ثلاثة أحزاب كحد أدنى أو أكثر وليس هناك حد أقصى، وبإمكاننا تصور أصناف لاحصر لها، فداخل كل نظام حزبي تعددي هناك أشكال وأطياف مختلفة؛ كما أنه لكل نظام تعددي خصائص مميزة فريدة، تنسجم مع الطبيعة الوطنية لكل دولة تمنعه من أن يُستقرأ ويعمم كقاعدة عامة.[2]

هناك بعض النقاط المشتركة مابين هذه النظم يمكن اعتمادها كأسس وقواعد لإستقراء نظرية عامة أو لرسم مخطط نظري بإمكانه تصنيف كل أنماذج التعددية الحزبية بداية من قياس درجة تعدديتها ومن الخصوصيات الطبيعية للنظام التنافسي في أي بلد، و كيفية استمرارية هذه الميولات التي تتطور وتتحول بتفاعلها مع ظاهرتين مختلفتين، درجة التصدعات الداخلية في الآراء والأفكار،

[1]- Maurice Duverger, Loc. Cit ; p 240.

[2]- Ibid; pp 258-259.

ودرجة المنافسة،[1] من بين هذه القواعد أنه كل الدول التي عرفت التعددية الحزبية عرفت الثنائية في إحدى مراحلها التاريخية، وحسب دوفرجي يمكن تفسير هذه الظاهرة في نقطتين، الأولى: أنه داخل كل حزب نجد المناضلين: الصامدين وآخرين فاشلين، المتشددين والتوفقيين، مناضلين متمسكين بأيدولوجية الحزب وآخرين دبلوماسيين، هذا مايشكل محرك الإختلاف في المواقف بين مناضلي نفس الحزب و قد ينتج إنقسامات داخل أيِّ حزب عموماً على مزاجين، مزاج "الراديكاليين" يقابله مزاج "المحافظين"، وهناك: مزاج "المعتدلين" يقابله مزاج "المتطرفين" معاً كل مزاج يكمل الآخر لنخلص في الأخير أن هناك "محافظين متطرفين"، و"محافظين معتدلين"، وهناك "متطرفين متشددين"، و"متطرفين معتدلين"؛ النقطة الثانية: في معظم الأحزاب الكبيرة هناك إنقسامات تمثل تيارات أو مجموعات، قد تؤدي هذه الإنقسامات إلى نشأة أحزاب جديدة، في حالة ما إذا تحولت هذه المنافسة من منافسة طبيعية إلى صراع نتيجة إختلاف المصالح أو هددت مصالح إحداهما، في هذه الحالة سينقسم الحزب الكبير، وبذلك يحدث تحول في شكل النظام الحزبي من ثنائية حزبية إلى تعددية معتدلة أو من تعددية معتدلة إلى مفرطة.[2]

ثانياً: تصنيف Jean Blondel:*يستند إلى05 خمس متغيرات، هو يراها أساسية بمثابة معايير يجب الاعتماد عليها في أي دراسة للنظم الحزبية، في تصريحاته يقول: "للقيام بأي تحليل عام حول النظم الحزبية عبر العالم، هناك خمس 05 متغيرات أساسية، يجب الإعتماد عليها في أي تصنيف، وهذه المتغيرات هي: 1- عدد الأحزاب 2- الأهمية النسبية لكل حزب 3- أساسه الأيديولوجي4- الطبيعة السوسيولوجية لمؤيديهم ولمناضليهم 5-خصائصها التنظيمية والقيادية".[3] ويضيف أنه يمكننا أن نكتفي في الديمقراطيات الغربية بالمتغيرات الثلاثة الأولى، فلن تكون هناك اختلافات كبيرة في: الطبيعة السوسيولوجية لمناضليهم ولا لمؤيديهم، ولافي خصائصهم التنظيمية والقيادية، وعلى أساس هذه المعايير يرى Blondel أنه تصنف النظم الحزبية في إطار نظري عام كالآتي:

---

[1]- Ibid; pp 259 - 260.

[2]- Ibid; p 260.

- ي دوفرجي أنه بهذه، الطريقة انتقلت سويسرا من نظام الثنائية الحزبية سنة 1848(المحافظين والليبراليين) إلى نظام التعددية الحزبية بولادة الحزب الاشتراكي والذي تحول فيما بعد إلى نظام تعددي بأربع أحزاب كبيرة.

* Jean Blondel, né en 1929, est un politologue Français spécialiste en politiques comparées. Il sort diplômer de l'Institut d'études politiques de Paris en 1953. De 1970 à 1980, il dirige l'European Corsortium for Political Research. En 2004, il reçoit le Prix, « Johan Skytte ».

[3]-Vincent Lemieux, **Systèmes Partisans & Partis politiques**, Presses de L'Université du Québec, 1985; pp 59-60.

1. النظم الحزبية الثنائية"الجامدة والمرنة"(حالة بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية)
2. نظام الثنائية الحزبية والنصف (حالة ألمانيا)
3. النظم الحزبية التعددية مع حزب مهيمن (حالة النرويج والنمسا)
4. النظم الحزبية التعددية بدون حزب مهيمن: الحالة السائدة عادة في النظم الحزبية التي تتبنى الديمقراطية التوافقية مثل هولندا وسويسرا.[1]

يعتبر Blondel أن نظم التعددية الحزبية يمكن تفسيرها من خلال معيارين هما، أولاً: معيار العدد، ثانياً: معيار القوة النسبية للأحزاب على الساحة السياسية، فهناك نظام التعددية مع وجود حزب مهيمن، وتعددية بدون حزب مهيمن والتي تكون فيها الأحزاب القوية على الساحة السياسية وأحزاب متوسطة وأخرى غير مهيمنة.

أما الثنائية الحزبية فمن خصائصها، وجود حزبين كبيرين وقويين "مع، أو دون" أحزاب صغيرة، أما نظام الثنائية الحزبية ونصف هناك حزبين كبيرين وقويين مع حزب صغير نسبياً بالمقارنة مع الحزبين الآخرين.

ثالثاً: تصنيف النظم الحزبية عند Giovanni Sartori: يرى سارتوري، أن تصنيف النظم الحزبية ودراستها ليست مسألة حسابية للأحزاب الممثلة في البرلمان بقدر ماهي، دراسة لطبيعة العلاقة التنافسية بين الأحزاب السياسية، من حيث درجة الاستقطاب، وآلية التنافس الحزبي، والقوة النسبية للأحزاب في الدخول في تحالفات قادرة على تشكيل ائتلافات حكومية، معتمدة في ذلك على كتلتها البرلمانية، فهو يعتبر أن قوة الحزب تظهر في قوته الانتخابية التي تمنحه قدرته على تشكيل تحالفات أوعلى الابتزاز، من خلال إعاقة أية تحالفات قد تهدد مصالحه (وهذه الخاصية مرتبطة بالأحزاب المعارضة للنظام السياسي ككل)، كما تتوقف قوته على قدرته على توجيه المنافسة السياسية نحو اليمين أو اليسار.[2] في محاولته تصنيف النظم الحزبية يقول:"إن تصنيف النظم الحزبية هي محاولة ترتيب وفرز الأحزاب بناءاً على معيار أو خاصية مشتركة بينها من أجل هذا التصنيف وغالبًا مايعتمد ذلك على معيار واحد، أما محاولة وضع نظرية عامة قادرة على تصنيف أي نظام حزبي فهي مسألة أكثر تعقيداً، لأنها قائمة على أساس المقارنة بين الصفات المتشابهة للأحزاب ولنظم الحزبية وتعتمد على

[1]- Idem; p59.

[2]-Giovanni Sartori, Op.cit, pp177-187.

أكثر من معيار واحد، وعليه فإلى الآن حاولنا تصنيف النظم الحزبية ولم نحاول وضع نظرية عامة للنظم الحزبية"،[1] ووفق المعيار العددي فأنه يقسم النظم الحزبية إلى سبعة07 أقسام:

1- **مجموعة النظم الحزبية الغير تنافسية:** وهي النظم التي تكون فيها فرص المنافسة بين الأحزاب غير متساوية، ويسيطر عليها حزب واحد، أوحزب مهيمن، وفي هذا النوع من الأنظمة الحزبية قوة الاتجاه في جاذبية نحو المركز الذي يمثله الحزب الواحد أوالمهيمن. بحيث جميع الأحزاب الأخرى تتجه نحوه أو تتأثر به. وهي تنقسم الى ثلاثة 03 أنواع:

أ- نظام الحزب الواحد (à Parti Unique).

ب- نظام الحزب المهيمن (à Parti hégémonique).

ج- نظام الحزب الغالب (à Parti Prédominant).

2- أنظمة الثنائية الحزبية (bipartisme).

3- **أنظمة التعددية المحدودة أو المعتدلة** (à Pluralisme limité): ويقصد بها وجود عدد محدود من الأحزاب الممثلة برلمانياً بين (3 إلى 5) ويرى سارتوري بأن طبيعة المنافسة السياسية بين الأحزاب في الأنظمة التعددية المعتدلة تشبه تلك الموجودة في نظم الحزب الواحد، حيث تتجه المنافسة السياسية نحو الوسط السياسي، فطبيعة المنافسة جاذبة نظراً لسعي الأحزاب نحو إحتلال الوسط السياسي.

4- **الأنظمة التعددية المفرطة:** وهي أنظمة تتوفر من الناحية العددية على من ستة الى ثماني(06-08) أحزاب، مع تساويها في الحجم النسبي وتقاربها، بحيث أن إضافة حزب جديد لايغير من بنيتها الحزبية، وطبيعة المنافسة في هذه النظم الحزبية تتسم بانقسامات ايديولوجية بين الأحزاب في الوسط والأحزاب ضد النظام les Partis antisystème التي تقع في أقصى الاتجاهات (اليمين أو الوسط) وتكون حالة الاستقطاب فيها نابذة، وفي هذا النوع من النظام فإن أحزاب الوسط تحكم وتشكل الحكومات دون وجود بديل لها، نظراً لتوجهات النظام الحزبي النابذة من الوسط.[2] وهذا النوع من الأنظمة ينقسم بدوره إلى:

أ- **أنظمة التعددية القصوى** (à pluralisme extrême Polarisé)، وهي أنظمة تحتوي على أكثر من ستة 06 أحزاب.

ب- **أنظمة التعددية المجزأة** (à pluralisme atomisé)، وهي أنظمة تكونت نتيجة انقسام الأحزاب الكبيرة وتجزأت إلى مجموعات ثم ارتقت فيما بعد إلى أحزاب صغيرة جديدة حلّت محل الأحزاب الكبيرة

---

[1]- Ibid ; p187.

[2]- عبد العالي عبد القادر، المرجع نفسة، ص ص 66- 67.

الأولى وبلغ عدد هذه الأحزاب الفتية **على الساحة السياسية درجة صار فيها معيار العدد دون جدوى،** فهذه الأنظمة غالباً ماتحتوي **مابين**10 إلى20 **حزب أو أكثر،**[1] **تصنيف** Sartori **هذا** هو محاولة لتفسير **أسباب إستقرار أو عدم إستقرار عدة** حكومات التي تتأثر بطبيعة العلاقة التنافسية بين **الأحزاب السياسية ، فإذا كانت** هذه الأخيرة **تعرف قطبية قوية ومتماسكة** تحافظ على استقرار الحكومة، والعكس إذا كانت هذه الأخيرة مجزأة بين العديد من الأقطاب تخلق حالة **من التنافر الحزبي، وترتفع درجة الاستقطاب بين** الأحزاب تخلق حالة عدم استقرار في الحكومة.

المطلب الثالث: المعايير الحديثة في تصنيف النظم الحزبية: تتميز المعايير الحديثة في تصنيف **النظم الحزبية بتطور** في أنماط القياس التي **تقيس النظم الحزبية إنطلاقاً من عدد الاحزاب الممثلة أو المتنافسة** وقوتها النسبية الموجودة في دولة ما، **وبالتركيز** على **الأحزاب القوية الفعلية** في الانتخابات أوفي البرلمان؛ لقياس شكل المنافسة الحزبية **والتركيبة الحكومية،** درجة التجزئة في البرلمان بهدف، 1. المقارنة بين مختلف النظم الحزبية الجديدة. 2.تقييم أنماط التغير **والإستمرارية للنظم الحزبية، هذا** التحول في الأنماط **ليس صدفة وإنما هو نتيجة** لتطور في الدراسات السياسية **المقارنة ولظهور المدرسة السلوكية بعد الحرب العالمية الثانية كنتيجة لظهور"مدرسة العلاقات الانسانية" على يد كل من** Chris Argyries **و**Herbert Simon **و**Douglas McGregor *،سنة 1957-1963 **نتيجة الإنتقال** إلى اعتماد **دراسات السلوك التنظيمي للمنظمات وإعتماد القيمة الإنسانية** في العلاقات بين العمال والمسيرين **عكس"الإدارة العلمية"** التي كانت تنظر الى العامل **على أنه آلة، ولتأثرها بدور علم النفس، وبتطبيق** هذه النظرية في الدراسات السياسية انتقلت وحدة التحليل الى اعتماد التفاعل والسلوك **نظرت للظاهرة على ظاهرة حركية تقوم على تفاعلات** البشر في موقف سياسي معين كوحدة تحليلية مغايرة على تلك التي كانت معتمدة في المدرسة الكلاسيكية وبالتالي فإن **النظام السياسي ليس له واقع** ملموس **وإنما هو ظاهرة سياسية بشرية تنطبق على العديد من الظواهر السياسية فيما يتعلق بممارسة**

---

[1]-Giovanni Sartori, Op.cit, pp187-188.

*Chris Argyris, né en 1923. Il est diplômé en psychologie depuis 1947.Et en économie de l'Université du Kansas1949, Puis un doctorat en comportement organisationnel, il été Membre du corps professoral, et professeur en sciences de l'administration à l'Université de Yale.

-Herbert Alexander Simon, Né le 15 juin 1916 , était un économiste et sociologue américain ayant reçu le Prix de Nobel en économie en 1978. Il est mort le 09 Février 2001 en Pennsylvanie.

-Douglas McGregor,1906-1964 professeur de management au Salon du Massachusetts, Institute deTechnologie (MIT).Titulaire d'un doctorat de psychologie à l'université Harvard en 1935, après avoir travaillé dans de nombreuses entreprises, comme directeur d'une firme de distribution d'essence à Détroit de 1926 à 1930. Il a exercé le rôle de conseiller en relations humaines dans de nombreuses firmes.

السلطة عبر نطاق الدولة **أوما فوق الدولة أوداخل الدولة؛** ولذلك توجهت دراسة النظم الحزبية في ظل المدرسة السلوكية من التصنيفات التقليدية الجامدة والتي لاتعبر عن نظرية عامة للنظم الحزبية **خاصة خلال سنوات** 1960 بمساهمة علماء مثل (R.Dhal - Blondel- Sartori) **وتطويرها للتركيز على الأنماط السلوكية** بناءاً على عدد الأحزاب وقوتها النسبية، **يقول** Peter Mair * **أنه"حالياً لايوجد منافسة فعلية بين الأحزاب دون أن تكون هناك درجة استقطاب عالية،** فالنظم الحزبية في الديمقراطيات اللبرالية تتجه شيئاً فشيئاً نحو **تعددية معتدلة".**[1] للدلالة على حدوث تحول **وتطور في شكل النظم** الحزبية وبالتالي في **شكل منافستها** وفي **منهجية دراستها؛ إن توقف علماء السياسة منذ الستينات** عن **محاولة تصنيف النظم الحزبية** إعتبر أنه نجاح لصالح Sartori في الفصل نهائياً في **مسألة تصنيف النظم الحزبية بناءاً على معيار عدد الأحزاب فقط،** غير أن المعايير **التصنيفية للنظم الحزبية تطورت منذ ذلك الحين،** فالمعايير التقليدية **ركزت على:عدد الأحزاب المتنافسة، طبيعة العلاقة التنافسية بين الأحزاب،** درتها على تشكيل ائتلافات حكومية، عموماً المعايير التقليدية عبارة عن مؤشرات لقياس أشكال الحكم في كل من الديمقراطيات اللبرالية، **اوالشمولية؛** في هذا الصدد اعتبرت إسة الأنظمة الحزبية على أنها أداة من أدوات المقارنة بين مختلف الأنظمة السياسية، وبالتالي **فهي فرع من فروع الدراسات السياسية المقارنة.**

غير أن علماء السياسة قاموا بتطوير معايير **جديدة لتصنيف** النظم الحزبية في الفترة مابين 1980-1990، ترتكز هذه المعايير **على أساليب كمية وعلى نماذج عددية** لقياس درجة التجزئة في النظام الحزبي، دوغلاس **راي**(D.Rae)*، **أو**"الأحزاب الفعلية المتنافسة في الانتخابات"(ENPE)، **و**"الأحزاب الفعلية الممثلة في البرلمان"(ENPP) **حسب مؤشر لاكسو وتاجيبار،** هذه المؤشرات **العددية** تتماشى مع التطور الزمني **للنظم الحزبية وتعطي لعلماء السياسية القدرة** على قياس مختلف **أنواع النظم الحزبية دون الاعتماد على التصنيفات التقليدية الضيقة، وتزامن هذا مع التحول** الديمقراطي في عدد من **دول أوروبا الشرقية، وظهور أمثلة جديدة للدراسة مثل،** جمهورية التشيك **بأحزاب قليلة نسبياً** تتنافس في الانتخابات بانتظام، **أو مثل بولندا أو روسيا لديها أحزاب متفاوتة**

*Peter Mair, est un politologue Irlandais, Il été Professeure en politique comparé à L'institue Universitaire d'Europe on Italie, Il est spécialist Dans les systèms de Partis, et les systèms électoreaux.

[1]- Steven B.Wolinetz, **Classifying Party Systems**: **Where Have All the Typologies Gone?**, Memorial University of Newfoundland, Canadian Political Science Association Winnipeg, Manitoba, June, 2004; pp01-02.

*Douglas Whiting Rae, est un Professeure en Managment, et Politologue à L'université de Yal, il à été Gradué a L'université de L'indiana, un ancien diplomé de l'université de Standford pour les études avencé dans les sciences du comportement.

الاستقرار، في حين أنه حتى الديمقراطيات اللبرالية السابقة أحدثت تغييرات هامة أيضا في نظمها الحزبية بظهور الأحزاب البيئية، كأحزاب الخضر وأحزاب يسارية لبرالية،كما أن هذه المؤشرات هي متغيرة و قابلة للتطور.[1]

1. **مؤشر لاكسو وتاجيبار** Laakso et Taagepura: في هذا المؤشر يقيس القوة النسبية ودرجة التجزئة للأحزاب الفعلية في البرلمان ENPP. نقوم بإضافة عدد المقاعد لكل حزب مع بعضها البعض، ثم إضافتها مع العدد الإجمالي للمقاعد(أس ^{2})؛ مؤشر التجزئة يساوي(1) مقسَّم على النتيجة التي توصلنا إليها، وفق الصيغة التالية: $م_1 = 1/مجموع ح^2$ (حيث أن ح تشير الى نسبة الأصوات التي تحصل عليها كل حزب)

- كلما ارتفع المؤشر كلما كان التوزيع الحزبي في البرلمان أكثر تجزئة.[2]

2. **مؤشر دوغلاس راي** (Rae.D): نقوم بإضافة نسبة الأصوات لكل حزب (أس^2).

المؤشر= (1- هذه النسبة) وفق الصيغة التالية: $م_1 = 1- مجموع ح^2$

- كلما اقترب المؤشر من 1 كلما كان النظام الحزبي أكثر تجزئة.
- كلما اقترب المؤشر من 0.5 كلما كان النظام الحزبي أقل تجزئة.
- في حالة ما إذا فاز حزب واحد فقط فإن مؤشر التجزئة =0.[3]

3. **تصنيف بيتر مائير** Peter Mair 1996-2002: اقترح أن يتم استعمال شكل المنافسة الحزبية على الحكومة والبرلمان كأساس لقياس شكل النظام الحزبي، وعلى هذا المعيار هناك: الأنظمة الحزبية المغلقة والأنظمة الحزبية المفتوحة.

أ- **الأنظمة الحزبية المغلقة:هي** الأنظمة التي تكون فيها المنافسة الحزبية لتشكيل الحكومة مغلقة أومحصورة بشكل دائماً بين حزبين كبيرين أوتيارين حزبين يتداولان على تشكيل الحكومة، فإذا تولى أحدهما شؤون الحكومة، الحزب الثاني سيكون معارض قوي، هذا الشكل من الأنظمة الحزبية متواجد أكثر في نظم الثنائية الحزبية مثلما هو الحال في بريطانيا1994، أو في نيوزيلندا، اليابان، ايرلندا، أو نظام الثنائية الحزبية ونصف، مثلما هو الحال في ألمانيا.

[1]-Ibid, p 03.

[2]- Pascale Delwit, Emilie Van Haute,**Le vote des belges Francophones à l'élection législative de juin** 2007, Université libre de Bruxelles D'Europe, 2008; pp13-14.

[3]- Idem, p 14.

ب- **الأنظمة الحزبية المفتوحة:** هي الأنظمة التي تكون فيها المنافسة الحزبية **على الحكومة مفتوحة لجميع الأحزاب،** في هذا **الشكل من الأنظمة الحزبية،** نجد أن هناك **بعض الأحزاب تتنافس للوصول** إلى الحكومة أوتشارك **فيها بائتلاف حكومي أوتبقى خارج الحكومة،** في حين هناك أحزاب **أخرى تبقى بشكل** شبه دائم في **الحكومة.**

وفي نظرية Peter Mair **أن النظام السياسي ماهو إلا** انعكاس للنظام الحزبي **السائد فيه،** وبالتالي **فهو يقصد بالأنظمة الحزبية المغلقة والمفتوحة** في الواقع الأنظمة السياسية المغلقة أو **المفتوحة.**[1]

فإذا كان شكل المنافسة الحزبية مفتوح، يكون هناك تداول جزئي **على الحكومة وقد تتمكن الأحزاب** الصغيرة **من المشاركة** في الحكومة بالدخول في تحالفات قوية، أما الأحزاب الكبيرة فهي تشارك بشكل شبه دائم في الحكومة.[2] **ويؤكد** Mair أن هذه الأشكال التنافسية تبين **لنا العلاقة بين الأحزاب السياسية،** وتسمح للنظام الحزبي أن يعمل كمتغير مستقل.

4. **تصنيف آلان سياروف** Alan Siaroff *: يركز في تصنيفه للنظم الحزبية على الحجم **والقوة النسبية للأحزاب المتحصلة على أكثر من**3 %من الأصوات في الانتخابات، بناءاً على هذه المعايير فإنه يصنف **النظم الحزبية** إلى08 ثماني أصناف:

1. **نظم الثنائية الحزبية، بنسبة من** الأصوات بين الحزبين تقدر بـ: 90 %.
2. **نظام التعددية الحزبية المعتدلة، بين** (3 إلى5) **أحزاب، بنسبة** من الأصوات بين الحزبين تقدر بـ: 70 %، **بفتحها** المجال أمام حزب آخر صغير ليمثل في البرلمان، **مما** يجعلها نظام حزبي ثنائي و **نصف.**
3. **نظام التعددية الحزبية المعتدلة مع وجود حزب مهيمن.**
4. **نظام التعددية** الحزبية مع وجود حزبين كبيرين.
5. **نظام التعددية الحزبية مع وجود** توازن بين مختلف الأحزاب.
6. **نظام التعددية الحزبية المفرطة، مع وجود حزب مهيمن.**
7. نظام التعددية الحزبية المفرطة مع وجود حزبين كبيرين.
8. **نظام التعددية الحزبية المفرطة،** مع وجود توازن بين مختلف الأحزاب.

حسب Alan Siaroff فإنه ينتج عن هذا التقسيم للنظم **الحزبية، صنفين من** النظم وفق معيارين هما:

---

[1]- عبد الناصر عبد العالي شماطة، **الأحزاب السياسية (من منظور علم الاجتماع السياسي)**، ليبيا: **جامعة عمر المختار، ص** 03.

[2]-Steven B.Wolinetz, Op, Cit ; p 07.

*Alan Siaroff, est un professeur de sciences politiques, au Département de science politique à l'Université de Lethbridge; il a obtenu son doctorat a de l'Université de Yale. Il a publié de nombreux articles dans diverses revues scientifiques en Europe et en Amérique du Nord.

أ- وفق عدد الأحزاب:

1. نظام الثنائية الحزبية بحزبين كبيرين فقط.
2. نظم التعددية الحزبية بوجود بين (3 إلى5) أحزاب.
3. نظم التعددية الحزبية المفرطة ، بوجود بين (6 إلى8) أحزاب أو أكثر.

ب- وفق معيار التوازن بين الأحزاب:

1. النظم الحزبية مع وجود حزب مهيمن.
2. النظم الحزبية مع وجود حزبين كبيرين.
3. نظم التعددية الحزبية (معتدلة- مفرطة)، مع وجود توازن بين جميع الأحزاب.[1]

بربط هذا التصنيف مع العدد الفعلي للأحزاب في البرلمانENPP ووفق مؤشر لاكسو وتاجيبار، نتوصل إلى أن حجم الكتل البرلمانية تتغير نسبياً حسب تغيرات النظام الحزبي.

1. نظام الثنائية الحزبية: التي يتحصل فيهما الحزبين الكبيرين على90 % من الأصوات، مؤشر التجزئة يكون أقل من 1.92.
2. نظام الثنائية والنصف: وهي أنظمة يبرز فيها حزبان كبيران يحصلان على70 % من الأصوات مع حزب ثالث أقل منهما، ومؤشر التجزئة يكون بالتقريب: 2.56.
3. أنظمة التعددية الحزبية المعتدلة مع وجود حزب مهيمن، مؤشر التجزئة يكون 2.95.
4. أنظمة التعددية الحزبية المعتدلة مع وجود حزبين مهيمنين، مؤشر التجزئة يكون 3.17.
5. أنظمة التعددية الحزبية مع وجود توازن بين القوى الحزبية، مؤشر التجزئة يكون 3.69.
6. أنظمة التعددية الحزبية المفرطة، مع وجود حزب مهيمن، مؤشر التجزئة يكون 3.96.
7. أنظمة التعددية الحزبية المفرطة، مع وجود حزبين مهيمنين، مؤشر التجزئة سيكون 4.41.
8. أنظمة التعددية الحزبية المفرطة ،مع وجود توازن بين القوى الحزبية، مؤشر التجزئة سيكون 5.56.[2]

ويمكننا أن نقيس وفق هذه المؤشرات، ارتفاع أو انخفاض درجة التجزئة الحزبية، للأحزاب الفعلية في البرلمان ENPP في أي نظام حزبي عبر العالم ؛ وهذا بناءً ا على الجدول التالي:

[1]- Ibid, p 08.

[2]- Idem, p 08.

الجدول رقم 01: يضم مؤشرات التجزئة في لمتخلف النظم الحزبية وفقاً للأحزاب الفعلية الممثلة في البرلمان

تعددية حزبية مفرطة	تعددية حزبية معتدلة	ثنائية حزبية مع حزب مهيمن	ثنائية حزبية	التوازن النسبي بين الأحزاب
3,96	2,95			**حزب واحد مهيمن**
4,41	3,17		1,92	**وجود حزبين مهيمني**
5,56	3,69			**توازن بين الأحزاب**
		2,56		**وجود ثلاثة أحزاب غير متساوية القوى**

المصدر: Alan Siaroff سنة 2000.[1]

المشكلة في تصنيف النظم الحزبية عند Alan Siaroff **وفق مؤشر"لاكسو وتاجيبار"**هو أنه لم يحدد شكل النظام الحزبي في النظام السياسي، وانما قام بوضع نماذج كمية لقياس حجم وقوة الأحزاب الفعلية في البرلمان ENPP، وبالتالي هو أعطى تصنيف كمي **وليس كيفي للنظم الحزبية. هذا التحول** النمطي في تصنيف النظم الحزبية أدى الى اهمال الخصائص الأساسية للعلاقات التفاعلية بين مختلف **الأحزاب، وفق هذا الجدول فبالإمكان أن**، تحديد التفاوت في درجات التجزئة في المنحنى التالي:

الشكل رقم03: تمثيل بياني لارتفاع درجة **التجزئة** للنظام الحزبي بدلالة تغير النظام الحزبي نحو تعددية **مفرطة أكثر**

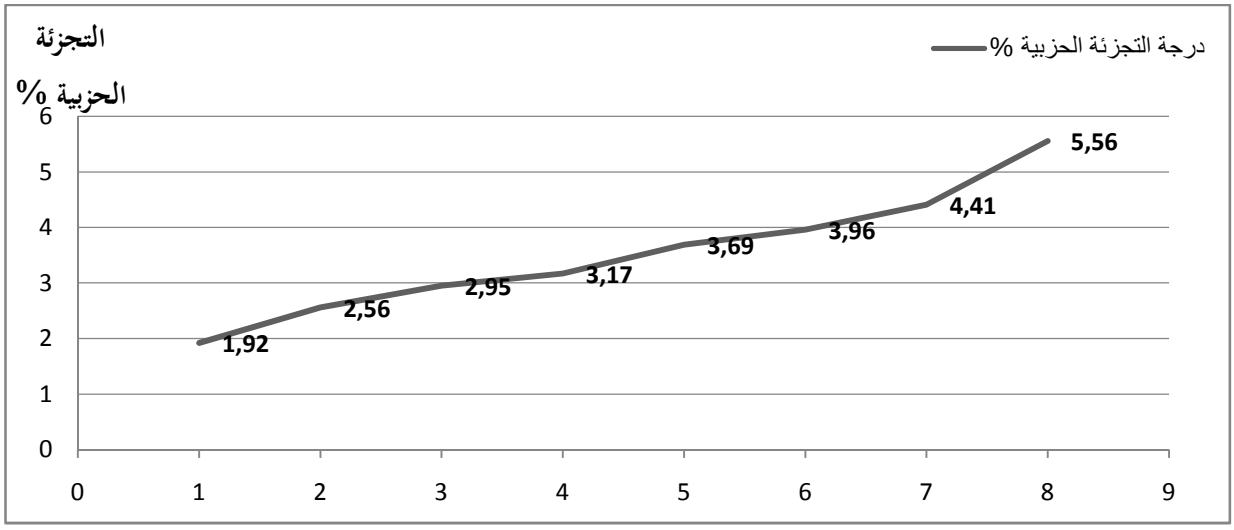

[1]- Ibid, p 09.

يعبر هذا الشكل عن منحنى بياني، للجدول رقم 01 يوضح فيه أن إرتفاع درجة التجزئة الحزبية، يتغير بتغير النظام الحزبي، فكلما إتجه النظام الحزبي نحو تعددية مفرطة أكثر وبتعدد الأقطاب وتوازن القوى، كلما ارتفع مؤشر التجزئة، ودلّ ذلك على إرتفاع درجة التجزئة في المشهد السياسي ممثلاً في الأحزاب الفعلية في البرلمان ENPP.

1- **تصنيف ستيف ويلنز** Steven B.Wolinetz: يقترح"**ستيفن ولينتز**" تصنيف جديد مبني على الدراسات السابقة، بثلاثة معايير:

1. **معيار العدد**: نظام الثنائية الحزبية، نظم حزبية ثلاثية الأحزاب، تعددية حزبية ممتدة.
2. **معيار شكل المنافسة الحزبية**: أحادية القطب، ثنائية الأقطاب، متعددة الأقطاب.
3. **معيار درجة الاستقطاب**: منخفضة، متوسطة، مرتفعة، متطرفة.[1]

المبحث الثالث: العوامل المؤثرة في نشأة الظاهرة الحزبية

من الضروري قبل دراسة ظروف نشأة الأحزاب السياسية، يجب تحديد المفاهيم الأساسية لجهور الديمقراطية سواء في المجتمع أو داخل الحزب.

أ- في المجتمع: 1- وجود انتخابات نيابية، 2- وجود تعددية سياسية، 3- احترام حقوق الانسان السياسية والاجتماعية مثل(الحق في اختيار الحاكم، إحترام التنوع داخل المجتمع سواء كان هذا التنوع عرقي أو ديني)، 4- المساواة في الحقوق بين الرجل المرأة والرجل، 5- توفير الحد الأدنى للمواطن في العيش الكريم مع تساوي الفرص في الحصول على العمل والتعليم والعلاج الصحي والثقافي)، 6- التداول على السلطة سلمياً، 7- وجود اعلام حر ومستقل.

ب- داخل الحزب: تعددية في الآراء وفي الأفكار داخل الحزب، التداول على القيادة الحزبية بصفة ديمقراطية (بالانتخاب السري لضمان وصول قيادات مؤهلة تمتلك قدرات سياسية وفكرية تؤهلها لقيادة الحزب)، الشفافية الداخلية، ذلك أن المواطن لايستطيع أن يثق بأي حزب يدعو للديمقراطية ولا يمارسها بداخله.[2]

---

[1]- Ibid, pp 14-19.

[2]- **موسى المعايطة، أزمة الديمقراطية في بنية وتفكير الأحزاب السياسية العربية**، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر الأحزاب السياسية في العالم العربي الواقع الراهن وآفاق المستقبل، عمان: مركز القدس للدراسات السياسية، دراسات وتقارير، نظم المؤتمر في: 12- 13جوان 2006، نشر المقال في:12- 06- 2004، دون ذكر الساعة، وتمت زيارة الموقع في:23-03-2013، متوفر على الرابط التالي: http://www.alqudscenter.org

المطلب الأول: النظريات المفسرة لنشأة الأحزاب السياسية: هناك إختلاف في الرؤى لدى علماء السياسة حول العوامل الدقيقة لنشأة الأحزاب السياسية هناك من يرى أنها ظاهرة سوسيولوجية متأصلة في التاريخ، تشير إلى إنقسام المجموعة إلى أطراف متمايزة تناصر **كل منها فكرة أومعتقد أوشخص ما، وهي ترتبط عادة بديناميات الصراع داخل الجماعة الواحدة ؛ وتوصف على** أنها تجمعات بشرية، للدلالة على كل المجموعات وكل الأنظمة المتبادلة التي تتطور في نطاق اجتماعي **معين،**"نقابي، إقتصادي، رياضي، أدبي"، عكس العلاقات المتبادلة للمجتمع الكلي التي **تشمل سائر ميادين الوجود،**[1] **بإستثناء تلك ذات النزعة** غير **الشمولية،*** **كالأحزاب السياسية أو الأديان فهي غالبًا ماتنزع** في أيديولوجيتها لتغطية مجمل النشاطات **الإنسانية.** إن الأهمية التي نالتها **دراسة الأحزاب السياسية** في إطار مختلف الأنظمة السياسية، في العلوم السياسية وعلم **الإجتماع السياسي أدى بالدراسات السوسيولوجية عامة** إلى التوجه بالبحث على **أصول الأحزاب السياسية،** مما أدى إلى ظهور عدة نظريات تركز على الأصول التاريخية لنشأة الحزب **السياسي، فاهتمت** بعض هذه النظريات على الخصوصية التاريخية للحزب، **حيث** ينشأ في ظل ظروف مجتمعية محددة، **بينما ركزت أخرى على** العوامل الخارجية التي تسهم في تشكيل الأحزاب **السياسية** في مختلف الأ**نظمة من خلال إستنباط لبعض** السمات المشتركة بين **عدة أمم، ومن زاوية أخرى فالظاهرة الحزبية هي فرع من الظاهرة السياسية منذ الأزل، وهناك المفهوم العصري للحزب السياسي الذي يرتبط** ظهوره بالهيئات **التشريعية وتطور** الإقتراع العام، أي الجماعات التي **تعمل بمختلف الوسائل الديمقراطية، للوصول** إلى الحكم **والبقاء فيه لأطول** فترة ممكنة، وعوامل نشأة الأحزاب تختلف بين الدول المتقدمة وبين دول العالم الثالث.

---

[1]- **موريس دوفرجي، علم اجتماع السياسة، مبادئ علم السياسة**، ترجمة، سليم حداد، ط1، لبنان: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1991، ص ص39-42.

* يدل مصطلح "**التجمعات**" لمى كل الجماعات والمجموعات الإنسانية وكل أنظمة الأفعال المتبادلة غير المجتمع الكلي، ففي غالب الأحيان تتطور الأفعال المتبادلة للمجموعات في نطاق اجتماعي معين- نقابي، اقتصادي،..،في حين العلاقات المتبادلة للمجتمع الكلي يمكن أن تشمل سائر ميادين الوجود، إلاّ أن بعض التجمعات قد تكون ذات نزعة شمولية مثل الأحزاب السياسية والتجمعات الدينية، ويستعمل مصطلح "**التجمعات الأولية**" للإشار التجمعات المكونة للمجتمع الكلي، يقابلها التجمعات الوسيطة بينها وبين المجتمع الكلي والتي تتجسد في المنظمات والتنظيمات المختلفة. **للتوسع اكثر إرجع** إلى: **موريس دوفرجي، المرجع نفسه، ص39.**

1. **نشأة الأحزاب السياسية في الدول المتقدمة:** حالياً لايستغني أي بلد عن الأحزاب السياسية حتى الأنظمة الشمولية المغلقة، فهي تحتاج إلى حزب سياسي كقناة تواصل مع البيئة، تمرر به أيديولوجيتها وتفرضها على الشعب وإذا كان هذا الحال بالنسبة للأنظمة الشمولية، فأكثر منه الأنظمة الديمقراطية التي تعتبر وجود الحزب السياسي في النظام السياسي حيوي للحياة السياسية، غير أن هذا الأمرلم يترسخ إلا في 1850، فلم يكن هناك أحزاب إلاّ في الولايات المتحدة الأمريكية ولم تكن لها نفس الوظائف الحالية بتقديم برامج لإدارة شؤون الدولة، وإنما كانت على شكل فرق دينية أو إجتماعية أوغيرها من التجمعات البشرية. فتطور الأحزاب السياسية ارتبط بتطور النظام الديمقراطي، وكان العامل الرئيسي لتطوره هو التوسع تدريجياً للمطالبة بتوسيع حق الاقتراع فهي بذلك استغلت القيود المفروضة على الاقتراع العام للتموقع في الساحة السياسية ولهذا يعتبرها"ماكس فيبر"الأحزاب السياسية وليدة الديمقراطية وخاصة الإقتراع العام، بما يتضمنه من ضرورة تعبئة وتنظيم الجماهير"،[1] كما أن لتوسع لمجالس النيابية دور في زيادة إستقلاليتها عن الحكومات، لشعور اعضاء هذه المجالس بالحاجة لإقامة تكتلات يضم كل منها اعضاء متجانسين سياسياً وثقافياً، وبفعل اتساع حق الاقتراع وارتفاع عدد الناخبين، تبلورت لهم ضرورة العمل الجماعي، مما أدى بهم إلى ضرورة التنسيق جهودهم والتوفيق بين اتجاهاتهم ومواقفهم السياسية هذا التنسيق شكل أرضية مشتركة اعتبر في الغالب أنه العامل الجوهري في تشكل أحزاب سياسية. وبالرغم من أن جميع الأحزاب السياسية بالمفهوم العصري في الدول المتقدمة نشأة بالإنتخابات وبالعمل البرلماني، إلا أن"موريس دوفرجي" قسم الأحزاب السياسية من حيث النشأة إلى قسمين: أحزاب ذات نشأة داخلية، وأحزاب ذات نشأة خارجية.

أ- **الأحزاب ذات النشأة الداخلية:** ط هذه النظرية بين نشأة الأحزاب وبين تكوين المجالس التشريعية، واتساع حق الاقتراع، أي بالعامل المؤسسي،[2] فالاحزاب شأة نتيجة لتطور المجموعات البرلمانية أولاً، واللجان الانتخابية ثانياً، ثم حدوث اتصال وتفاعل دائم بين هذه الجماعات واللجان ثالثاً، وتسمى الأحزاب ذات الأصل البرلماني أوالإنتخابي؛[3] وحتى أكون أكثر تفصيلاً، فقد اقترن تاريخيا ظهور مايسمى بالجماعات البرلمانية عندما شعر الأعضاء أنهم في حاجة إلى جماعة تعمل كفريق متجانس، من أجل الدفاع والحفاظ على مصالحهم واعادة انتخابهم، والتأثير في جمهور الناخبين هذا الشعور الذي تزامن مع إتساع الإقتراع العام، وإرتفاع عدد الناخبين، بدأت هذه الجماعات في تنظيم

[1]- نور الدين حاروش، **الأحزاب السياسية، ط 1، الجزائر: شركة دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، 2009، ص66.**

[2]- ناجي عبد النور ، المرجع نفسه ، ص144.

[3]- ياسين ربوح ، **الأحزاب السياسية في الجزائر (التطور والتنظيم) ، ط1، الجزائر: دار بلقيس، 2010، ص ص 08- 11.**

وتأطير هذا الجمهور ضمن مايعرف باللجان الانتخابية،* للدفاع عن مصالحها ومصالح الناخبين في آن واحد، ومن خلال الإتصال المستمر بين هذه الجماعات وتبلورت فكرت إنشاء أحزاب سياسية.[1]

ب- **الأحزاب ذات النشأة الخارجية:** وهي الأحزاب التي نشأت، بفضل جماعات أوهيئات ناشطة خارج البرلمان والعملية الإنتخابية وتطالب بتمثيلها، بعد معارضة طويلة للحكم القائم، أولاً: الهيئات ذات الصفة الفكرية أوالسياسية أوالنقابات التي تطورت إلى أن كونت أحزاباً اشتراكية في الغالب، مثلاً: حزب العمال البريطاني الذي نشأ بفضل جمعية ثقافية وهي الجمعية الفابية ، والتي تبنت أفكاراً اشتراكية اصلاحية وتأسس بموجب قرار أصدره مؤتمر النقابات العالمية عام1899، ثانياً: للتعاونيات الزراعية والتكتلات الحرفية للفلاحين، دوراً مهماً في النشأة الخارجية للأحزاب، مثلما كان الحال للديمقراطيات في أوروبا الوسطى وسويسرا وأستراليا وكندا،[2] ثالثاً: يدخل في اطار هذه الجماعات الناشطة خارج البرلمان أيضاً، الكنائس والتجمعات الدينية خاصة قبل 1914، في أوروبا بإنشاء أحزاب ديمقراطية مسيحية أو معاصرة أو أحزاب مسيحية محافظة، كما أنشأت لجان مدرسية في كافة المدارس لحماية التعليم الديني لمقاومة القوانين الصادرة في1879 المتعلقة بإنشاء التعليم المدني، وتحولت هذه اللجان المحلية فيما بعد إلى فروع محلية للحزب الكاثوليكي ؛والذي أصبح فيما بعد من أقوى الأحزاب تنظيماً في أوروبا، رابعاً: ما لايجب أن ننساه أيضاً هو أن الجماعات المحظورة أو الجمعيات السرية دور في تكوين الأحزاب السياسية فهي في غالب الأحيان ماتسعى للعمل في الخفاء لتحقيق أهداف سياسية ليست "غير معلنة" فقط وإنما في غالب الأحيان تكون غير مجهولة لايعلمها إلاّ رؤساء هذه الجمعيات وبذلك فهي لاتستطيع أن تسلك طريق الساحة البرلمانية لتحقيق أهدافها نظراً للحظر المفروض عليها، أوأنها لا تريد التصريح عن وجودها؛ غير أنه في غالب الأحيان عندما تتأكد أنه لم يعد الاعلان عن طها يهدد وجودها ولا نشاطاتها أو أهدافها تعمل هذه الجماعات للتحول إلى أحزاب سياسية ومثال هذه الجماعات (الحركة الجمهورية الشعبية في فرنسا، الحزب المسيحي في إيطاليا، الحزب الشيوعي السوفياتي الذي كان نشاطه ممنوعاً، تحول من تنظيم سري إلى حزب حاكم بعد الثورة البلشفية عام 1917)، خامساً: التجمعات الاقتصادية والصناعية غالباً ماسعت للوصول إلى مراكز صنع القرار والدخول إلى البرلمان لتحقيق مصالحها واصدار التشريعات التي تحقق أهدافها كحزب المحافظين الكندي الذي أنشأه عام 1854 بنك مونتريال وشركة مونتريال للسكك الحديدية.

---

* اللجان الأنتخابية:

[1]- Maurice Duverger, Loc. Cit ; P P 02 - 16.

2- ياسين ربوح ، المرجع نفسه ، ص11.

مكلة في هذه النظرية أنها غير قادرة على تفسير نشأة الأحزاب السياسي خارج **الدول الأوروبية أوأمريكا، مثل ظروف نشأة حزب** المؤتمر الهندي أو **الكومينتانج*** في الصين؛ هذا ما يثبت أن الظروف البرلمانية التي نشأت فيها الأ**حزاب الأوروبية لا تمثل سوى نمطاً واحداً، من العوامل** التاريخية وبالتالي فهي لاتصلح أن تكون نظرية عامة.

2. **نشأة الأحزاب السياسية في دول العالم الثالث: إن** الدراسات التي حاولت تفسير عوامل **نشأت الأ**حزاب السياسية في الدول المتخلفة، مستغلتاً فشل النظرية البرلمانية بخصوص تقديم تفسير لنشأت الأحزاب السياسية في العالم الثالث، بتقديم نظرية أكثر اتساعاً على النطاق الجغرافي **وتنوعاً** والتي ترى أن الأحزاب ليس**ت أدا**ة فقط للتحديث وللتنمية السياسية أو نتيجة لتطور الاقتراع العام و**إنما نتيجة لواقع وظروف يختلف عن واقع وظروف أوروبا** الغربية وأمريكا الشمالية في القرنين19 و20، **وذلك بإ**فتراض علاقات جديدة لنشأة الأحزاب من خلال ربطها بمتغيرات مثل الأزمات التاريخية أو التحديث **أو التنمية السياسية أو بالتطورات الاقتصادية و الاجتماعية.**[1]

أ- **نظرية الأزمة التاريخية:** التي قدمها Joseph Lapalombara ، Myron Weiner*، بتأكيدهما على **دور الظروف الخارجية المهيأة لنشأة الأحزاب وبالتحديد أزمة التنمية،** التي تخلق في غالبية **الأحيان:1.أزمة الشرعية، 2.أزمة التكامل، 3.أزمة المشاركة، وفق"لابالومبارا"،** هذه الأزمات قد تبدو من نظرة أولية على أنها **هي العوامل** التي أدت **لتشكيل الأحزاب الحديثة، أما من منظور** مخالف **فقد** يبدو أن الأحزاب الحديثة نشأت لحل هذه الأزمات التاريخية **الناتجة عن** الاستعمار الأوروبي.

1- **أزمة الشرعية** Crisis of Legitimacy: يقصد بها عجز المؤسسات السياسية القائمة في مجتمع ما عن التعامل مع المتغيرات الناشئة و**المطالب المتزايدة،**[2] واعتبرت أزمة الشرعية **ظاهرة عانت منها الدول المتقدمة ولم** تقتصر على دول العالم الثالث، **ونشأة بموجبها** بعض أوائل الأحزاب سواء في أوروبا أو في **باقي الدول بما فيها المستعمرات الأوروبية السابقة على حد السواء؛** ففي أوروبا نجد الجماعات والقوى

---

* حزب الكومينتانج: Kuomintang party، ترجمة للحزب الوطني الشعبي الصيني، الذي تأسس في بكين بالصين في 15 **أوت** 1912، بأهداف ديمقراطية اشتراكية لتجسيد الوحدة الوطنية الصينية والتحرر من الإمبريالية، وصل إلى سدة الحكم سنة 1928.

[1]- ياسين ربوح، **المرجع نفسه، ص** 13.

*Myron Weiner, Né en 1931, politologue américain et chercheur en Inde, en Asie du Sud, sur la migration, les conflits ethniques, le travail des enfants, la démocratisation, la démographie politique, et la politique et les politiques des pays en développement.Il été consultant pour la Banque mondiale, l'Agence pour le développement international, le Département d'Etat américain, et le Conseil national de sécurité américain, de même qu'il à occupé de haute Fonction scientifique et diplomatiques dont la dernier était président de la recherche externe et du Comité consultatif du Haut Commissaire des Nations Unies pour les réfugiés de 1996 jusqu'à sa mort Le 3 Juin 1999.

[2]- ناجي عبد النور، **المرجع نفسه، ص** 145.

السياسية التي كانت تمارس ضغوط لإزالة النظام الملكي في فرنسا أواخر القرن18، نجحت في اكتساب شعبية واسعة، وكانت هي البداية الفعلية للأحزاب السياسية هناك، بالإضافة إلى الحركات القومية التي ظهرت لتغيير نظام الحكم وقواعد انتقال السلطة واختيار الحكام وكانت نتيجة لأزمة الشرعية،[1] وقد تنجم هذه الأزمة عن فشل الحكومة القائمة في الإستجابة بشكل ملائم لهذه الأزمة، مما يؤدي إلى ظهور أزمة المشاركة سياسية ويبدأ معها تكوين أحزاب تهتم بإنشاء منظمات محلية؛ أما في باقي الدول خاصة في المستعمرات السابقة لأوروبا، نجدها بدأت في شكل نخب مثقفة التي هيأت إلى تكوين حركات تحررية خلال الاستعمار ثم تطورت بعد الاستقلال في شكل أحزاب سياسية، وفي مرحلة لم تتوفر فيها لتلك الدول الكيانات البرلمانية التي كانت موجودة في بعض الدول الأوروبية،[2] وعليه يمكن استخلاص أن أزمة الشرعية هي القضية الأساسية التي نشأة بموجبها أوائل الأحزاب.

2- **أزمة التكامل** Crisis of Intégration: وتسمى كذلك أزمة التكامل القومي أوالاجتماعي في الدولة، تعتبر هذه الأزمة العامل الثاني الذي هيأ الظروف التي ساهمت في نشأة الأحزاب، سواء تعلق الأمر بالتكامل القومي أوالإقليمي، حيث تتكيف الجماعات العرقية التي تعرضت للانقسام مع بعضها البعض، (مثل الأحزاب في ألمانيا وإيطاليا، أوالأحزاب العربية التي تعتبر واقع التجزئة يعكس أزمة التكامل على مستوى الأمة العربية)،[3] أزمات الأحزاب القومية التي ظهرت في أسيا وإفريقيا وفي البلدان المتخلفة بصفة عامة، والتي كانت أحزاب تكاملية أثناء نشأتها ولكنها لم تعمل على تحقيق هذا التكامل كهدف أساسي نظراً لانحصار أهدافها وبرامجها على مصالح فئوية، وعدم امتلاكها منهجية شاملة وواضحة للحكم ولتحقيق أهدافها من جهة، من جهة أخرى أدى إنعدام منهجية واضحة إلى جمود المؤسسة الحزبية وفشلها في تنمية قدراتها التنظيمية والمؤسسية وفي تطوير ممارستها السياسية، كما أدى ضعف الإمكانات المادية للحزب وتكريس ثقافة الزعامة الفردية، الصراعات بين الشخصيات النافذة على مناصب القيادة والتحالفات الداخلية كلها عوامل ساهمت في الانقسامات الداخلية، ونتج عنها بعض الممارسات الغير ديمقراطية مثل إقصاء المنافسين من الحزب، أو إعادة صياغة القوانين الداخلية لتكريس الفردية أو لتبرير السلطة،[4] وغالباً ما ينعكس ذلك سلباً على مستويات التنمية، وغالباً ما ينجم عنه حركات انفصالية تعبر عن يأس هذه الأقليات من سياسات السلطة السياسية المركزية وفي بعض

---

[1]- عبد الناصر عبد العالي شماطة، المرجع نفسه، ص 5.

[2]- ياسين ربوح ، المرجع نفسه ، ص 14.

[3]- المرجع نفسه ، ص 14.

[4]- محمد العقيد، **الأحزاب السياسية في إفريقيا: النشأة، التكوين، الواقع والمستقبل**، مجلة قراءات إفريقية، موقع متخصص في شؤون القارة الإفريقية، صادرة عن مؤسسة المنتدى الإسلامي، نشر المقال في، 23 يناير2013، على الساعة، 03:06، تمت زيارة الموقع في 19-03-2013، على الساعة: 19:30،على الرابط التالي: http : // www.qiraatafrican.com

الأحيان قد يشجع ذلك المنشقين أو صيين من مختلف الأحزاب أو الأقليات التي لم يكن بإمكانها تمثيل مصالحها عبر تلك الأحزاب على محاولة إنشاء أحزاب جديدة للتعبير عن مطالبها او توجهاتها وأفكارها على المشهد السياسي، كثرة هذه الإنقسامات هو في حد ذاته تعبير عن أزمة التكامل، من هذا المنظور فإن أزمة التكامل يقصد بها:" أن تكون المنافسة الحزبية تعبر عن الإنقسامات السلالية في المجتمع،[1] وبالتالي يكون البرلمان عبارة عن مرآة تعكس واقع الإنقسامات الاجتماعية والعرقية والدينية والايديولوجية في دولة ما.

3 - أزمة المشاركة Crisis of Participation: تحدث التحولات الاقتصادية والاجتماعية الكبرى، تغييرات في نظام التدرج الاجتماعي مما ينتج عنه ظهور جماعات جديدة ترغب في المشاركة في العملية السياسية، مثلاً أدى انهيار النظام الاقطاعي في أوروبا إلى ظهور مطالب بالتمثيل السياسي خاصة في أوساط الطبقة الوسطى، وكذلك تؤدي التغيرات التي تترتب عليها نمو جماعات ونخب اجتماعية جديدة إلى إضعاف من سلطة القوى السياسية التقليدية التي تعتمد على مكانتها وعلى الرموز والمعتقدات الموروثة، وهنا تظهر الأحزاب السياسية وغيرها من أنماط التنظيمات السياسية المشابهة، الأمر الذي يفرض ضرورة توفير قنوات اتصال جديدة.

إن إقتران أزمات الشرعية والتكامل والمشاركة بنشأة أحزاب سياسية هو إقتران غير شامل، ذلك أنه لم تنشأ أحزاب سياسية في جميع الدول التي عانت من هذه الأزمات، فلو قارنا عدد الدول التي عانت من هذه الأزمات مع عدد الدول التي شهدت ميلاد أحزاب جديدة، سنجد أن نمو الأحزاب إقتصر على بعض النظم فقط.

ب- **النظرية التنموية**: تفسر هذه النظرية نشأة الأحزاب السياسية إنطلاقاً من التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي ينتج عنها ظهور قوى سياسية واقتصادية جديدة، وعلى الخصوص اتساع طبقات المنظمين، المتزامن مع اتساع الطبقات المهنية المتخصصة، والسوق الداخلية، وشبكات النقل، ونمو التكنولوجيا، وانطلاقاً من هذه الافتراضات قدم كل من Lapalombara وWeiner تفسيرات تنموية لنشأة الأحزاب السياسية، فقد اعتبروا أن الأحزاب الجماهيرية المعاصرة ناتجة عن الثورة الصناعية، التي وفرت المناخ لقيام التنظيمات السياسية والمطالبة بالمشاركة، بحيث أتاحت المراكز الصناعية للطموحين إلى القيادة فرصة توعية وتعبئة أعداد كبيرة من الأفراد، من جهة أخرى فقد أدى تطور وسائل النقل والاتصال والتعليم إلى ارتفاع عدد الذين يريدون التأثير على القرارات السياسية من

[1]- ناجي عبد النور ، المرجع نفسه ، ص 145.

خلال بناء التنظيمات للدفاع عن مصالحها،[1] وبالتالي فإن التصنيع هو الذي أدى إلى النمو الحضاري وهيأ لظهور التنظيمات الجماهيرية، في مختلف المجالات الاجتماعية بما فيها الحياة السياسية.[2]

فحزب المؤتمر الهندي لم ينشأ حتى سنة1855، أي حتى تطورت شبكة متطورة نسبياً من الاتصالات البريدية والسكك الحديدية، ووسائل الاتصال الجماهيري، مثل انتشار الصحف المكتوبة ولاسيما باللغة الانجليزية، بالرغم من ظهور جماعات قومية صغيرة متفرقة في أنحاء البلاد، والدليل حسب هذه النظرية، ، لو تتبعنا مراحل نشأة الأحزاب السياسية في هذه الدول سنجد أنها تتلاءم مع واقع وظروف هاته البلدان وبالرغم من أن نظرية "أزمات التنمية" تفسر نشأة الأحزاب في البلدان المتقدمة والمتخلفة على السواء، إلا أنه يعاب على هذه العلاقة "بين نشأة الأحزاب وواقع هذه الدول"، أنها علاقة جزئية وغير كاملة، فقد وجدت أزمات تنموية في العديد من المراحل التاريخية إلاّ أنه لم ينجم عنها جميعاً نشاة احزاب سياسية.[3]

ج- **نظرية التحديث:** تم هذه النظرية بأهمية العامل المؤسسي للتحديث أو العصرنة كما يسميها "صامويل هنتجتون"*في البلدان المتخلفة، ويتجسد العامل المؤسسي هذا في الأحزاب السياسية، ذلك أن عملية التحديث وحدها وما تتضمنه من تعبئة اجتماعية ومشاركة سياسية قد لا تحقق الديمقراطية والاستقرار والتمايز البنيوي والنمطي والتكامل القومي، بل على العكس فقد تؤدي إلى انحلال النظام السياسي وانتشار العنف والفساد واللااستقرار، وعليه تتطلب عملية التحديث وجود مؤسسات سياسية قوية وفعالة تستوعب عمليات التعبئة الاجتماعية والمشاركة السياسية وعلى رأسها الأحزاب السياسية،[4] غير أن البلدان المتخلفة تعاني من معارضة شديدة لقيام مؤسسات قوية على رأسها الأحزاب السياسية وهذه المعارضة نابعة من ثلاثة مصادر هي، أولاً: القوى المحافظة التي ترى في الأحزاب تهديداً للبناء الاجتماعي القائم، ثانياً: قوى الإدارة باعتبار أن الإداري المعارض للأحزاب السياسية يسلم بالحاجة إلى ترشيد الأبنية الاجتماعية والاقتصادية دون توسيع نطاق المشاركة في الحياة

---

[1]- ناجي عبد النور ، المرجع نفسه ، ص 145.

[2]- ياسين ربوح ، المرجع نفسه، ص 15.

[3]- المرجع نفسه ، ص 15.

*صامويل فيلبس هنتنجتون Samuel Phillips Huntington: ولد في1927، أستاذ علوم سياسية في هارفارد، اشتهر بتحليله للعلاقة بين العسكر والحكومة المدنية، وفي انقلابات الدول، أطروحته حول دور اللاعبين السياسيين المركزيين في القرن 21 سيكونوا الحضارات وليس الدول القومية كما حلل للمخاطر التي تشكلها الهجرة المعاصرة على الولايات المتحدة. برز اسم هنتنجتون أول مرة في1960، بنشره بحث بعنوان "النظام السياسي في مجتمعات متغيرة"، وهو العمل الذي تحدى النظرة التقليدية لمنظري التحديث والتي كانت تقول بأن التقدم الاقتصادي والاجتماعي سيؤديان إلى قيام ديمقراطيات مستقرة في المستعمرات حديثة الاستقلال. مات في 2008.

[4]- ياسين ربوح ، المرجع نفسه ، ص 14.

السياسية، ثالثاً: أصحاب الاتجاهات الشعبية الذين يقبلون بالمشاركة الغير منظمة لإيمانهم بديمقراطية مباشرة لاحزبية تعيق التعبير عن الإرادة العامة.

من جهة أخرى فإن عملية التحديث لاتعتمد فقط على العامل المؤسسي فقط وإنما كذلك على درجة التغير الاجتماعي والاقتصادي فحسب هنتنجتون يرى أنه حتى يتمكن الحزب السياسي من أن يتغلب بنجاح على عملية العصرنة عليه أولاً أن يشجع الإصلاح الاجتماعي والسياسي في نشاط الدولة، بمعنى تغيير القيم وأنماط السلوك التقليدية، ونشر وسائل الاتصال والتعليم، مع توسيع نطاق الولاء من العائلة والقبيلة إلى الأمة وعلمنة الحياة العامة وعقلانية بنى السلطة، وتعزيز التنظيمات المتخصصة وظيفياً، والانصاف في توزيع الموارد المادية والرمزية، واستبدال مقاييس القرابة بالكفاءة بالإضافة إلى عمل النظام على ضم القوى الاجتماعية الناتجة عن العصرنة أو تلك التي اكتسبت وعياً إجتماعياً جديداً نتيجة عملية العصرنة، بعد فترة تطلب هذه الفئات الاجتماعية بالمشاركة في النظام السياسي، فإما أن يتخذ النظام بدوره إجراءات هذه المشاركة بوسائل تنسجم مع وجوده المستمر أو أن يستبعدها عن النظام، وينتج عن ذلك إنعزال وصراع أهلي (معلن أو غير معلن).[1]

المطلب الثاني: دور التصدعات الاجتماعية في تشكيل النظام الحزبي:

أ- **مفهوم التصدع الاجتماعي:** جميع من درسوا ظاهرة التصدعات الاجتماعية، اتفقوا على أن مفهوم التصدعات الإجتماعية ارتبط تاريخياً بالمجتمعات الغربية، والذي ظهرت على أساسه الأحزاب السياسية باعتباره شكل من أشكال الصراع الاجتماعي ، فهو كمفهوم تفسيري له جذوره التاريخية والنظرية في أعمال *karl marx حول الصراع الطبقي وأعمال Max weber *حول الطبقات والمكانة الاجتماعية وأعمال Ralf dahrendorf* باسم الصراع الطبقي في المجتمعات الصناعية؛ من الناحية الإتيمولوجية للمصطلح، ظهر المصطلح خارج الحقل المعرفي للعلوم الاجتماعية، وانتقل اليه خاصة

[1]- صاموئيل هنتنجتون، **النظام السياسي لمجتمعات متغيرة**، ترجمة، سمَية فلوّعبود، ط1، بيروت: دار الساقي، بالتعاون مع، مؤسسة تعزيز الديمقراطية والتغير السياسي في الشرق الأوسط ، 1993، ص 121.

*Karl Heinrich Marx, né en 1818, mort en 1883,est un historien,Journalste, Philosophe, économiste, sociologue, théoricien,révolutionnaire socialiste,et communiste allemand.Connu pour sa conception matérialiste de l'histoire, et son activité révolutionnaire au sein des organisations ouvrières en Europe. Il a beaucoup contribué au développement de la sociologie.

*Max Weber, né en 1864, mort en 1920, est un sociologue et économiste allemand. L'un des fondateurs de la sociologie moderne.Et considéré comme le fondateur de la sociologie compréhensive,d'une approche sociologique qui fait du sens subjectif des conduites des acteurs le fondement de l'action sociale.

*Ralf Gustav Dahrendorf, né en 1929 et mort en2009, était un sociologue et un politologue germano-britannique, considéré comme l'un des fondateurs de la «théorie du conflit social ».

علم الاجتماع السياسي وعلم السياسة للاشارة إلى ظاهرة انقسام النظام الاجتماعي والسياسي عبر خطوط غالباً ماتكون اثنية أو ايديولوجية أو حول قضايا مختلفة، وأحياناً أخرى للاشارة إلى عدم الاتفاق حول مسألة سياسية أواجتماعية تمثل محور خلاف وصراع،[1] في حين انتقل إلى حقل السياسة المقارنة ليجعله أكثر دقة، خصوصاً فيما يتعلق بالسلوك الانتخابي وتفسير ونشأة الظاهرة الحزبية ليعبِّر على الانقسام الثابت في السلوك التصويتي للناخبين، إزاء الأحزاب المتعارضة في المواقف والبرامج والقضايا السياسية، وعليه فإن مفهوم التصدع حسب R.Inglhart *:"هو مظهر ثابت للاستقطاب، حيث تكون فيه مجموعات محددة مؤيدة لسياسات أوأحزاب معينة، بينما تميل مجموعات أخرى إلى تأييد سياسات وأحزاب معارضة للأولى".كما يعرف:"بأنه انقسام سياسي على المستوى الانتخابي بين فصائل من الناخبين وبين أحزاب بشكل مستمر ولفترة طويلة، وهذا الانقسام السياسي يعكس إنقسام اقتصادي واجتماعي واسع الانتشار".[2] هذه التعريفات كانت فردية وغير منظرة للتصدع كظاهرة تتطلب التنظير، إلى أن بادر كل من S.Rokkan، M.Lipset * إلى عرضها في شكل أكثر تفصيلاً وتحليلاً، في إطار نظرية تحمل اسم التصدع الاجتماعيThe Social Cleavage Théory بأن هذا الانقسام الاجتماعي والسياسي هونوع، يعبر عن وقائع تاريخية وإمبريقية، بوجود ثلاثة مضامين في المفهوم: أ- وجود انقسام بين المجموعات والأفراد على أساس تمايز بين هذه المجموعات والأفراد في بعض الخصائص الاجتماعية،كالانتماء الديني، والاثني، واللغوي، والطبقي. ب- ينتج عن هذا الانقسام تبلور لهوية جماعية ووعي بها، وتقبل هذه المجموعات والأفراد بالتصرف وفق هذه الهوية.ج- أن يتسم هذا الانقسام بعنصر تنظيمي، أي انخراط الأفراد في تنظيمات للتعبير عن مصالحها ومطالبها

---

[1]- عبد القادر عبد العالي، **التصدعات الاجتماعية وأثرها على النظام الحزبي الاسرائيلي**، ط1، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2010 ، ص57.

- Lain Mc Lean , Op, Cit ; p 76.

*Ronald F. Inglehart, né en 1934 est un politologue à l'Université du Michigan. Et directeur de l'Enquête mondiale sur les valeurs, un réseau mondial de chercheurs en sciences sociales qui ont mené des enquêtes nationales représentatives des publics de plus de 80 sociétés sur tous les continents habités. Dans les années 1970, il a développé la théorie sociologique du post-matérialisme. " ما بعد المادية "

[2]- عبد القادر عبد العالي ، المرجع نفسه ، ص 62.

*Seymour Martin Lipset, né en 1922, mort en 2006, sociologue américain. et théoricien des liens entre le libéralisme économique et le libéralisme politique.Sa pensée est remise en cause depuis l'ans 2000par l'émergence du consensus de Pékin qui est une voie alternative au consensus de Washington: l'émergence et le développement économique de pays autoritaires comme les la République Populaire de Chine serait la preuve de la non-validité de Sa théorie.

الخاصة بهويتها الاجتماعية، وتأسيس المجموعات المنقسمة لتنظيمات حزبية تعبئ من خلالها الجماهير والناخبين على أساس هذه المصالح والمطالب.*

ب- **الفرق بين التصدع الاجتماعي والتصدع السياسي: حسب*** Stéphano bartolinie فإن التصدع يشمل الأبعاد السياسية والاجتماعية على حد السواء، ذلك أن تكوين التصدع ينطلق من مختلف الخلافات والتناقضات التي تنتج خطوط الإنقسام داخل المجتمع، ووفق مختلف القواعد الهوية الجماعية، التي تؤثر في الخيارات السلوكية والتنظيمية داخل الجماعة، والتي تتطور إلى درجة التأثير على الخيارات المؤسسية، وبالتالي فالصفتين الاجتماعي والسياسي هما جزآن من عملية تطور التصدع من الكمون الاجتماعي إلى الظهور السياسي،[1] في حين أنه يرى الاتجاه مع كل من Zuckerman، Dahl أن هناك فرق بين التصدع السياسي الناشئ عن الاستقطاب في النظام الحزبي والتصدع الاجتماعي الناشئ عن الانقسام والصراع بين المجموعات في المجتمع، وأن التصدع الاجتماعي قد لا يرتبط بالضرورة بالتصدع السياسي وليس مولداً اومنتجاً له بالضرورة، بناءاً على دراسة مسحية تثبت وجود علاقة ضعيفة بين مظاهر التصدع الاجتماعي والسياسي خاصة الانقسام الطبقي والانقسام السياسي،[2] ويذهب Dahl* إلى أكثر من ذلك معتبراً أن التصدع يقتصر على الجانب السياسي فقط

---

*حسب Hanspeter Kreisi طالما أن هذا التصدع يعبر عن انقسام دائم ومستمر ناتج عن خلل في التركيبة السوسيولوجية وينتج عنه صراع دائم ومتواصل، بهذا المفهوم هناك 03 ثلاثة أبعاد رئيسية للتصدع، 1- البعد البنيوي: وهو البعد الأساسي الذي يجعل هذا الصراع يكتسب صفة الديمومة والاستمرارية ويميزه عن الصراعات العابرة، بغض النظر عن المستويات التي يتخذها هذا الصراع.2- بعد الهوية الصراعية: وذلك بأن تكتسب المجموعات والجموعات المتصارعة وعياً بهويتها الجماعية، لاتفاقها حول قيم مشتركة تمثل لها قواعد تدفعها الى التصرف بناءاً على تلك القواعد.3- البعد التنظيمي: موعات الصراعية تنشئ نسق للأفعال وفقاً لخطوط التقسيم بصفة دائمة ومنتظمة وفق صيغ تنظيمية مختلفة. للتوسع أكثر راجع: عبد القادر عبد العالي، المرجع نفسه، ص ص 58-59.

* Stefano Bartolini, est professeur à l'Institut universitaire européen, enseignant les Institutions politiques Comparatives.Il à publier des articles sur la formation des clivages.Ses recherches actuelles son Principalement sur l'interprétation du processus d'intégration européenne face à l'État nationnale. Voir: Revue Internnationale des Politiques comparée, sur le lien: http://www.uclouvain.be/238705.html

[1]- Stéphano bartolini,« La Formation des Clivages »,**Revue Internationales de Politiques Comparée**, Vol: 12, N°1, Janvier 2005, pp 27-30.

[2]- Zuckerman, New Approaches to Political Cleavages, p 132.

نقلاً عن: عبد القادر عبد العالي، المرجع نفسه، ص ص 61- 62.

*Robert Alan Dahl, né en 1915, professeur de science politique à l'Université Yale et ancien président de l'*American Political Science Association*. Dans son œuvre majeure en 1961, ***Who Governs?***, il étudie les structures formelles et informelles du pouvoir. Il a aussi Plusieurs publications sur le Fonctionnement du Pouvoire et de la Démocratie.

دون الجانب الاجتماعي وأن البنية الاجتماعية ليست شرط كافياً لخلق تصدع سياسي.[1] في حين أن هناك علماء سياسة آخرون يعتبرون أن كلا المفهومين "التصدع الاجتماعي أوالسياسي"هما مفهومين لنفس الظاهرة، وأن العلاقة المفترضة بين الانقسام الاجتماعي والسياسي ناتجان عن البنية الاجتماعية التي تتسم بالتمايز العمراني حسب ابن خلدون وبالتفاوت الطبقي في نظر ماركس، وبالتفاوت في المكانات الاجتماعية والثقافية وفي وجود تراتبية اجتماعية في نظر ماكس فيبر.كما أن هذه الفرضية مفادها هوأن الانقسام والصراع على المستوى الاجتماعي يؤثر في الانقسام والصراع على المستوى السياسي؛ وفي نفس النقطة، هناك من يعتبر أن التصدع الاجتماعي والتصدع السياسي يعبِّران عن مسار تطوري للتصدع من الكمون الاجتماعي الى ظهور السياسي، وأن هذا التطور يمر بمراحل ومرتبط بشروط وبمتغيرات وسيطة أخرى تجعل هذا التصدع يكتسب أهمية سياسية لأن عملية التحول غير حتمية فليس كل صراع في المجتمع يتحول الى تصدع اجتماعي، وأهم هذه الشروط والمتغيرات الواجب توافرها هي:

أ- مستوى التنظيم الموجود داخل المجموعات الاجتماعية، مثل المجموعات الإثنية التي تعبئ أفرادها إلى درجة تبلور هوية جماعية للمجموعات الصراعية.

ب- مدى وجود قيادات تحاول أن تحكم هذه المجموعات وأن تدافع عن مطالب المجموعة.

ج- درجة انخراط أعضاء المجموعة في الفعل الجماعي الصراعي، سواء أكان عنيف أوغير عنيف، ضد الباقي المجموعات الموالية للسلطة أولحزب ما أو لأي اتجاه اجتماعي أوسياسي معارض له.

د- السياق الاجتماعي والاقتصادي لأفراد المجموعة، ومدى تمركزهم في منطقة إقليمية أو إدارية داخل الدولة، ومدى شغلهم لوظائف مدنية أوعسكرية تجعلهم يتحكمون في الموارد الاقتصادية والاجتماعية.

ج- أنماط التصدع الاجتماعي: صنف Rae Douglass وMicheal Taylor التصدعات الاجتماعية إلى ثلاثة أنواع:1- التصدعات الانتسابية: ناشئة عن خصائص وصفات انتسابية مورثة اجتماعياً، مثل الهوية على أساس عرقي أولغوي أوديني.2- التصدعات الموقفية: وهي تلك التي تعكس تبايناً في الآراء وفي التوجهات والمواقف، وتسمى بالتصدعات الثقافية والأيديولوجية.3- التصدعات السلوكية: وتنشأ نتيجة الأنماط السلوكية المسموح بها أو المرغوب بها اجتماعياً والمتجسدة في الأنساق الفعلية مثل:

---

[1]- عبد القادر عبد العالي ، المرجع نفسه ، ص62.

* ميز كل من Allaradt وPesonen بين التصدع الاجتماعي والذي أطلقا عليه "التصدع البنيوي" والسياسي والذي أطلقا عليه "التصدع الغير بنيوي". للتوسع أكثر عد إلى: المرجع نفسه ، ص62.

أشكال العضوية في المنظمات وفي السلوك الانتخابي. هذا التصنيف يقتصر على المظاهر التي يتخذها تصدع في المجال السياسي. في حين أن **هناك من قسم التصدعات** إلى:1- **التصدعات القطاعية**،2- **التصدعات الثقافية**،3- **التصدعات الوظيفية**.

هذا التصنيف اعتبر أكثر توفيقاً من سابقه، لتركيزه على مصادر التصدع. وهناك اقتراحات **تصنيفية أقل تجريداً تعكس** التطور التاريخي الغربي، أولها تصنيف*Hans Daadler **والذي أعطاها** خمس05 تصنيفات على أساس: 1-**التصدع الطبقي والقطاعي**:تأخذ بعين الاعتبار المصالح الاقتصادية **الطبقية والمهنية مثل التجار العمال والصناعيين والفلاحين**.2- التصدع الديني:**سواء بين تعدد الأديان، أوبين العلاقة بين الدين والدولة، أو بين العلمانيين والمحافظين**.3- **التصدع الجهوي أو الإقليمي: على** أساس المصالح الجغرافية كالتصدع بين سكان الأرياف وسكان المدن.4-**التصدع القومي أو الإثني**: وهو يقسم المجتمع إلى مجموعات قومية أو إثنية تختلف في موقفها وولائها للدولة. 5-**التصدع على** أساس الموقف من النظام السياسي: بين المجموعات المؤيدة للوضع القائم والمجموعات الثورية.

أما *Arendt Lijphart **فقد قسم التصدعات** إلى أساس المتغيرات السياسية والاجتماعية والتي تنشأ كلٌ منها بعد وقد قسم التصدعات إلى **سبعة07 أبعاد: 1- البعد الاقتصادي والاجتماعي**،2- البعد الديني،3- **البعد** الإثني والثقافي،4- **البعد الحضري والريفي**،5- **البعد متعلق بالموقف من النظام السياسي**،6- **البعد المتعلق بالقيم**،7- **البعد الخاص بالمواقف من قضايا السياسة الخارجية. أما التصنيف المقدم من طرف** Stein Rokkan **و** Martin Lipset **يضم أربع** 04 تقسيمات تندرج في محورين أساسيين هما المحور الاقليمي الثقافي والمحور الوظيفي، **وينقسمون** إلى: 1- **التصدع الاقليمي بين الثقافات المحلية وبين الثقافة المركزية الوطنية (تصدع المركز والمحيط)**. 2- **التصدع بين الدولة والدين** 3- **التصدع بين الريف والمدينة**.4- **التصدع الطبقي**.كما أن هناك تصنيف آخر اقترحه يونهوك شو، محاولة منه ليشمل **كافة التصدعات المحتملة فصنفها** إلى: **التصدعات القطاعية، التصدعات القيمية**.[1]

بناءاً على جميع التصنيفات السابقة فقد ذهب الباحث عبد القادر عبد العالي، في **مؤلفه حول دراسة التصدعات** إلى وضع جميع التصنيفات السابقة في معيارين **فقط** يحتويان على كافة مظاهر

*Hans Daalder, Né en 1928 est un politologue néerlandais. Il a étudié à Amsterdam. De 1963 jusqu'à sa retraite en1993, professeur de science politique à l'Université de Leiden.Ces travaux ce Sont concentrés sur les systèmes de partis, le parlement, les partis politiques. Ses publications dépasse les 400 livres et articles.

*Arend Lijphart, Né en 1936. Politologue spécialisé dans les systèmes éléctereaux et les institutions démocratiques, et de l'ethnicité considérés selon une approche comparatiste, Actuellement professeur à l'Université de Californie à San Diego.

[1]- عبد العالي عبد القادر ، المرجع نفسه ، ص ص 64- 73.

التصدع، المعيار الأول هو منشأ وطبيعة الانقسام المسؤول عن التصدع، أما المعيار الثاني فهو مستوى ر هذا التصدع أي من الكمون والانقسام الاجتماعي بين المجموعات الاجتماعية مرشح لأن يتحول إلى تصدع سياسي، ثم إلى تصدع اجتماعي ولكنه بارز ومزود بقدرات تنظيمية وتعبوية مما يؤدي إ ى أن تنحاز احدى المجموعات إلى طرف معين والأخرى إلى طرف آخر، إلى أن يتحول إلى تصدع محزب الذي يعبِّر عن تقارب بين خطوط التقسيم الاجتماعي مع خطوط التقسيم السياسي والحزبي.

د- **تحول التصدعات الاجتماعية إلى نظام حزبي**: تحول التصدع الاجتماعي إلى نظام حزبي مرهون بمجموعة من المتغيرات الوسيطة التي تعمل على نقل تأثير التصدعات الاجتماعية إلى النظام الحزبي، ومن بين هذه المتغيرات هناك التفسير الذي قدمه كل من S.Rokkan و M.Lipset حول وجود عوامل سياسية وتنظيمية تشكل متغيرات وسيطة يطلق عليها اسم"العتبات":

أولاً: **عتبة الشرعنة**: وهي المدى الذي يسمح به النظام الحاكم لإقامة الاحتجاجات على مطالب جديدة حتى تكون مشروعة ومعترف بها، مقابل حدود إبداء النقد والمعارضة.

ثانياً: **عتبة الادماج**: تتعلق بدرجة إعطاء حق المشاركة في الحياة السياسية وعدم إقصاء الحركات الاجتماعية والمجموعات الاجتماعية التي تبحث عن تمثيل مطالبها، من خلال الاعتراف بالنقابات والأحزاب العمالية وبتوسيع حق الاقتراع العام.

ثالثاً: **عتبة التمثيل**: وهي مدى وجود إمكانية للحركات الاجتماعية وللأحزاب السياسية الجديدة للدخول في المنافسة الانتخابية لطرح مطالبها وبرامجها التي تعبر عن مجموعات اجتماعية معينة، وهو أمر مرتبط بمدى توسع حق الاقتراع العام، وبفرص هذه الأحزاب في اجتياز عتبات التصويت للتمثيل في المجالس الانتخابية.

رابعاً: **عتبة الأغلبية**: وتتعلق بنوع النظام الانتخابي المعتمد وبآلية اتخاذ القرارات الحكومية والتشريعية، وإن كانت على أساس قاعدة الأغلبية بحيث تسمح فقط للأحزاب الكبيرة التي تمثل أغلبية ي المجالس التمثيلية وفي التئلافات الحكومية باجراء إصلاحات واسعة لصالحها، أو مختلف القيود والشروط المفروضة في عملية التصويت وتنفيذ القرارات وتمرير المشاريع.

رغم هذه العتبات فإن أثر التصدع الاجتماعي على النظام الحزبي مرهون بعملية التحول الديمقراطي، ؛دور الأحزاب السياسية في تمثيل مطالب المجموعات والثقافات الفرعية في المجتمع، إلى أن يصبح هذا معياراً أساسياً في العملية الديمقراطية وعدالتها، نظراً لدور الأحزاب السياسية في الوساطة

بين المجتمع المدني والسلطة السياسية.[1] **ويؤكد على ذلك** يحي الجمل*في تعريفه للتعددية السياسية **على** أنها:"وجود أحزاب سياسية مختلفة **،تمثل قوى اجتماعية واقتصادية وثقافية وسياسية متباينة**، وهذه **الاحزاب تنافس فيما بينها من أجل كسب تأييد الرأي العام تمهيداً للوصول عن طريقه** إلى السلطة، بقصد تحقيق ما**تنادي به تلك الأحزاب** من أهداف وبرامج **أوما تدعوا إليه من قيم**".[2]

[1]- عبد العالي عبد القادر ، المرجع نفسه ، ص ص 100- 105.

*يحي عبد العزيز عبد الفتاح الجمل: ولد في1930 **بالمحافظة المنوفية بمصر، دكتور** في القانون العام، **وفقيه دستوري، من مؤسسي"حزب الجبهة الديمقراطية"**، بالتعاون مع أسامة الغزالي حرب، نادى بضرورة تغيير النظام الإنتخابي، وأحد أعضاء لجنة الحكماء التي إنشأت خلال **ثورة** 25 **يناير**2011.

[2]- ديندار نجمان شفيق دوسكي ، **التعددية الحزبية في الفكر الاسلامي الحديث** ، ط1، دمشق: دار الزمان للطباعة والنشر والتوزيع، 2010، ص ص 103- 104.

نتائج الفصل الأول:

أولاً: الإنتخاب هو نتيجة تاريخية لإنتقال السلطة من الملوك إلى الجماهير بغض النظر على الظروف التي أدت إلى هذا الإنتقال، وكذلك إلى تغير معيار إنتقال السلطة من معيار القوة في تولي كم إلى معيار العقد بين الحاكم والمحكوم والمجسد من خلال عملية التصويت.وبالتالي **هو آلية حضارية وسلمية للتنافس على الحكم وإنتقال السلطة، بدلاً من الأساليب العنيفة" كالحروب والإنقلابات"**، مما أدى إلى **إنتقال ساحة الصراع على السلطة من ساحة** الحروب والخفاء إلى **صندوق** الإقتراع، وهو ما تطلب العمل العلني المنظم والمؤسس المشروع **بأحزاب السياسية.**

ثانياً: الإنتخاب هو أداة "للتعبئة السياسية للمواطنين" في الدولة الحديثة **بدفعهم للتموقع** في **الحياة** السياسية لصالح إحدى الأ**حزاب أو الإتجاهات السياسية** لضمان تمثيل مصالحهم، كما أنها أداة ياس درجة شرعية الحكومات وموقف الجماهير من سياساتها، وكذا **" أداة للتخفيف من حدة الصراع الاجتماعي"بنقل الإنشغالات المحورية للمظومة الإجتماعية** إلى مستويات **أعلى** ليعبر **عنها** أخيراً **بواسطة** برامج **حزبية** يحسم أمرها عبر صناديق الإقتراع في الانتخابات،**كما أنه حق فردي** وفي **نفس الوقت** وظيفة اجتماعية وواجب مدني

ثالثاً: الإنتخاب أدى بالرأي العام للالتفات نحو القضايا التي تشغل المواطن أكثر من **قضايا المتعلقة** بمن يملك سلطة التقرير في النظام، مما جعله" أداة **تأمين طاعة الأفراد للحكام مهما كانت طبيعة هذا الحكم"، وهو ما أضفى عليه صفة المصادقة على الخيارات المعروضة على السوق السياسي بالتصويت"بنعم"على الخيارات المعروضة**، أو ب**"لا"من خلال الإمتناع** أي تحول إلى آلية لإ**بداء موقف الناخبين من أداء السلطة** دون القدرة على التأثير في نعويتها.

رابعاً: إنطلاقاً من ربط"سلوك الناخبين بالعوامل البيئية"، قام الباحثين باستخلاص مجموعة من**"الانتظامات الاحصائية"** ليربطوا من خلالها سلوك الناخبين بالخصائص السوسيو ثقافية، **والسوسيو اقتصادية**، أهمها: السِّن، **الجنس، المستوى التعليمي، الدخل**، الوظيفة التي يشغلها الناخب، **البنية الاقتصادية للمنطقة، ويمكن تقسيم** التفسير السوسيولوجي للسلوك الانتخابي تفسيرين، 1- **الانتخاب**، يعني **إمكانية الضغط على سياسة الحكومة والتشكيك فيما تقدمه للناخبين**؛ 2- **التصويت، هو يعكس رد فعل يقوم به الناخب** نتيجة مختلف الضغوط الممارسة عليه **من قبل المجموعات الاجتماعية، لحمله على** التصويت **مايفسر ظاهرة تصويت المصلحة.**[1]

[1]- محمد السويدي، المرجع نفسه، **ص ص**151- 152.

خامساً: المؤسسة هي التي تحدد **قواعد المنافسة الإنتخابية من خلال القواعد القانونية** للإنتخاب التي **قد** تحسم **قبلاً** المنافسة الإنتخابية في صالح من **ستكون وعلى حساب من، من خلال** الصيغة التي تصاغ بها **القوانين لإنتخابية**، وعليه فقانون الإنتخاب ماهو إلاّ تعبير عن رغبة مؤسسات **النظام السياسي** للتعبير، **عن إقصائها لفئة معينة أو** تعبير عن درجة عدالتها، **ولذلك من خلال تتبع** المسار التطوري للقانون الإنتخابي، يلاحظ أن قانون الإنتخاب قد يحفز ويشجع على المشاركة **كما قد يضيق ويقصي** للحفاظ على السلطة من طرف الطبقات الأرستقراطية، **وأنه** إنتقل من الإقتراع **المقيد** إلى **الإقتراع العام**، بالإضافة إلى أنه **حوصلة لمفاوضات ومساومات بين الأحزاب وضمانة للمتنافسين ضد أي تجاوز ووسيلة شرعية للطعن** في النتائج **ولضمان النزاهة الانتخابية.**

سادساً: **أن تصنيفات النظم الحزبية** تتغير بتغير المعايير، **فكلما تعددت** المعايير التصنيفة تغير التصنيف وبالتالي فالنظام الحزبي هو متغير **"تابع" للمعايير. وأن شكل** النظام الحزبي يتغير وفق **طبيعة النظام السياسي بما أنه فرع من هذا النظام السياسي** ولذلك يلاحظ أنه **إنتقلت دولة من نظام** تسلطي أو دكتاتوري إلى نظام ديمقراطي، نتج عنه تحول في شكل النظام الحزبي.

سابعاً: تختلف عوامل نشأة الأحزاب السياسية **بإختلاف الدول، وإختلاف عواملها الوطنية،** لكنها جميعاً **تنقسم** إلى قسمين**(داخلية/خارجية). لهذا تصنف الأحزاب السياسية وفق عوامل** نشأتها إلى أحزاب ذات نشأة داخلية، و**أخرى ذات نشأة خارجية**:**1- الأحزاب ذات النشأة الداخلية: تربط** وهي التي إرتبطت نشأتها بتكوين المجالس التشريعية، واتساع حق الاقتراع، أي بالعامل المؤسسي، أي أنها نتيجة لتطور المجموعات البرلمانية أولاً، واللجان الانتخابية **ثانياً.** وهي تخص العوامل الأوروبية **لنشات الاحزاب السياسية ولاتصلح لان تكون نظرية عامة.2- الأحزاب ذات النشأة الخارجية: وهي** الأحزاب التي نشأت، بفضل جماعات أوهيئات ناشطة خارج البرلمان وطالبت بتمثيلها، بعد معارضة **طويلة للحكم القائم**،أ- الهيئات الفئوية التي تمثل مصالح فئات محددة في المجتمع سواء كانت" **ثقافية، مهنية، دينية، إقتصادية، سياسية".** وترد جميعها إلى(03) أزمات تعد السبب المباشر في نشأتها، هي:أ- نظرية الأزمة التاريخية: **تركز على أزمة التنمية**، التي تخلق في غالبية الأحيان:1. **أزمة الشرعية** 2. **أزمة التكامل**3.**أزمة المشاركة**.ب- النظرية التنموية: **تؤدي التحولات السياسية والإقتصادية والإجتماعية** إلى **ظهور قوى سياسية وإقتصادية جديدة، وإلى إتساع طبقات المنظمين والطبقات المهنية المتخصصة والسوق الداخلية وشبكات النقل والنمو التكنولوجي**، مما ينتج **نمو حضاري الذي يهيأ لنشأة تنظيمات** الجماهيرية في مختلف المجالات بما فيها الحياة السياسية.ج- نظرية التحديث: التي تركز على

دور المؤسسة في تحديث الدول المتخلفة، من خلال مؤسسات سياسية فعالة تستوعب عمليات التعبئة الاجتماعية والمشاركة السياسية والأحزاب السياسية.

ثامناً: إن أثر التصدع الاجتماعي على النظام الحزبي مرهون بعملية التحول الديمقراطي، وبدور الأحزاب السياسية في تمثيل مطالب المجموعات والثقافات الفرعية للمجتمع، ودور الأحزاب السياسية في الوساطة بين المجتمع المدني والسلطة السياسية.

الفصل الثاني

التصميم الانتخابي وعلاقته بتشكيل النظام الحزبي

قبل تحديد مفهوم التصميم يجب الإشارة إلى وجود **علاقة تلازمية بين التحليل والتصميم،** فالتحليل هو خطوة سابقة للتصميم في حين أن عملية التصميم تبدأ بناءاً على نتائج عملية التحليل، ولكل منهما مفهومه دوره في عملية بناء **نظام ناجح.**

مفهوم التحليل: يتفق جميع الأكاديميين والباحثين على أن التحليل هوعملية التفكيك **والتجزئة للمعطيات والمعلومات ذات الصلة المباشرة أو** غير المباشرة بالموضوع محل الدراسة، كما أن التحليل هو مجموعة الطرق والتقنيات والأساليب المستعملة لتفكيك الكل إلى أجزاء وعناصر فرعية. وبهذا فهي عكس التصميم الذي هو جزء من عملية التركيب والبناء.

دوافع الباحث للتحليل: أ- الفحص والتدقيق وفي مكونات الشيء أو الظاهرة وعناصرها. ب- الترتيب والتنظيم.ج- الانتقاء، بمعنى التمحيص و**إختيار العناصر** التي تخدم **الموضوع وإستبعاد** العناصر التي لاتخدم الموضوع. د- تحديد العلاقة بين مكونات الشيء أو الظاهرة محل الدراسة. هـ- تحديد وظيفة وصفة كل عنصر من العناصر المكون للشيء أوالظاهرة. و- **التعرف على الأصل من الفرع والكل من الجزء والأساسي من الثانوي والمشكلة السطحية من المشكلة الجوهرية.**

تقنيات وأساليب التحليل: 1- **المقارنة،** 2- **الجدل،** 3- **التحليل المنطقي(مبدأ: التماثل، عدم** التناقض، الثالث المرفوع)، 4-**التحليل الرياضي،** 5-**التحليل الكمي والكيفي،** 6- تحليل الأحداث **والوقائع،** 7- تحليل المضمون.[1]

المبحث الأول: مفهوم التصميم الانتخابي ومعاييره

المطلب الأول: مفهوم تصميم النظام الانتخابي ومكوناته:1- مفهوم التصميم: سأحدد مفهوم التصميم في اللغتين العربية و**الفرنسية وسأحاول الكشف عن مايقابل** هذا المصطلح في العربية باللغة الفرنسية للاعتماد على المفهوم اللغوي المشترك بين اللغتين كأساس في تحديد المصطلحات ، كما سنرى مايقابل هذا مصطلح اصطلاحاً بالعربية في الفرنسية أساس التقابل سيكون المفهوم **الاصطلاحي"المفهوم الوظيفي"**المشترك للغتين العربية والفرنسية فرغم اختلاف المصطلحات المفهوم المشترك هو أساس المقارنة لاعتماد المصطلحات.

[1]- محمد عبد الغني معوض، محسن أحمد الخضري، **الأسس العلمية، لكتابة رسائل الماجستير والدكتوراه، القاهرة:** مكتبة الأنجلو المصرية، دون طبعة، 1992، ص 77.

أ- **مفهوم التصميم لغةً:** لم يرد مصطلح التصميم بمفهومه المعاصر في القواميس المشهورة لدى العرب في القديم لأنه مصطلح حديث النشأة ظهر مع التطور العلمي والصناعي- **مع تطور الحركة** التصنيعية في أوروبا وأمريكا- في أواخر القرن 19 ، غاية نهاية خمسينيات وبداية ستينيات القرن العشرين. **و انما عرف مصطلح آخر وهو:** صمَّمَ ففي قاموس لسان العرب: صمَّم: تعني المضي في الأمر،[1] **ويقال:**صمَّمَ: (يُصَمِّمُ، صَمِّم)* **تصميماً: على الأمر، وفيه: مضى على رأيه** فيه ولم يصغ إلى **من يردعه عنه،** فلاناً صيَّرهُ أصم غيره الحديث وأوعاه إيَّاه.[2]

كما يعرف التصميم على أنه: خطة، أو تخطيط أو مُخَطَّط، كما يعني رسم أو عزم أو نِيَّة. **وكما قالت العرب قديماً،** "بالأضداد تبرز المعاني"، **فأضداد كلمة تصميم هي:** تردد، تقصير، **تكاسل،** إهمال.*وفي معجم اللغة العربية المعاصر، **كلمة تصميم هي: من مصدر** صَمَّمَ **(ج) تصميمات أو تصاميم، وهو** مصطلح فني يقصد به"رسم تخطيطي لعمل طباعي يمثل العمل تمثيلاً دقيقاً كاملاً بشكله ومظهره."[3] فمثلاً تصميم منتج يشتمل على: تحديد مواصفات أجزاء المنتج متكاملة وعلاقاتها **المتبادلة بعضها مع بعض. ووضع تصميماً** لموضوعه، تخطيطاً لعناصره ولأجزائه، **اي** وضع تخطيط جديد أوخطة جديدة من خلال افتراض علاقة جديدة بين عناصر **وأجزاء الموضوع عند الربط بينها،** هذه العلاقة المفترضة تعكس رؤية من يتناول الموضوع، **وتعطي للموضوع نظرة جديدة، مثال:** أنجز المهندس تصاميم لبناء عمارة حديثة: رُسُوماً تخطيطية تحَدِّد شكلها وكيف ينبغي **أن تكون عليه بعد** الإنجاز.

كما أن ترجمة تصميم إلى اللغة الفرنسية، لها عدة مرادفات فهي **تشير بالفرنسية:**

---

[1]- ابن منظور، **لسان العرب** ، القاهرة: دار المعارف ، ط 3 ، 1997 ، ص ص 2503-2054.

* **قال أبو بكر:** صمَّمَ فلان على كذا أي مضى على رأيه. وصمَّمَ في السير وغيره ، أي مضى. **ويقال للضارب ، بالسيف إذا أصاب** العظم **فأنفذ الضربة:** قد صمَّمَ فهو مُصَمِّم فإذا أصاب المفصل فهو مُطَبِقُ. **وأنشد أبو عبيدة:** يُصَمِّمُ أحياناً وحيناً يُطَبِّقُ / أراد أنه يضرب مرةً صَميمَ العظمِ ومرة يُصيبُ المِفصَلِ ، والمُصمِّمُ من السُّيوف الذي يمر في العظام بمعنى النفاذ.

[2]- علي بن هادية، **وآخرون، القاموس الجديد للطلاب** ، معجم عربي مدرسي ألفبائي ، الجزائر: **المؤسسة الوطنية للكتاب، ط 7، 1991، ص ص** 576- 568.

* **يقال أيضاً:** صَمصَامٌ: والصمصام هو المصمم السيف الصارم الذي لا ينثني **(ج)** صَمَاصِمَةٌ.
صَمصَمَ: يُصَمصِمُ ، صَمصِم ، صَمصَمَةً : الرجل في الأمر و المسير :مضى في كذا صَمَّمَ.
صَمصَمٌ: الصَّمصَمُ : هو المتناهي في البخل. صَمصَمَةٌ: **هي الجماعة وسط القوم (ج)** ، صَمصِمٌ ، صَمَاصِمٌ.
صَميمٌ: **الصميم من كل شيء هو:** المحض الخالص في الخير والشر. **ومن القلب:** تعني وسَطُهُ ومن البَرد و الحَرِّ :أَشَدُّهُ.
يقول الشاعر: و ، أنها في صميم العرب قد بقيت لما نعاها في لأيام ناعيها .

[3]- أحمد مختار **عمر، بمساعدة فريق عمل، معجم اللغة العربية المعاصر، القاهرة:** عالم الكتاب، ط 1، 2008، ص ص 1320-1321.

1-Conception ,2-Décision, 3-Design, 4-maquette, 5-Stratégie, 6-planification, 7-projet, 8-Modéliste, 9- Essai, 10- plan, 11- Dispositif.

1- *Conception، **تعني** قاموس المنهل،[1] وهو قاموس فرنسي عربي بأنها:"عملية إدراك المعاني المجردة، **أو** تصور عملية عقلية يقوم بها الفهم لإدراك المعاني المجردة أو تكوينها وهي مشتقة من كلمة Concept وتدل على معنى مجرد أو تصوّرات عقلية فهي ماهية مجردة عن المادة وعن الأرض كالمقدار واللون **والصوت والرائحة و...**إلخ". أما في قاموس"Larousse"[2] **الفرنسي فإن** Conception تعني: بالإضافة إلى مفهوم الإدراك المجرد،"هي المرحلة المسخرة إلى الاختراع- **إبداع، تكوين**- في سيرورة انجاز سلعة ما سواء كانت في البناء أو سلعة محددة."*

2- Décision: **قرار** ، حُكم ، عَزم ، قرَّرَ ، صَمَّم ، أو تصرف بِحَزم.

3- Design: تلاؤمية، نظام غايته التلاؤم الجمالي في البيئة الإنسانية ضمن تخطيط عام ابتداءاً بالأدوات **رائجة الاستعمال وانتهاء بتنظيم المدن.**

4- Maquette: تصميم ، نموذج أولي لعمل من أعمال النحت أو الرسم أو صنع كتاب أو **(بناء).**

5- Stratégie: تخطيط ، تدبير ، تنظيم ، فن الحروب ، وعلم الخطط الحربية ، احتراب.

6- planification: تصميم ، تخطيط.

7- projet: قَصد ومَقصَد، عَزم، نية، مَشروع، خِطَّة، بَرنامَج، تصميم، رسم أولي أو إعداي، مسودة، نزوع، توق، تَطَلُّع.

8- Modéliste: راسِم أَزياء ، صانِعُ نَماذج ، أو رَسَّام.

9- Essai: تجربة ، اختبار ، محاولة ، بحث ، دراسة.

10- plan: **مسطح**، مُوحَّد المُستَوى، زاوية مُستَوية ، هَندَسَة مُستَوية.

11- Dispositif: تَشكُلٌ ، تركُّب.[3]

---

* Conception: ية تصور عقلية يقوم بها الفهم لإدراك المعاني المجردة أو تكوينها وهي مشتقة من كلمة concept والتي تعني معنى مجرد أو تصوُّرات عقلية فهي ماهية مجردة عن المادة وعن الأرض كالمقدار واللون والصوت والرائحةو...الخ.

[1]- سهيل إدريس، جبّور عبد النور، **المنهل، قاموس فرنسي عربي**، ط11، **الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب**، 1990، ص229.

[2]-Dictionnaire,« **le petit Larousse illustré** 2012 », Paris, 2012, p 245.

*Conception: n .f. 1.Action d'élaborer qqch dans son esprit, Etape consacrée à la création dans le processus de réalisation d'un produit (objet, bâtiment, etc.) ;conception assistées par ordinateurCAO,ensemble des techniques informatiques utilisées pour concevoir, modéliser, simuler et réaliser un produit nouveau ; conception et fabrication assistée par ordinateurCFAO,extension de la CAO à la fabrication des produit fabriquer par celle-ci, en utilisant les données ainsi fournies.

[3]- سهيل إدريس، جبّور عبد النور، نفس **المصدر السابق**، ص 292، ص 321، ص 643، ص 979، ص 781، ص 834، ص 673، ص 407، ص 781، ص 339.

من خلال الربط بين من النقاط المشتركة لمختلف المفاهيم للترجمة المتعددة لمفهوم كلمة تصميم باللغة الفرنسية نتوصل إلى أن عموماً المفهوم اللغوي لكلمة تصميم سواء في اللغة العربية أو الفرنسية أو الانجليزية هو:"تصور ذهني قبلي مجرد يهدف للبحث إلى صنع نماذج أو رسم خطط في شكل **مسودات أو نماذج أولية من خلال هندسة مستوية نظرية تعكس رغبة أو عزم استعداداً وتطلعاً** لتكوين آلية للتدخل والتحكم في مجال أو قضية لبلوغ أهداف محددة مسبقا".

يقولA.Einstein* **عن التخيل**"أن التخيل أكثر أهمية من المعرفة"،[1] لأن التخيل هو أساس **التصميم فلا** يمكن لذوي المخيِّلات الضيقة أن يقوموا بمهمة **التصميم،كما يعد التصميم أحد مقومات تطور العلم.**

ب- **مفهوم التصميم إصطلاحاً: إن مصطلح"تصميم"**يدل على فعل حديث، **يقصد به، إبتكار** وإبداع أشياء جميلة ونافعة للإنسان،كتصميم لإنتاج غلاف، **أوتصميم خاص بالإعلانات، فالتصميم هو تلك العملية الكاملة لتخطيط شكل ما وإنشائه** بطريقة محددة وظيفياً، تجلب السرور إلى النفس لأنها بمثابة إشباع لحاجة إنسانية نفعياً وجمالياً، في آن واحد.[2]

في القديم عرف مصطلح صمَّمَ أو **عزم وقرر**، أوصميم بمعنى جوهر فقط، **ولكن صمَّمَ** بمفهوم: **رسم خطط أو إعداد نماذج قبلية لغايات مستقبلية،كما هو شائع حالياً، تبلور مع الثورة الصناعية** والتطور العلمي والتكنولوجي في أوروبا التي ظهرت منذ بداية القرن الماضي واستمرت إلى غاية أواخر الخمسينيات وبداية الستينيات بحيث تطورت في هذه الفترة مختلف العلوم ووصل الأمر إلى قدرة الإنسان على إجراء بعض المهمات في الفضاء **الخارجي.**

هذا التطور الصناعي والعلمي ارتبط بتطور الإنتاج، فالعلوم كانت في الأصل معروفة كفنون "**فعلم الإدارة كان** يطلق علية في الماضي فن الإدارة، **وعلم التسويق كان يطلق عليه فن التسويق،...**إلخ في حين تطورت التكنولوجيا أصلاً من الحرفة حيث مارس الإنسان صنع الأشياء التي

---

* Albert Einstein, né en 1879, mort en 1955, est un physicien théoricien allemand, puis sous double nationalité helvético américaine 1940. Il contribue largement au développement de la mécanique quantique et de la cosmologie, connu pour l'équation $E=mc^2$, qui établit une équivalence entre la matière et l'énergie d'un système.Considéré comme l'un des plus grands scientifiques de l'histoire.

[1]- محمد مختار متولي ساطور، **فلسفة تصميم برامج تعليمية رقمية تفاعلية في مجتمع معرفي مبدع، عمان:** جامعة السلطان قابوس، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، ص 12.

[2]- المرجع نفسه ، ص07.

يستخدمها بنفسه في مرحلة جمع الطعام والصيد من مراحل تطور الجنس البشرى البدائية."[1] ثم ظهر الحِرَفي المتخصص في صنع تلك الأشياء وذلك عند الانتقال من المراحل البدائية إلى مرحلة الاستقرار والزراعة في تاريخ تطور البشرية حتى صارت تلك الأشياء تصنع اليوم **من خلال مؤسسات إنتاجية وشركات صناعية تعتمد أساسا على** التكنولوجيا المتقدمة في مجال الإنتاج والتصنيع.

ولإنتاج هذه الخدمات والسلع التي يستخدمها الإنسان يحتاج التصميم كل من جانب الخبرة لوضع الأفكار والمتمثلة في النظرية*،كما يحتاج تحقيق وتجسيد تلك الأفكار للوجود إلى الممارسة Practice، وفي مرحلة مابين بداية القرن19 إلى غاية الخمسينيات القرن **الماضي** تم الأخذ **بالعلاقة بين كل من الجانبين أي "النظرية والتطبيق" معاً**، وبدأ الإنسان يجني ثمار ماتنتجه العقول والمصانع من مختلف المنتجات التي يستخدمها في كل جوانب حياته **الخاصة والعامة.**

ومنذ ذلك الحين، لنظرية اختصت بالخلفية المعرفية والعلمية لمجال التصميم سواء من نواحي العلوم الأساسية أو غيرها من العلوم التطبيقية ؛ أما الممارسة فقد ارتبطت أساساً بتكنولوجيا الإنتاج في تنفيذ المنتجات ممايستوجب أن يكون المصمم يتمتع بالقدر الكافي من **المعرفة التكنولوجية الممكنة والمتوفرة للتصنيع.** كما يجب أن تتضمن تلك المعرفة أساليب التشغيل والتجميع والتشطيب للوظائف **المختلفة وخواص تلك الوظائف خلال التصنيع والاستخدام وكذا أساليب التصنيع المتاحة أو المتوقع** استخدامها في المستقبل سواء داخل المصنع أو في أماكن أخرى وكذا استخدامها الاقتصادي. **ومن هذا المنطلق يمكن تعريف التصميم انطلاقاً من العلاقة بين "النظرية والممارسة"، بأنه:** مجال من الخبرة الإنسانية والمهارة والمعرفة والذي يهتم بقدرات الإنسان لإدراك الشكل والترتيب والقيمة والغرض والمعنى الموجو في الأشياء والنظم المحيطة به بهدف إعادة تشكيلها لتلاؤمه بطريقة أفضل. **أو هو،** إيجاد الحل الأمثل **لبعض الوقت بما** يلائم احتياجات مجموعة من الظروف". **عموماً،** إن التصميم هو عملية معقدة لا يمكن تبسيطها في جملة أوفي مجموعة من المعادلات الرياضية **فهو نشاط يرتبط بالإنسان،كمجتمع كامل وليس كفرد فقط؛** وتجدر الإشارة إلى أن مصطلح

---

[1]- عصام النداف وآخرين، **تحليل وتصميم نظم المعلومات**، ط 1، عمان: دار البداية ناشرون وموزعون ، 2006، ص ص 10.

* **النظرية:** هي مبدأ عام وُضِعَ لتفسير حقيقة ما، وطُبِّقَت على نطاق واسع،ويجب التمييز بين: **النظرية والقانون** والنظرية الافتراضية، **ذلك أن**"النظرية الافتراضية" عن افتراض مؤقت يهدف إلى تفسير بعض الحقائق ،وهي توضع بهدف رسم خطة بحثية تؤدي في نهايتها إلى تلك النظرية الافتراضية أو رفضها؛كما أنها مجرد أداة للكشف عن حقائق **جديدة**، وتقبل النظرية الافتراضية إذا كانت نتائج الدراسات التي أجريت لإختبارها مؤيدة لها وكلما تراكمت الأدلة المؤيدة لها إلى أن تصبح قانون علمي،"**القانون العلمي"ليس حقيقة يقينية بدرجة اليقين الرياضي.** ما أنه لا وجود لحقائق مطلقة في العلم،إلاَّ أن أقربها إلى اليقين هي القوانين **الطبيعية مثل قانون الجاذبية، الوراثة عند مندل.** وعموماً تأتي النظرية بين النظرية الافتراضية والقانون العلمي. **للتوسع أكثر راجع:** أحمد عبد المنعم حسن، **أصول البحث العلمي**، ج1، ط1، القاهرة: المكتبة الأكاديمية، 1996، ص ص 29-30.

"التخطيط"يستعمل كمرادف لمصطلح "التصميم" لما يحتويه هذا المصطلح من معاني البرمجة والمنهجية في عمليات التصميم، فالتخطيط يعني بالدرجة الأولى القيام بحساب الخطوات الممكن إجراؤها في صورة تنبؤ.كما أن التصميم هو مرحلة من مراحل عملية الإبداع، يعرف السويدان الإبداع بأنه "النظر للمألوف بطريقة أو من زاوية غير مألوفة ثم تطوير هذا النظر ليتحول إلى فكرة ثم إلى تصميم ثم إلى إبداع قابل للتطبيق والاستعمال"،[1] إعتباراً أن التصميم هوأحد مراحل الإبداع*بالدرجة الأولى.

عموماً يعرف التصميم بأنه:"التخطيط الذي يرسي الأساس لصنع كل نظام أو سلعة محددة، وبأوسع معانيه لاوجود لأية قيود أخرى، فالتصميم ينطلق من فكرة مجردة أو إرادة لبلوغ هدف ما إلى منتج أو إجراء في الواقع، ولهذا فإن التصميم قد يستعمل في جميع المجالات سواء اقتصادية (التجارية والصناعية) أو التنظيمية او السياسية، او الثقافية. فهو عملية معيارية".[2]

يمكن إستخلاص مماسبق أن عملية التصميم هي جزء أساسي من عملية التركيب التي تأتي بعد عملية التحليل، وتسعى عملية التصميم إلى تحقيق مجموعة من الأهداف المشتركة تتمثل في:

1. بناء للحلول ونمذجة للنظام وتحديد طرق عمله، لذا فإن عملية التصميم تبدأ بناءاً على نتائج عملية التحليل.
2. تركيب مختلف الأجزاء والمكونات بناءاً على مختلف الأنشطة التي يقوم بها في كلٍ واحدٍ متَّحد.
3. الاستفادة من وجود علاقات و روابط واضحة ومتداخلة لتحقيق أهداف النظام.

---

[1]- محمد مختار متولي ساطور، **المرجع نفسه، ص12.نقلاً عن: السويدان طارق**، الرفاعي نجيب، **الإبداع والتفكير الإبتكاري، الكويت: شركة الإبداع الخليجي**، 1994، ص 80.

* مفهوم الإبداع يستعمل في كثير من الأحيان في مجال **الفن والرسم** ، لأنه يعني النظر للمألوف من زاوية غير مألوفة ثم تطويره إلى فكرة أو صورة جديدة إلى درجة أنه يصعب علينا التصديق أنه مجرد تعديل و تطوير ، كما أنه قد **يكون عبارة عن شيء جديد تماماً، إذا كان** هذا الشيء في أصله غير موجود، أو إذا كان هذا الإبداع يعكس الأفكار الخاصة للمبدع وهذه مواصفات الفنان بأنه ينظر للواقع من زاوية غير مألوفة. **أما التصميم فعادة ما يستعمله المصمم أو الفنان** لتجسيد أفكاره وآرائه على الواقع، **وهو جزء من عملية الإبداع. ونظراً لحاجة** المبدع إلى التصميم ففي كثير من الأحيان ما يعتبر التصميم هو مرادف للإبداع لدوره في تحقيق الأهداف أو تحويل الآراء والأفكار وتجسيدها إلى واقع ملموس.

[2]- عثمان الكيلاني و**آخرين، المدخل إلى نظم المعلومات الإدارية، ط 2، عمان**: دار المناهج للنشر والتوزيع، 2003، ص 02.

2- **مفهوم النظام:أ- لغة:** نظام في اللغة العربية هومن المصدر نظَّمَ بمعنى: جعله على نهج واحد، أوعادة واحدة.ويقال، نظام الأمر:قوامه وعماده. فهو مجموعة عناصر مرتبطة وظيفياً لتحقيق أهداف محددة، أو الخضوع للقوانين والحفاظ عليها. **مثل:** جملة القوانين والقواعد التي يخضع لها المجتمع في النظام الاجتماعي.[1]

ب- **إصطلاحاً:** ورد في الموسوعة السياسية، أن مصطلح نظام: يطلق على الظواهر والعلاقات والبنى الاجتماعية بما يفيد تبلورها، وانتظامها في قواعد، ومصالح، وقيم، واتجاهات متمايزة.[2]

إلا أن هذا المفهوم تطور فقد اعتبره *David Easton أنه وحدة التحليل الأساسية في اقتراب التحليل النظمي، وعرفه بأنه:"مجموعة العناصر المتفاعلة والمترابطة وظيفياً مع بعضها البعض بشكل منتظم، ويعني ذلك أن التغيير في أحد العناصر المكونة للنظام يؤثر في بقية النظام".[3]

والنظام قد يكون في حد ذاته إما نظام كلي ويضم أنظمة فرعية مثل النظام السياسي الذي يحتوي على النظام الحزبي والانتخابي، القانوني، إلخ، والتي هي فروع من النظام السياسي الكلي، أو أن النظام السياسي هو في حد ذاته يمثل نظام فرعي من النظام الدولي ومن النظام الاجتماعي والطبيعي.

والنظام السياسي هو كذلك نسق من التفاعلات يسوده الاعتماد المتبادل بين مكوناته وله حدود تفصله عن النظم الأخرى، كما له محيط أو بيئة يتحرك فيها.[4]

---

[1]- أحمد مختار عمر، بمساعدة فريق عمل ، **معجم اللغة العربية المعاصر** ، القاهرة: عالم الكتاب، ط1، 2008 ص ص 2235-2236.

- ويقال أيضاً: النظام العشري: هو استعمال الأجزاء من عشرة، النظام المتري: هو مجموعة المقاييس التي أساسها المتر. كما يقال: نظَّمَ، مثل: نظَّمَ الأشياء: رتبها، وضم بعضها إلى بعض في صورة منسقة، أو ألَّفَ مثل نظَّمَ الشعر أي ألَّفَ الشعر. نظامي: انضباطي" شخص نظامي هو شخص منضبط"، وعنصر نظامي يعني متكرر بانتظام.

انتظم: ينتظِمُ ، انتظاماً ، فهو مُنتَظِم ، بمعنى: الاستقامة والاستمرار: "إنتظمت حركة المرور"،"يتردد على المسجد بانتظام ، أي باستمرار ودون انقطاع".

[2]- عبد الوهاب الكيالي، وآخرون، **موسوعة السياسة**، ج 6، ط 1، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1985، ص 582.

* David Easton, Né en 1917à Torento, Il suis ses études à L'Université de torento, puis à L'Université de Harvard, devient Professeur de Science Politiques de L'Université de Chicago, Il est devenue Celebre après la publication de son livre, «A Systems analysis of political life» aux Etats-Unis en 1965. Voire: Davide Easton, **Analyse du système politique**.

[3]- David Easton, **Analyse du système politique**, Traduction de Pierre Rocheron, Paris, Armand colin, 1974 ; pp 18 -19.

[4]- Gabriel Almond, G.Bingham Powel, **Analyse comparée des systèmes politique**, **une Théorie nouvelle**, Paris, les Editions internationales, 1972, pp 16 -17.

هذه التعريفات تعتبر قاعدة عامة صالحة بالنسبة لكل نظام سواء أكان هذا النظام كلي أو فرعي **فالنظام هو:**عبارة عن مجموعة من الأجزاء تمثل كل مركب مع وجود ضوابط تربط علاقاتها **ببعضها البعض من جهة**، وقوانين تحكم حركة وتطور هذا الكل المركب من جهة ثانية.

ولو نظرنا إلى الحياة السياسية والاجتماعية على أنها **"نظام" فيمكن تعريفها** على أنها نظام سلوكي أو **نظام** من السلوك و وفقا لهذه الفكرة فإن المجتمع يعد أيضاً **"نظام"** بحيث أن:

"الأفعال ذات العلاقات التي تصنع ماهو إجتماعي غير مرتبطة فيما بينها بالصدفة،فهناك **تناسق وانسجام** في هذا النسيج،من الأفعال الإجتماعية المنظمة في كل **مركب تمثل نظام،العلاقات الاجتماعية**، تكون مثل عوامل مترابطة بينها أين العلاقات الديناميكية هي في نفس الوقت الأسباب والنتائج للنظام فالنظام الاجتماعي هو **نظام يضم كافة النشاطات الإنسانية وكافة الجماعات** والأفراد التي تشارك ضمن حدود مجموعة بشرية معينة، وينتج عن هذه العملية علاقات اجت**ماعية** تأخذ أشكال مختلفة قانونية، **اقتصادية** ،...إلخ.

واعتباراً أنه لايوجد نظام يعمل في فراغ ولكنه موجود في بيئة تؤثر عليه ويؤثر فيها. **فإن هذا مايعطي للنظام صفته الآلية** التي يتواصل بموجبها مع بيئته؛ هذه الآلية هي قاعدة عامة تحكم أيُّ نظام حتى وإن كان مغلق: محل الاعتبار"[1] بمعنى أن **البيئة** الاجتماعية تشكل نظام طبيعي يعيش فيه **النظام السياسي.**

1. **المدخلات** (Input): وهي عبارة عن مجموعة من العناصر التي تستقبل **المعلومات أو المعطيات من** البيئة التي المحيطة بالنظام وتعلمه بنوع البيئة التي يعيش فيها.
2. **الأنشطة والعمليات:** تقوم بمعالجة المعلومات القادمة من البيئة وتحويلها إلى إجراءات وتدابير تجعل النظام يتأقلم مع بيئته.
3. **المخرجات** (output): وهي الاستجابات المختلفة للنظام اتجاه البيئة المحيطة به.
4. **التغذية العكسية** (Feed bak): وهي التي تضمن أن يبقى النظام في اتصال وتفاعل دائم مع بيئته.[2]

[1] -Henri janne, **Le Système Sociale**, **Essai de Théorie générale**, Belgique, Edition de Sociologie de L'université Libre de Bruxelles, 2e Tirage, 1968, p 61.

[2] - ناجي عبد النور، **المدخل إلى علم السياسة** ، الجزائر، عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع،2007، ص45. نقلاً عن: نصر محمد عارف، **إبستمولوجيا السياسة المقارنة** ، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ،2002، ص 265.

3- **مفهوم تصميم النظام**: إن **تصميم النظام هو إعادة ترتيب وتركيب عدة** عناصر منفصلة وربطها في علاقات تداخلية يجعل منها كياناً جديداً متجاوز سلبيات النظام القديم لتحقيق أفضل للأهداف.[1]

كما سبق الإشارة إليه، أن عملية التركيب والترتيب تسبقها عملية **التحليل**، التي تقوم بفحص **والتدقيق** في كل مكونات النظام السابق **والتعرف** على أهمية كل جزء من النظام و وظيفته ثم إعادة ترتيبه وتنظيمه بانتقاء الأجزاء التي تخدم الأهداف الجديدة واستبعاد الأجزاء التي لاتخدم هذه **الأهداف،** ثم تحديد نوع العلاقة **الواجب أن تكون بين مكونات النظام،** من أجل بلوغ الأهداف **المسطرة** ،"تعد هذه مرحلة نظرية".

بعد الانتهاء من مرحلة التحليل تأتي مرحلة تصميم النظام، **هناك علا**قة قوية بين تحليل **وتصميم النظم**، حيث أن تحليل النظام هو عبارة **عن عملية هامة للنظام ومكوناته، والتصميم هو عبارة عن بناء حلول** للنظام وتطوير نماذج وتحديد طرق عملها من خلال دراسة **العناصر المختلفة** للنظام القديم، **والتعرف على الوظائف المختلفة لمكونات هذا النظام** ثم استغلال هذه العناصر، بالربط بين العناصر المختلفة وظيفياً وافتراض أو إ ستغلال علاقة وظيفية بينهم بشكل يؤدي بهم إلى تحقيق الهدف أو **الأهداف المرجوة أو إنتاج خطط فعا**لة للنظام القديم. وهذا يتطابق مع ما قاله الكيلاني." هذا المفهوم عبارة عن قاعدة صالحة التطبيق في كل مجالات التصميم".

واعتباراً أن التصميم هوعملية معيارية قابلة أن تستخدم في جميع المجالات، **وأنه ينطلق من فكرة** مجردة أو إرادة لبلوغ هدف ما، فتصميم النظام الانتخابي يتعلق بدرجة كبيرة على التصميم التنظيمي **للانتخابات**، ولهذا وجب علينا التطرق إلى مفهوم التصميم التنظيمي وأساليبه.

أ- **مفهوم التصميم التنظيمي**: هناك من يعرف التصميم التنظيمي بأنه عبارة عن الهيكل **التنظيمي** الناتج عن قرارات ونشاطات المديرين.[2] إن التصميم التنظيمي يعكس لنا الجانب الإداري في **نظرية المنظمة لأنه يرتبط بمواضيع البناء** التنظيمي من أجل تحقيق أهداف المنظمة، **ولما كانت** الأهداف في تغير مستمر فإننا نجد الإدارة تعيد تصميم هيا**كلها التنظيمية وفق ضوابط معينة.**

---

[1]- عثمان الكيلاني ، **المرجع نفسه** ، ص 02.

[2]- محمد بن عبد الكريم الدحام، **التصميم والهيكلة التنظيمية التعامل مع التغيير والتطوير**، ترجمة ومراجعة للجزء الخاص بالتغيير والتطوير **بالتصميم التنظيمي، السعودية**: جامعة الملك سعود، كلية التربية، قسم الإدارة التربوية، ص4. **نقلاً عن: تشارليز أف كارتين، السلوك التنظيمي والإدارة** ، ص ص 533- 578.

وعليه فالتصميم التنظيمي هو الآلية التي تحدد لنا كيف يجب أن توزع المهام وتحديد المسؤوليات لمختلف الوظائف، آليات التنسيق وأنماط التفاعلات وهذا الهيكل يمتلك 03 **أجزاء أساسية:**

درجة التعقيد: يشير إلى عدد الأنظمة الفرعية الموجودة داخل المنظمة.

درجة المعيارية: أي درجة اعتماد هذه المنظمة على القواعد من أجل التحكم في تصرفات العمال لإنجاز وظيفة معينة.

مستوى المركزية: أي ماهي المستويات التنظيمية التي لها الحق في اتخاذ القرار.

ب- العوامل المؤثرة على تصميم الهيكل التنظيمي:

1. **حجم المنظمة .**
2. **دور حياة المنظمة.**
3. **الموقع الجغرافي** للمنظمة.
4. **درجة التخصص.**
5. **الموارد البشرية.**
6. **التكنولوجيا.**

أساليب تصميم النظام:

1- **أسلوب من الأعلى إلى الأسفل: توضع مواصفات النظام وفقاً لأهداف ورغبات الإدارة** ا ومن ثم تبين المنظمة وأقسامها وإدارتها بناءاً على هذه الاحتياجات من أجل **تحقيق أهداف** المنظمة ويمكن تطبيق هذا الأسلوب على جميع المنشآت. **مزايا النظام:** سهولة توحيد ودمج أجزاء المنظمة باعتبار أن يتبع الأسلوب المنطقي في الهيكل **الإداري وتسلسل الأوامر. عيوب النظام: تتمثل** في التكلفة المرتفعة.

2- **أسلوب من الأسفل إلى الأعلى: وبإتباع هذا** الأسلوب في التصميم فإن المنظمة تقوم **بتطوير النظام وفقاً للاحتياج الفعلي ويتوسع النظام وفقاً لإ**حتياجات العمل العقلية ويبدأ من أدنى مستوى ويتجه إلى المستويات العليا. **مزايا النظام:** لهذا الأسلوب إمكانية تحديد عناصر النظام وأجزاؤه بدقة لتحقيق الهدف كما أنه اقتصا**دي. عيوب النظام: أنه لا**يحقق دمج أجزاء المنشأة لاختلاف المشاكل **والأهداف.** كما أن مشاركة الإدارة العليا أقل وبالتالي لايحظى بالدعم.

3- **أسلوب من أعلى إلى أسفل المعدل:** من أجل تلافي عيوب النظام الأسلوبين السابقين والحصول على مزاياها مجتمعة فقد تم التوصل إلى أسلوب ثالث يجمع بين مزاياهما ويقلل كذلك **الفجوة الاقتصادية. مزايا النظام:** يسمح لمختلف المستويات الإدارية بالمشاركة والمساهمة في التصميم، يبدأ التصميم من الإدارة العليا وفقاً للأهداف الإستراتيجية ثم تشارك باقي الإدارات بطرح وجهات النظر في إمكانية تحقيق **الأهداف وتعريف المشكلة وإ**قتراح الحلول، يعتبر هذا الأسلوب هو الأسلوب **السائد بين المنظمات والأفضل.**[1]

4- **النظام الانتخابي:**

أ- **مفهوم النظام الانتخابي:** يجدر بنا قبل تحديد مكونات النظام الانتخابي **أن نعرف ماهو النظام** الانتخابي، يقول مايكل هاستينغ النظم الانتخابية هي الآلية التي تسمح بتحويل الأصوات إلى **مقاعد**، فالانتخاب هو اللحظة التي يتحول فيها اختيار الناخبين إلى ممثلين منتخبين.[2]

المفهوم الأساسي للنظم الانتخابية يتمثل في أنها المعادلة التي تترجم الأصوات التي يتم الإدلاء بها في الانتخابات الى عدد المقاعد التي تقتسمها الأحزاب والمرشحين المشاركين بها. وهذا ما جاء في **تعريف المنظمة الدولية للديمقراطية والانتخاباتIDEA**" لى أنها تعمل على ترجمة أصوات المعبرة عنها في الانتخابات إ قاعد التي تفوز بها الأحزاب المتنافسة".[3] **وتشمل كذلك حجم الدوائر الانتخابية، طريقة التصويت، المناصب المتنافس عليها"**محلية، وطنية ،رئاسية"،**شكل الإدارة الانتخابية، ومستوى فعالية القوانين الانتخابية.**

ب- **مكونات النظام الانتخابي: يتألف النظام** الانتخابي من العناصر التالية:

أولاً: مدخلات النظام الانتخابي:

- **تسجيل الناخبين.**
- **تسجيل المرشحين.**
- **تحديد نسبة الأصوات الواجب الحصول عليها للفوز بمقعد واحد، أو العتبات.**
- تحديد شكل الترشح. **(فردي، بالقائمة)**
- في حالة الترشح بالقائمة ، يتم تحديد شكل قوائم المرشحين. **(مغلقة ، مفتوحة)**

---

[1]- محمد بن عبد الكريم الدحام، **المرجع نفسه، ص ص** 04-05.

[2]-Pierre Marti , **les effets politiques des différents systèmes électoraux**, 1er édition, paris, universiter de paris 8, 2010, pp 02-05.

[3]- أندرو رينولدز، بن ريلي، وآخرون، **أشكال النظم الانتخابية**، ترجمة، أيمن أيوب، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، دليل المؤسسة للنشر والتوزيع، نسخة جديدة منقحة، 2007، ص19.

- تحديد حجم البرلمانات أو المجالس المنتخبة.
- تحديد حجم الدوائر الانتخابية.
- تحديد **شكل الإدارة الانتخابية. (حكومية، مستقلة**، مختلطة)
- تنظيم الجدول الزمني للحملة الانتخابية.
- حديد الجرائم الانتخابية التي تؤدي بمرتكبيها إلى الإقصاء التام من الانتخابات **(كشراء الأصوات)**
- تحديد حجم المبالغ المالية المقدمة كمساعدة للمرشحين المتنافسين.
- **تنظيم الحملات الانتخابية**،(تحديد المرافق العامة التي **تنشط فيها المنافسة الحزبية ، الجدولة الزمنية الخاصة بالاستغلال المرشحين للفضاءات الإعلامية بشكل عادل ومتساوي**، تحديد شروط المنافسة)
- تحضير الإمكانيات المادية والبشرية ليوم الاقتراع؛ مع الشروع في دورات تكوينية وتدريبية **للقائمين** على مراقبة وتسيير يوم الاقتراع.
- الشروع في التنظيم الهيكلي للجان المراقبة على العملية الانتخابية، وطريقة توزيعها يوم الاقتراع بين مختلف المراكز، وفي المكاتب.

ثانياً: عمليات النظم الانتخابية: في هذه المرحلة يتم تحديد المعادلة الانتخابية **المستخدمة** في ترجمة الأصوات إلى مقاعد، بحيث تتعدد المعادلات وأنماط الاقتراع، **وكل بلد يطبق المعادلة الانتخابية**، أونمط الاقتراع الذي يلائم ظروفه السياسية ؛ وهناك ثلاثة 03 **نظم** انتخابية معمول بها إلى غاية اليوم **، نظم الأغلبية التعددية** ، نظم التمثيل النسبي، **النظم** المختلطة التي تجمع بين محاسن النظامين **السابقين** ؛ وفي كل نظام هناك مجموعة من أنماط الاقتراع:

أولاً: نظام الأغلبية التعددية: القاعدة الجوهرية لهذا النظام تتمثل في أ**"الفائز يأخذ كل شيء"** والفائز في نظام الأغلبية هو، المتحصل على أكبر **عدد من الأصوات**، ويجب أن **نميز هنا بين الأغلبية المطلقة** من الأصوات التي عادة ماتكون بـ**(50%+1) على الأقل، وبين الأغلبية النسبية من الأصوات** التي تكتفي بالأغلبية البسيطة فقط (أكبر عدد من الأصوات الصحيحة).

1- **نظام التصويت الفردي**: وهو نظام معمول به في الدوائر أحادية العضوية وهذا مايعني أنه إذا **كانت الانتخابات تشريعية فإن كل حزب** يرشح شخص واحد لتمثيل هذه الدائرة، **أما إذا كانت الانتخابات رئاسية فإن إقليم الدولة بأكمله** سيتحول الى دائرة انتخابية واحدة، **أي أن كل حزب يرشح شخص واحد للانتخابات، والفائز من المرشحين هو الذي يتحصل على أغلبية الأصوات الصحيحة، وقد يستعمل هذا النظام إما بدور واحد أو**بدورين، فإذا كان بدور واحد فإنه يشترط **الحصول على الأغلبية من الأصوات** الصحيحة للفوز في الانتخابات، في حين إذا كان بدورين فإنه في

الجولة الأولى تجرى على أساس الأغلبية المطلقة وفي حالة عدم حصول أي من المرشحين **على الأغلبية** المطلقة فإنه تنظم جولة ثانية يكون الفوز فيه بالأغلبية البسيطة فقط ؛ عادة لايؤهل للدور الثاني إلا **المرشحين الحاصلين على**12.5%على الأقل من الأصوات في دوائرهم الانتخابية في التشريعيات، أمافي الرئاسيات فلا يؤهل للدور الثاني إلاالمرشحين المتحصلين **على المرتبة** الأولى والثانية على الأقل**؛ كذلك** العبرة في هذا النظام هي: إذا طبق في الانتخابات التشريعية فأنه يضمن أن الممثل يتمتع على الأقل بـ: 12.5% **من التأييد** في دائرته، وإذا طبق في الرئاسيات فإن الرئيس **يكون دوما منتخبا بالأغلبية المطلقة.**

2- **نظام التصويت بالقائمة:** يطبق هذا النظام حين تقسم الدولة إلى دوائر انتخابية كبيرة يمثلها عدد **من النواب،**[1] وعدد المقاعد يكون مرهون في العادة بعدد السكان ولاسيما في الانتخابات المحلية **(البلدية، الولائية) مثال:** في الجزائر تنص المادة 03**من الأمر**97-08 المؤرخ في1997 **والمتعلق بتحديد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد حسب عدد سكان كل ولاية ، فإنه يمنح لكل:**

80.000 **نسمة = مقعد واحد،** ويخصص مقعد إضافي لكل حصة متبقية تشمل40.000 **نسمة؛ ولايمكن أن يقل عدد المقاعد عن**04 بالنسبة للولايات التي يساوي عدد السكان فيها 350.000 **نسمة أويقل عنها.**[2]

أن نظام التصويت بالقائمة مخصص أكثر للعمل في نظام التمثيل النسبي، **ويمكن** تطبيقه في نظام التمثيل الأغلبي، غيرأن طريقة عمله قد تختلف، لأنه يعمل مثل الاقتراع الفردي، **ويتأثر كذلك بشكل القائمة (مغلقة- مفتوحة)**، في ظل القائمة المفتوحة فإنه يعمل مثل الاقتراع الفردي، وفي ظل **القوائم المغلقة**، فإنه يزيد من مساوئ النظام الأغلبي أكثر نظراً لعدم المساواة في التمثيل.

في نظام الأغلبية بدورٍ واحد، **فإن القائمة المتحصلة على** أكبر عدد من الأصوات الصحيحة هي القائمة الفائزة وهذا النظام ملائم إذا كان هناك حزبان كبيران فقط لأن دورة **واحدة تكفي،**[3] في **نظام** الأغلبية بدورين ففي الجولة الأولى يشترط الحصول على الأغلبية المطلقة للفوز في **الانتخابات**

وبالتالي **القائمة الفائزة** ستتحصل على أكبر عدد من المقاعد في المجلس المنتخب وتفوز مباشرة دون اللجوء الى الجولة الثانية، **أما الجولة الثانية** فهي مخصصة الى المقاعد التي لازالت شاغرة والقوائم

---

[1]- سعيد بوالشعير ، المرجع نفسه ، ص 276.

[2]- **الجزائر، الأمر رقم**97/ 08 المؤرخ في 06 مارس1997، **المتعلق بتحديد الدوائر الانتخابية، وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان،** المادة 03 الفقرة: 01 **و** 02، الجريدة الرسمية، **العدد** 12، 1997.

[3]- **موريس دوفرجي ، المرجع نفسه ، ص** 94.

التي لم تتحصل على أي مقعد في الدور الأول هذا إذا كانت القوائم مفتوحة ؛ أما إذا كانت القوائم مغلقة فهذا سيدفع مختلف الأحزاب للجوء الى سياسة التحالفات الحزبية التي تراها مناسبة لضمان الفوز بالمقاعد المتبقية، أو قد تلجأ الى الجمع بين الجولتين مما يخلق شكل من التعددية التمثيلية تجمع ن مختلف القوى السياسية في المجلس المنتخب. هذا الشكل طبقته بلجيكا سنة 1899لإنتخاب النواب.[1] هذا النظام بسيط لايتطلب مستوى معرفي معين ويسمح للناخب بفرصة ثانية لانتخاب المرشح المفضل.

3- **نظام التصويت البديل "الانتخاب التناوبي"**: قاعدة هذا النظام تتمثل في إعطاء الناخب خيارات بترتيب المرشحين في دوائر أحادية العضوية، طبقاً لخياراته الانتخابية بترقيم المترشحين من 1 الى **ن**، يشترط هذا النظام الأغلبية المطلقة للفوز، وفي حالة عدم حصول أومن هؤلاء المترشحين على الأغلبية المطلقة في هذه الحالة يقصى المرشح الأخير في الترتيب ويتم إعادة توزيع أصواته بين باقي المترشحين على أساس باقي الرغبات المعبرة عنها؛ هذا النظام يؤدي الى تمثيل الأقليات، ويحفز التحالفات الحزبية ويتطلب من الناخبين معرفة القراءة والكتابة على الأقل لذا فهو لايصلح في المجتمعات التي تنتشر فيها الأمية.

ثانياً: نظم التمثيل النسبي: تستعمله أكثر الديمقراطيات الراسخة، قاعدة هذا النظام هي توزيع المقاعد يكون متقارب مع نسبة الأصوات التي تحصل عليها كل حزب، وفق قانون الباقي الأعلى أو المتوسط الأعلى أوhondt، وكلما زاد حجم الدائرة الانتخابية وقلت عتبة الفوز على المقاعد كلما ازدادت نسبية هذا النظام، وأهم أنماط الاقتراع في التمثل النسبي:

1- **قائمة التمثيل النسبي**: بحيث المنافسة تكون بين مختلف القوائم الحزبية وتوزع المقاعد نسبياً بين المتنافسين حسب الأصوات التي تحصلت عليها كل قائمة.

2- **نظام تناسب العضوية المختلطة**: بانتخاب نسبة من الأعضاء بالأغلبية و نسبة أخرى بالتمثيل النسبي، هذا النظام يقلل من الفجوة بين الأحزاب والمجتمع، بتعزيز تمثيل الدائرة الانتخابية.

3- **نظام الصوت الواحد المتحول**: يقوم الناخبون بترتيب اختياراتهم بين المرشحين وفق القائمة المفتوحة وكل ناخب له الحق في صنع القائمة التي تضم المرشحين التي يرغب في فوزهم، وتحسب أصوات كل مرشح وفق المعادلة التالية:(الحصة = عدد الأصوات/عدد المقاعد +1)؛ من نتائجه أنه

[1]- Pierre Martin, Op ; Cit, pp 10.

يؤدي الى المنافسة الداخلية بين مرشحي الحزب نفسه، وإحتمالات التمزق في القوائم الحزبية. تطبيقه يتطلب ثقافة سياسية عالية لتجنب هذا الآثار والحفاظ على التماسك المؤسسي، مثال إيرلندا.[1]

ثالثاً: النظم المختلطة أو التمثيل شبه النسبي:1- نظام الصوت الواحد غير المتحول: يمنح الناخب صوت واحد في انتخابات بالقائمة، ويحدد الفائز على أساس المجموع الأعلى من الأصوات.

1- **النظم المتوازية:** والنظام يجمع بين التمثيل النسبي وبين نظام الفائز الأول، فالناخب يصوت على ورقتين، هذا النظام يؤدي إلى تفتيت الأحزاب السياسية أكثر مما تفعله النظم النسبية.

ثالثاً: مخرجات النظم الانتخابية: هناك اتفاق شبه عام بين جميع الباحثين على أن جميع النظم الانتخابية لها مخرجات شبه موحدة تنطبق على جميع المجتمعات بدرجة متفاوتة، وتتمثل مخرجات النظم الانتخابية في:

الاستقرار وعدم الاستقرار في المؤسسات السياسية: إن الانتخابات وانتظامها يعد مؤشر من مؤشرات الاستقرار في المؤسسات السياسية، حيث نجد أن الديمقراطيات الراسخة عرفت ممارسة إنتخابية مستمرة ومنتظمة لفترة طويلة، في حين نجد أن الانتخابات في الدول التي تفتقد الى الإستقرار السياسي والمؤسسي، نجد أن الانتخابات تتم فيها بطريقة غير منتظمة.

الائتلافات الحكومية: وهذا مرهون بطبيعة النظام الانتخابي المطبق، ففي حالة تطبيق النظام الانتخابي بالأغلبية، فإنه الحزب الحاكم لايحتاج الى ائتلاف حكومي، لامتلاكه أغلبية المقاعد البرلمانية التي تسمح له بتمرير برامجه والتصويت على الحكومة، والعكس في النظم النسبية، التي غالباً مايلجأ الحزب الحاكم إلى تولي السلطة بتشكيل ائتلاف حزبي ويختلف إستقرار هذا الائتلاف باختلاف طبيعة تشكيلة هذا الائتلاف.

شرعية المؤسسات السياسية: تتوقف شرعية المؤسسات، سواء المنتخبة أو التابعة للنظام السياسي على المصداقية التمثيلية التي تتمتع بها، لدى تلجأ بعض الدول إلى تعديل أنظمتها الانتخابية بهدف، تحسين مستوى شرعية المؤسسات.[2]

---

[1]- عبد العالي عبد القادر ، المرجع نفسه ، ص 74.

[2]- عبد العالي عبد القادر ، المرجع نفسه ، ص 75.

صياغة النظام الحزبي: يعد النظام الإنتخابي أحد العوامل الأساسية المهيكلة للنظام الحزبي، من حيث:

- العدد الفعلي للأحزاب الممثلة في البرلمان.
- التوزيع النسبي للقوة الانتخابية والسياسية بين الأحزاب السياسية.
- حجم الأحزاب السياسية وتوزيعها الجغرافي.
- سلوك قادة الأحزاب ودرجة سيطرتهم.
- علاقة أحزاب السلطة مع الأحزاب المعارضة.
- نوع سلوك الناخبين.
- مستوى المشاركة في الانتخابات.[1]

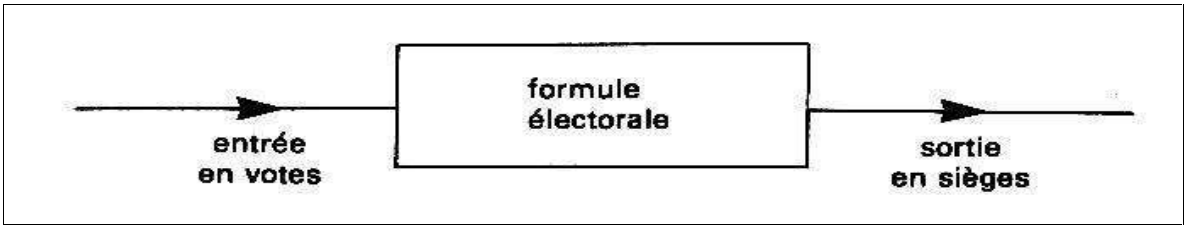

الشكل رقم 04: هو رسم تخطيطي يوضح **مدخلات ، عمليات ،** ومخرجات النظام الانتخابي.[2]

ج- **مبادئ تصميم النظام الانتخابي:** مايجب الإشارة إليه هوأن النظام الانتخابي لايصمم من العدم، فالغاية من نظام الإنتخابي أو **من قانون الانتخاب** يعتبر **هو** المتغير الأساسي المتحكم في عملية صوغ النظام الانتخابي، ذلك أن المعايير توضع لتحقيق هذا الهدف المطلوب، ويزداد الأمر تعقيداً **كلما إزدادت الغايات** المراد تحقيقها من وراء النظام الانتخابي هذا.

والأسئلة الجوهرية الواجب طرحها قبل تصميم نظام إنتخابي معين تتمحور حول: **ماهي الغاية من إجراء الانتخابات هل هي لتكريس السلطة الحاكمة ومنحها الضمانة الشكلية** ؟، أم لتغيير واقع **سياسي معين** أو لإيصال فريق لهدف ما إلى الحكم، أم أنها تعبير صادق عن إرادة الناخبين وصورة مصغرة عن مجتمع كبير ؟، أم لتشجيع المواطنين على تشكيل أحزاب وطنية والإنخراط فيها أم لحرمان المعارضة من الوصول إلى السلطة ، أم لجمع القوى المختلفة في البرلمان ؟.[3]

والمسائل الأساسية في تصميم **نظام** إنتخابي **وفق المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات**IDEA **هي، أولاً: ضمان قيام برلمان تمثيلي. ثانياً:** أكد من أن الانتخابات في متناول الناخب العادي وأنها **صحيحة. ثالثاً: تعزيز شرعية السلطة التشريعية والتنفيذية وتشجيع قيام حكومة فعالة ومستقرة. رابعاً:**

---

[1]- عبدو سعد ، المرجع نفسه ، ص ص 148- 154.

[2]-Vincent Lemieux, Op, Cit; p 260.

[3]- عبدو سعد ، المرجع نفسه ، ص ص 150- 151.

تنمية حس المسؤولية إلى أعلى درجة لدى الحكومة والنواب المنتخبين. **خامساً: بلورة معارضة برلمانية واضحة ومستقلة. سادساً:**تحديد **المسؤوليات والمؤسسات المخولة دستورياً على تصميم النظام** الانتخابي أو **تعديله. سابعاً**: تحديد الأدوات السياسية والقانونية الكفيلة لتغيير **أو تعديل أو تصميم** نظام إنتخابي، فعلى سبيل المثال في بعض الدول قد يتطلب تعديل أوتغيير النظام الانتخابي إلى تعديل **دستوري**، أوإلى استفتاء شعبي؛ وفي بعض الدول قد يتطلب تغيير النظام الانتخابي إلى مشروع قانوني في البرلمان فقط.[1] كل هذه المسائل تهدف إلى تحديد المسؤوليات، **والتعرف على المؤسسات المخولة** دستورياً على تصميم النظام الانتخابي أو تعديله. أو تطبيقه على أرض الواقع ؛ ومن ثمة يمكن مقارنة **الممارسة الواقعية** بما هو منصوص عليه في القانون، **والتعرف على** مدى شرعية السلوك المؤسسي في اقتراح أو تعديل أو تنظيم أو تصحيح نتائج العملية الانتخابية. وأهم الطرق المعروفة في تصميم النظام الانتخابي هي:

- **الحالة الأولى:** أن تكون الدولة حديثة الاستقلال وأن تتم وراثة النظام الانتخابي دون تعديلات **هامة من الإدارة الاستعمارية.**
- **الحالة الثانية:** حالة وجود صراع طائفي بين الأقليات في دولة ما أو بين المجموعات المحلية ؛في هذا الحالة عملية اختيار النظام الانتخابي تكون نتيجة مفاوضات سلمية بين مختلف أطراف الصراع، وعليه فإن عملية اختيار النظام الانتخابي هي نتيجة المباحثات عن السلام بين الطوائف لإنهاء حالة الصراع وتجنباً لأي انقسامات في البلد.
- **الحالة الثالثة:** في حالة ما إذا كان هذا البلد **خارج من حرب أو من صراع**، في هذه الحالة يفرض النظام الانتخابي،من قبل المجموعات القائمة على اعادة بناء النظام السياسي بعد انتهاء الصراع. **(قوات** التحالف في **العراق)**، **(**المجلس الوطني الانتقالي المعين في أفغانستان**)**.
- **الحالة الرابعة:** قد تلعب بعض الجهات التابعة للنظام الدكتاتوري السابق دوراً في تصميم النظام الانتخابي الجديد أثناء المراحل الأخيرة من وجوده وقبل سقوطه بالكامل.
- **الحالة الخامسة:** قد يأتي النظام الجديد نتيجة لأعمال لجنة فنية تشكل إما للبحث في سبل إصلاح أو تغيير أو تعديل النظام الانتخابي القديم، أو من أجل الاشراف على عملية الاصلاح الدستوري **عامة. هذه** اللجنة تنتهي من أعمالها بمجموعة من الاقتراحات التي تخضع فيما بعد إما للسلطة **التشريعية**، لاتخاذ القرارات الملائمة بشأنها؛ **أوتوجه للاستفتاء العام.**

---

[1]- أندرو رينولدز، وآخرون، **أشكال النظم الانتخابية، المعايير الأساسية في تصميم النظم الانتخابية، دليل المؤسسة الدولية** للديمقراطية والانتخابات، نسخة منقحة، ص 30.

➢ **الحالة السادسة:** أن يتم تشكيل لجان شعبية غير مختصة للبحث فيه،مثلما حصل في **إحدى** المقاطعات في كندا، حيث قادت الإستنتاجات المتمخضة عن هذه اللجان إلى اقتراح تعديل النظام الانتخابي من: **نظام الفائز الأول** إلى نظام الصوت الواحد **المتحول،** ثم طرح هذا القرار على مستوى المقاطعة ليتم اقراره في استفتاء عام.[1]

المطلب الثاني: المصادر الأساسية لمعايير تصميم النظام الانتخابي:

أولاً: تنبثق المعايير الدولية لانتخابات من الحريات الأساسية والحقوق المدنية والسياسية التي أرسيت في القانون الدولي من خلال الإعلان العالمي لحقوق الإنسان **1948، 1966 الذي وافقت** جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على أحكامه.[2]

فالمادة 21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948، تنص على: (أ)حق المشاركة في الحكم والشؤون العامة مع إشارة خاصة إلى دور الانتخابات في تأمين قاعدة لسلطة الحكم، وأنه يحق لكل شخص أن يشارك إما مباشرة أو باختيار ممثلين له اختياراً **حرًا. (ب)** لكل شخص الحق في تقلد الوظائف العامة في البلاد.**(ج)إن إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة،** ويعبر **عن** هذه **الإرادة بانتخابات نزيهة دورية تجري على** أساس الاقتراع **السري وعلى قدم المساواة بين الجميع أو حسب أي إجراء** مماثل **يضمن حرية التصويت.**

كما ينص الإعلان على مجموعة من الحقوق والحريات ذات صلة بالانتخابات، **مثلة: حرية الرأي** والتعبير، حرية الاشتراك في الجمعيات، والجماعات السلمية، حق الانضمام الى النقابات، حرية التنقل، حق اللجوء الفعَّال إلى القانون. في حين تنص **(المادة25)** من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية **والسياسية** 1966:

لكل مواطن، دون أي وجه من وجوه التمييز الحقوق التالية، التي يجب أن تتاح له فرصة التمتع ا دون قيود غير معقولة:**(أ)** أن يشارك في إدارة الشؤون **العامة، إما مباشرة،** وإما بواسطة ممثلين يختارون في حرية.**(ب)** أن ينتخب وينتخب، في انتخابات نزيهة تجرى دورياً بالاقتراع العام وعلى قدم **المساواة بين الناخبين بالتصويت السري عن إرادة الناخبين.(ج)** أن تتاح له، **على قدم المساواة عموماً** مع سواه، **فرصة تقلد الوظائف** العامة في بلده.[3]

---

[1]- أندرو رينولدز ، المرجع نفسه ، ص 31.

[2]- ريتشارد تشامبرز، **المعايير الدولية للانتخابات في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية** (IFES)، ص ص 1- 2.

[3]- ريتشارد تشامبرز، **المرجع نفسه ، ص**2.

ويجب الاشارة إلى أنه الفقرة (أ) تشمل مواطني البلد فقط، وأن تكون القيود المفروضة على الانتخاب معقولة أي أنه لايتم الإقصاء من المشاركة، على أساس العرق أو الدين أو الجنس، اللون، الرأي سياسياً، أو النسب، أو الأصل القومي، أو الاجتماعي، أو بسبب المشاركة في ثورة معينة.[1]

ثانياً: ثمة مصادر إقليمية إضافية ضمن منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، ترسي معايير للانتخابات بوجه خاص، وتضمن حق المشاركة في النشاط السياسي والشؤون العامة من خلال الانتخابات. أهمها:

الميثاق العربي لحقوق الإنسان 2004: هو إلتزام سياسي من قبل أعضاء جامعة الدول العربية لصون الحريات الأساسية والحقوق السياسية. بالرغم من كونه غير ملزم قانوناً، يؤمن الميثاق العربي لحقوق الإنسان قاعدة واضحة لتحديد المعايير ذات الصلة للانتخابات والمشاركة العامة ضمن منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. تنص المادة 24 منه: 1- حرية الممارسة السياسية ،2- المشاركة في إدارة الشؤون العامة إما مباشرة أو بواسطة ممثلين يختارون بحرية.3- له الحق في الترشح أو في اختيار من يمثله بحرية ونزاهة على قدم المساواة بين جميع المواطنين بحيث تضمن التعبير الحر عن إرادة المواطن.4- أن تتاح له على قدم المساواة مع الجميع فرصة تقلد الوظائف العامة في بلده على أساس تكافؤ الفرص. 5-حرية تكوين الجمعيات مع الآخرين والانضمام إليها.6- حرية الاجتماع والتجمع بصورة سلمية.7- لايجوز تقييد ممارسة هذه الحقوق بأي قيود غير القيود المفروضة طبقاً للقانون، والتي تقتضيها الضرورة في مجتمع يحترم الحريات وحقوق الإنسان، لصيانة الأمن الوطني أو النظام العام أو السلامة العامة أوالصحة العامة أوالآداب العامة أوحماية حقوق الغير وحرياتهم.[2] كذلك يضمن إعلان القاهرة بشأن حقوق الإنسان في الإسلام 1990، التزاماً سياسياً مهماً من قبل الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، بالرغم من كونه لايأتي على ذكر الانتخابات صراحة إلا أن المادة 23 الفقرة(ب)تنص على أنه: للجميع الحق بالمشاركة مباشرة أوغير مباشرة في إدارة شؤون بلاده العامة.[3] أما بالنسبة إلى البلدان في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا الأعضاء في الاتحاد الإفريقي، يؤمن الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب1981،هو معاهدة إقليمية، الالتزامات الموجبة قانوناً لضمان الحقوق المتصلة بالانتخابات، إضافة إلى إعلان الاتحاد الإفريقي بشأن مبادئ الانتخابات في إفريقيا 2002، والميثاق

---

[1]- الجمعية العامة للأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، قرار2200، المؤرخ في 16 ديسمبر1966، وقعت عليه 21 دولة، المادة 25.

[2]- الميثاق الذي اعتمد عام 2004 في القمة السادسة عشرة (16) لرؤساء الدول العرب الأعضاء في الجامعة العربية يحل مكان ميثاق سابق كان قد تم اعتماده في العام.1994 حتى الوقت الحاضر، لم يصادق على الميثاق سوى الأردن وتونس، وسيدخل حيز التنفيذ بعد مصادقة 5دول على الأقل من أعضاء جامعة الدول العربية. للتوسع أكثر راجع: ريتشارد تشامبرز، المرجع نفسه، ص 03.

[3]- ريتشارد تشامبرز، المرجع نفسه، ص 04.

الإفريقي للديمقراطية والحكم والانتخابات2007 يؤمنان قاعدة مفصلة تضمن "انتخابات دورية، شفافة، حرة، ونزيهة، باعتبارها التزاماً سياسياً لأعضاء الاتحاد الإفريقي".

ثالثاً: بالإضافة على هذه الضمانات القانونية الدولية والإقليمية التي جاءت لتحدد الحقوق والحريات الأساسية للمواطن، والتي جعلت الانتخابات الحرة والنزيهة أحد الشروط الأساسية للعيش الكريم، فقد قامت المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخاباتIDEA: التابعة للأمم المتحدة، بوضع مجموعة من المعايير لتلخيص مايراد تحقيقه، وتفاديه، والشكل المراد لكل من السلطتين التشريعية والتنفيذية أن تكون عليه بشكلٍ عام. وتغطي قائمة المعايير المدرجة أدناه العديد من التفاصيل الخاصة بتنظيم العملية الانتخابية،إلاَّ أنها لاتعتبرها شاملة وقد نجد من بينها بعض المعايير المطروحة تتقاطع مع بعضها البعض، وقد تبدو متناقضة فيما بينها، وذلك يعود لكونها متناقضة: ذلك أن المقايضة بين مجموعة من الرغبات والأهداف المتضاربة عادة ماتدخل في صلب أية عملية من هذا القبيل.[1]

1- **تحقيق مستويات التمثيل المختلفة:** يمكن للتمثيل أن يأخذ 04 أشكال على الأقل:

الأول:التمثيل الجغرافي: ويعني حصول كل منطقة سواء كانت بلدة أو مدينة أو محافظة أودائرة إنتخابية على ممثلين لها في الهيئة التشريعية، يتم انتخابهم من قبل تلك المنطقة ليكونوا مسؤولين في نهاية المطاف أمامها.

الثاني:التمثيل الإيديولوجي:أي لتوزيع الإيديولوجي لمجتمع ما **والذي** قد يتمثل في الهيئة التشريعية، من خلال ممثلين عن الأحزاب السياسية أو مستقلين او خليط منهما.

الثالث: أن يعكس الواقع الحزبي "الوضع السياسي في بلد ما"، داخل تركيبة هيئته التشريعية، حتى وإن لم تقم الأحزاب السياسية على أساس إيديولوجي فلو اقترع نصف الناخبين لحزب ما ولم يؤدِّ ذلك إلى فوز ممثلين عنه، أو إلى فوز أعداد ضئيلة منهم لايمكن اعتبار ذلك النظام الانتخابي أنه يمثل الإرادة العامة للناخبين.

الرابع:التمثيل الوصفي أو التصويري:حيث يجب أن تقوم تركيبة الهيئة التشريعية على شاكلة التركيبة الكلية للأمة،كمرآة لها تعكس ذات الشكل، وتشعر وتفكر وتنفعل، بطرق تنطبق عما يشعر به وما يفكر ويعمل به عامة الشعب. فتركيبة البرلمان التصويري يجب أن تحتوي على ممثلين من كلا

---

[1]- قد يطمح البعض الى تمكين المرشحين المستقلين من الانتخاب، في الوقت الذي يصبو فيه الى الدفع باتجاه قيام أحزاب سياسية قوية.

قد يرى البعض الآخر حكمة في تصميم نظام يفسح المجال أمام الناخبين لخيارات أوسع بين المرشحين والأحزاب، وإلا أن ذلك قد يؤدي الى زيادة تعقيد ورقة الاقتراع والتي تشكّل صعوبة زائدة في التعامل معها من قبل الناخبين ذوي المستوى الثقافي المحدود. وعليه فإن الأساس في تصميم النظام الانتخابي أو تعديله يقوم على تصنيف المعايير والأهداف في قائمة الأولويات. وحسب أهمية كل منها، والبحث بعد ذلك عن النظام أو التركيبة التي تمكننا من تحقيق أكبر قدر من تلك المعايير والأهداف. راجع: أندرو رينولدز، المرجع نفسه، ص 23.

الجنسين (رجالاً/نساءًا) ومن كافة الأعمار(كهلة/شباب) أغنياء وفقراء وأن تعكس التوزيع الديني واللغوي والعرقي أو القبلي للمجتمع.

2- **جعل الانتخابات في متناول الجميع وذات معنى:** الانتخابات أيا كانت جيدة وإيجابية، إلا أنها قد تعني القليل للناخبين إذا تعذرت عليهم المشاركة أو إذا ماشعروا بأن لاقيمة لأصواتهم في التأثير في طريقة إدارة الشأن العام في بلدهم. وسهولة الاقتراع تستند لعوامل مختلفة مثل بساطة ورقة الاقتراع ومدى وضوحها وسهولة الوصول إلى أماكن الاقتراع ودقة جداول الناخبين وحداثتها،[1] ومدى قناعة الناخب بسرعة الاقتراع.وهذا يتوقف على بعض النقاط التي تعد جوهرية في الانتخابات أ- نتائج الانتخابات سواء على المستوى العام أوالمحلي، تأثير فعلي في إدارة الحكم، دوراً أساسياً في كل مايتعلق بالقضايا الرئيسية لحياة المواطن اليومية.

ب- دور السلطة الفعلية التي تمارسها الهيئة التي يتم انتخا ها على أرض الواقع، في إضفاء مزيد من الاعتبار والأهمية على العملية الانتخابية بحد ذاتها.

ج- هل هذا النظام الانتخابي يهدر الأصوات بضياعها أو بعدم عدها.

3- **توفير المحفزات لتحقيق المصالحة:** يمكن اعتبار النظم الانتخابية كأداة لإدارة الصراعات في مجتمع ما. بعض النظم تدفع في ظروف معينة، الأحزاب السياسية إلى التوحد نحو قواعد أوسع من المؤيدين خارج نطاق الإطار الأضيق لمؤيديهم الاعتياديين، فقد يحفز نظام انتخابي معين حزب سياسي ماعلى العمل لكسب تأييد الناخبين البيض أو غيرهم، حتى ولو كانت قاعدته الأساسية ترتكز إلى مؤيديه السود.

ومن جهة أخرى، يمكن للنظم الانتخابية أن تدفع بالناخبين إلى الخروج من دوائر التأييد التقليدية التي اعتادوا عليها كير في الاقتراع لصالح أحزاب سياسية أخرى تعتبر أنها تمثل مجموعات وفئات أخرى غير تلك التي ينتمون إليها، مما يولد مزيداً من التوافق؛ فهي توفر الفرصة له لتخطي الحواجز الاجتماعية الراسخة في ذهنيته.

4- **تمكين الحكومات من التمتع بالاستقرار والكفاءة:** النظام الانتخابي لايمكنه وحده أن يضمن استقرار الحكومات وعملها بكفاءة، ولكن نتائجه تسهم بما لايدع مجالاً للشك في الاستقرار في أوجه عدة. وذلك من خلال ،أولاً: ثقة الناخبون في عدالة النظام الانتخابي ، ثانياً: قدرة الحكومة على

---

[1]- أندرو رينولدز ، المرجع نفسه ، ص 24.

- المغزى من حداثة الجداول في هذه الحالة له شقين ، الشق الأول: الحداثة بمعناها أنها تحمل كافة المعلومات حتى الأكثر حداثة والمواكبة يرات الحاصلة في المجتمع خلال تنظيم الانتخابات والشق الثاني: ذي يعني أنها تواكب التطورات الحاصلة في الممارسات الديمقراطية في الدول المتقدمة وفي تنظيم الانتخابات.

تنفيذ القانون وإدارة الحكم بكفاءة، ثالثاً: قدرة النظام الانتخابي على تفادي التمييز ضدأحزاب أو جمعيات محددة.

أمافيما يخص قدرة الحكومة على إصدار وتنفيذ القوانين بكفاءة ، فهذا مرتبط بشكل كبير بقدرتها على أغلبية برلمانية كافية لذلك ، وهو ما يرتبط بدوره بالنظام الانتخابي كقاعدة عامة أولية يمكن القول آن النظم التعددية الأغلبية، تعتبر أكثر ميولاً إلى إنتاج تركيبة للهيئة التشريعية يمكن من خلالها لحزب واحد تحقيق الأغلبية مقابل كافة أحزاب المعارضة مجتمعة، بينما تميل النظم النسبية إلى إفراز حكومات إئتلافية.[1]

ومن بديهيات النظام الانتخابي، يجب أن يعمل بشكل حيادي بعيداً عن التفضيل والانحياز لأي حزب أوجماعة إلى أبعد حد ممكن، حيث يجب ألاَّ يقع النظام في فخ التمييز ضد أية جماعة سياسية، لأن حدوث ذلك في بلد ديمقراطي سيعتبر مؤشر على ضعف النظام السياسي ككل. انتخابات ليسوتو لعام 1998 مثال حي على ذلك.

5- إخضاع الممثلين المنتخبين للمساءلة: المقصود بالمساءلة قدرة الناخبين على مراقبة ممثليهم الذين لا يوفون بعهودهم أو يظهرون عجزهم وعدم كفاءتهم للمناصب التي انتخبوا لها، في هذه النقطة يظهر الفرق بين المرشحين المؤيدين شعبياً على المستوى المحلي (وتم التأكيد على المستوى المحلي، لأنه على هذا المستوى المطلوب من المنتخبين هو قدرتهم على الرفع من مستوى التنمية المحلية، بعكس المستوى الوطني فإن المطلوب من النواب هو التركيز على سلوك الحكومة، وأولويات السياسة العامة، وقدرة كل حزب في التعبير على مطالب قاعدته الجماهيرية، وثقل هذا الحزب في البرلمان)، بدلاً من أولئك الذين يتم فرض ترشيحهم من قبل الأحزاب المركزية الكبيرة.

6- إخضاع الحكومات للمساءلة: يعتبر هذا الخضوع هو إحدى الدعائم الأساسية للحكومات التمثيلية، وغيابه قد يهز الاستقرار على المدى الطويل، ويقوم النظام السياسي المسؤول على قاعدة مسؤولية الحكومة أما الناخبين بأكبر قدر ممكن، إذ يجب أن يتمكن الناخبون في التأثير في شكل الحكومة وتركيبتها، وذلك من خلال تغيير الائتلافات الحزبية الحاكمة أومن خلال حجب تأييدهم على الحزب الحاكم عندما يفشل في إدارة الحكم بشكل سليم، و يمكن للنظم الانتخابية المصممة بشكل ملائم المساهمة في تحقيق ذلك.

وفي هذا الصدد النظم التعددية الأغلبية المعتمدة على الفائز الأول تؤدي الى استيلاء الحزب الفائز على السلطة، في حين النظم النسبية تكرس الائتلافات الحزبية، وتؤدي الى تشكيل حكومة ائتلافية.

[1]- أندرو رينولدز ، المرجع نفسه ، ص 26.

7- **تحفيز قيام الأحزاب السياسية:**حتى لانخرج على صميم الموضوع يجب أن نطرح السؤال الصحيح، إلى أي مدى يعتبر النظام الديمقراطي محصناً ضد كافة التحديات الداخلية التي قد يواجهها النظام والأمن السياسيين؟ لاشك في أنه التجربة الديمقراطية في جميع الديمقراطيات"**ناشئة، راسخة" توضح أنه من أجل إستمرارية النظام الديمقراطي، لابد من قيام أحزاب سياسية فاعلة، وهذا ما يؤكد صحة مقولة** Machiavelli **و**Sartori التي سبق ذكرها في الفصل الأول في نشأة الظاهرة الحزبية، فقد عبر **عنها الأول** Machiavelli **بأن:الانشقاقات بين النبلاء وعامة الشعب...**كانوا هم السبب المباشر في **الحف**اظ على **إستقرار روما"، وفسرها** Sartori **بقوله:**"...وكأنه الانشقاق بين مختلف الطوائف يخلق درجة من الحرية التي تحافظ على استقرار الدولة..."،[1] بإسقاط هذه الفكرة على الأ**حزاب السياسية** في الدولة الحديثة، يتبين لنا في إطار مشا**ركة سياسية فاعلة ومنظمة بالقانون، تؤدي الأحزاب** السياسية إلى تعزيز النظام الديمقراطي على المدى الطويل مع **إستقرار النظام السياسي.**

لذا يجب أن يحفز النظام الانتخابي على ذلك بدلاً من عرقلته وتشجيع التشرذم الحزبي، **أو جعل الأحزاب السياسية مطية للقادة السياسيين**،كما يجب على النظام الانتخابي أن يقوم على أساس تحفيز وتقوية الأحزاب السياسية ذات إيديولوجيات اللبرالية، وبرامج سياسية واضحة، **بدلاً من الأحزاب القائمة على أسس عرقية أو قبلية أو جهوية فقط.**

بالإضافة أن الأحزاب السياسية تقلل وتحد من مخاطر الصراع الإ**جتماعي، فالأحزاب من الفئة** الأولى أكثر قدرة على تمثيل الرأي العام على المستوى الوطني، من الأحزاب من الفئة الثانية.

8- **تحفيز المعارضة التشريعية والرقابة: إن الإدارة الانتخابية الفاعلة والفعالة هي الإ**دارة التي لاتستند **على السلطة فقط، وإنما على أولئك الذين يقومون** بدور المعارض لها والرقيب عليها ويجب على النظام لانتخابي كذلك الإسهام في إيجاد معارضة قادرة **على تقييم التشريعات بعين ناقدة، ومساءلة الحكومة على أدائها، وصيانة حقوق الأقليات بالإضافة** إلى تمثيل مؤيديها بشكل فاعل، ولتكون فاعلة تحتاج مجموعات المعارضة الى تمثيل **قوي نوعاً ما** غير ضعيف من الممثلين في المجالس المنتخبة، **وأن تكو** قادرة على طرح بديل حقيقي للحكومة القائمة في أية ديمقراطية برلمانية.

ولكن إذا جعل منها ذلك النظام عاجزة عن القيام بدورها فإن ذلك سيضعفها.كما أن النظم الانتخابية ذات الفائز الأول التي تقصي في كل مرة الأحزاب المعارضة الصغيرة، وتنشر ثقافة الفائز يحوز على **كافة المقاعد التمثيلية.** تؤدي إلى تجاهل الرأي الآخر مع إحتياجات ورغبات ناخبي

[1]-Giovanni Sartori , Loc. Cit. P 32.

المعارضة، من خلال النظر إلى الانتخابات والحكومة التي تنتج عنها كنتيجة للمعادلة التنافسية التي تقول: **لاشيء مقابل كل شيء.**[1]

9-**جعل الانتخابات عملية مستدامة:** وذلك من خلال اختيار النظام الانتخابي بناءاً على **الإمكانيات الإدارية والمالية والبشرية**، فقد لايستطيع بلد فقير تنظيم عملية انتخابية في ظل نظام الجولتين، مع توفير الاحتياطي المالي الكافي للانتخابات المستقبلية على **المدى المتوسط والبعيد، ولذلك وجب على** النظام السياسي الذي يهدف أن يكون أكثر استقرار على المدى البعيد من إعداد الترتيبات المتعلقة بنظام انتخابي مستدام ومستقر، بإعداد الكفاءات البشرية الملائمة **للقيام بمهام الإدارة الانتخابية، والموارد المالية الكافية لتنظيمها من خلال الميزانية الوطنية.**

إلاَّ أن هذا الإعداد قد لايؤدي دوماً إلى نتائج ايجابية بل على العكس قد يؤدي إلى نتائج **كراثية، فقد تؤدي عملية الإعداد** إلى تبسيط النظام الانتخابي، بالنظر إلى سهولة إدارته، **إلا أنه لايتلاءم مع الحاجات السياسية للبلد الملحة، وهذا** ماقد يؤدي نتائج كارثية ؛ والعكس كذلك قد يؤدي إلى تبني نظام انتخابي في بلد معين إلى نتائج أفضل في الاستقرار بالرغم أنه في البداية يبدوا أن تكاليفه أكبر وحيثياته أكثر تعقيداً. فالعبرة إذاً بالاستقرار السياسي والاجتماعي، والاستدامة أو بتعبيرٍ **آخر**، العبرة **بالاستقرار المستدام سياسياً وإجتماعياً** الذي ينتجه هذا النظام الانتخابي.[2]

10- **أخذ المعايير الدولية بالحسبان:** رغم أنه لاتوجد معايير موحَّدة و**متفق عليها دولياً من قبل الجميع**، إلاَّ أنه هناك توافق على أن تلك المعايير تشتمل على **مبادئ الانتخابات الحرة والنزيهة** والدورية والتي تضمن حق الاقتراع العام دون استثناءات بسرية وبعيداً عن الاكراه أو القسر مع إعطاء **لكل فرد صوت واحد فقط عملاً بقاعدة (ناخب واحد= صوت واحد).** كما أن هناك اعتراف متزايد بأهمية القضايا المتأثرة بالنظم الانتخابية. **مثل:**

- **قضية التمثيل العادل لكافة المواطنين.**
- حقوق المرأة في المساواة مع الرجل.
- **صيانة حقوق الأقليات.**
- **ضرورة الأخذ بمتطلبات ذوي الاحتياجات الخاصة.**[3]

---

[1]- أندرو رينولدز ، المرجع نفسه ، ص28.

[2]- أندرو رينولدز، المرجع نفسه ، ص ص28-29.

[3]- المرجع نفسه ، ص29.

مماسبق يمكن أن نستنتج أن هذه المعايير ليست نهائية وليست مرتبة ترتيباً **مثالياً فقد تتضارب وقد يلغي أحدها الآخر وعليه فعلى القائمين على** تصميم النظام الانتخابي البدء بترتيب هذا المعايير **حسب شكل** الديمقراطية وأولويات وأهمية كل من هذه المعايير حسب الواقع السياسي في البلاد، وحسب الأهداف التي المراد بلوغها من وراء تصميم لهذا النظام الانتخابي.

رابعاً: عناصر تصميم النظام الانتخابي: بعد الانتهاء من تحديد الأهداف المراد تحقيقها، وتحليل **أسباب فشل النظام السابق والحالات المراد تجنبها**، في هذه المرحلة فقط تبدأ عملية تصميم النظام الانتخابي، من خلال تحديد أهم الوسائل التي تساعد في بلوغ الأهداف المسطرة، **ومن خلال إعادة** تركيب هذه الوسائل والعناصر التي تعتبر تفاصيل للنظام الانتخابي؛ **فالمعروف أنه كلما اختلفت طريقة ترتيب وتنظيم** هذه الوسائل، **اختلفت طريقة** تفاعل هذه العناصر فيما بينها، **ونتج** عنها ترتيبات مختلفة، **مثلما هو الحال بالنسبة لأي نظام**، ومفهوم النظام الذي سبق وأن حددناه يثبت **هذا الكلام، فهي تتفاعل** فيما بينها كنظام بحيث **أنه إذا اختلف موضع أحد عناصرها، أثر ذلك على باقي العناصر بطريقة أو بأخرى.**[1]

ن أهم العناصر الواجب مراعاتها لتصميم النظام الانتخابي هي **أولاً:** تحديد نوع النظام الانتخابي، أي تحديد المعادلة الرياضية التي بموجبها تترجم الأصوات التي تم المدلى بها في الانتخابات إ د المقاعد التي تقتسمها الأحزاب والمرشحين المشاركين بها.**ثانياً:** تحديد حجم الدوائر **الانتخابية. ثالثاً:** تحديد الضوابط الخاصة بترسيم الدوائر. **رابعاً: التوفيق بين أدوار الأحزاب السياسية وبين المرشحين، خامساً:** تحديد شكل ورقة الاقتراع. **سادساً:**تحديد النصاب **(الكوتا)**، مع تحديد **مستوى مناسب للنصاب.**[*2] **سابعاً:** وضع جدول زمني للانتخابات.[3]

---

[1]- أندرو رينولدز، المرجع نفسه ، ص 41.

* بالنصاب: **هو عدد الأصوات الواجب أن يتحصل عليه كل مرشح للفوز بمقعد واحد**، وهذا العدد غير ثابت وغير مستقر، **فبالرغم من** أنه يدرج في قانون الانتخابات ويحرص الساهرين على تنظيم الانتخابات على تطبيقه واحترامه إلاّ أنه قابل للتعديل ، فهذه العتبة **مرهونة** بعدد المقاعد في البرلمان وعدد **الأصوات الممنوحة للناخب الواحد**، مثلما هو الحال في الانتخاب العائلي حيث يمنح لرب العائلة عدد من **الأصوات يساوي عدد أفراد عائلته**، بتبرير أن **رب العائلة لا يستوي مع الأعزب**، أوحالياً الانتخاب بالمعامل النسبي في النظم الشبه نسبية.

[2]- Pierre Martin, Op ; Cit, pp 15.

[3]- أندرو رينولدز، المرجع نفسه، ص 41.

خامساً: النقاط الأساسية لتصميم النظم الانتخابية: أثبتت التجارب المختلفة في العديد من البلدان، أهمية الآثار التي يمكن أن تنعكس من جراء اختيار نظام انتخابي معين على الحياة السياسية، وخوفاً من الأزمات التي قد تتولد من اختيار نظام معين لايتماشى مع الأوضاع السياسية في البلاد، ورغبة في التغيير بإرساء الديمقراطية واستيعاب الحركات السياسية الجديدة في البلاد، لتنظيم المشهد السياسي الذي يعد إحدى الصور السياسية للنظام السياسي بالكامل، من خلال تنظيم المشاركة السياسية بجميع مظاهرها، وتنظيم المنافسة السياسية على وجه الخصوص بين مختلف القوى السياسية التقليدية أو الحديثة التي نشأت بشكل أو بآخر (والمقصود هنا هو الأحزاب السياسية الفتية التي ظهرت نتيجة حدوث انشقاقات داخل أحزاب كبيرة، أو بفعل ميلاد تيارات أيديولوجية أوثقافية جديدة أوإتساع حجم أقلية ما وصارت واقع لامفر منه وصار من الضروري أن تمثل في البرلمان وتعبر عن مصالح فئة تجنباً للصراعات الطائفية) وصار معترف بها رسمياً على الساحة، في هذه ظروف وجب على مصممي النظام الانتخابي أن يراعوا مبدأ الشمولية، وعدم إقصاء أي فئة من المنافسة العادلة في الانتخابات.

غير أنه في بعض الحالات، نقص خبرة القائمين على تصميم الأطر الدستورية والسياسية والانتخابية يميلون إلى اختيار نظام مألوف لديهم ويفقهون تفاصيله، كأن يورث النظام الانتخابي من الإدارة الاستعمارية، ويهملون التطورات السياسية وواقع المطالب المنتظر الاستجابة معها بإيجاب، مما قد يفشل عملية التحول أو عملية الإصلاح السياسي، كما أنه في بعض الحالات الظروف السياسية أوالأمنية التي تمر بها البلاد كالصراعات الإثنية والطائفية، أوحروب أهلية، وأرادت أن تتوصل إلى اتفاق سلام للحفاظ على الاستقرار، فإن عملية المفاوضات قد تقلص من خيارات هذه الأخيرة وتفرض عليه الظروف اللجوء إلى إختيار نظام انتخابي محدد، عكس نظام يحاول إجراء إصلاحات سياسية في هدوء فخياراته المتاحة أوسع؛ وأثبتت التجارب المختلفة أنه التأني في عملية الإصلاح، بالحفاظ على العناصر القوية والفعّالة مع تعديل أو إستبدال العناصر الضعيفة، أفضل من القفز في اختيار نظام انتخابي جديد كليتاً وغير مألوف.

عموماً لحسن تصميم نظام انتخابي يجب مراعاة بعض النقاط الأساسية التي بالرغم من أنها تظهر سطحية إلاَّ أنها هي من تصنع الفرق في نجاح بعض الديمقراطيات وفشل أخرى.

1. **بساطة النظام الانتخابي:** يجب تصميم نظام انتخابي سهل الفهم، وبسيط في التعامل معه، ويعزز ثقة الناخبين بالانتخابات.

2. **عدم الخشية من الابتكار والتجديد:** من خلال ايجاد الحلول لمشاكل في الواقع وتطبيق نظم أثبتت نجاحها في العديد من الدول، مع تطوير اجراءات تجعله ينسجم مع البيئة المحلية.

3. **الاهتمام بالسياق المحيط والعامل الزمني:** وذلك بأقلمة نمط الاقتراع مع الأعراف السياسية والثقافية السائدة من خلال: 1-طبيعة البيئة التي يصمم فيها النظام الانتخابي. 2-مراعاة درجة صلاحية هذا التصميم أي ما إذا كان صالح للمرحلة الانتقالية فقط، أم أنه دائم.

4. **عدم الاستهانة بجمهور الناخبين:** بالأخذ في الحسبان مستويات الوعي السياسي للناخبين، في التعبير عن أفضليات سياسية مركبة ومعقدة، وعليه الحرص على أن بساطة النظام الانتخابي لا تقلل من مستوى الوعي السياسي للناخبين.

5. **شمولية النظام الانتخابي:**على البرلمان أن يكون مثل مرآة عاكسة لكافة الأقليات والأيديولوجيات والمصالح والمناطق والثقافات، لأن استثناء أي أقلية من الرأي العام في التمثيل قد يأخذ تفسيرات إقصائية وقد ينتج عنه أزمات كارثية في المستقبل، وذلك سواء في المجتمعات الإثنية أوالموحدة.

6. **الاهتمام بطريقة اختيار النظام كعنصر أساسي:** لأن طريقة اختيار النظام الانتخابي لها دور أساسي في إضفاء الشرعية على النظام، مثلاً التشاركية في اختيار النظام الانتخابي بفتح المجال أمام كافة الأطراف المعنية(كافة الأحزاب السياسية على السواء/جمهور الناخبين/الإدارة/...)، بعلاقة أفقية وتجنب العلاقات العمودية السلطوية، من شأنه جعل النتائج النهائية للعملية الانتخابية أكثر قابلية، في حين أنه لوتم اختيار النظام الانتخابي وفق مصالح حزبية معينة في السلطة أو بفرض النظام بسلطة إدارية محددة، من شأنه أن يجعل النظام غير محترم وغير معترف بنتائجه النهائية.

7. **العمل على إرساء الشرعية والقبول بين كافة الفاعلين الأساسيين:** وذلك بإقناع كافة الأطراف بعدالة النظام الانتخابي، بواسطة: إعطاء جميع المشاركين في الانتخابات فرص متساوية للفوز بالانتخابات، وضع أرضية للخاسرين، بإعطاء ترجمة سياسية أو سوسيولوجية لنتائج الانتخابات مما يجعل هؤلاء الخاسرين لايشككون أو يرفضون النظام الانتخابي كلياتاً أوإستغلال النتائج لزعزعة استقرار النظام الديمقراطي برمته.[1]

8. **العمل على زيادة تأثير الناخبين: من خلال توعية الناخبين بأن العملية الانتخابية هي وسيلة** تأثير مباشر في سياسات الحكومة، وإعطاء لصوته وزن حقيقي في تركيبة البرلمان المنتخب، ومن خلال توسيع خيارات الناخب، وتنويع نظم الانتخابات(جعل نظام انتخابي معين للتشريعيات وآخر للرئاسيات).

9. **موازنة تأثير الناخبين مع تحفيز قيام الأحزاب السياسية المتماسكة والفاعلة:** بالموازاة مع زيادة تأثير الناخبين يجب العمل على دفع قيام أحزاب سياسية متماسكة وفاعلة فعلماء السياسية يتفقون على أن قيام ذلك أحد أسس الديمقراطيات الفاعلة والمتماسكة، وذلك باحترام حرية خيارات الناخب، ووضع

[1]- أندرو رينولدز ، المرجع نفسه ، ص199.

حدود قصوى لخيارات الناخب، لتجنب قيام برلمانات متفسخة ومنقسمة لاتحقق، الفوز لأحد بالنتائج المرجوة.

10. **عدم إهمال متطلبات الاستقرار على المدى الطويل من خلال التركيز على المكاسب الآنية: غالباً** ماتكون القاعدة في اختيار النظام الانتخابي لدى الأحزاب السياسية، بالتركيز على اقتراح نظام يخدم مصالحها الحزبية في الانتخابات القادمة، إلاّ أن هذه الخيارات الضيقة المركزة على المصالح الحزبية فقط، تفتقد للحكمة، لأن فوز الحزب الواحد أو الحزب المهيمن خاصة في دول العالم الثالث يترتب عنه خيارات سياسية، أو إختلالات في السلم الاجتماعي على المدى الطويل، مثال: جنوب إفريقيا سنة 1994.[1]

11. **عدم اعتبار النظام الانتخابي على أنه الدواء الشافي من كل داء: غالباً ما**تغير طبيعة المعايير التي تحكم المنافسة السياسية عبر النظام الانتخابي إلاّ أنه هناك بعض المشاكل السياسية التي يعاني منها البلد، قد تنجم عن عوامل أخرى ولها آثار أقوى مثلة تلك المتعلقة بالثقافة السياسية، أو التدابير الدستورية غير الملائمة أو الضغوطات الخارجية التي تمس سيادة البلد أو وجود قوى خفية أو ظاهرة تعمل على توسيع الانشقاقات الداخلية، بالرغم من أن النظام الانتخابي قد يكون مصمم بعناية كبيرة.

12. **عدم الاستهانة بالمؤثرات الناجمة عن النظام الانتخابي: عملاً** بمبدأ أن النظام الانتخابي ليس دواء لكل داء، إلاّ أن لها أهمية مركزية في تحقيق الاستقرار، وتدفع إلى الحد من الصراعات الاجتماعية؛ بالإضافة إلى أن الحرص على حسن تنفيذ الجوانب الهامشية (التفاصيل الجانبية) للنظام الانتخابي هي من تصنع الفرق في ترسيخ بعض الديمقراطيات وزعزعة استقرار أو انهيار ديمقراطيات أخرى، نظراً لأهمية هذه التفاصيل بالنسبة للمواطن ذوي المستوى الثقافي المحدود والذي قد لا يفقه كثيراً الفرق بين خصائص مختلف النظم ولكن هذه التفاصيل قد تجعل العملية الانتخابية أكثر مصداقية.

13. **الاهتمام برغبة الناخبين في التغيير**: وذلك بجعل عملية التغيير تتماشى مع رغبات المواطنين عبر التشاركية في تغيير النظام الانتخابي وعدم انفراد حزب في السلطة باقتراح نظام وفق مصالحه ليعبر في الأخير عن خدعة استخدمها الساسة لتغيير قواعد اللعبة بما يخدم مصالحهم. كما أن التغيير المتكرر والمستمر للنظام الانتخابي يجعل الناخبين لايستوعبون قواعد المعمول بها في كل نظام وتفاصيل كل مرحلة.

[1]- أندرو رينولدز ، المرجع نفسه ، ص 200.

14. **عدم الاستهانة بعيوب النظام والاتكال على تجاوزها لاحقاً: كما سبق تبيانه** أن من مخرجات النظام الانتخابي، **وجود فائز** وخاسر، إفراز مصالح ومكاسب للبعض، وتغيير النظام الانتخابي قد يؤدي إلى جعل مخرجات النظام من خدمتها لمصالح البعض إلى خدمتها البعض الآخر، **ومع أننا تطرقنا سابقاً** إلى ضرورة إشراك جميع **الأطراف** في عملية التصميم النظام، **إلا أن هذا النظام الجديد لن تكون له** قابلية سياسية لدى الجميع، ونظراً لأن كل نظام جديد تكون له نقائص محددة فإن هذا يتطلب التعديل في بعض الجوانب مستقبلاً، ولن يتقبل الجميع هذه التعديلات، **لذا فإنه من الضروري تضمينه** في القوانين التي تنص على قدرة تعديل النظام أو تغييره ليكون لهذا التعديل قوة قانونية.

15. **تجنب عبودية النظم الانتخابية السابقة:** هذه العبودية قد تكون ناتجة عن التاريخ الاستعماري، فكثير من الدول التي كانت مستعمرات سابقة (لفرنسا، لبريطانيا،...) تتبنى النظم الانتخابية **الموروثة من الإدارة الاستعمارية**، دون التمعن في أثر تلك النظم على عملها في ظل الواقع السياسي الجديد.

16. **تقييم التبعات المحتملة لأي نظام جديد في تأجيج الصراعات الاجتماعية أوالحد منها: انطلاقاً من أن النظم الانتخابية هي أدوات لإدارة الصراعات الاجتماعية ، فيجب إضافة على ذلك تصميم** نظم انتخابية تحد من الصراع بين الأحزاب مما يساعد في بناء أحزاب سياسية متماسكة، وفي نفس **الوقت**، الحفاظ على منافسة حزبية حقيقية بينهم ومحاولة وضع ترتيبات تؤدي بالنظام الانتخابي الى تحفيز الأحزاب السياسية لانتهاج سياسات حشد المؤيدين خارج دوائر التأييد التقليدية لها حتى يكون لها تمثيل وطني وليس جهوي.

17. **توقع كافة الاحتمالات غير العادية وغير المتوقعة:** القاعدة في تغيير النظم الانتخابية هو تفادي أخطاء الماضي وحتى لاتكون هناك مبالغة في التعديل والوقوع في آثار سلبية غير متوقعة على المدى **الطويل (بغض النظر عن** النقائص المتعلقة بتأقلم أي نظام في بيئة **محددة**، فهذه نقائص فنية طبيعية **وواردة الاحتمال، وللأطراف السياسية القدرة على التحكم فيها**، المقصود هنا هو الآثار السياسية الغير **مرغوب فيها على سبيل المثال:** مراعاة ما إذا كان تصميم هذا النظام سوف لن يؤدي إلى إفراز الحزب **الواحد أو الحزب المهيمن.**

المطلب الثالث: إصلاح النظام الانتخابي: هناك أربعة 04 أنواع أساسية من عملية الإصلاح **الانتخابية:** 1-إصلاح ضمن النمط الديمقراطي التمثيلي، 2- إصلاح ضمن النمط الديمقراطي غير **التمثيلي،** 3-إصلاح ضمن النمط الإستبدادي، 4-إصلاح خلال **المرحلة الإنتقالية من النظام** الإستبدادي إلى الديمقراطي.[1]

أولاً:أهم وسائل الإصلاح والتعديل: الآن ونحن نعلم أن النظم الانتخابية هي أحد الأسس الأساسية التي يتحدد بموجبها شكل نظام الحكم في أي دولة،[2] يجب أن نعلم أيضاً أن نوع النظام الانتخابي قد **لايتلاءم مع طبيعة النظام السياسي،** مما قد يسبب مشاكل وأزمات سياسية، **أو قد يعرقل مسار** التنمية السياسية لهذا في كثير من الأحيان يجب تغيير النظم الانتخابية إما لترسيخ الديمقراطية أكثر **أو لمواكبة التطورات السياسية، من ميلاد حركات أو أحزاب سياسية جديدة، لأنه من بين المفاهيم الحد** ة للنظم الانتخابية أنها وسيلة في يد الحكومات لجعل النظام السياسي يتأقلم مع **المستجدات** وإعادة تهيئته من جديد، مع بيئة متغيرة على الدوام.[3]

وعملية التغيير هذه مرتبطة بشكل أساسي على الوسائل القانونية المتاحة والإطار السياسي، **ذلك أن الفعل السياسي على** المستوى الحكومي يقاس بدرجة **شرعيته القانونية هذا من جهة،** وجهة ثانية فإن النظام الانتخابي عندما يتم اقتراحه في الحكومة أو إقراره في البرلمان فإن ذلك يكون بإقراره في شكل قواعد قانونية، غير أنه هنا تكمن المشكلة، فهناك بعض الدول التي تحدد نوع نظامها الانتخابي في **قوانين عادية، إلا أنه مؤخراً، بدأت بعض الحكومات على تدوين شكل نظامها** الانتخابي، كمادة في الدستور، بصفته المصدر الأعلى للقانون، وتترك التفاصيل لتحدد في **قوانين عادية،** أو بإدراج حتى تفاصيله في الدستور، ولكن على الأغلب لازالت تفاصيل النظام الانتخابي تحدد من خلال القوانين العادية، والنتيجة الأهم لذلك بالنسبة للعاملين على مسائل الإصلاح الانتخابي تكمن في أن كل ما يتطرق إليه الدستور يصبح تغييره أو تعديله أصعب بكثير، **مما لو يترك للقوانين العادية.**[4] فمن شأن ترك النظام الانتخابي للقوانين العادية هو جعل النظام **أكثر مرونة وقابلية للاستجابة** إلى المتغيرات في **الرأي العام والمتطلبات السياسية، وقد تستغل الأحزاب السياسية القوية**

---

[1]- عبدو سعد ، المرجع نفسه ، ص 155.

[2]- أندرو رينولدز ، المرجع نفسه ، ص 35.

[3]- عبد الحسين شعبان،"في الثقافة الانتخابية والمعايير الدولية"، بحوث ومناقشات الندوة التي أقامتها المنظمة العربية لمكافحة الفساد بالتعاون مع مركز دراسات الوحدة العربية، **النزاهة في الإنتخابات البرلمانية، مقوماتها وآلياتها في الأقطار العربية، ط1،** لبنان، بيروت: المنظمة العربية لمكافحة الفساد، مركز دراسات الوحدة العربية، 2008، ص91.

[4]- أندرو رينولدز، المرجع نفسه، ص 35.

ذات أغلبية في البرلمان من هذه الأوضاع لتعديل النظام الانتخابي بشكل منفرد لما يفيد مصالحها السياسية.[1] عموماً فإن أغلب عمليات التغيير التي حدثت مؤخراً، حسب المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخاباتIDEA، تمت في إحدى من الحالتين التاليتين:

الحالة الأولى: كجزء من عملية انتقالية، يتحول من خلالها البلد إلى اعتماد النظام الديمقراطي أومباشرة بعد استكمال تلك المرحلة والتي تتسم بكون الإطار السياسي بمجمله يكون قابل للجدل.

الحالة الثانية: أن تكون عملية التغيير في خضم أزمة سياسية حول إدارة الحكم في الديمقراطيات الراسخة، مثلة الأزمة السياسية التي حدثت في"نيوزيلندا"، نتيجة فقدان حكومتين متتاليتين لشرعيتهما في نظر المواطنين، لحصولهما على الأغلبية في البرلمان، رغم حصولهما على عدد من الأصوات أقل بكثير من التي حصلت عليها الأحزاب المعارضة.[2]

لكن في جميع الأحوال فإن عملية تغيير النظام الانتخابي لن تتم إلا بإقرار القيادة السياسية، التي لن تسمح بعملية التغيير فقط إذا كانت هذه العملية لاتهدد مصالحها، أو إذا خافت من أن تخسر في الانتخابات المقبلة، حتى لوحاولت القيادة السياسية أن تغير بصدق فإنها ستراعي دوماً مصالحها وبالتالي تغير النظام الانتخابي لن يخرج عن إطار هذه المصالح؛ والملاحظ عبر تجارب الدول المختلفة أنه إذا لم تكن القيادة السياسية على دراية كافية بكيفية تحقيق هذا التغير، أو تعارَضَ هذا يير مع مصالحها فإنها تلجأ إلى الحلول الوسطى؛ في بعض الحالات العرقلة تصنعها الأحزاب السياسية المهيمنة"الكبيرة"التي تريد البقاء في السلطة، وتراعي مصالحها السياسية الخاصة.

ومايراعى كذلك في عملية التغيير هوأن النظام الانتخابي الجديد يجب أن يصمم بطريقة مستدامة من خلال إعطائه القدرة بالوسائل القانونية والسياسية المتاحة على مواكبة التحولات السياسية والديمغرافية والتشريعية، والتغيير قد لايشمل كل النظام الانتخابي، وإنما فقط إحداث بعض التعديلات، في النظام القديم التي تجعله أكثر عدالة، وذلك بإعادة النظر في:

- إعادة النظر في تقسيم الدوائر الانتخابية.
- تعديل مستوى النصاب.
- تغيير المعادلة المعتمدة لتوزيع المقاعد.[3]

---

[1]- عبد الحسين شعبان، المرجع نفسه، ص ص 97- 98.

[2]- أندرو رينولدز، المرجع نفسه، ص 36.

[3]- أندرو رينولدز، المرجع نفسه ، ص37.

ثانياً: **الميولات الشائعة في اصلاح النظم الانتخابية**: في غالبية الأحيان، **تتجه الدول** إلى تغيير **نظمها الانتخابية**، بالاقتصار على الجوانب الهامشية كتغيير معادلة جديدة لاعتماد المقاعد في المجلس **المنتخب، أوبعض التعديل** في توزيع الدوائر الانتخابية، **أو زيادة** عدد الأعضاء في الهيئة التشريعية، **إلاأنه حسب المنظمة الدولية للديمقراطية والانتخابات فإن منذ أن لجأت ايطاليا سنة** 1993 إلى تغيير نظامها الانتخابي بعد إجراء استفتاء عام إلى نظام العضوية المختلطة، كانت بمثابة نقطة تحول في العالم ذلك أنه تبعتها 26 **دولة**، قامت بتغيير نظامها الانتخابي بشكل كلي إما بالاتجاه نحو نظم أكثر نسبية وإما بإضافة عنصر نسبي في نظامها **وإما باستبدال نظامها القديم** كليتًا بنظام القائمة النسبية؛ **والميولات الأكثر شيوعاً كانت بالانتقال من نظام** التعددية الأغلبية إلى نظام مختلط، **فلا توجد أمثلة** حول انتقال بالاتجاه المعاكس، باستثناء مدغشقر التي قامت بسلسلة من الترتيبات تحفز أكثر نظام **الفائز الأول، على نظام القائمة.**

ثالثاً: المناظرة والحوار كإجراء إصلاحي: عملية التغيير تتطلب فترة طويلة من التوعية والتحسيس بأهمية النتائج المحتملة لتغيير النظام الانتخابي، وهذه التوعية تتطلب بدورها الإلمام بكافة التفاصيل القانونية وكذلك بجميع الجوانب السياسية وانعكاساتها على الإطار السياسي العام.

ولهذا من الضروري للقائمين على عملية الإصلاح اللجوء إلى شخصيات بارزة من الأوساط لأكاديمية أو من المجتمع المدني لإقناع الرأي العام أو النخبة الحاكمة بفوائد التغيير ولاسيما تلك التي تصب في مصلحتها، إلاأنه **مع ذلك قد** لايدرك هذه الأهمية للنتائج المحتملة من تغيير النظام الانتخابي جزء كبير من النخبة أومن العامة.[1] ونظراً لأن نجاح النظام الانتخابي على الواقع يتوقف على تفاصيل **قانونية** شكلية قد تبدو عديمة الأهمية، أوالطريقة المقسمة بها الدوائر الانتخابية، ولذلك ينصح في تغيير النظام الانتخابي:

1. إشراك الناخبين في عملية التغيير، **بتنظيم مثلاً** إنتخابات تجريبية وافتراضية حول نظام انتخابي جديد.
2. **إستغلال وسائل الاعلام لرفع مستوى الوعي لدى المواطن** وفهم اقتراحات التغيير المطروحة، **من خلال التكثيف من الحصص التلفزيونية التوعوية (كالحوارات الإعلامية بين المتخصصين،** طرح سلبيات النظام القديم واقتراح البدائل).

[1]- المرجع نفسه ، ص ص 38-39.

3. تحديد الصعوبات والعوائق والتي تقف أمام تطبيق النظام الجديد، **وأهم سلبيات الواجب العمل على التقليل منها أو إزالتها.**

رابعاً:كيفية تنفيذ الإصلاحات: إذا كانت الإصلاحات تشمل نظام انتخابي **معروف ومعهود للجميع، فهذا سيقلل من التعقيدات والخلافات،** أما إذا كان نظاماً جديداً في هذه الحالة على القائمين على عملية الإصلاح اللجوء إلى أسلوب التوعية الإعلامية، **ووضع كافة** الضوابط لتنفيذه في **أحسن الظروف،** وهذا مايتطلب عامل الوقت للتفاوض بين مختلف الأطراف **السياسية حول نقاط الخلاف بينهم؛**كما أن عملية التنفيذ تتطلب إدارة انتخابية فاعلة تعمل على وضع أكبر قدر ممكن من التحضيرات وعلى كل ما أوتيت من إمكانيات.

خامساً:تقييم آثار نتائج عملية التغيير: للنظم الانتخابية آثار سيكولوجية وأخرى ميكانيكية، وآثار قد تظهر فور تطبيق هذه النظم، وأخرى قد تظهر بعد مرور فترة زمنية **طويلة، ويتطلب التأقلم** مع أي نظام انتخابي إلى عمليتين على الأقل حتى ينسجم ويتفاعل أكثر مع هذا **النظام ومع** المحفزات الناجمة عنه، بناءاً على ماسبق فإن مرحلة التقييم تتطلب الكثير من الملاحظة والتمعن **والدراسة المدققة لآثار هذا النظام،** لمعرفة ما إذا كانت هذه الآثار أو السلبيات الناجمة عن تطبيق **النظام** ل هي طبيعية وعابرة أم أنها تدل على وجود خلل في النظام يتطلب معالجته قبل وقوع **أزمة.**[1]

[1]- أندرو رينولدز، المرجع نفسه ، ص ص37-38.

- **المؤثرات السيكولوجية والميكانيكية ،أولاً:** المؤثرات الميكانيكية ، هي التي تلاحظ في الشكل الذي يأخذه النظام الحزبي نتيجة نظام انتخابي معين، كتأثير نظام التمثيل النسبي على النظام الحزبي يكون بدفعه الى الانفتاح وإلى تنوع أكبر للأحزاب السياسية على الساحة السياسية ؛ **ثانياً: المؤثرات** السيكولوجية ، تعمل على تدعيم المؤثرات الميكانيكية ، ففي نظام الفائز الأول مثلاً ، تخوف الناخبين من ضياع أصواتهم في تأييدهم لأحزاب صغيرة يؤدي بهم عادة الى التوجه التصويت على الأحزاب الكبيرة بما يعرف"بالاقتراع الاستراتيجي"، مما ينتج عنه تقوية الأحزاب الكبيرة أكثر ، عكس النظم النسبية التي تحفز الأحزاب الصغيرة. **للتوسع أكثر راجع: المرجع نفسه، ص** 21.

المبحث الثاني: دور النظام الانتخابي في تشكيل النظام الحزبي

المطلب الأول: النظرة التقليدية لدور النظام الانتخابي في تشكيل النظام الحزبي: في **النظرية التقليدية** نجد أن معظم علماء النظم الحزبية والانتخابية قاموا في هذه المرحلة بتحديد دور النظام الانتخابي كمتغير أساسي في تشكيل النظام الحزبي. **تنطلق النظرة التقليدية من فرضية مفادها، لماذا** نظام الثنائية الحزبية يتطور بصفة تلقائية في الدول الانجلوسكسونية خاصة في بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية ماعدا بعض الاستثناءات التي يمكن تفسيرها بالظروف الخاصة لكل دولة، في حين أن نظام الثنائية الحزبية فشل في الدول الأوروبية ؟، لقد **أعطى** Salvador de Madriaga* تفسيراً لذلك **بقوله:**"أن البريطانيين يربطون الثنائية الحزبية بالروح الرياضية، ويعتبرون أن المنافسة السياسية مثل المباراة الرياضية يجب أن تكون بين حزبين فقط متنافسين على الساحة السياسية"،[1] غير أن متغير الروح **الرياضية لايفسر نظام** التعددية الحزبية ولهذا هناك عوامل أخرى مستقلة هي من تؤثر في تشكل النظام الحزبي.

أولاً:موريس دوفرجي M.Duverger يعتبر أن هذه النظم الحزبية لم تستقر عفوياً في هذه الدول وإنما هناك بعض العوامل الوطنية لايستهان بآثارها التقنية في تشكيل النظام الحزبي وأهم هذه العوامل، النظام الانتخابي، فمن خلال دراسة حالة كل دولة على حدى توصل إلى:

1- الاقتراع الفردي بالأغلبية بدور واحد يحفز قيام نظام الثنائية الحزبية: لأنه يحفز المواجهة الحزبية وبالتالي يقصي الأحزاب الصغيرة ويدفع الناخبين إلى الاختيار بين الحزبين المهيمنين على **الساحة السياسية** بتعزيز تمثيلهم في البرلمان، بحصولهم على أكبر عدد من المقاعد، أما تسيير شؤون الحكومة يتولاه حزب الأغلبية في البرلمان ويكون مسؤول أمام البرلمان و**رئيس الحكومة يكون هو رئيس الحزب،** في **حين** أن الحزب الثاني يشكل معارضة قوية، **هذا** النظام البرلماني **مثال بريطانيا**، أما في النظام الرئاسي **وإذا كانت السلطة التنفيذية أحادية مثلة حالة الولايات المتحدة فإن الرئيس هو رئيس السلطة التنفيذية** وهو غير مسؤول أما البرلمان، **أما إذا كانت سلطة تنفيذية مزدوجة مثلة فرنسا، فإن الحكومة تتشكل من**

*Salvador de Madariaga, est un ingénieur, journaliste, diplomate, écrivain, homme d'État, pacifiste, espagnol.Né en1886, mort En 1921, il présidé la Commission du désarmement des Nations Unis .Il étais brièvement ministre de l'Instruction publique 1931/1934, et de Justice 1934, puis ambassadeur à Washington, à Paris. Après la défaite de la République, il devient enseignant à Oxford, au Mexique, aux États-Unis, De ses livres *« Anarchie ou hiérarchie »*, « *la dégradation naturelle du suffrage universel direct, condamné par la combinaison de ces deux caractéristiques »*.

[1] - Maurice Duverger, Op. Cit, pp 246-247.

حزب الأغلبية في البرلمان **وتكون مسؤولة سياسياً أمامه**، وتعمل تحت اشراف رئيس الدولة الذي ينتخبه الشعب بالاقتراع العام والذي يعين رئيس الحكومة ويشارك فيها بتوجيهاته وعلى الحكومة الالتزام بها.[1]

يرى "دوفرجي" أن جميع الدول التي تعتمد الثنائية الحزبية تطبق نظام الاقتراع بالأغلبية. **والعكس** كذلك أن جميع الدول التي تتبنى الاقتراع **بالأغلبية فيها ثنائية حزبية، ما عدا بعض الاستثناءات مثل تركيا بين** 1946 إلى 1948 التي عرفت انقسام الحزب الواحد إلى حزبين متعارضين "الحزب الوطني، **الحزب الديمقراطي" بعدما أن ساد نظام الحزب الواحد لأكثر من**20 **سنة وتفضيل** الانقسام تخوفاً من الانتقال المباشر الى **نظام التعددية الحزبية**، دفعت بالحزب الواحد للانقسام الى حزبين دون أن تعتمد في ذلك على الاقتراع بالأغلبية بدورٍ واحد، أي أن نظام الاقتراع كان هو المتغير اللاحق **وليس المستقر** كما اعتبره **"دوفرجي"**. إضافة الى بلجيكا قبل 1894 التي اعتمدت الثنائية الحزبية مع الاقتراع فردي **بالأغلبية بدورين، السويد قبل** 1911، **الدنمارك قبل** 1920 **كندا حالياً**.[2]

2- الاقتراع بالأغلبية بدورين يحفز قيام التعددية الحزبية **معتدلة**: يرى دوفرجيه أنه خلف جميع عوامل التعددية هناك عامل أساسي يبقى تأثيره مستمر، وهو النظام الانتخابي، فكما أن الاقتراع الفردي **بالأغلبية بدور** واحد يؤدي الى الثنائية الحزبية، فإن الاقتراع بالأغلبية بدورين يحفز التعددية الحزبية **المرنة** تكرس التحالفات الحزبية، وتأثير نظام الاقتراع على النظام الحزبي ليس نفس التأثير الذي يمكن أن **يكون للنظام** الحزبي على النظام الانتخابي، فأثار نظام الانتخاب بدورين صعب التدقيق، لأنه طبق في دول قليلة وفي معظم هذه الحالات طبق في ظل الاقتراع المقيد هذا من جهة، **ومن جهة أخرى نظام** الاقتراع بدورين كان يختلف في صوره من دولة حالة لأخرى؛ فنظام الأغلبية بالقائمة بدورين في كل من سويسرا بلجيكا هولندا إلى غاية 1888 اقتراع فردي بدورين مع تحديد الدور الثاني بالمرشحين الأكثر **تأهيلاً لذلك فقط، عرفته كل من ألمانيا بلجيكا هولندا ايطاليا**، اقتراع فردي بدورين دون تحديد الدور الثاني أو تقييده طبق هذا النظام في كل من فرنسا والنرويج وسويسرا، **الا**قتراع الفردي بالأغلبية بثلاثة أدوار مع اشتراط الأغلبية المطلقة في الدور الثاني، طبقته سويسرا قبل 1883 وجميع هذه الحالات غير متشابهة ، فالتأثير الشائع لنظام الاقتراع ليست له نفس الصورة في جميع **الدول**، وفي جميع الدول التي تبنت الاقتراع بدورين تحول نظامها الحزبي إلى التعددية في نظر دوفر**جي** من ناحية يرجع ذلك إلى أنه في **الدور الأول تتحالف الأحزاب**، أما في الدور الثاني فتشتد **المنافسة وتزيد درجة الاستقطاب، ومن ناحية** أخرى لأنه معظم الدول التي تبنت دورين انتخابيين عرفت أكثر من06 **أحزاب ألمانيا** 12 **حزب سنة**

[1]- سوسم محمد العزي، **دراسات في علم السياسة، ط1، عمان: اثراء للنشر والتوزيع**، 2009، ص ص 84-85.

[2]-Maurice Duverger, Op. Cit, p 247.

1914 هولندا 07 أحزاب في 1918 إيطاليا عرفت مجموعات صغيرة غير مستقرة، ضعيفة ومؤقتة لم ترقى إلى تكوين أحزاب، باستثناء سويسرا التي عرفت 04 أحزاب كبيرة في برلمانها الفدرالي.

إختلفت التعددية الحزبية في درجة تشتتها وفي درجة تنظيمها، فنجد أنه في سويسرا وهولندا تعددية حزبية منظمة ومعتدلة في ايطاليا تعددية مفرطة وفوضوية في ألمانيا وفرنسا معتدلة ومتوسطة في التنظيم ويرجع سبب الاختلاف الى الظروف الخاصة بكل دولة.

في الأخير فإن عدد الأحزاب وإستمراريتها يتأثر أكثر بالعوامل الوطنية المختلفة أكثر مما يتأثر من نمط النظام الانتخابي.[1]

3- نظام التمثيل النسبي يحفز قيام تعددية حزبية مفرطة: يرى دوفرجيه أن نظام التمثيل النسبي يشجع التجزئة الحزبية ولكنه لايؤدي دائما إلى التعددية السياسية، وعدم الاستقرار السياسي، ففي الحالة التي يتقدم فيها كل حزب في صورته الطبيعية للانتخابات دون الحاجة للتحالف، بأحزاب مستقرة ومستقلة عن بعضها البعض في هذه الحالة يمكن اعتبار أن التمثيل النسبي يحافظ على التعددية الحزبية التي كانت موجودة قبل اعتماد نظام التمثيل النسبي مثلة بلجيكا خلال اعتمادها التمثيل النسبي في نهاية القرن 19؛ ولكنه غالباً يشجع التجزئة الحزبية، مثلة سويسرا في 1918 بسماحها نشاة احزاب جديدة نظراً لاعتمادها التمثيل النسبي، قد تكون ناتجة عن انشقاقات داخل الأحزاب الكبيرة وقد تعبر عن توجهات سياسية وفكرية جديدة، مثلة "الحركة الشعبية الجمهورية "في فرنسا لسنة 1945 أوالجبهة الوطنية في 1984 أثناء الانتخابات الأوروبية.

بالإضافة على تشجيعه التعددية قد يسمح التمثيل النسبي بنشأة أحزاب صغيرة تلعب دور أساسي (مفتاحي) بالنسبة للأحزاب الكبيرة في تشكيل حكومة ائتلافية، ووزن هذه الأحزاب الدينية في التحالفات الحكومية لايعكس في الغالب وز الحقيقي في الانتخابات مقارنة بالنتائج التي تتحصل عليها هذه الأخيرة، مثلاً في ألمانيا الحزب اللبرالي الألماني غالباً ما لعب دور مفتاحي في ترجيح الكفة لصالح الأغلبية الحكومية من خلال تحديده مع من سيتحالف (الحزب المسيحي الديمقراطي- الحزب الاشتراكي الديمقراطي).[2]

[1]- Ibid, p 248.

[2]- Ibid, pp 275-285.

بعد الانتقادات التي تعرض لها **دوفرجي من** G.Lavau* بأن النظام الحزبي يتشكل **انطلاقاً من عوامل سوسيولوجية، أوتاريخية** أو ثقافية، في كتابه **"أحزاب سياسية وواقع اجتماعي، دراسة واقعية للأحزاب السياسية"، يعتمد فيه** إقتراب غير **مؤسسي، يركز على النظم الانتخابية وينفي** أثر هذا الأخير **على** تشكل النظام الحزبي، وبالتالي فهو يرى أن الدراسة الواقعية للأحزاب السياسية تنطلق من تحليل برنامجه ومشروعه السياسي، **والجمهور المستهدف** والمجالات التي يركز عليها، **ويوليها أولوية.**

كما أن هناك مجموعة من الإجتهادات التي بدأت **تظهر منذ تسعينيات القرن الماضي**1990 **على يد كل من** Arend Lijphart (1994)، **وآخرون"**حول الكيفية التي تنعكس بها درجة نسبية النظم **الانتخابية على درجة تجزئة النظم الحزبية"**، فهذه النظريات تركز أكثر على نظام التمثيل النسبي، وتحاول التعمق أكثر في **الأساليب الحسابية للأصوات، بإعادة النظر** في نظام hondt **البلجيكي الذي يقسم الأصوات** التي حصلت عليها كل **قائمة على عدد متتال"**1-2-3-4-5...ن"، ثم يوزع المقاعد بعد تحديد **للمعاملات** المشتركة والأ**عداد الموحدة،**[1] بهدف التوصل إلى مؤشرات أو أساليب جديدة لقياس درجة تجزئة الأحزاب.

المطلب الثاني: النظرة الحديثة لتأثير عناصر النظام الانتخابي على النظام الحزبي: وبالرغم من إعتراف**"دوفرجي"**بدور العوامل السوسيولوجية والتاريخية والثقافية في تشكيل الأحزاب والنظم **الحزبية إلا أنه شبه نظام الأغلبية بالمكبح** في حين أن نظام التمثيل النسبي له أثر **المسرع** Accélérateur"في تحديد شكل النظام الحزبي،[2] **فنجد أن** Douglas Rae 1971: دقق في تحليل **دوفرجيه وحدد استثناءات نموذج دوفرجي، فالنمسا تعرف منذ** فترة **طويلة نظام الثنائية لحزبية بالرغم من تبنيها** نظام التمثيل النسبي، **كندا كذلك فيها تعددية حزبية مع نظام الأغلبية بدورين، فهو يرى** ن كل النظم الانتخابية **تهدف** إلى الرفع من **المستوى التمثيلي للأحزاب ذات عدد مرتفع من الاصوات الصحيحة وفي** المقابل تقليص من **المستوى التمثيلي للأحزاب ذات عدد قليل من الأصوات الصحيحة؛** من جهة أخرى فهو يرى أن نظام الاقتراع بدورٍ واحد ليست **له صلة وثيقة بالثنائية**

*Georges Lavau, juriste français, né en 1918 et mort en 1990.Professeur àGrenoble, pius à l'Institut d'études politiques de Paris, directeur de la Revue française de science politique.Connu pour ses études sur les organisations politiques et syndicales, particulierement le Parti communiste français.Il à critiqué Duverger sur le rôle des partis politiques et l'influence des systèmes éléctoreaux sur les systèmes politiques, notamment dans son ouvrage *Partis politiques et réalités sociales* (1952).Voire:Lavau G,Enciclopédia Universalis, sur le lien: http://www.universalis.fr/encyclopedie/georges-lavau/

[1]- سعيد بو الشعير ، المرجع نفسه ، ص283.

[2]- Daniel-Louis Seiler, Pascal Delwit, Jean- michel de waele, **le Mode de scrutin Fait-il L'élection ?**, institut de sociologie, Editions de L'universiter de Bruxelles, 2000, p 25.

الحزبية، وأنه كلما اتسع حجم الدائرة الانتخابية أكثر كلما تشتت الأصوات والمقاعد بين الأحزاب والعكس كلما ضاق حجم الدائرة الانتخابية كان التمثيل أقل نسبية. وإعتبر أن المتغيرات الأساسية للنظام الإنتخابي المؤثرة في النظام الحزبي تتمثل في (المعادلة الإنتخابية، حجم الدائرة الإنتخابية، نمط الإقتراع). ونجد كذلك أن Arend Lijphart، لجأ إلى تحليل المتغيرات الأساسية للنظام الإنتخابي، 1- المعادلة الإنتخابية:وتتمثل في مختلف أنماط التمثيل النسبي، 2- حجم الدائرة الإنتخابية: الذي يؤثر على عدد المقاعد الممنوحة لكل دائرة وكذلك على عدد المترشحين للإنتخابات،3- نمط الإقتراع: أو ورقة الإقتراع التي قد تسمح للناخبين من تقسيم أصواتهم بين حزبين أو أكثر أم لا وعلى مخرجات النظام الإنتخابي (درجة نسبيته، درجة تعدديته)، وتوصل إلى أن تركيبة الإنتخاب لها أثر على عدد الأحزاب المشاركة في الإنتخابات، خصوصاً في الدوائر ذات التمثيل الفردي، في حين أن الإنتخاب الإستراتيجي للناخبين أو السلوكي للسياسيين له أثر ضعيف مما ينسب إليه في الغالب.[1]

في حين شبه Matt Golder النظام الانتخابي بأنه يعمل دور المعدِّل الوسيط بحيث أن التجزئة الاجتماعية Social Fragmentation المتمثلة في درجة التصدعات الاجتماعية المتواجدة في مجتمع ما، تعبر عن مطالب فئوية جديدة قد تؤدي إلى الرفع من عدد الأحزاب ولاسيما إذا كان النظام الانتخابي متساهل في شروط الفوز ، والتي سمَّاها Golder بسماحية النظام الانتخابي permissivity، هذه الأخيرة مرهونة بإنخفاض عتبة التمثيل إلى مستوى يسمح بتمثيل هذه الأحزاب التي تعبر عن مصالح هذه التصدعات.[2]

[1]- Arend Lijphart, **The Political conseqeuces of electoral Laws** 1945-1985, american political science Review, Volume 84, University of california, San Diego: 2 june 1990, pp 481-491.

[2]- عبد القادر عبد العالي ، نفس المرجع السابق ، ص ص 104-105.

أولاً:التغير الطبيعي للمؤسسات الانتخابية:* ينطلق Golder من ملاحظة مفادها، آلية تفاعل النظام الانتخابي مع التصدعات الإجتماعية، الكيفية التي يقلص بها كل من مرشحي الأحزاب والناخبين من هذه التصدعات بواسطة: 1- بنية الأحزاب السياسية التي تعكس مستوى التصدعات الاجتماعية.2- التفاوت بين الأحزاب في عدد الأصوات الصحيحة المتحصل عليها.3- التفاوت في عدد المقاعد المحصل عليها في البرلمان والذي يعكس شكل تقسيمه للمقاعد البرلمانية عدد التصدعات المتواجدة، وقوة كل تصدع.[1] فالنظام الانتخابي في رأي Golder*هو حلقة وصل بين التصدع الاجتماعي وبين عدد الأحزاب، وهو كذلك الذي يحدد بدقة الكيفية التي يعكس بها نظام حزبي التصدعات الاجتماعية من خلال التحكم في عدد الدوائر الانتخابية وحجمها وشروط التسجيل في القوائم الانتخابية، وشروط الترشح وطريقة سير الإقتراع وهو ماأسماه Golder بـ"الآثار الميكانيكية" للنظام الانتخابي التي تؤثر في شروط تسجيل الناخبين، وشروط نشأة ومشاركة أحزاب جديدة، هذه "الآثار الميكانيكية" هي التي أطلق عليها Golder إسم électorale permissivity "سماحية النظام الانتخابي"، هي التي تسمح بنشأة أحزاب صغيرة جديدة تمثل مصالح فئوية "سوسيو-إقتصادية"، وتبحث عن التموقع داخل الدوائر الانتخابية الصغيرة، ضعيفة التمثيل، مستفيدة من هذه سماحية لتتمكن من أن تمثل، وبذلك فقد نفىGolder عدم صلة النظام الانتخابي بالتصدع الاجتماعي وبالنظام الحزبي، فالأنظمة الانتخابية بالرغم من أنها محدودة في 03 ثلاثة أنواع (أغلبية، نسبية، مختلطة)، غير أنها لاتنتج "أنظمة حزبية" ملازمة لها كما حددها "دوفرجي":الاقتراع الفردي بالأغلبية بدور واحد يحفز قيام نظام الثنائية الحزبية جامدة، الاقتراع بالأغلبية بدورين يحفز قيام التعددة الحزبية معتدلة، نظام التمثيل النسبي يحفز قيام التعددية الحزبية مفرطة، وإنما الإجراءات المؤسسية المتصلة بالنظام الانتخابي"المؤسسة الانتخابية"كما أسماها هي التي تؤثر في الدرجة التي سينعكس بها النظام الحزبي على التصدعات الإجتماعية الموجودة. وبالتالي فالمؤسسة الانتخابية هي التي تتحكم في شكل النظام الحزبي.

---

*المؤسسة الانتخابية: Electoral institutions بها، مجموعة القواعد المؤسسية التي تحكم وتسير العملية الإنتخابية، أي مجمل إجراءات القانونية والمؤسساتية التي تحدد شكل النظام الانتخابي ،وبهذا التعبير يقصد بها النظام السياسي الذي صاغ النظام الانتخابي، ويتحكّم في مجمل الإجراءات المتعلقة بتسييره ، وبتعبير آخر، المؤسسة الانتخابية هي: النظام الانتخابي في الصورة القانونية والإجرائية التي وضعته فيها المؤسسات المخولة دستورياً لذلك.

[1] -Matt Golder, **The Sociological and Institutional Determinants of the Number of Parties**: **An Improved Empirical Analysis**, Working Paper, (8 December, 2002), pp 03-04.

* Ph.D,de L'Université de New York, 2004.Professeur agrégé de science politique. Spécialiste dans les politique comparée et la méthodologie.Ces recherches se concentre sur les règles électorales, les systèmes de partis et la représentation, il est apparu dans des revues telles que l'American Journal of Political Science, British Journal of Political Science, Comparative Political Studies et études électorales.

كما يضيف إلى أنه التصدعات الإجتماعية والإقتصادية، تنتج عنها مطالب فئوية جديدة قد تؤدي إلى ظهور عدد من الأحزاب لكن فقط إذا كانت القواعد المؤسسية للمنظومة الإنتخابية متساهلة من حيث شروط إعتماد الأحزاب والترشح، وإذا سمحت بإرتفاع المستوى التمثيلي للأحزاب صغير داخل المجالس المنتخبة، فهو يرى أن ظهور لإنقسامات داخل المجتمع، إذا تزامنت مع متسامحة ومتساهلة من حيث الشروط سابقة الذكر ستؤدي إلى إرتفاع عدد الأحزاب الفتية التي تطمح لأن تمثل في البرلمان.[1] مما سينعكس على شكل النظام الحزبي وفق المعادلة التالية:

$$PARTIES_i = \beta_0 + \beta_1 SOCIAL_i + \beta_2 INSTITUTION_i + \beta_3 SOCIAL \times INSTITUTION_i + \epsilon^2 i$$

وأثر التنوع الإجتماعي على عدد الأحزاب يتحدد وفق: $\beta_1 + \beta_3 INSTITUTION.$ ، علماً أن :

$\beta_1 + \beta_3 \neq 0$، أي أن إرتفاع مستوى المطالب الإجتماعية وتساهل الإجراءات المؤسسية سيؤدي آلياً إلى إرتفاع عدد الأحزاب. ووفق الرؤية العقلانية يعتبر Golder أنه لما تزداد التسهيلات المؤسسية للإنتخابات (ترتفع سماحيتها) فإن المطالب الإجتماعية ستكون أكثر إيجابية، وبالتالي فإن ردود فعل النظام السياسي$\beta_3 INSTITUTION$ إتجاه هذه المطالب ستكون أيضاً إيجابية، إما بإعتماد أحزاب جديدة تعبر عن هذه الفئات أو بإستجابة لمطالب الأحزاب التي تعبر عن مصالح هذه الفئات.

[1]- Matt Golder, Op, Cit ; p 05.

-where PARTIES is a measure of the number of parties, SOCIAL is a measure of social heterogeneity, and INSTITUTION is some measure of electoral system permissiveness.

نتائج الفصل الثاني:

أولاً: تصميم النظام الإنتخابي هي عملية تحديد مكونات النظام الإنتخابي إنطلاقاً من **مدخلات المنظومة الإنتخابية،** بتحديد شروط التسجيل في القوائم و**شروط** الترشح **عدد الأحزاب المتنافسة وشروط المنافسة** مكونات اللجنة الإنتخابية وصلاحياتها، تحديد الجدول الزمني لإجراء الإنتخابات، ثم الإنتقال إلى عمليات المنظومة الإنتخابية بتحديد نوع النظام الإنتخابي المعتمد وعدد **الدوائر الإنتخابية، حجمها، عدد المقاعد المخصص لكل دائرة،** بنية ورقة الإقتراع ونمط الإقتراع، **من أجل ضمان** مخرجات تتمثل في نتائج نزيهة، و**مؤسسات سياسية تمثيلية نزيهة، وإستقرار حكومي.**

ثانيا: **المصادر** الأساسية لتصميم النظام الانتخابي **تنبثق من المواثيق والمعاهدات العالمية والإقليمية، مثل(المادة21)الإعلان العالمي لحقوق الإنسان1948، ومن (المادة25)**العهد الدولي الخاص **بالحقوق المدنية والسياسية1966. أو الإقليمية ك**الميثاق العربي لحقوق الإنسان **2004، أو الإعلان القاهرة لحقوق** الإنسان في الإسلام**1990،** بالإضافة إلى المعايير التي **وضعتها المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات** IDEA **التابعة للأمم المتحدة.**

ثالثاً: **يراعى** في النظام الإنتخابي المراد تصميمه القدرة على الإستدامة والتأقلم **بإعطائه الوسائل القانونية والسياسية لمواكبة التحولات السياسية والديمغرافية والتشريعية، أما إذا أريد تعديله فيمكن الإكفاء،** بإعادة النظر في:**1 حجم الدوائر الانتخابية.2 المعامل** الإنتخابي **(النصاب).- تعديل نمط** الإقتراع ونمط **توزيع المقاعد.**

رابعاً: **كانت النظرية السائدة** تعتبر **أن كل نظام** إنتخابي ينتج نظام حزبي **محدد،** وبالتالي هناك **03 ثلاثة نظم حزبية،** تنتج **عن 03 ثلاثة نظم إنتخابية.** غير أن **النظرية الحديثة برهنة على العكس** وأنه من خلال حجم الدوائر الإنتخابية وعدد المقاعد الممنوح لكل دائرة، ومن خلال نمط الإقتراع المعتمد لتوزيع المقاعد، ومستوى المعامل الإنتخابي كمتغيرات بالإضافة إلى بعض الخصاص التنظيمية والتقنية التي تعتبر متغيرات أقل تأثيراً **على سلوك الناخبين والمنافسة الحزبية** يتغير النظام الحزبي.

خامساً: **التصدعات الإجتماعية** تعبر عن مطالب سياسية أو **إقتصادية أو** إجتماعية محددة، تعبر **عنها** عبر **أحزاب سواء كانت** كبيرة **أو أحزاب** مجهرية فإنها تهدف لأن تمثل في البرلمان، محاولة إستغلال القواعد الإنتخابية والتسهيلات المؤسسية ونسبية نمط الإقتراع لبلوغ أهدافها.

الفصل الثالث

أثر النظام الانتخابي في الجزائر على النظام الحزبي

المبحث الأول: تطور المنظومة الإنتخابية في الجزائر

المطلب الأول:المنظومة الإنتخابية في مرحلة الحزب الواحد 1962-1989: تميزت هذه الفترة بإنعدام قانون إنتخابي موحد **وبتعدد النصوص القانونية** للإنتخاب،"**وطالما أن الجزائر كان عليها إنشاء مؤسسات وتنظيم انتخابات،** ولو في ظل الحزب الواحد، **فقد صار التقليد أن يتضمن النص** لخاص بإنشاء المؤسسة الأحكام المتعلقة بكيفية انتخابها"،[1] وأهم النصوص المنظمة للإنتخابات في **تلك المرحلة هي:**ا- القانون البلدي الصادر في يناير 1976، **وقانون الولاية** 38/69 الصادر في ماي 1969، **ولاسيما المواد من**07 إلى41 **وكذلك الأمر**74/71 الصادر في 16 نوفمبر1971، **الخاص** بالتسيير الإشتراكي للمؤسسات في مواده من19 إلى27 إضافة إلى مجموعة أخرى من الأوامر **والمراسيم...**إلخ.

ولكن هذا لم يعني أن الإنتخاب **على** إقتصر على المؤسسات ولم يكن هناك تمثيلاً شعبيا، إذ تولى الحزب الواحد مهمة تحقيق التمثيل الشعبي على المستويين الوطني والمحلي.

فبعد الإستقلال مباشرة في 1962، م تولي السلطة إهتماماً بالنصوص الإنتخابية، ذلك أنها انشغلت بتحديد المعالم الكبرى للنظام **السياسي الجزائري،** ولتسهيل التسيير **على المستوى المحلي** وخاصة البلديات التي عانت من فراغ تام في النصوص القانونية ومن الناحية المالية ومن العنصر **البشري،** وبالتالي **استحدثت بناء على طلب من** المكتب السياسي لجبهة التحرير الوطني"**لجان جهوية للتدخل الإقتصادي والإجتماعي**"بموجب أمر من السلطة التفيذية، مؤرخ في09 **أوت** 1962 **وتضم** 07 ممثلين للدوائر الإدارية المالية، والإقتصادية والإجتماعية، زيادة على ممثل واحد للمشاريع الخاصة للأشغال العامة وخمس 05 ممثلين عن السكان ويترأسها المحافظ أي ما يجعلها تضم14 **عضواً،** بالإضافة إلى ممثلوا **السكان** غير منتخبين وإنما معينين من قبل المحافظ.[2] لم تكن لها وظيفة تشريعية **وإنما اقتصر دورها على** الوظيفة الإستشارية لمساعدة المحافظ للقيام بصلاحياته الإقتصادية والإجتماعية، بشكل واسع فقد تمثلت صلاحياتها في، **أولاً:** إقتراح على السلطات العمومية مختلف **أساليب العمل لدفع التنمية. ثانياً:** متابعة أعمال وتنفيذ الخطط برامج التجهيز. **ثالثا: إبداء رأيها حول مشروع الميزانية المحلية، للمؤسسات العامة المحلية.**

---

[1]- صالح الحاج، **تطور النظام الإنتخابي في الجزائر وأزمة التمثيل، مصر: مؤسسة الأهرام للنشر،** 2013، ص 02.

[2]- أحمد محيو، **محاضرات في المؤسسات الإدارية**، ترجمة، محمد عرب صاصيلا، ط 6، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2006، ص 225.

أما على المستوى الوطني فقد عرفت الجزائر أول برلمان تعددي أثناء الثورة التحريرية، الذي احتوى على تشكيلات سياسية سادت في مرحلة الحركة الوطنية، فقد ضم التيار الإصلاحي ،(جمعية علماء المسلمين)، تيار ثوري شعبوي وطني، تيار إندماجي لائيكي، وآخر شيوعي، كما كان للبرلمان كامل سلطات الدولة، أما بعد الإستقلال، فقد إنتخب أول برلمان عرف بالمجلس التأسيسي في20 سبتمبر 1962 أي شهرين بعد الإستقلال، والذي سيطر عليه تيارين سياسيين (التيار اللبرالي، بقيادة "فرحات عباس وحسين آيت أحمد)، واللذان نادى بتبني نظام برلماني تعددي، غير أنه فشل أمام التيار المتبني الفكر الإشتراكي، والمؤيد لنظام الحزب الواحد.[1]

ثم ظهر أول نص قانوني يؤرخ للنظام الإنتخابي الجزائري في سبتمبر 1963 في شكل أمر تمثل في الأمر رقم 63- 306 المؤرخ في 20 أوت 1963 المتضمن قانون الإنتخابات، مقرراً مبدأ الإقتراع العام والمباشر في (المواد01- 02).كما تضمن أول دستور للجزائر المستقلة في سبتمبر 1963 في المادة27، أن الإقتراع يكون عام مباشر وسري، على أن يوكل أمر إقتراح المرشحين، إلى جبهة التحرير الوطني.[2]

لينتخب أول مجلس نيابي في التاريخ المؤسساتي للجزائر المستقلة، في 20 سبتمبر 1964، لمدة 04 سنوات، وإتسم بإحتكار جبهة التحرير الوطني، للعضوية فيه إذ اشترط في المرشح للنيابة في البرلمان، بالإنتماء إلى الحزب الواحد بإعتباره الحزب الطلائعي في البلاد، وقائمة الترشح كانت قائمة واحدة موضوعة من قبل الجبهة.

أما في دستور 22 نوفمبر 1976 فقد نصت (المادة 128) على أنه:"ينتخب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، بناء على ترشيح من قيادة الحزب، عن طريق الإقتراع العام والسري والمباشر".[3]

يقول صالح بلحاج،* أنه:"من وراء تعدد النصوص المذكورة، تميز النظام الإنتخابي الجزائري في زمن الأحادية بالإستقرار، الوحدة، والبساطة. والمقصود. 1- بالإستقرار: أي أن ذلك النظام الإنتخابي عمر في الجزائر طيلة 26 سنة جرت خلالها إنتخابات كثيرة وفق نظام انتخابي واحد ظهر مع نظام الحزب الواحد، وزال بزواله. 2- الحدة: أي أن أسس نظام الإنتخاب كانت متماثلة في العمليات

---

[1]- ناجي عبد النور، النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية، ط1، الجزائر، قالمة: مديرية النشر لجامعة 8 ماي 1945 قالمة ، 2006، ص 179.

[2]- مفتاح عبد الجليل، "البيئة الدستورية والقانونية للنظام الإنتخابي الجزائري"، مخبر الإجتهاد القضائي على حركة التشريع ، الجزائر: جامعة محمد خيضر - بسكرة- ، العدد 04، دون تاريخ نشر، ص 170.

[3]- مفتاح عبد الجليل، المرجع نفسه، ص 170.

* صالح بلحاج: أستاذ في العلوم السياسية في كلية العلوم السياسية والإعلام جامعة الجزائر3 ، له العديد من المؤلفات حول أزمات الحزب الواحد في الجزائر، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الجزائر.

الإنتخابية، بإستثناء بعض الآليات التقنية الخاصة بكل منها. 3-البساطة: أي بساطة الإجراءات والآليات مقارنة بالإجراءات والآليات المعقدة في النظم الإنتخابية التعددية التي تتسم بتعدد كيفيات وضع القوائم، وتحديد الفائزين، وتوزيع المقاعد".[1] فقد تمثلت المبادئ الأساسية للنظام الإنتخابي في عهد الأحادية الحزبية في:

أولا: إختصاص الحزب في الترشيح وإعداد القوائم: تولى الحزب هذا الإختصاص **كمبدأ أساسي** لممارسة الرقابة على جميع الوكالات الإنتخابية، وبإعتباره مندمج مع جهاز الدولة وبالتالي مارس ذلك **بصفة مؤسسية، أي أن توليه هذا الإختصاص كان مكفول من قبل الدستور والنصوص القانونية المتعلقة بالموضوع.**

وكانت توضع القوائم وفق مراحل منتظمة من"القاعدة نحو القمة"، وتحسم القيادة السياسية **على مستوى القمة مسألة ضبط القوائم** النهائية وفي إطار اللجنة الوطنية للإنتخابات. غير أن صالح بلحاج أقر أن القوائم كانت تحسم على المستوى المحلي"**الولائي"لذوي النفوذ الأقوى لدى المركز، وهو** ما إعتبر أن الحزب لم يكن الفاعل **الأساسي الوحيد كما ينص عليه القانون والدستور، وإنما كانت هنالك أطراف أخرى وفي أغلب الأحيان** لم يكن الحزب أكثرها وزنا".

ثانيا: قاعدة الضعف وثلاثة أضعاف: إعتمدت بمناسبة توسيع الإختيار الديمقراطي للناخب، في إنتخابات التشريعية لفيفري1977، بحيث تضم القوائم التي أعدها الحزب عددا من المرشحين يساوي **ضعف عدد المقاعد المتاحة** بالنسبة إلى المجالس المحلية، وثلاثة 03 أضعاف المفيما يخص عدد المقاعد المتاحة لكل دائرة في المجلس الشعبي الوطني.

ثالثا: إعتماد نظام القائمة المغلقة: إذ أن عملية الإختيار تنحصر على الأسماء الواردة **على القوائم** فقط، وتصنف النتائج وفق الترتيب التنازلي لعدد الأصوات التي حصل عليها كل مرشح، **ويعلن فائزاً** المرشح المتحصل على أكبر عدد من الأصوات، وفي حدود المقاعد المخصصة.[2]

رابعا: إعتماد على دور واحد فقط: بحيث أن عملية التصويت كانت تتم في دور واحد، إضافة على القائمة الواحدة مما كان يضفي على عملية التصويت صفة التزكية السياسية، لخلوه من أي شكل من أشكال المنافسة السياسية، فقد كان يعبر عن تجديد ثقة المواطن في الحزب، **بتصويته على مرشحي** نفس الحزب في المجالس المحلية والتشريعية والرئاسية.

---

[1] - صالح **بلحاج**، "تطورات النظام الإنتخابي وأزمة التمثيل في الجزائر"، **أبحاث وآراء حول مسألة التحول الديمقراطي في الجزائر، ط1، الجزائر:** مخبر دراسات وتحليل السياسات العامة في الجزائر، 2012، **ص ص** 53- 54.

[2] - صالح **بلحاج، المرجع نفسه ، بتصرف، ص** 54.

يعتبر القانون 08/80 المؤرخ في 25 أكتوبر 1980، هو أول قانون إنتخابي عرفته الجزائر المستقلة، وقد نظم العملية العملية الإنتخابية كالآتي:

أولاً:تسجيل الناخبين: وفق لما ورد في المادة 07 الفقرة 02 أن:" التسجيل في القوائم الإنتخابية إعتبر **واجب على كل الجزائريين المتمتعين بالحقوق** المدنية والسياسية الذين لم يسجلوا في **القوائم الإنتخابية من قبل**،كما ورد في المادة 08 أن التسجيل غير قابل في عدة قوائم".[1] مما **جعل** الإنتخابات غير إقصائية على أسس عنصرية **(عرقية - جهوية - سياسية) أو أي شكل آخر من أشكال الإقصاء العنصري، كما أنه منع تسجيل الناخب** في عدة دوائر تفادياً **لمختلف أساليب** التزوير، والغش، وإحتراماً لقاعدة **(ناخب واحد = صوت واحد).**

ثانياً:شروط الترشح: جاء في المادة 68 **أنه** يشترط على المرشح أن يكون **بالغ من العمر25 سنة** على الأقل يوم تقديم طلب الترشح، في حين يجب **ألا يقل عن 30 سنة بالنسبة لمرشحي**"المجلس الشعبي الوطني".كما يجب أن يكون المرشح **حامل للجنسية الجزائرية الأصلية أو قد مضى على الاقل 10 سنوات كاملة منذ** تاريخ **صدور مرسوم التجنس، بالنسبة لذوي الجنسية المكتسبة**، في حين نزع **حق التجنس على كل من يشغل إحدى الوظائف التالية:** 1. أمناء محافظات الحزب، 2.**أعضاء** مكاتب محافظات الحزب، 3.**الولاة**، 4.رؤساء الدوائر، 5.**الأمناء العامون للولايات**، 6.مديرو المجالس **التنفيذية للولايات**،7.قضاة مجالس القضاء والمحاكم،8.الضباط وضباط الصف والجنود بالجيش الوطني الشعبي والدرك الوطني،9.**محافظوا الشرطة.** وفي حالة إنتقاله أو تقاعده **فيجب أن تمضي سنة واحدة على الأقل بعد الإنتقال.كي** يتمكن من تقديم طلب ترشحه، كما يمنع ترشح أي نائب في مجلس **منتخب ما** لم **يكمل عهدته النيابية.**[2]

ثالثاً: تقسيم الدوائر الإنتخابية: قسمت الدوائر الإنتخابية على أساس من الصغر ما يحقق **التمثيل المحلي، ومن** الكبر ما يستجيب للتمثيل الوطني ولذلك إعتبر أن أفضل تقسيم هو الذي **يتطابق مع التقسيم الإداري أي (البلدية كأصغر دائرة إنتخابية على الإقليم، والولاية** التي تمثل دائرة إنتخابية محلية أكبر على البلدية كما قد تنقسم بدورها على عدة دوائر أي عدة بلديات **كل منها يمثل دائرة إنتخابية)، وهو ما كان مقصود من المادة 88 من قانون**08/80 في صيغتها اللغوية حيث جاء **فيها:"تتكون الدوائر الإنتخابية من دائرة واحدة أوعدة دوائر، أومن جزء واحد أومن عدة أجزاء دائرة،**

---

[1]- الجزائر، القانون 08/80، المؤرخ في25 أكتوبر1980، **المتضمن قانون الإنتخابات**، المادة07 الفقرة 02، والمادة 08، الجريدة الرسمية، العدد 44، 1980.

[2]- المرجع نفسه ، المواد 68، 69، 70، 71، 72.

ويتغير عدد المقاعد الخاص بكل دائرة إنتخابية، حسب عدد السكان، بالنسبة للمجالس الشعبية الولائية والبلدية؛ ولكن بالنسبة "للمجلس الشعبي الوطني"فإنه يمنح مقعد01 واحد لكل دائرة يقل عدد سكانها عن80.000 نسمة أما في باقي الدوائر فكل مجموعة تضم 80.000 نسمة لها الحق في مقعد واحد، وإضافة على هذا التقسيم فإنه يمنح لكل 20.000 نسمة مقعد01 إضافي.[1] وفي الإنتخابات الرئاسية يتحول إقليم الدولة إلى دائرة إنتخابية واحدة.

رابعاً: **نمط الإقتراع:حدد** القانون الإنتخابي لـ1980 نمط الإقتراع بالعام والسري والمباشر والشخصي أي(ناخب واحد=صوت واحد)، كما منع التصويت بالكفالة، إلاّ في بعض الإستثناءات المحددة في الماة51 من نفس القانون، 1.المواطنون في المهجر، 2.أعضاء الجيش الوطني الشعبي وهيئات الأمن، 3.العمال المتنقلون، 4. المعالجون في المستشفى أو في بيوتهم، 5.العجزة وذوي العاهات.كما نص هذا القانون على أن مركز التصويت هو"مقر البلدية" ويمكن للوالي أن يتدخل وفق الظروف لتحديد مركز التصويت الذي يراه ملائماً ومستوفياً للشروط التي تضمن نزاهة الإنتخاب وراحة الناخب.[2]

خامساً: **مدة العهدة وشكل القوائم الإنتخابية:** 1.حدد قانون 08/80 في المادة 63 أن العهدة " إنتخابية لأعضاء المجلس الوطني أو الولائي أو البلدي"، محددة تمتد لخمس05 سنوات، 2. جاء قانون1980 الذي نظم العملية الإنتخابية ليؤكد على أن الحزب هو الوحيد المسؤول عن وضع القوائم الإنتخابية للمجالس النيابية في المادة66 من نفس القانون، وأن هناك قائمة إنتخابية واحدة يساوي عدد المرشحين فيها ضعف عدد المقاعد الممنوحة لكل دائرة وفق قاعدة الضعف وثلاثة أضعاف.

أما بالنسبة لإنتخاب رئيس الجمهورية، فإنه ينتخب بالإقتراع على إسم واحد وفي دورة واحدة، بالأغلبية المطلقة للناخبين المصوتين، حسب ما ورد في(المادة 111) من نفس القانون، كما توضع تحت تصرف كل ناخب ورقتان مطبوعتان بلونين مختلفين أحدهما تحمل عبارة "نعم" والأخرى "لا" في عملية التصويت.[3]

غير أن ذلك لا يعني أن الإنتخابات إتسمت باللامبالات وبالقنوط وبالسلبية، وإنما العكس، فقد كانت منافسة شديدة بين المناضلين للترشح في القوئم داخل الحزب، وكذلك للفوز بالمقاعد.

---

[1]- القانون 08/80، المرجع نفسه، المواد 88، 89، 97، 98.

[2]- المرجع نفسه، المواد 26، 30، 51.

[3]- المرجع نفسه، المواد 63، 66، 111، 112.

لكن من بين الآثار السلبية للإنتخاب في ظل الحزب **الواحد، تمثلت تحول المنافسة والصراعات الشديدة،** من المستوى الحزبي السياسي إلى المستوى العشائري والعروشي والقبائلي، ولا شك أن هذا الأثر أنتج إمتدادات على مستوى الثقافة السياسية للمواطن وللأحزاب حتى بعد الإنفتاح السياسي.

من بين الآثار السلبية، أن السيطرة داخل المجالس الشعبية الوطنية كانت دوماً للإطارات العليا من بين موظفي الحزب والدولة.

و واطن في تصويته على المجلس الشعبي الوطني بالخصوص كان يدرك أن المجلس النيابي المقبل **يقتصر** دوره في الموافقة على خطط وبرامج أعدت قبلاً في دوائر سياسية أخرى، مما كان يدفعه إلى **إختيار صاحب الكفاءة والنفوذ كشرطين يمكنان النائب من إنتزاع المشاريع على المستوى المركزي** لصالح منطقته. كما كان يحرص على التصويت خشيتاً من الإشاعات التي روجت في عهد الأحادية **الحزبة** والتي مفادها أن كل من لم يصوت إعتبر مقاطعاً للإنتخابات مما سيعرضه للعرقة الإدارية في **الحصول على أبسط الوثائق أو الخدمات من الإدارة.**[1]

المطلب الثاني: المنظومة الإنتخابية بعد فتح المجال للتعددية السياسية

بعد الأزمات المتتالية التي عاشتها الجزائر أواخر **الثمانينات، وقررت الإنتقال** رسمياً إلى نظام **التعددية السياسية، باشرت السلطة** (الحكومة والبرلمان) بتعديل الدستور، ثم الموافقة عليه في إستفتاء 23 فبراير1989، **وأهم ما تضمنه الدستور الجديد، هو نص**(المادة 07)، التي تجعل الشعب هو مصدر **السيادة والسلطة،** ويمارس سيادته بواسطة المؤسسات الدستورية التي يختارها، كما أنه صرح في المادة 10: أن الشعب حر في إختيار ممثليه، وفي المادة14، **أن** المجلس المنتخب **هو** الإطار الذي يعبر فيه **الشعب عن إرادته، ويراقب عمل السلطات العمومية.**[2] **عكس دستور**1976 الذي أقر في (المادة10): أن الإشتراكية **خيار الشعب الذي لا** رجعة فيه، كما عبر عن ذلك بكامل إلى منتخبين واعين ومسؤولين، لنشر العدالة الإجتماعية، وتوفير أسباب تفتح شخصية المواطن. **والأهم من ذلك بالنسبة لدور الحزب،** فقد جاء في المادة12: أن مؤسسات الحزب والدولة تتولى مهمة تحقيق هذه الأهداف **المتكاملة المتلازمة.**[3] **"كإقرار مؤسسي أن جهاز الحزب وجهاز الدولة يمثلان جزء واحد متكامل". ترتب عن هذا التحول السياسي، سلسلة من التعديلات القانونية (العضوية والعادية) لتتلائم مع التوجه السياسي الجديد، ومن أهم** القوانين التي شملها التعديل قانون الإنتخاب وصد**ور قانون 13/89**

---

[1]- صالح بلحاج، المرجع نفسه ، بتصرف، ص 55.

[2]- **الجزائر، المرسوم الرئاسي رقم**18/89 المؤرخ في28 فبراير1989، **المتعلق بنشر تعديل الدستور الموافق عليه في إستفتاء 23 فبراير**1989، الجريدة الرسمية، العدد 09، 1989.

[3]- **الجزائر، الأمر رقم** 57/76 المؤرخ في 05 **جويلية** 1976، **المتضمن نشر الميثاق الوطني، الجريدة** الرسمية ، العدد 61، 1976.

يحدد قواعد العامة للإنتخاب تماشياً مع الإصلاحات السياسية التي جاء بها دستور1989، رغم تبني الإطار المؤسساتي رسميا التوجه التعددي وظهور قوى تعددية ناشطة على الساحة السياسية بعد إعتمادها رسمياً من الإدارة، بقيت بعض المؤسسات الأحادية في إنتظار التحول السياسي، تمثلت في" المجالس الشعبية المحلية، والمجلس الشعبي الوطني، ورئاسة الجمهورية"، التي أفرزها الحزب الواحد والتي إنقسمت فيما بينها إلى إتجاهين، إتجاه محافظ متمثل في المجلس الشعبي الوطني، وآخر مبادر ومؤيد للسير قدما في الإصلاحات متمثل في رئاسة الجمهورية. بالإضافة إلى قوى سياسية معارضة تطالب بمواصلة الإصلاحات من خلال التعجيل بتنظيم إنتخابات، لتجديد المؤسسات التمثيلية لتنسجم مع التعددية السياسية، غير أن المؤسسات المسؤولة عن تنظيم الإنتخابات فضلت تأجيلها لكسب المزيد من الوقت، والتعرف أكثر على التوجهات السياسية للأحزاب الجديدة، خلال هذا التأجيل إقتصرت القوى السياسية ومؤسسات النظام السياسي خاصة البرلمان على التفاوض حول شكل النظام الإنتخابي، الذي يكفل التمثيل العادل والصادق للقوى السياسية والإرادة الشعبية، ويضمن إنتقال ديمقراطي هادئ.[1] أول قانون إنتخاب تعددي هو القانون رقم13/89 وأهم ما تضمنه هو:1- نمط الإقتراع المعتمد. 2- طريقة توزيع المقاعد.

أولاً:نمط الإقتراع: وفق نص المادة61 من قانون 13/89 فإن نمط المعتمد هو الإقتراع النسبي على القائمة مع أفضلية الأغلبية في دور واحد. وذلك بالنسبة للمجالس الشعبية المحلية والمجلس الشعبي الوطني كذلك وفق المادة 84 من نفس القانون.[2]

ثانياً: طريقة توزيع لمقاعد: قبل تحديد كيفية توزيع المقاعد، فإن عدد المرشحين في القوائم المحلية تعدل وأصبح عددهم يساوي = عدد المقاعد المطلوب شغلها، وعدد المستخلفين لا يقل عن نصف ½ المقاعد المطلوب شغلها، عوض عن عدد المرشحين في ظل قوائم الحزب الواحد الذي كان يساوي = ضعفي(02) عدد المقاعد في المجالس المحلية وثلاثة(03) أضعاف لمقاعد المخصصة لكل دائرة في المجلس الشعبي الوطني، أما عن تعديل الإقتراع ووفق ما ورد في المادة62 وبناءاً على نمط الإقتراع، فإن توزيع المقاعد يتم بالشكل التالي:1- إذا تحصلت القائمة على الأغلبية المطلقة من الأصوات الصحيحة المعبر عنها في الإنتخاب، فإنها تفوز بجميع المقاعد. وفي حالة عدم حصول أي قائمة على الأغلبية المطلقة فإن القائمة الحائزة على الأغلبية البسيطة تحصل(50%+1) من المقاعد، ويحتسب الكسر لصالح هذه القائمة كمقعد كامل، دون المرور للدور ثاني.

---

[1]- صالح بلحاج، المرجع نفسه، بتصرف، ص 56.

[2]- القانون13/89، المؤرخ في7 أوت1989، المتضمن قانون الإنتخابات، المواد (61- 84)، الجريدة الرسمية ، العدد 32، 1989.

أما بقية المقاعد توزع على جميع القوائم المتحصلة على أكثر من10% من الأصوات، حسب نسبهم المئوية للأصوات المحصل عليها، مع إحترام الترتيب التنازلي في توزيع المقاعد، ويحسب الكسر مقعد كامل.

يقول صالح بلحاج:"أن المجلس الشعبي الوطني الذي كان لازال يمثل الحزب الواحد وضع هذه القواعد على أساس أن الإنتخابات ستجرى في ديسمبر1989، وبإعتقاد أنه سيفوز بالأغلبية المطلقة، لأن باقي الأحزاب كانت جديدة النشأة ولم يكن لها الوقت الكافي للإستعداد بشكل كافي للإنتخابات، غير أنه حدث ما لم يكن في الحسبان، إذ قرر رئيس الجمهورية"الشاذلي بن جديد"تأجيل الإنتخابات المحلية، مما جعل حسابات جبهة التحرير تتضاءل حول إحتمال صولها على الأغلبية المطلقة لأن زاب المنافسة إزدادت قوتها، مما جعل المجلس الشعبي الوطني يغير قواعد توزيع المقاعد لمواجهة الوضع الجديد، وكان ذلك بتعديل قانون الإنتخابات بتاريخ27 مارس1990 غير بموجبه الفقرة المتعلقة بتوزيع المقاعد، لتتحول إلى القائمة التي تفوز بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها لا تحصل على جميع المقاعد بل على عدد من المقاعد يتناسب مع النسبة المئوية التي حصلت عليها، وظلت هذه الطريقة نفسها في توزيع المقاعد في حالة عدم حصول أي قائمة على الأغلبية المطلقة".[1]

وبالفعل فقد نص القانون 06/90 في (المادة 62) مكرر01، أن المقاعد توزع بالشكل التالي: القائمة التي تتحصل على الأغلبية المطلقة من الأصوات، تفوز بعدد من المقاعد يناسب النسبة المئوية لأصوات المحصل عليها المجبرة إلى العدد الصحيح الأعلى. وفي المادة 62 مكرر02، أنه في حالة عدم حصول أي قائمة على الأغلبية المطلقة فإن من الأصوات المعبر عنها، تفوز القائمة التي تحوز على أعلى نسبة،كما يلي:(50 %) من عدد ا لمقاعد المجبر إلى العدد الصحيح الأعلى في حالة ما إذا كان عدد المقاعد المطلوب شغلها في الدائرة "فردي".و(50 %+1) عدد المقاعد المجبر إلى العدد الصحيح الأعلى في حالة ما إذا كان عدد المقاعد المطلوب شغلها "زوجي".[2] كان الهدف من وراء هذا التعديل هو ضمان على أنه في أية حال لن تحصل إحدى الأحزاب على الأغلبية المطلقة في البرلمان أو في المحليات، في حال تقلصت القاعدة الجماهيرية لجبهة التحرير الوطني، وينبأ هذا على أن نظام فتح المجال السياسي للتعددية الحزبية مكره، ولم يرغب في أي حال من الأحوال على أن تخرج جبهة التحرير الوطني من السلطة، وكذلك أن الإجراءات التعديلية لقانون الإنتخاب إتخذت بإنفراد الجبهة دون إشراك باقي القوى السياسية كما هو مطلوب من الأنظمة التي تباشر في الإنتقال

[1]- صالح بلحاج، المرجع نفسه، ص 57.

[2]- الجزائر، القانون رقم 06/90 المؤرخ في27 مارس1990، المعدل والمتمم للقانون رقم 13/89 المؤرخ في07 أوت1989، المتضمن قانون الإنتخابات، الجريدة الرسمية، العدد 13، 1990.

الديمقراطي الناجح، أو كما هو منصوح به في المعايير الدولية **والإقليمية** للتصميم الإنتخابي **سواء تلك** الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمتعلقة بالإنتخابات، أو التي وردت في(**المادة** 25)من **العهد** الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، في ذلك أن التصميم الإنتخابي بادر به برلمان مكون من نفس التشكيلة السياسية، في حين ينصح على أن يكون النظام الإنتخابي تعبير عن محصلة تفاوض وتفاهم بين جميع القوى السياسية أو على الأقل بين الأحزب الكبيرة **بما يضمن شرعيته وعدالته** التمثيلية للقوى السياسية الكبيرة ذات قواعد جماهيرية واسعة في البلد على الأقل، **وهو ماجعل شرعية** هذا النظام الإنتخابي ضعيفة إلى حد كبير، في نظر باقي الأ**حزاب السياسية الحديثة، والرأي العام على العموم.**[1]

كانت حسابات حزب جبهة التحرير الوطني، من وراء هذه القواعد هو ضمان فوزه بالأغلبية في البرلمان وفي المحليات، نظراً لعدم بقائه القوة السياسية الوحيدة في البلد، **ولكنه لازال يتمتع بالأغلبية المطلقة أو الأغلبية** النسبية على أسوأ تقدير، وبالتالي سيتمكن بواسطة **الأغلبية وبدور واحد، وبطريقة توزيع المقاعد، سيتمكن من** الفوز بالأغلبية المطلقة في الإنتخابات المقبلة.

قرر تنظيم أول إنتخابات محلية تعددية بالجزائر في 12 **جوان** 1990، **وأظهرت نتائجها أن حسابات حزب جبهة** التحرير الوطني كانت مخطئة، فلم تفز **لا بالأغلبية المطلقة ولا بالأغلبية** النسبية، وإنما حصلت الجبهة الإسلامية للإنقاذ على الأغلبية المطلقة.

هذه النتائج **الإنتخابية المحلية** التي خيبت **أمال** حزب جبهة التحرير الوطني في الحصول على **الأغلبية المطلقة**، ونظراً للإنتخابات التشريعية التي كانت مبرمجة بعد الإنتخابات المحلية، قررت جبهة التحرير الوطني التي كانت إلى غاية تلك المرحلة لا تزال **التشكيلة السياسية الوحيدة** في المجلس الشعبي الوطني اللجوء إلى تعديل مرة أخرى قانون الإنتخاب، ليشمل إعادة تقسيم الدوائر الإ**نتخابية بموجب قانون** 15/89 **والذي** أعاد النظر في عدد المقاعد المطلوب شغلها في كل دائرة إنتخابية.[2]

إذ غير نمط الإقتراع وتوزيع المقاعد في المجلس الشعبي الوطني، من الإقتراع على القائمة الواحدة وعوض بالإقتراع على الإسم الواحد بالأغلبية في دورين، بحيث إذا لم يحرز أي مرشح على الأغلبية المطلقة في الدور الأول، فإن المرشحان اللذان تحصلا على أكبر عدد من الأصوات في الدور الأول، يشاركان في الدور الثاني والمتحصل على الأغلبية النسبية في الدور الثاني هو الفائز.

لكن ما ميز التقسيم الجديد للدوائر الإنتخابية أو لعدد المقاعد الممنوح لكل **دائرة إنتخابية هو تطلبه (عدد من الدوائر الإنتخابية مساوي** = إلى عدد المقاعد الموجود في البرلمان)، مما يؤدي إلى

---

[1]- أندرو رينولدز، المرجع نفسه، ص 36- 37.

[2]- صالح بلحاج، المرجع نفسه، بتصرف، ص ص 57- 58.

إرتفاع عدد الدوائر الإنتخابية على المستوى الوطني، **وهو ما حققه قانون الإنتخاب**15/89 **الذي** يحدد الدوائر الإنتخابية. بحيث **قسمت الجزائر** إلى542 **دائرة إنتخابية يتنخب بواسطتها** 542 نائب في المجلس الشعبي الوطني.

يضيف صالح بلحاج حول هذا التقسيم الجديد:" ر أن المجلس الشعبي الوطني أجرى ذلك التقسيم، ليكون في صالحه، ومن هذه الزاوية كان معروفاً أن الجبهة الإسلامية للإنقاذ، كانت متمركزة في المدن الكبرى، في حين جبهة التحرير الوطني كانت متمركزة في الأرياف*".[1]

أمام تفطن الجبهة الإسلامية للإنقاذ لأهداف التقسيم الجديد للدوائر الإنتخابية بأنه يخدم جبهة التحرير الوطني، **خاصة وأن عدد** الدوائر الإنتخابية الواقعة في الريف أكبر بكثير من عدد **الدوائر الإنتخابية للمدن** على المستوى الوطني، **وأمام مطالب الجبهة الإسلامية لمقاطعة الإنتخابات وإلغاء قانون الدوائر الإنتخابية الجديد، والمتزامن مع إعلان رئيس الجمهورية** في أفريل1991 **بتأجيل الإنتخابات التشريعية، وأن الدور الأول** سيكون في27 **جوان**1991، **قررت الجبهة الإسلامية اللجوء** إلى الشارع وإلى إضراب عام مفتوح **لعرقلة تنظيم** الإنتخابات في ظل قوانين إنتخابية متحيزة وغير متفق عليها بين جميع الأحزاب. **لكن سلوك هذا الإضراب** عبَّر عن نوايا أخرى، إذا تبين أن الجبهة الإسلامية تحاول الوصول إلى السلطة عن طريق عصيان مدني يتحدى النظام القائم، ويحاول **إسقاطة إنطلاقاً من الشارع.**

أدى ندهور العلاقة بين المجتمع والدولة وخوفاً من الإنفلات الأمني قرر **رئيس الجمهورية الإعلان عن حالة الحصار ، وعزل رئيس الحكومة** "مولود حمروش"، **مع تأجيل الإنتخابات.**

عينت حكومة "سيد أحمد غزالي" **إستخلافاً لحكومة** "حمروش"**تتمثل** أولوياتها في التحضير للإنتخبات التشريعية المؤجلة. أهم ما قامت به هو تقليص من عدد الدوائر الإنتخابية إلى340 **دائرة** عوض542، **مع إقرار** تاريخ **الإنتخابات** التشريعية في26 ديسمبر1991. **وتبين من النتائج أن الجبهة** الإسلامية للإنقاذ فازت **بالأغلبية المطلقة من الأصوات** الصحيحة في **الدور الأول.وكان من المتوقع أن** تفوز بأغلبية الثلثين في الدور الثاني.

هذا الفوز الذي حققته الجبهة الإسلامية لا يرجع إلى نزاهة الإنتخابات، وإنما إلى علاقة التحدي التي **إنتهجها** الجبهة الإسلامية إتجاه السلطة، **من خلال** الحضور القوي لمناضلي الجبهة في

---

* يفسر تمركز جبهة التحرير الوطني في المناطق الريفية، والجبهة الإسلامية للإنقاذ في المناطق الحضرية، بالتفسير الجغرافي للسلوك الإنتخابي **الذي قدمه "أندري سيغفريد"** إذ تميل المتاطق الريفية للمحافظة أكثر، في حين تميل المناطق الحضرية كالمدن ولا سيما المدن الكبرى للتغيير أكثر.

[1]- صالح بلحاج، المرجع نفسه، **بتصرف، ص** 58.

مكاتب التصويت للضغط على الناخبين، مقابل غياب لممثلي باقي الأحزاب، كما كانت متمركزة في أكثر من 50 % من بلديات الوطن، وإستغلت ذلك التمركز لإنجاح مرشحيها.

غير أن الأحداث التي لحقت، لم تكن ضمن حسابات أي من القوى السياسية ولا سيما الجبهة الإسلامية للإنقاذ، إذ في11 جانفي1992 قدم الرئيس"الشادلي بن جديد"إستقالته على المباشر في التلفزيون، معلنا في ذلك أنه قد حل البرلمان، أمام هذا الفراغ الكبير في السلطة، أصدر المجلس الأعلى للأمن بيان، يقرر بتوقيف المسار الإنتخابي، ويعلن فيه إنشاء سلطة فعلية لتسيير البلاد، وهي المجلس الأعلى للدولة قررت ميد الدستور، طيلة فترة المجلس الأعلى للدولة(1992-1993)، إلى غاية العودة إلى الحياة الدستورية والإنتخابات إبتداءاً من نوفمبر1995.[1]

نمط الإقتراع بعد تعديل القانون الإنتخابي لـ1997: أمام التجربة السياسية التي مست إستقرار البلد، وبعد العودة إلى المسار الإنتخابي وإلى العمل بالدستور، قررت السلطة تعديل قانون الإنتخابات في مارس1997 من "الإقتراع الإسمي بالأغلبية بدورين" إلى " الإقتراع النسبي على القائمة المغلقة بدور واحد" بالنسبة للمجالس الشعبية المحلية (البلدية والولائية)، وكذلك المجلس الشعبي الوطني.

هذا النظام الإنتخابي، يضمن التمثيل لجميع الأحزاب سواء كانت صغيرة أو كبيرة، لأن عدد المرشحين في القائمة يساوي = عدد المقاعد الممنوح لكل دائرة إنتخابية، كما حددت الدائرة الإنتخابية في حدود"الولاية" على أقصى تقدير مع إمكانية تقسيم الولاية إلى عدة دوائر إنتخابية، أما يتعلق بتوزيع المقاعد فإنها توزع بالإستناد إلى المعامل الإنتخابي* (النصاب)، أما الأصوات والمقاعد المتبقية بعد عملية توزيع المقاعد وفق النصاب فإنها توزع وفق قاعدة الباقي الأقوى.[2]

أفرزت الإنتخابات التشريعية لـ1997 وفق هذا النمط من الإقتراع حصول التجمع الوطني الديمقراطي على الأغلبية في البرلمان بـ: 155 مقعد، من مجموع 380 مقعد، وفي الإنتخابات المحلية بـ:55,18 % من العدد الإجمالي للمقاعد البلدية، و44,52 % من عدد المقاعد الولائية. بالاضافة إلى 80 مقعد في مجلس الأمة من أصل 96 مقعد متنافس عليه.

فسر تفوق التجمع الوطني الديمقراطي على جبهة التحرير الوطني في إنتخابات1997 رغم كونهما حزبي السلطة، إلى أن التجمع الوطني الديمقراطي نشأ رسميا 03 أشهر فقط قبل الإنتخابات

---

[1]- صالح بلحاج، المرجع نفسه، ص 60.

* المعامل الإنتخابي لكل دائرة إنتخابية هو: عدد الأصوات الصحيحة المعبرة عنها في كل دائرة إنتخابية على / عدد المقاعد المخصصة لها.غير أنه في الجزائر بالإضافة إلى حاصل القسمة، تحذف أصوات القوائم التي لم تحصل على 5 % من الأصوات الصحيحة المعبر عنها.

[2]- الجزائر، الأمر رقم07/97 مؤرخ في 06 مارس1997، المتضمن القانون العضوي المتعلق بالإنتخابات، المواد(101، 102، 103، 104، 105)، الجريدة الرسمية، العدد 12، 1997.

لكن مكوناته التنظيمية عبارة عن إمتداد للجان المساندة لترشيح الرئيس السابق اليامين زروال، بالإضافة إلى ضمه عناصر من الإتحاد العام للعمال الجزائريين، ومن المنظمة الوطنية للمجاهدين، ومنظمة أبناء الشهداء، و ة أبناء المجاهدين، والتنظيمات النسوية، بالإضافة إلى إطارات من مختلف المستويات الإدارية، وأفراد من الارستقراطية العمالية، زائد جامعيين، ومقاولين وتجار وقدماء إطارات جبهة التحرير الوطني، أي من تركيبة بشرية غير متجانسة لكن قاسمهم المشترك هو إنشغالهم في التقرب من السلطة،[1] في حين جبهة التحرير الوطني، قاطعت الإنتخابات الرئاسية في 1995.

تلتها الإنتخابات التشريعية التي نظمت في ماي 2002 والتي عرفت مجموعة من التعديلات الجزئية على منظومة الإنتخابية، تمثلت في:1-إستحداث "لجنة سياسية وطنية" لمراقبة الإنتخابات التشريعية تتشكل من ممثل واحد عن لكل حزب سياسي وممثل واحد للأحرار يترأسهم شخصية وطنية يعينها رئيس الجمهورية، تقوم هذه اللجنة بإنشاء خلية مختلطة مشكلة من03 ثلاثة ممثلين عن اللجنة السياسية، و03 ثلاثة ممثلين عن الحكومة، تتولى مهمة التنسيق بين الحكومة واللجنة السياسية لتنظيم الإنتخابات والتشاور وضمان الإرسال السريع للمعلومات.[2] 2- تعديدل عدد المقاعد المطلوب شغلها في الإنتخابات التشريعية المخصصة لبعض الدوائر الإنتخابية مع المحافظة على نفس عدد الدوائر الإنتخابية ليرتفع بموجبها عدد المقاعد إلى389 مقعد محل منافسة في البرلمان.[3] 3- مع تحديد بعض المميزات التقنية حول أوراق التصويت للبرلمان.[4] أفرزت تفوق جبهة التحرير الوطني، بـ199 مقعد، في حين تحصل التجمع الوطني الديمقراطي على47 مقعد فقط.

في الإنتخابات التشريعية لـ2007، أدخلت على المنظومة الإنتخابية مجموعة من التعديلات تمثلت في صدور قانون07 فبراير2004 المعدل والمتمم للأمر07/97 والمتعلق بتنظيم وتشكيل اللجنة الإنتخابية على المستوى الولائي في 2004 إذ عدلت (المادة 88) من الأمر07/97 التي كانت تتألف من03 قضاةيعينهم وزير العدل،[5] إلى: (رئيس يعينه وزير العدل برتبة مستشار ونائب رئيس ومساعدين إثنين يعينهم الوالي من بين ناخبي الولاية، كما تعتبر أعمالها وقراراتها "إدارية" قابلة للطعن

---

[1]- صالح بلحاج، **السلطة التشريعية ومكانتها في النظام السياسي الجزائري، ط1، الجزائر:** مخبر دراسات وتحليل السياسة العامة في الجزائر،2012 ، ص ص 124- 125.

2- الجزائر، المرسوم الرئاسي رقم 02/ 129 المؤرخ في 15 أفريل 2002، يحدث لجنة سياسية وطنية لمراقبة الإنتخابات التشريعية لـ 30 ماي 2002، المواد من (02 إلى 06)، الجريدة الرسمية، العدد 26، 2002.

[3]- **الجزائر، الأمر رقم 04/02 مؤرخ في25 فبراير2002، المعدل للأمر08/97 المؤرخ في06 مارس1997، المحدد للدوائر الإنتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في إنتخابات البرلمان،** الجريدة الرسمية، **العدد 15، 2002.**

[4]- **الجزائر، المرسوم التنفيذي رقم 144/02 المؤرخ في09 ماي 2002، المتضمن نص والمميزات التقنية لأوراق التصويت للمجلس الشعبي الوطني، المواد من (02 إلى 04)**، الجريدة الرسمية، العدد 33، 2002.

[5]- **الجزائر، الأمر رقم 07/97 المؤرخ في 06 مارس 1997، المرجع نفسه، (المادة 88).**

أمام الجهة القضائية) وفق ما ورد في (المادة 16)،[1] في حين عدلت (المادة82) من الأمر07/97 المتعلقة بشروط قبول قائمة المرشحين المقدمة من حزب سياسي أو القوائم الحرة في نوفمبر2007، وإستبدلت (بالمادة02) التي إشترطت في إعتماد القوائم الجديدة حتى تتمكن من الترشح أن تكون معتمدة من طرف حزب سياسي أو عدة أحزاب على أن تكون هذه الأحزاب قد تحصلت على الأقل على (04 %) من الأصوات الصحيحة وذلك على الأقل في25 ولاية على الأقل أي أكثر من ½ أي (50 %+1) من عدد الولايات. ودون أن يقل هذا العدد عن2000 صوت صحيح في كل ولاية.

تحصلت بموجبه جبهة التحرير على المرتبة الأولى، بـ136 مقعد مقابل61 مقعد للتجمع الوطني الديمقراطي، و52 إلى حركة مجتمع السلم.

وكذلك في إنتخابات مجلس الأمة خلال تجديد الثلثين3/2 من أعضائه في 28 ديسمبر 2006 حيث تحصلت الجبهة على32 من48 مقعد جددت، وكذا في29 ديسمبر2009 حيث إحتفظت بالأغلبية بحصولها على23 من48 مقعد جددت في حين التجمع الوطني الديمقراطي تحصل على20 مقعد.

المطلب الثالث: المنظومة الإنتخابية بعد إصلاحات 2012: تعتبر التغيرات السياسية لـ2011 التي أطلق عليها الربيع العربي أو الثوراة العربية، هي المحرك الأساسي للإصلاحات السياسية التي بادرة بها السلطة السياسية الجزائرية والتي شملت عدة مجالات، بغرض تأقلم السلطة مع التحولات السياسية وإستيعاب المطالب الإجتماعية والإقتصادية والسياسية، أهمها إصدار القانون العضوي رقم 01/12 المؤرخ في12جانفي2012 المتعلق بنظام الإنتخابات. وتنظيم إنتخابات تشريعية في يوم الخميس10 ماي 2012.[2]

حدد نمط الإقتراع بموجب هذا القانون "بالإقتراع النسبي على القائمة المغلقة" بالنسبة للمجالس الشعبية المحلية (البلدية والولائية)، والمجلس الشعبي الوطني.

---

[1]- الجزائر، القانون العضوي رقم01/ ر.ق.ع/م.د/04، المؤرخ في07 فبراير2004، يعدل ويتمم الأمر رقم07/97، المؤرخ في06 مارس 1997، والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الإنتخابات، المادة 16، الجريدة الرسمية، العدد 09، 2004.

[2]- الجزائر، القانون العضوي رقم 01/12 المؤرخ في 12 جانفي 2012، المتعلق بقانون الإنتخابات، الجريدة الرسمية، العدد الأول، 2012.

كما توزع المقاعد وفق هذا القانون الجديد، بالتناسب وعدد الأصوات التي تحصلت عليها كل قائمة، بتطبيق قاعدة الباقي الأقوى على المقاعد التي تبقى شاغرة بعد توزيع الأولي.

وهو مايوضح أن القانون العضوي الجديد للإنتخابات لم يغير نمط الإقتراع بل حافظ على نفس النمط الذي إعتمده في1997.

لكن إذا إحتفظ بنفس نمط الإقتراع، فما الجديد الذي أتى به هذا القانون ؟

الجديد يتمثل في تعيين قضاة في اللجان الإنتخابية، إذ ورد في(المادة 149)من قانون 01/12، أن اللجنة الإنتخابية البلدية تتألف قاض رئيساً، ونائب رئيس، ومساعدين إثنين يعينهم الوالي من بين ناخبي البلدية، ما عدا المترشحين ومنتمين إلى أحزابهم وأوليائهم وأصهارهم إلى غاية الدرجة الرابعة.في حين ورد في(المادة151) أن اللجنة الإنتخابية الولائية تتشكل من ثلاثة 03 قضاة من بينهم رئيس برتبة مستشار يعينهم"وزير العدل".وفي حالة تقسيم الولاية إلى دائرتين إنتخابيتين أو أكثر فإنه تنشأ على مستوى كل دائرة إنتخابية لجنة إنتخابية بنفس الشروط المنصوص عليها في (المادة151).[1]

يعتبر تنصيب القضاة على رأس اللجان الإنتخابية، تعبير على تحميل القضاء مهمة مراقبة الإنتخابات والسهر على نزاهتها، ووفق المعايير الدولية للتصميم الإنتخابي وللنزاهة الإنتخابية يعتبر تولي القضاء هذه المهمة، خطوة نحو الأمام في الترسيخ الديمقراطي. وهو من دون شك رد فعل ضد اللجان السابقة التي كانت مشكلة من ممثل عن كل حزب وواحد عن المرشحين الأحرار، يتولى رئيس الجمهورية مهمة تعيين رئيسا لها من الشخصيات الوطنية. غير أنها إتهمت بالوقوع تحت تأثير نفوذ السلطة ذ لم يكن بمقدورها ضمان حياد الإدارة، أو محاسبة الإدارة على تصرفاتها، وإنما إقتصرت وطيفتها على التشار والتعاون في مجال التنطيم.

وعلى الرغم من ذلك تبقى الرقابة القضائية ناقصة مادام القضاء غير مستقل كسلطة عن باقي السلطات، ومادام هناك وزارة عدل تتحكم في المنظومة القضائية، وتدرجها ضمن سياسة عامة قضائية وتتحكم في عدد القضاة على المستوى الوطني، وتتحكم في مسارهم الوظيفي، فإنها تعتبر جزء من السلطة التنفيذية، وجه من أوجه الإدارة.

من بين المسائل التي عدلت كذلك في إصلاح المنظومة الإنتخابية تتمثل في توسيع من عدد المقاعد البرلمان ليستجيب لمتطلبات، من 380 إلى 462.

غير أنه لم يتغير توزيع المقاعد بالنسبة لعدد السكان، فقد بقي لكل دائرة إنتخابية فيها 80.000 نسمة مقعد01 واحد، ويخصص لكل40.000 نسمة مقعد01 إضافي. وكل دائرة إنتخابية يقل عدد سكانها عن 350.000 نسمة يخصص لها 04 مقاعد.

[1]- الجزائر، القانون العضوي رقم 01/12، المرجع نفسه، المواد (149- 151- 152).

هذا دليل على أن التقسيم الجديد للدوائر الإنتخابية، لم يأتي نتيجة لإحصاء جديد وللإنسجام مع عدد السكان، كما أن عدد المقاعد الإضافية في البرلمان لم تضاف لنفس السبب السابق، وإنما للإستجابة لعدد الأحزاب الجديدة التي بلغ عددها حوالي56 حزب، هذا من جهة، ومن جهة ثانية، جاء هذا التعديل في عدد الدوائر الإنتخابية ومقاعد البرلمان، لتفعيل نمط الإقتراع النسبي بالقائمة المغلقة، الذي أنتج أغلبية في البرلمانات السابقة منذ إعتماده في1997 رغم نسبيته، التالي إعطاء فرصة للأحزاب الصغيرة والمجهرية في التمثيل، إذ لن تتمكن من ذلك في ظل نظام الاغلبية، أو دون دخولها في تحالفات أو حزبية أو إنتخابية.

المبحث الثاني: تطور النظام الحزبي في الجزائر

المطلب الأول: المنظومة الحزبية في الجزائر منذ نشأتها إلى غاية 1989

أصاب Paul Bois حين إعتبر أن دراسة التاريخ أمر لابد منه لتفسير الحاضر، كما أنه يسهل عملية التنبأ بالمستقبل، يقول ناجي عبد النور* أن:" إن أي تحليل لطبيعة أي النظام السياسي، لاينبغي أن يخرج عن الإطار الت نخي والبيئة الإجتماعية التي يعيش فيها ويؤثر فيها ويتأثر بها".[1] فلفهم عوامل نشأة الظاهرة الحزبية في الجزائر لابد لنا من التعرف على أسباب إنتقال الجزائريين من أسلوب المقاومات الشعبية إلى أسلوب النضال السياسي في إطار التنظيم الحزبي المعاصر، ثم إلى الذوبان هذه القوى في جبهة التحرير الوطني التي نجحت في تحرير الجزائر من الإستعمار، وكيف إستمرت بعد الإستقلال في إحكام قبضتها عليها إلى أن بدأت تظهر مجموعة من الإنشقاقات الأيديولوجية داخلها، خاصة فيما يتعلق بتصورها لشكل النظام السياسي للجزائر مما إضطرها إلى ضرورة فتح المجال السياسي. وأسباب عدم وضوح معالم المنظومة الحزبية في الجزائر بعد الإقرار نتاح السياسي رغم وجود قوى سياسية فعلية نابعة من عمق المجتمع أو تعبر على تصدعات ومطالب فئوية واضحة ولم تنجح أن تمثل ولا أن تصنع منظومة حزبية واضحة المعالم. ولذلك يمكن تقسيم هذا المطلب إلى فرعين يتناولان مراحل تطور المنظومة الحزبية في الجزائر إلى مرحلتين المرحلة

---

* ناجي عبد النور: أستاذ علوم سياسية، ورئيس اللجنة العلمية ومتخصص في التنظيم الإداري والسياسي بقسم العلوم السياسية جامعة باجي مختار - عنابة- ، الجزائر انتخب كممثل في اللجنة الوزارية البيداغوجية للعلوم السياسية، وكعضو في الجمعية العربية للعلوم السياسية، ثم كخبير ومقيم في جامعات عربية، نشط في مخابر ومشاريع البحوث والدراسات، شارك في مؤتمرات عربية وملتقيات دولية ووطنية له عدة مقالات في مجلّات وطنية ودولية محكمة، نشر عدة مؤلفات محكمة في العلوم السياسية. للمزيد حول ناجي عبد النور أنظر في: ناجي عبد النور، السيرة الذاتية ، الجماعة العربية للديمقراطية ، في: http: // arabs for democracy.org

[1]- ناجي عبد النور، المرجع نفسه ،ص47.

الأولى منذ نشأة الظاهرة الحزبية إلى غاية إستقلال الجزائر من الإستعمار الفرنسي في 1962، والمرحلة الثانية بعد إستقلال الجزائر وإلى غاية إقرار الإنفتاح السياسي سنة 1989.

الفرع الأول: تطور المنظومة الحزبية منذ نشأتها إلى غاية إستقلال الجزائر: يقول ناجي عبد النور:"ظهر العمل الحزبي والسياسي في الجزائر قبل إندلاع ثورة التحرير الوطني سنة 1954، غير أنه بعد إندلاع ثورة التحرير الوطني، إجتمعت جميع هذه القوى السياسية لتكون جبهة موحدة في وجه الإستعمار الفرنسي سميت"بجبهة التحرير الوطني"،مهمتها تحرير البلاد من الإستعمار، وإستعادة الشخصية العربية الإسلامية للشعب الجزائري".[1] يرجع ظهور الأحزاب السياسية في الجزائر إلى مجموعة من العوامل يمكن تلخيصها في، **العامل الأول:** يتمثل في الخطة الإستيطانية التي نفذتها الإدارة الإستعمارية على الجزائريين منذ 1830 إلى غاية 1900 والتي اشتملت على 03 مراحل متتالية. المرحلة الأولى: تتمثل في إدماج الجزائر في فرنسا من الناحية القانونية، أي اتخاذ الإجراءات القانونية التي تسمح بإحتواء، الجزائر وجعلها جزء لا يتجزأ من فرنسا، وهناك بعض القوانين التي صدرت لضم الجزائر إلى فرنسا وهي:

1. مرسوم 22 جوان 1834 الذي نص على إعتبار الجزائر جزء من الممتلكات الفرنسية.
2. مرسوم 4مارس1848 الذي نص على أن الجزائر جزء لا يتجزأ من فرنسا.
3. قانون 14جويلية 1865 الذي نص على إعتبار المسلمين الجزائريين رعايا فرنسيين.
4. مرسوم24أكتوبر1870 الذي أصبحت الجزائر بموجبه تشكل03مقاطعات فرنسية والقوانين الفرنسية تطبق على الجزائريين المسلمين.
5. مرسوم29 مارس1871 الذي نص على تعيين حاكم عام مدني في الجزائر خاضع لسلطة وزير الداخلية الفرنسي.
6. قانون 23 مارس 1882 الخاص بإنشاء فاتر الحالة المدنية للمسلمين الجزائريين.
7. قانون19ديسمبر1900 الذي يسمح للجالية الأوربية في الجزائر أن تنشئ المجلس المالي، ثم المجلس الجزائري فيما بعد، وذلك لكي تحكم قبضتها على الجزائر وتمنع السكان المسلمين من الحصول على حقوقهم السياسية والاقتصادية وحقهم في الحصول على تمثيل نيابي عادل سواء في المجالس البلدية أو المجلس الجزائري.

المرحلة الثانية:كخطوة مكملة للاندماج من الناحية القانونية فتتمثل في الاستيلاء على الأراضي الخصبة وإعطاء الجنسية لجميع المهاجرين والمقيمين الأجانب في الجزائر والحصول على دعم

[1]- ناجي عبد النور، المرجع نفسه ، ص 48.

مالي من الدولة لبناء المدن الصغيرة في جميع أنحاء الجزائر.[1] **المرحلة الثالثة: جاءت** كتتويج **للمرحلتين السابقتين بإعطاء الجالية الأوروبية حكم** ذاتي **يمكنها من** إستعمال الغش والمناورات والدسائس لفرض نفوذها على الجزائريين والتحكم فيهم إلى **الأبد.**[2] **وخلال تطبيق السلطات الإستعمارية للمخطط** الإستيطاني كان الجزائريون يلجأون إلى المقاوم**ات** الشعبية المسلحة التي إتسمت بالجهوية والريفية **ومنظمة وفق منط تقليدي من الزعامات من أبناء القبائل وتعتمد على** الخطاب الديني.غير أن هذا **الأسلوب من المقاومة فشل وإنتهى بتحطيم القاعدة الإقتصادية والإجتماعية** التي تميزت بها البنية في الجزائر، وبتقهقر هذا المجتمع التقليدي، أمام قوة رأسمالية صاعدة متمثلة في الطرف **الفرنسي**.وحتى يتمكن المجتمع الجزائري من النهوض من جديد إنتظار تحولات نوعية ظهرت في المدينة **الجزائرية.**[3] ولم **تفشل أساليب المقاومة التقليدية للمجتمع الجزائري بقدر ما فشلت المخططات الإستطانية،** يقول عمار بحوش*: **أن** المعمرين أخطؤوا لمَّا ظنُّوا أن قوانين الإدماج وتحالف الأوروبيين واليهود ووجود هيئات تشريعية ومجالس بلدية شكلية يتحكمون فيها عن طريق الغش في الإنتخاب**ات وإنتقاء العملاء من القياد لملىء المقاعد المخصصة للجزائريين** المقهورين في أرض أبائهم **وأجدادهم.لكن،كما يقول المثل** " ـ الرياح بما لا تشتهي السفن".[4] **بالرغم من الأساليب الإستطانية** التي إعتمدتها الإدارة الفرنسية غير **أن هناك** مجموعة **عومل اثرت أكثر من باقي العوامل** ودفعت بالنخبة الجزائرية في الإنتقال إلى النضال السياسي، **وتتمثل في:**

1- صدور قانون التجنيد الإجباري في صفوف الجيش الفرنسي للشباب الجزائري.

2- صدور قانون الأنديجينا الموجه للأهالي الجزائريين المسلمين.

3-المحاكم الخاصة بالجزائريين التي كانت تحكم بقوانين خاصة، والتي جعلت النخبة المثقة من الجزائريين في الخارج التفكير بالمطالبة بالمساواة بتطبيق القوانين التابعة للحق العام.

---

[1]- Robert Aron, **Les Origines de La Guerre d'Algérie**, Paris ; Fayard, 1962, p 224.

نقلا عن: عمار بحوش، **التاريخ السياسي الجزائري، من البداية ولغاية1962،ج1، ط1**، بيروت: **دار الغرب الإسلامي،1997، ص** 199.

[2]- عمار بحوش، المرجع نفسه، **ص** 200.

[3]- **ناصر جابي، لماذا تأخر الربيع الجزائري، الجزائر: دار الشهاب، 2012، ص ص** 42-43.

* عمار بحوش: دكتور دولة في العلوم السياسية من جامعة ميسوري كلومبيا سنة 1970، درس جميع مراحل التدرج وما بعد التدرج **الجامعية** في أمريكا. ـ في جامعة الجزائر، قاد فرقة بحث في نفس الجامعة وترأس المجلس العلمييمعهد العلوم السياسية إلى غاية 1994، وأستاذ زائر بجامعة wisconsin الأمريكية ، ثم قائم بأعمال رئيس قسم الإدارة العامة بجامعة آل البيت بالأردن1997- 1998. **أنظر** في : عمار بحوش ، المرجع نفسه ، على الغلاف.

[4]- عمار بحوش ، المرجع نفسه ، ص 200.

4-**وعي المهاجرين الجزائريين بفرنسا،** الذين سمح لهم إحتكاكهم بالمجتمع الفرنسي إلى التطلع على ما يجري في العالم من تغيرات سياسية وإقتصادية **وإجتماعية.**

5- **إنتشار مبادئ ويلسون*** المنادية بحق الشعوب في تقرير مصيرها، في أوساط الدول **المستعمرة، مما** فتح المجال **أمام** النخبة المثقفة الجزائرية للمطالبة بحقوقها بأسلوب مشروع متمثل في النضال السياسي.

6- **إلغاء إصلاحات كليمونصو*من طرف المعمرين الأوروبيين** الممثلين في المجلس الوطني الفرنسي وإعادة قانون الأنديجينا.

7- مختلف أشكال التضييق والعرقلة التي مارستها الإدارة الإستعمارية على الأميرخالد*وإجباره على الرحيل إلى سوريا.

8-النظام الإنتخابي المقيد والغير عادل الذي لم يكن يسمح إلاّ لفئة قليلة من الجزائريين **بالتصويت** بالإضافة إلى منحه عدة أصوات للناخبين الأوروبيين مقابل صوت واحد للناخبين الجزائريين.

وبنهاية القرن19 وبداية القرن20 نشأت مجموعة من التنظيمات **والحركات السياسية والإصلاحية الممارسة** إتخذت صورة المقاومة السياسية المنظمة العصرية للإستعمار **نشأة في الأوساط الحضرية وكانت بمثابة بوادر نشأت الظاهرة الحزبية كما أكسبت النخبة** المثقفة بعض الخبرة التنظيمية **وأساليب** العمل المدني والسياسي في الأطر الشرعية وفي إطار سلطة سياسية تحكم. أهم هذه التنظيمات تتمثل في:1- **الجمعية الراشدية:** تأسست في1894، **من الشباب المتخرج** المدارس الفرنسية، بمساعدة بعض **المتعاطفين مع الجزائريين من الفرنسيين،** أنشأت فروعا في أنحاء الجزائر، **هدفها مساعدة الجزائريين على** تعلم أنماط التفكير والعيش عيشة حديثة، من خلال المحاضرات التوعوية التي تنشر ثقافة إسلامية للحفاظ على الشخصية العربية الإسلامية.

---

* **وودرو ويلسون:** ولد في1856 ومات في 1924، **هو الرئيس 28 للولايات المتحدة الأمريكية** بالفترة مابين 1913إلى1921.**حصل على جائزة نوبل للسلام** في1919**لإعلانه المبادئ ال**14 كوسيلة لإنهاء الحرب وتحقيق السلام العادل لجميع الأمم، ويعتبر المبدأ 10**هو الذي** نادى إلى حق الشعوب المستعمر في تقرير مصيرها. **وأول من فكر** في تأسيس **عصبة الأمم.**

* **جورج بنجامين كليمنصو** G.B.Clemenceau 1841-1929: **رجل دولة فرنسي، وطبيب وصحفي. قاد فرنسا خلال الحرب العالمية** الأولى .كان أحد أقوى المساهمين في **معاهدة فرساي** وقد لقب بالكثير **من الألقاب منها "أبا النصر، ومسقط الوزارات".**

* الأمير **خالد:** هو خالد بن الهاشمي حفيد الأمير عبد القادر، ولد في 1875، في دمشق **وفي** 1892، رحل مع عائلته إلى الجزائر، تحصل **على البكالوريا بباريس وإلتحق** بكلية سانسير الحربية ليتخرج منها ضابط، ثم عاد إلى الحياة **المدنية،** كرس حياته في النضال **السياسي** لإسترجاع حقوق الجزائريين، إنتخب لثلاث مرات متتالية للمجالس البلدية والولائية في مدينة الجزائر، غير أنه كان يجبر في كل مرة على تقديم إستقالته، وحين أسس جمعية الأخوة الجزائرية وأدركت فرنسا أنه يخطط لتأسيس حزب سياسي، وخوفاً من حجم التأييد الشعبي الذي كان يتمتع به نفي لسوريا، توفي بمسقط رأسه في1936. للتوسع أكثر عد إلى: **عمار عمورة ، موجز في تاريخ الجزائر، ط1، الجزائر:** دار ريحانة للنشر والتوزيع، 2002، **ص ص** 164- 165.

2- **الجمعية التوفيقية**: تأسست في1908، وأعيد تنظيمها في1911، **تمكنت من الإشتهار واستقطاب عدد واسع من الأعضاء برئاسة إبن التهامي، هدفها**: جمع الجزائريين الراغبين في تثقيف أنفسهم **وتطوير** قدراتهم **الفكرية والعلمية والإجتماعية.**

3- **النوادي الثقافية**: **أشهرها، نادي صالح باي**: تأسس في قسنطينة عام1907، **هدفه تشجيع** الهوايات الأدبية **والعلمية** ونشر التعليم، بالإضافة إلى تحرير الجماهير فكرياً.

وتواصل إنشاء الجمعيات والنوادي حتى بعد نشأة أولى الأحزاب السياسية مثل نادي الترقي في 1927ونادي الإقبال في جيجل أو الشباب في تلمسان، **وكانت** تحث الجزائرين إلى التأمل **والتفكير** في **أسباب التخلف** مع البحث عن أسلوب للرقي من خلال العلوم العصرية من أوروبا.[1]

4- **الطرق الصوفية**: لعبت دور أساسي هي الأخرى على في الحفاظ على الهوية الثقافية للمجتمع الجزائري، وتحصينه ضد الغزو الثقافي وتقوم كذلك بالتجنيد **السياسي. ومع التطورات السياسية والفكرية وإرتفاع مستويات الوعي ظهرت أشكال أخرى من التنظيمات كما يقول ناجي عبد النور:**"مع إرتفاع مستوى الوعي الوطني بدأ ينمو شكل تنظيمات سياسية ذات طابع إصلاحي، تنادي بتغيير أساليب القهر التي تعاملت بها الإدارة الإستعماريةمع أهل **البلاد وتطالب بمجموعة من** الإصلاحات الإجتماعية والإقتصادية، وقد تأسست معظم هذه التنظيمات بعد فشل المقاومة **المسلحة**"،[2] غير أن الأستاذ ناجي يرجع إلى أن أول حزب سياسي تأسس في الجزائر في 5 **جويلية** 1830في شكل اتفاق وقعه"**الداي حسين"مع قائد الحملة الفرنسية** Du Bermont **وتزعمه** حمدان **خوجة**،* يضم مجموعة من **تجار وعلماء وأعيان مدينة الجزائر** الواعين بدورهم السياسي الوطني وبالخبايا السياسية الخارجية الفرنسية في الجزائر وفرنسا، أعلنوا المعارضة المفتوحة برفع الشكاوي

---

[1]- ناجي عبد النور، المرجع نفسه ، ص ص49- 50.

[2]- المرجع نفسه، ص 51.

* حمدان خوجة: **ولد** في1773 حفظ القرآن وبعض **علوم الدين من** والده، درس **الابتدائية وتفوق فيها** ثم **المرحلة العليا ليتلقى علم الأصول والفلسفة والطب. درّس** مكان والده **العلوم الدينية لمدة وجيزة** ثم **تاجر مع خاله وأصبح من أغنياء الجزائر، فاستكشف أوربا، والمشرق، وتعلم عدة لغات، وتعرف** على الأنظمة السياسية السائدة في تلك البلدان. **دافع** عن بلاده أثناء الحملة العسكرية الفرنسية **على الجزائر.** فاشتغل كعضو في بلدية الجزائر، وشارك في لجنة التعويضات الفرنسية لتعويض **من** هدمت **ممتلكاتهم** للمصلحة العامة، **وبعد حل** الاستعمار الفرنسي **اللجنة، شارك كوسيط بين** أحمد باي **والفرنسيين،** يبحث عن حقيقة الأوضاع في الجزائر، **وظل يناضل ليبين عيوب** الاستعمار، **ولما تيقن أن فرنسا مصرة على مشروعها** الاستعماري رحل إلى باريس في1833، **وواصل فيها دفاعه عن الجزائر بالاتصال** بالشخصيات الفرنسية، **ولما تبين له عدم جدوى ذلك رحل للقسطنطينية** 1836 إلى أن توفي فيها.

والعرائض إلى السلطات الفرنسية في الجزائر **وفرنسا، تمثلت مطالبهم** في: **حكم الشعب الجزائري نفسه** بنفسه، إقامة حكومة حرة، تحرير دستور يتفق مع عاداتهم وتقاليدهم.[1]

5- **الحركات السياسية**: أولى هذه الحركات تتمثل في:**كتلة المحافظين**: تأسست في1900 **وكانت تضم**: مثقفين، محاربين قدامى زعماء دينيين، بعض الإقطاعيين، وبعض المعلمين والصحفيين **المؤمنين** بالقومية الإسلامية، والمناهضين للتجنيس والخدمة العسكرية في صفوف الفرنسيين، وتمثلت مطالبهم في: 1-المساواة في التمثيل بين **الجزائريين والأوروبيين.** 2-رفض التجنيس وإلغاء قانون الأهالي والتعليم **بالعربية.**3- حرية التنقل إلى المشرق العربي. **وبدأت فيها بوادر** الإنقسام لدى النخبة الجزائرية، بحيث إنقسمت إلى قسمين: **الأول**:يضم النخبة التقليدية المتكونة في الجامعات الشرقية على الدين والمدافعة عن الهوية العربية الإسلامية وتطالب بالتغيير في الإطار العربي الإسلامي.الثاني: **متخرج من المدارس** الفرنسية ويطالب بالإصلاح.[2]

6- **جماعة النخبة**: تأسست في1907، **تضم مثقفين باللغتين العربية والفرنسية**، من محامين أطباء **معلمين، صيادلة قضاة، صحفيين، تجار، طلبة، طالبت بالمساواة** في الحقوق السياسية، إلغاء قانون الأهالي، والتمثيل النيابي لكل الجزائريين، هدفها توحيد الجزائر مع فرنسا.

7- **حركة الشباب الجزائريين**: ظهر في1912، مكون من مجموعة شباب جزائري ذو تكوين فرنسي، يشغل مناصب في التعليم الترجمة، والسياسة، تبنت أساليب سياسية سلمية وشرعية، وأنشأت كفروع عة لها، جمعيات، نوادي، وصحافة خاصة بها، **تزعمه بلقاسم إبن التهامي،*** تمثلت مطالبهم في **حق المشاركة** في الإنتخابات، المساواة في تقلد المناصب المدنية. **وإستمرت كحركة إصلاحية كباقي الحركات الأخرى.**

8- **الحركة الإصلاحية الجزائرية**: تأسست في1919 بقيادة الأمير خالد، **ضمت إقطاعيين وأعضاء** من الطبقة الوسطى، وبعض الموظفيين في الإداة الفرنسية. متمسكة بالهوية الإسلامية، **حظيت بتأييد**

---

[1]- محفوظ قداش، جيلالي صاري، **المقاومة السياسية** 1900- 1954، **الجزائر**: المؤسسة الوطنية للكتاب،1987، ص ص10-11. **نقلا عن**: ناجي عبد النور، المرجع نفسه ، ص ص 51-52.

[2]- أبو القاسم سعد الله، **الحركة الوطنية الجزائرية** 1900- 1930،ج2، ط 4، بيروت: دار الغرب الإسلامي،1992، ص 146. **نقلاً عن**: ناجي عبد النور، المرجع نفسه ، ص 52.

* **أبو القاسم بن التهامي**: ولد في 1873، درس الطب في فرنسا وتخصص في طب العيون في جامعة مونبلييه بفرنسا، ثم عاد للجزائر كطبيب مسؤول في عيادة طب العيون بجامعة الجزائر، باشر النشاط السياسي بعد الحرب العالمية الأولى، **وتزعم حركة الشباب الجزائري، طالب بالإدماج والمساواة** مع الأوروبيين في التجنيد في الجيش الفرنسي، ظل يدافع على فكرة الإدماج إلى غاية إنسحابه من النشاط السياسي وفي 1936 الب المؤتمر الإسلامي في باريس، وقدم عدة محاضرات في نادي الترقي، ترشح وفاز في الإنتخابات المجلس البلدي لمدينة الجزائر إلى أن توفي في جوان1937.

جماهيري واسع، شمل برنامجها:1- تحقيق التمثيل النيابي للجزائريين الغير متجنسين. 2-إلغاء السلطات التأديبية لحكام البلديات المختلطة.3- المساواة أمام القانون مع إدماج الجزائريين بدون شرط. بالإضافة إلى:4-المساواة في التمثيل النيابي بين الجزائريين والأوروبيين في البرلمان الفرنسي.5-إلغاء القوانين والمحاكم الخاصة المطبقة على الجزائريين. 6- المساواة في الواجبات والحقوق بين الجزائريين والأوروبيين. 6- التعليم الإجباري على كل الجزائريين.7- حرية الصحافة والإجتماع والعفو العام على والمعتقلين.

9- **الحزب اللبرالي**: وهو إمتداد للمجموعة المنشقة عن حركة الشباب الجزائري،كان ليبرالياً في موقفه من الأوضاع السياسية السائدة، ترأسه بن التهامي وأصدر جريدة التقدم الناطق الرسمي للحزب، وإختلف في برنامجه مع الذي طالب به الأمير خالد في نقطة واحدة متمثلة في دمج الجزائريين بالكامل مع الفرنسيين، ومنحهم الجنسية الفرنسية.[1]

10- **الفدرالية الشيوعية الجزائرية**: تأسست في 1924، وتزامن ذلك مع الصراع الدائر بين السلطة نسية والحزب الشيوعي الفرنسي لتأييده ثورة عبد الكريم الخطابي في المغرب، بهدف مساندة الحركات الإستقلالية بالعمل من أجل الحزب الشيوعي والإشتراك في العمل النقابي والتعاون.[2]

من خلال هذه الحركات سواء التي نشأت خلال الحملة العسكرية الفرنسية على الجزائر في 1830 أو تلك التي نشأت نهاية القرن 19، وبداية القرن 20 كلها تثبت على أن الفكر التنظيمي والعمل السياسي كان متواجد في الجزائر قبل الإحتلال، غير أن الجزائريين تأثروا بنمط التعبير ضمن الأحزاب السياسية وأساليب تنظيمها وتحديد برامجهاالسياسية.

بعد الحرب العالمية الأولى، ظهرت الأحزاب السياسية في الجزائر بصورة عصرية من حيث التنظيم والبرامج السياسية الوطنية. غير أنه نظراً لإنقسام النخبة الجزائرية بين مثقفين ثقافة إسلامية بين خريجي المدارس الفرنسية والمتشبعين بالجزائر فرنسية التي دفعت بهم للإعتقاد أن حدود النضال السياسي الجزائري يتوقف عند المطالبة بالإستقلال.كما أثر هذا الإختلاف على إستقرار وإستمرارية هذه الأحزاب هذا الإختلاف هو الذي سيولد فيما بعد لدى مختلف القوى السياسية والإجتماعية الصاعدة الشعور بضرورة الإنتقال من مرحلة المقاومة إلى مرحلة المطالبة بالإسقلال والتفكير في بناء الدولة الوطنية.

1- ناجي عبد النور ، المرجع نفسه ، ص 55.

2- المرجع نفسه ، ص 56.

تراوحت الأحزاب السياسية التي ظهرت قبل الثورة التحريرية بين03 تيارات الأول:التيار الإدماجي، الثاني:هو التيار الإستقلالي، الثالث:الديني الإصلاحي. غير أن هذا الترتيب بين أول وثاني وثالث، نظري فقط، في الواقع التيارات ظهرت بالتقريب في نفس المرحلة ونشأت علاقات مختلفة فيما بينها.

التيار الإستقلالي: أولاً:حزب نجم شمال إفريقيا:تأسس في1926، على يد الحاج علي عبد القادر* في شكل حركة سياسية تدافع عن المصالح الإجتماعية والسياسية والإقتصادية للعمال الجزائريون في فرنسا،إحتوى الحزب تيارين سياسيين. الأول:يطالب بحق الإنتخاب والترشح وإلغاء القوانين الإستثنائية، المساواة مع الأوروبيين في التجنيد، وفي الإلتحاق بالوظائف العليا،كما كان يطمح لإقامة نظام إشتراكي بعد الإستقلال، والثاني: يمثله مصالي الحاج* ينادي بإستقلال الجزائر، خروج قوات الإحتلال، تأسيس جيش وطني وحكومة جزائرية، حجز الأراضي التي استولى عليها الإقطاعيون وردها للفلاحين، مع إلغاء قانون الأنديجينا، إعطاء الحقوق المدنية والسياسية للجزائريين وإطلاق سراح المسجونين السياسيين وحرية الإجتماع.[1] كما تبنى برنامج الحزب بعض المطالب التي نادى بها الأمير خالد، لكنه لم يعمر طويلا حتى حلت السلطات الفرنسية الحزب في 1929، مما دفع أعضائه إلى العمل السري لمدة ثلاث سنوات ثم عاد بعدها إلى العمل القانوني تحت اسم جديد هو حزب شمال إفريقيا الجديد G.E.N.A في 1933 وتضمن برنامج الحزب الجديد النقاط التالية:1- إنشاء برلمان وطني منتخب من قبل كل الشعب الجزائري.2- تأسيس حكومة وطنية جزائرية مستقلة.3- إلغاء القوانين الاستثنائية، وإلغاء نظام البلديات المختلطة.4- الاعتراف بالحريات الأساسية وإجبارية التعليم باللغة العربية.[2] في 1935 أقرت المحكمة الفرنسية بعدم قانونية قرار الحل، مما دفع مصالي الحاج إلى

---

* الحاج علي عبد القادر: ولد في1883، شارك في الحرب العالمية الأولى، منذ إستقراره في فرنسا إنخرط في اليسار الفرنسي، رشحه الحزب الشيوعي الفرنسي للعضوية في اللجنة المركزية لإتقانه اللغة الفرنسية والعربية وعلاقته الوطيدة بالمهاجرين، طلب منه الحزب الشيوعي الفرنسي بتأسيس حزب يضم عمال شمال إفريقيا، تلبية لطلب الحركة الشيوعية العالمية، أسس حزب نجم شمال إفريقيا، في البداية إحتوى الحزب تونسيين ومغاربة ولكنه إنسحب في1927، وتحول لحزب جزائري محظ.وإنضم له مجموعة من النخبة المثقفة الجزائرية ذات المطالب الإستقلالية، منهم مصالي الحاج، وبذلك فقد الحاج علي وزنه السياسي لصالح مصالي الحاج، بعد طرده من الحزب إعتزل السياسة، وتوفي في1957.

* مصالي الحاج، ولد بتلمسان في 1898، وتوفي بباريس في1974. زعيم وطني جزائري وواحد من المطالبين بالاستقلال عن فرنسا منذ العشرينات، وأحد مؤسسي حزب نجم شمال إفريقيا الذي تحول إلى حزب الشعب الجزائري، ثم إلى حركة انتصار الحريات الديمقراطية وأخيرا حزب الحركة الوطنية الجزائرية. للتوسع أكثر راجع: عادل نويهض، معجم أعلام الجزائر، من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، ط2، لبنان: مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، 1980، ص ص 304-305.

[1]- عمار عمورة ، المرجع نفسه ، ص ص 167- 168.

[2]- توفيق حكيمي، محاضرات في تاريخ الجزائر المعاصر،ج1، السنة أولى علوم سياسية، جامعة باجي مختار، عنابة،2009-2010، ص 02-03.

العودة للعمل في الحزب المنحل من جديد ولكن السلطات الفرنسية عادت من جديد للتضييق على نشاط الحزب وملاحقة قادته وحله من جديد في1937.

ثانيا: حزب الشعب:هو إمتداد لحزب نجم شمال إفريقيا، الذي واصل نشاطه تحت إسم"جمعية أحباب الأمة"ثم أسسوا في1937 **حزب الشعب** بقيادة مصالي الحاج، وحافظ على نفس التنظيم الهيكلي لنجم شمال إفريقيا، **مر الحزب بمرحلتين**، الأولى **المرحلة الشرعية**: التي كان فيها يعمل بصفة قانونية،كما أظهر الإعتدال في شعاراته. **الثانية المرحلة السرية: وذلك بعد** أن صدر قرار بحل الحزب في1939 **كما** باشرت السلطات الفرنسية حملة التضييق على قادة الحزب من خلال توقيف جرائده **وإعتقال قادته من بينهم** مصالي الحاج. واصل الحزب نشاطه في الخفاء بقيادة الأمين دباغين.*

ثالثاً:حركة انتصار الحريات الديمقراطية M.T.L.D:أسسه مصالي الحاج **بعد الحرب العالمية الثانية وبعد أحداث 08 ماي** 1945 في نوفمبر 1946 بعد عودته إلى الجزائر، **وقصد المشاركة** في **إنتخابات10 نوفمبر**1946 **للبرلمان الفرنسي**، ونظراً لرفض الإدارة الإستعمارية للقائمة التي قدمها بعد عودته بحجة أن حزب الشعب تم حله، الأمر الذي دفعه لتأسيس"**حركة إنتصار الحريات الديمقراطية**"كغطاء لحزب الشعب، الذي كان يعمل في السرية، وفاز بخمس 05 **مقاعد رغم تزوير الإنتخابات.**[1] **وبالتالي** فهو إمتداد لحزب الشعب ونجم شمال إفريقا، **أصدرت الحكومة الفرنسية** مشروعاً يجعل من الجزائر مجموعة من العمالات المتمتعة بالشخصية المعنوية وبالإستقلال الماليي لها حكومة عامة ومجلس جزائري يمثل فيه الجزائريين والأوروبيين* غير أن السياسة الإستعمارية لم تتغير، **فقد صادرت السلطات الإستعمارية صور الحزب ومرشحيه**، مما دفع الحزب إلى اللجوء للكفاح كأسلوب الوحيد لتحقيق الإستقلال، بحيث عقد الحزب في **15و 16 فيفري** 1947 **ببوزريعة مؤتمر يضم أعضاء من**"**حزب الشعب**" **المنشقين، وأعضاء "حركة إنتصار الحريات الديمقراطية"**، بهدف إنشاء جناح عسكري، وأنشأ على إثره المنظمة الخاصة O.S، والتي تحولت فيما بعد نواة الحرب **التحريرية عام** 1954، **كما حددت شروط صارمة للتجنيد والإلتحاق بالمنظمة، منها: الشجاعة،**

---

* محمد الأمين دباغين: **سياسي جزائري، ولد** في1917**بالجزائر العاصمة، تخرّج كطبيب، كان من بين أعضاء حزب الشعب البارزين**. ترأس كتلة البرلمانيين منتخبي حركة انتصار الحريات الديمقراطية، في1956 **عين ضمن الوفد الخارجي** لجبهة التحرير الوطني، وعضوا في **المجلس الوطني للثورة الجزائرية** في 1956، ثم عضو **لجنة التنسيق والتنفيذ**، فوزيرا للشؤون الخارجية في التشكيلة الأولى **للحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية**، توفي في 2003. **للتوسع أكثر راجع**: محمدعباس، **ندوة حول المسير النضالية لمحمد الأمين دباغين**، نشر المقال في 23 **جانفي** 2013، **تمت** زيارة الندوة في 2013/09/08**على** 10:40**صباحاً**، **على الرابط**: http://www.elkhabar.com

[1]- **عمار عمورة ، المرجع نفسه ، ص** 183.

*كان التمثيل مقسم على النحو التالي:60 **نائباً فرنسي لكل**922.000 أوروبي، و60 **نائب جزائري لكل**7.860.000**جزائري. للتوسع أكثر راجع**: نفس المرجع، ص 183.

الإيمان، الكتمان، الحيوية، سلامة الجسد، برآسة محمد بلوزداد، وإنتخبت اللجنة المركزية برئاسة مصالي الحاج، وقسمت المنظمة التراب الوطني إلى 04 محافظات: **قسنطينة:** محمد بوضياف، **القبائل:**حسين آيت أحمد، الجزائر01(**متيجة-تيطري**) جيلالي رغيمي، الجزائر02(**الشلف-الظهرة**): **عبد القادر بلحاج، وهران:** أحمد بن بلة.

كما عرف الحزب في نفس السنة التي **إنعقد** فيها المؤتمر، إنقسام داخلي إلى قسمين: **الجناح الأول** ينادي بالعمل القانوني في إطار حركة انتصار الحريات الديمقراطية وهو جناح مصالي الحاج. **الجناح الثاني** وهو جناح مؤيد للعمل العسكري وهو جناح الأمين دباغين، وهي مجموعة غير متجانسة **وتضم** عدة من وجوه الحركة البربرية.[1] وهناك من يرى أن هناك قسم ثالث 03 ينادي بمواصلة العمل السري الذي باشره حزب الشعب المحل.[2] في1950 وفي اجتماع اللجنة المركزية، رفض أعضاؤها بقاء مصالي في القيادة منفرداً، متمتعاً بحق الفيتو، وبعج رفض مصالي المشاركة في الإنتخابات لجوان1951 **قدم** مجموعة من **أعضاء اللجنة المركزية** والأمانة العامة في مارس1951 إستقالتهم، واستمر الخلاف إلى **غاية نفي** مصالي الحاج **من الجزائر**،كما عرف الحزب إنقسام آخر على أساس طائفي، يتمثل في الأزمة البربرية لـ 1946، حيث إنقسم الحزب داخلياً بين عناصر ذات أصول قبائلية داخل اللجنة المركزية وخلايا الحزب في فرنسا وفي جريدة النجم، تنادي لأفكار لائكية، وترفض **إعتبار الجزائر عربية إسلامية،** كما قررت العناصر ذات التوجه العروبي الإسلامي، إسترجاع سيطرتهم على الحزب بإستعمال كل وسائل العنف وطرد المنشقين من الحزب، الذين إستغلهم اليسار الفرنسي لإعاقة العمل النضالي للحركة، وترتب عن هذا الطرد، إبعاد سين آيت أحمد من رئاسة المنظمة الخاصة، والأمين دباغين، في1949، وما ينتبه له من يتعمق في دراسة أحداث هذه الأزمة **أن العناصر القبائلية مثل:**كريم بلقاسم، وآخرون، هم من تولوا الدور الأساسي في حل هذه الأزمة، وهو ما يرجح فكرة أن العناصر التي أقدمت على الإنشقاق كانت مدفوعة ومستغلة من عناصر أخرى مدسوسة من اليسار الفرنسي لتعطيل المجهود النضالي.[3] في أفريل 1953 **إن إنعقد** مؤتمر ثاني بمقر الحزب، ضم 60 عضواً من حزب الشعب وحركة إنتصار الحريات الديمقراطية استولى فيه مؤيدي القيادة الجماعية للحزب على هياكل الحزب عكس مصالي الذي أراد الإنفراد **بالقيادة** للحزب، وتمت المصادقة على قرارات تتعلق بالجوانب

---

[1]- صالح فركوس، **تاريخ الجزائر:من ماقبل التاريخ إلى غاية الاستقلال**، عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2005، ص416. **نقلاً عن: توفيق حكيمي، المرجع نفسه، ص 05.**

[2]- **توفيق حكيمي ، المرجع نفسه ، ص 06.**

[3]- العربي الزبيري، **تاريخ الجزائر المعاصر، ج1، الجزائر:** اتحاد الكتاب العرب، 1999، ص ص 166-171. **نقلاً عن: توفيق حكيمي، المرجع نفسه، ص 07.**

الإقتصادية والسياسية والإجتماعية والثقافية، غير أن الخلاف الذي إشتد بين مصالي والمركزيين أدى إلى ظهور تيار ثالث 03 حيادي أسس اللجنة الثورية للوحدة والعمل في مارس 1954 بادر به قدماء المنظمة الخاصة وعلى رأسهم محمد بوضياف،كحل جذري للصراع العقيم حول قيادة الحزب كما شرع في هذا التيار في التحضير للكفاح المسلح كما عقد في جوان من نفس السنة إجتماع الـ 22 إنبثق عنها تكوين لجنة قيادية بستة 06 أعضاء تحت قيادة محمد بوضياف، وفي نهاية شهرأكتوبر إجتمعت اللجنة لتحدد 01 نوفمبر 1954 على الساعة 00:00 كما إتصلوا بكل من "آحمد بن بلة" و"آيت أحمد" و"محمد خيضر"،لتمثيل الثورة في الخارج.

التيار الثاني: التيار الديني الإصلاحي (جمعية العلماء المسلمين): التيار الإصلاحي يتمثل هذا التيار في جمعية العلماء المسلمين التي تأسست في1931، والتي تعتبر إمتداد"لنادي الترقي"وأعلنت عن طابعها غير السياسي في قوانينها التأسيسية، تمثلت إستراتيجية الجمعية في نشر التعليم وتثقيف الشعب الجزائري كأداة لتغيير المحيط الإجتماعي، وتهيأة الأمة من جديد ثقافياً والنهوض نهضة علمية، تصحح إنحرافات المجتمع وتزيل تناقضاته، وهو ما إعتبره مؤسسي الجمعية أنه وسيلة يجب أن تتوفر لمواجهة قوة عسكرية لا يمكن مقاومتها باسلحة بمقاومات شعبية بدوية وجهوية ذات طابع قبلي،[1] وإنطلاقاً من ذلك شرعت الجمعية في تجنيد المجتمع ضد الإيديولوجيا الإستعمارية ببرنامج يتمثل في: 1-الإعتماد على التربية والتعليم وبناء المدارس الحرة. 2-تأسيس الجرائد والصحف لخدمة الإصلاح والتثقيف(السنة،الشريعة، الصراط، البصائر).3-تأسيس الجمعيات الخيرية وتقديم الخدمات الإجتماعية.4-تأسيس النوادي الثقافية تتكفل بتفعيل الطاقات لشبابية، وتمثلت هذه التنظيمات الشبابية في:"الحركة الطلابية"،"الحركة الكشفية الإسلامية"،"شباب المؤتمر الإسلامي"، وإضفاء على هذه التنظيمات الطابع الثقافوي والتأديبي لايمد بصلة بالسياسة، وعلى الرغم من علمهم بأن الفصل بين ماهو ديني وماهو دنيوي يتناقض مع مبادئهم الإسلامية، لكن عملاً بمبدأ الحرب خدعة، وتجنباً للإصطدام مع الإدارة الإستعمارية التي قد تضيق عليهم من هامش الحرية، فقد لجأوا إلى هذا الأسلوب من النشاط الذي تكون فيه الأهداف المعلنة للتنظيم منافية للأهداف الغير معلنة والحقيقية.كما يعتبر أهم عمل سياسي قامت به الجمعية هو ترويجها لفكرة الأمة الجزائرية والدفاع عن مصالحها، الوقوف ضد التجنيس، والإندماج في الوسط الفرنسي، بالإضافة إلى الميثاق الذي وقعته في المؤتمر الإسلامي بباريس مع باقي الأحزاب والحركات الوطنية، و الذي نتج عنه مجموعة من المبادئ تتمثل فيما يلي:1-

[1]- ساجد أحمد، "الشيخ عبد الحميد بن باديس والوعي القومي العربي"، **مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية**، لبنان: السنة 23، العدد: 254(أبريل2000)، ص80. نقلاً عن: ناجي عبد النور، المرجع نفسه، ص 61.

الأمة مصدر كل السلطات التي تعين وتعزلالحكام وتحاسبهم.2-تحكم الأمة نفسها بنفسها مما ينتج عنه حكم جمهوري يكون فيه الحاكم منفد لإرادة الأمة.3-**للأمة القدرة على مراقبة ومساءلة وعزل الحاكم عند الحاجة.**

التيار الثالث:التيار الإندماجي: بدأت بوادره بداية القرن 20، على يد مجموعة من الجزائريين الذين ينتمون إلى الطبقة الوسطى والمتخرجين من المدارس الفرنسية، والمتشبعين بالثقافة الفرنسية، **وبالمبادئ اللائكية،** ويعملون كمعلمين، أطباء، صيادلة، محامون، في وظائف إدارية مدنية وعسكرية في الإدارة الفرنسية، وآخرون في مهن حرة، تحمل **أفكار عربية وتؤمن بقيم فرنسية على الخريطة السياسية*** أثناء إثارة قضية التجنيد الإجباري في 1912.[1] في الحقيقة تعتبر هذه الحركة من الناحية الإيديولوجية إمتداد **"لحركة الشباب الجزائريين"** التي تأسست في 1912، من مجموعة شباب جزائريين ذات مكوين فرنسي، وتشتغل في الإدارة الإستعمارية، والتي نادت بالمساواة بين الجزائريين والأوروبيين، والمشاركة في الإنتخابات، وفي حقها في تقلد المناصب في مختلف مستويات الإدارة الفرنسية، وأنشأت جمعيات وصحافة خاصة بها،كما فضلت الأساليب السلمية والعمل في إطار النظام السياسي **الفرنسي، كحركة** إصلاحية، بزعامة بلقاسم ابن التهامي، والتي استمرت بنفس المواصفات من حيث خصوصية الأعضاء المنتمين لها، ومن حيث مطالبها وبرنامجها تحت إسم**"الحركة الإصلاحية الجزائرية" بقيادة** "الأمير **خالد"** التي تأسست في 1919 والتي سبق **ذكر** برنامجها وأهدفها والتي تضم **هي الأخرى أعضاء من الطبقة الوسطى يشغلون** وظائف في الإدارة الإستعمارية، ولم تأتي بمطالب جديدة من الناحية النوعية على حركة الشباب التي سبقتها إلاّ **بإلغاء القوانين الزجرية، المساواة مع الأوروبيين أمام القانون،** توسيع من التمثيل النيابي للجزائريين، **التعليم الإجباري، وحرية الصحافة والإجتماع، وفصل الدين عن الدولة.**ثم إمتد هذا التيار بعد نفي الأمير خالد، وإنشقاق **مجموعة من حركة الشبان الجزائريين** بقيادة ابن التهامي لتأسيس حركة نواب مسلمي شمال إفريقيا في جوان 1927، **بقيادة كل من** ابن التهامي، ابن جلول، فرحات عباس، الذين كانوا معروفين بفكرهم الإندماجي، وتمثلت مطالبهم في:1-**المساواة السياسية والإدارية والعسكرية بين الأوروبيين والجزائريين.**2- **تطبيق القوانين الإجتماعية على الجزائريين.** غير أن مطالبهم لم تلق قبولاً شعبياً، فإنسحب منها ابن جلول، وأسس حركة جديدة تحمل إسم**"التجمع الفرنسي الإسلامي الجزائري"**في جويلية 1938، تنادي بنفس المطالب، ولم يكن لهذه الحركة أي تأثير في الساحة السياسية الوطنية.

* يقصد من الإيمان بالقيم فرنسية على الخريطة السياسية، أي الإيمان بأن الجزائر قطعة من فرنسا وأنها جزأ لا يتجزأ من فرنسا.

[1]- ناجي عبد النور، المرجع نفسه، ص ص 62-63.

وبعد إنفصال فرحات عباس،* عن ابن جلول، وتغير موقفه من الإستعمار، وإعتنق المبادئ الوطنية، إهتم برنامجه بمحاربة الإستعمار والأمبريالية، والمطالبة بإصلاحات السياسية والإقتصادية للجزائريين،كما شارك في تحضير"بيان الشعب الجزائري"في فيفري1943 الذي شاركت فيه كل التشكيلات السياسية ماعدا الحزب الشيوعي، وتضمن البيان:1-خروج الإستعمار وتطبيق مبدأ حق تقرير المصير على الشعب الجزائري.2-وضع دستور خاص يضمن الحرية والمساواة التامة بين الجزائريين والأوروبين.3-إطلاق سراح المعتقلين السياسيين.في1944أسس"فرحات.ع"حركة جديدة مع بالتحالف مع جمعية العلماء وأنصار حزب الشعب، سميت بـ:"حركة أحباب البيان والحرية"هدفها الأساسي، تحقيق فكرة الجمهورية الجزائرية المستقلة والمتحدة فدراليا مع فرنسا، وإنشأ جريدة"المساواة" لهذا الغرض.

في نفس الوقت أنشأ ابن جلول، بالتحالف مع"الحزب الشيوعي"حركة "أصدقاء الديمقراطية البيان"،في مارس1945، ظهر إنشقاق داخل حركة "أحباب البيان والحرية"، بين أنصار فرحات عباس، والثوريين من أنصار حزب الشعب، الذين سيطروا على خلايا الحركة الجديدة، وبعد إطلاق سراح كل من فرحات عباس ومصالي الحاج من السجن اثر أحداث08ماي 1945، قام فرحات عباس بالتحالف مع جمعية العلماء والإبتعاد عن أنصار حزب الشعب، لتأسيس حزب آخر هو"الإتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري"في أفريل1946، وشارك به في إنتخابات الجمعية التأسيسية الفرنسية الثانية، وفاز بـ11 مقعد،كما تقدم من خلال ممثليه بمشروع دستورلجمعية التأسيسية الذي تضمن المبادئ التالية:1-الجمهورية الجزائرية المستقلةكاملة السيادة.2-برلمان جزائري يتم إنتخاب أعضائه من كل الجزائريين.3-يمثل فرنسا في الجزائر مندوب عام له صوت استشاري في مجلس الوزراء، غير أن مشروعه رفض. وأعقبه تزوير نتائج الإنتخابات البلدية فيفري1948، مما دفعه التنديد بالتزوير والدفع على المرشحين المعتقلين حتى الذين ينتمون إلى حركة انتصار الحريات الديمقراطية، مما كلفه الطرد من الجمعية الجزائرية وفي 1951إنضم حزبه إلى باقي الأحزاب الجزائرية التابعة للتيار الإستقلالي، ونتج عن هذا الإنضمام نشأة"الجبهة الجزائرية للدفاع عن الحريات الديمقراطية واحترامها"، تطالب بـ: 1- إلغاء نتائج الإنتخابات

---

* فرحات عباس: ولد في1899،رجل دولة سياسي وزعيم وطني ذو ثقافة فرنسية، تخرج بشهادة عليا في الصيدلة في1931 بالعاصمة،كان في بداية نضاله السياسي من دعاة الإدماج في حركة الشبان الجزائريين وفي الحركة الإصلاحية الجزائرية، وفي إتحاد الشعب الجزائري الذي أسسه في 1938، وحركة أحباب البيان والحرية في 1944 بالإتحاد مع جمعية العلماء وأنصار حزب الشعب، وبعد إعتقاله في إثر مجازر ماي1945 هو ومصالي الحاج دون جريمة، جعله يغير موقفه من فرنسا، فأسس الإتحاد الديمقراطي الجزائري في1946، الذي حله في 1956 لينضم إلى جبهة التحرير الوطني، ثم عين عضواً في مجلس الثورة، فرئيساً للحكومة الجزائرية المؤقتة، 1958، بعد الإستقلال رئيس مجلس الوطني، قدم إستقالته وسجن في إلى غاية 1965، ثم إنسحب من السياسة إلى غاية 1976 أين وجه نداء للشعب الجزائري يندد فيه بالحكم الفردي وبالميثاق الوطني فوضع بالإقامة الجبرية إلى1978، وتوفي في1985 بالعاصمة، ودفن بمقبرة العالية. للتوسع أكثر راجع: عمار عمورة ، المرجع نفسه ، ص ص 175-176.

التشريعية وإحترام حرية الإقتراع في الإنتخابات بدرجتين.2- إحترام الحريات الأساسية للعقيدة والفكر والصحافة والإجتماع.3- مقاومة الإضطهاد بكل أشكاله.4-إطلاق سراح المعتقلين السياسيين.5- الفصل بين العقيدة الإسلامية والدولة. 6- غير أن تطور الأوضاع للتنظيمية السياسية وأجنحتها العسكرية مثل المنظمة الخاصة التابعة للتيار الإستقلالي، بالإضافة إلى تبلور فكرة ما أخذ بالقوة لا يسترجع إلاَّ بالقوة، وما نتج عنه من ظهور حركات تحررية في هذه المستعمرات تضم كل القوى السياسية وتستخدم الأسلوب السياسي والعسكري، جعل هذه الجبهة لاتستمر، ففي أفريل 1956، أعلن فرحات عباس في مؤتمر صحفي إنضمام حزبه إلى"جبهة التحرير الوطني".[1] ولكن ما اتفق عليه الأعضاء المؤسسي للجبهة هو فتح مجال العضوية فيها بالإنضمام الطوعي والفردي لكل من يرغب في المساهمة في تحرير الجزائر من الإستعمار، الأمر الذي ينتفي مع تصريح فرحات عباس، وهو ما سأتعرض له حول تأسيس جبهة التحرير الوطني.

الحزب الشيوعي الجزائري: تأسس في 1924 كفرع للحزب الشيوعي الفرنسي، ونظراً لعدم تقدم الشيوعية في أوساط الجماهير وضعف القاعدة الشعبية تمثل هذا التيار، طالب الحزب الشيوعي الفرنسي بتأسيس حزب شيوعي جزائري في 1936، وبعد أن كان يؤيد استقلال الجزائر تحول إلى التيار الإندماجي، وظهر هذا التأييد للإندماج أكثر في المؤتمر العاشر للحزب الشيوعي الفرنسي المنعقد في 1945، والذي خرج بقرار يؤيد بقاء السيادة الفرنسية على الجزائر وتشجيع عملية الإندماج. ما يتفق عليه المؤرخين أن هذا الحزب لم يكن له أي ثقل سياسي أو ثقل سياسي في أواسط الجماهير الشعبية الجزائرية. وبعد إندلاع ثورة نوفمبر 1954، وقف مناهضاً لها بحجة"أن الحزب لا يوافق على دعم الحركات الفردية والمشبوهة والتي تحاول لعب الدور السيئ في الحركة الإستعمارية"، ورغم النداءات المتكررة لجبهة التحرير الوطني للحزب الشيوعي للإلتحاق بالثورة إلاَّ أنه رفض المشاركة مانعاً أعضاءه من المشاركة فيها أو تدعيمها. ذلك أنه كان يرى أن الثورة التحريرية ترجع للحالة الإقتصادية والإجتماعية التي يعيشها الجزائريون، وبقي يمارس نشاطه خلال الثورة إلى غاية أن صدر قرار من وزارة الداخلية الفرنسية بحله كغيره من الأحزاب الجزائرية السابقة في 1955.[2] قد التحقت معظم عناصره بالثورة عام 1956.[3]

---

[1]- عمار عمورة ، المرجع نفسه ، ص ص 175- 177.

[2]- عمار عمورة ، المرجع نفسه ، ص ص 177- 179.

[3]- توفيق حكيمي، المرجع نفسه ، ص ص 3- 4.

جبهة التحرير الوطني F.L.N: تعتبر **الجبهة إمتداد لحزب الشعب** المنحل الذي ظل يشتغل في الخفاء **ولجناحها العسكري"المنظمة الخاصة"**، الذي شرع قادتها في تنظيمها **وتدريب عناصرها منذ**1947، غير أن الأزمة البربرية وما**ترتب عنها** من إبعاد حسين آيت أحمد من قيادة المنظمة في1949، **وكذلك** لقاء القبض على عدد من قادتها في مارس1950، **بتبسة** وفرار قادتها من الحزب نحو مصر في1952، ووفاة محمد بلوزداد **أول زعيم** للمنظمة الخاصة، في جانفي1952، **كلها عوامل دفعت بتاجيل العمل** الثوري، كما دفعت لمزيد من التفكير حول الأساليب الفعالة للعمل الثوري في الجزائر دون تفطن **الإدارة الإستعمارية.** وفي نفس الوقت حافظت القيادة الحزبية، على إنفتاحها على تحقيقات الشرطة الفرنسية، مع مواصلة العمل المسلح في الخفاء،[1] وفي المؤتمر الثاني لحركة إنتصار الحريات الديمقراطية بالجزائر الذي إنعقد في أفريل1953**تبين أن هناك إنقسام بين أعضاءالحزب، قسم ينادي بأولوية العمل** السلمي وتطوير الحزب إلى حزب علني له قوانينه الداخلية المعروفة وهيآته وسيره الديمقراطي، بقيادة بن **خدة.** وقسم ثاني ينادي بأولوية الكفاح المسلح ومقاطعة الإنتخابات، بقيادة مصطفى بن بولعيد، ورمضان عبد المالك، كما ظهر جناح آخر ينادي بالموازنة بين العمل المسلح والعمل السلمي.[2] لم **يؤمن مؤيدي العمل العسكري أن تطوير هياكل الحزب وقوانينه، سيجلب الإستقلال السياسي** للجزائر، لا في المدى **القريب ولا البعيد، مثلما** حدث في الهند، **على سبيل المثال:** التي حصلت على إستقلالها من الإحتلال البريطاني في أوت1947 بعد حركة الكفاح التي **أطلقها** "مؤتمر الهند الوطني"*، وبعد الحملات الوطنية التي قام بها الملاين من الهنود، والعصيان المدني السلمي، وبعد إستقلال الهند **وجدت ان هناك حزب"**المؤتمر الوطني"**هو** أكبر حزب بالإضافة إلى مجموعة أخرى من التشكيلات السياسية المتفاوتة في القوة نسبياً، ماجعل مسارها الديمقراطي أسهل، ولم تصطدم بأيديولوجية شمولية كما أن موقعها الجغرافي كان بعيد عن الصراع الدائر بين اشتراكية"الإتحاد السوفياتي"**و** رأسمالية"**أمريكا**"في ظل الحرب الباردة التي حاولت تقسيم العالم إلى معسكرين، إنما المعطيات في الجزائر كانت مختلفة في عدة نواحي، **سواء من ناحية علاقة الأحزاب بالإدارة الإستعمارية، أو ببعضها** البعض، وإختلاف الرؤى حول مستقبل الجزائر السياسي بين التيار الإستقلالي والإدماجي، وكذا موقع الجزائر الإستراتيجي"**بوابة إفريقيا"، وغناها بالموارد المعدنية والطاقوية** والطبيعية والزراعية والسياحية، وفي نفس الوقت لم تكن بعيدة عن فرنسا مثلما كانت الهند بعيدة عن بريطانيا،كلها عوامل جعلت منها

---

[1]- عمار بحوش ، المرجع نفسه ، ص ص 345-347.

[2]- **المرجع نفسه، ص ص** 347-348.

* المؤتمر الهندي الوطني: هو حزب سياسي تأسس في 1885، **بواسطة "آلان أوكتافيان هيوم"**، لعب دور أساسي في تعبئة الملايين من الهنود ضد الإستعمار البريطاني، وفي التفاوض مع الحكومة البيرطانية حول حق الشعب الهندي في تقرير مصيره بنفسه، وفي الضغط على الحكومة البريطانية بمنح الهد إستقلالها، في 15 **أوت** 1947.

محل أطماع القوى الأمبريالية، وهو ما د ع بالإستعمار الفرنسي إلى التمسك بها إلى حد الإهتمام بمستويات التنمية فيها من أجل البقاء، وهو الأمر الذي جعل مؤيدي الكفاح المسلح يؤمنوا بأن ما أخذ بالقوة لايسترجع إلاّ بالقوة، في حين أراد مؤيدي الكفاح السلمي تقوية الحزب، وحتى لا أقول أنهم أرادوا اتباع المسار الكفاحي للهند لإنعدام المعلومات لَدَيَ حول أسباب اتباعهم هذا الأسلوب، ولكن ربما كانت نظرتهم لإستقلال الجزائر على الطريقة الهندية مع إمكانية اللجوء إلى العمل العسكري إذا تطلب الأمر. ولذلك قام مصالي الحاج بجولة بداية 1952في مختلف ولايات القطر لتهيئة الجماهير للثورة. وربما أن الأمر كما صرح"عبد الحميد مهري" أن الإصلاحيين في الحزب كانوا يتخوفون من العمل العسكري لأنه كان يعطي الفرصة للإستعمار للإنتقام من الشعب.[1]ولكن الأكيد أن المنظمة الخاصة شرعت في تنظيم هياكلها منذ 1952، وأن الخلاف بين المركزيين والمصاليين في خريف 1953 أثر على جميع المناضلين، لأن نسبة كبيرة منهم كانت تؤيد مصالي الحاج في البداية لإستجابة نظرته مع مناضلي الحزب، بقوله:"نحن نائمون والعالم يتحرك"، ولكن الأمور تغيرت لما أقنع كل من"محمد بوضياف"و"ديدوش مراد"في 1954 مناضلي الحزب أن مصالي هدفه تطهير قيادة الحزب وأن هدفهم من دخول الجزائر هو رد العناصر المنحازة إلى صف المصاليين.[2] وبعد اتصال بوضياف بزملائه في المنظمة الخاصة لتجنب انقسام القاعدة النضالية مثلة إنقسام القمة، تم إنشاء"اللجنة الثورية للوحدة والعمل"في مارس 1953، تضم الحياديين من الإنقسام الجاري، ومن المركزيين المناهضين لمصالي، وإعتبر هذا التنظيم الجديد مبادرة تحسب على انتصارات المصاليون ضد المركزيين.كان الهدف من هذا التنظيم هو: المحافظة على وحدة الحزب وتعيين قيادة ثورية، وبخلاف المصاليين الذين كان هدفم إنضمام رؤساء الدوائر والولايات إليهم، فإن هدف التنظيم الجديد هو الإستيلاء على القاعدة للشروع في العمل الثوري. ا بادر التنظيم في إتصالاته بالمصاليين لإنهاء الخلافات القائمة بينهم، غير أن الخلافات إستمرت حول من يتولى القيادة، وإختلاف التصورات حول شكل القيادة الحزبية، وأدت الخلافات، إلى عقدكل طرف مؤتمر مع أنصاره ممادفع بقادة اللجنة الثورية للوحدة والعمل في آخر إجتماع لها إلى إفتراض أن المصاليين قد نجحوا في إعادة تنظيم أنفسهم وفي جلب اللجنة المركزية إليهم، وأن هذا يعني أن اللجنة الثورية قد فشلت في مهمتها المتمثلة في توحيد صفوف الحزب، مما دفعهم لوقف عمل اللجنة الثورية، ولكن هناك من إعتبر أن اللجنة الثورية قد حققت هدفها الجوهري المتمثل في تبليغ نداء الكفاح المسلح، بإعتباره الحل الوحيد لمشكل الجزائر،

---

[1]- عبد الحميد مهري في مقابلة مع الصحفي عز الدين ميهوبي، منشور بجريدة الشعب الجزائرية، يوم الخميس 01 نوفمبر 1990، ص 02. نقلا عن: عمار بحوش ، المرجع نفسه ، ص 348.

[2]- عمار بحوش ، المرجع نفسه ، ص ص 350-351.

غير أن حلا اللجنة الثورية أدت إلى إجتماع مؤيدي العمل المسلح لدراسة ما ينبغي عمله بعد حل اللجنة الثورية، وفي **جوان** 1954، **إجتمع الأعضاء** 22 وقرروا تعويض فشل قيادتهم الحزبية في الإنتقال من العمل السياسي إلى العمل المسلح وتدارسوا التقارير حول الأوضاع السياسية الجارية، في الساحة **السياسية** المحلية والمغاربية بقيام الثورة في تونس والمغرب **وحول تطور أزمة الحزب، وحول سبل العمل المستقبلي.** إنتهى الإجتماع بـ: إدانة المتسببين في إنقسام الحزب، عقد العزم بإنقاد الحركة الثورية من الإنهيار، الشروع في العمل المسلح كأسلوب لتحرير الجزائر والمضي قدما وتجاوز الخلافات الداخلية. **وبعد الموافقة الجماعية على إطلاق الثورة المسلحة، إنتخب بوضياف** محمد بالإقتراع السري كمسؤول ني مكلف بتنفيذ قرارات المجموعة 22.[1] وفي الإجتماع **الموالي** بالعاصمة **حددوا قانون داخلي للجنة**، مع توزيع المهام بين الإعضاء تجنباً إلى الأخطاء التي أدت إلى الإنقسام، مع تكليف ديدوش مراد بالإتصال بجماعة كريم بلقاسم، وإن كانت الإتصالات **بينهم قد بدأت من قبل. وبعد موافقة** كريم بلقاسم للإنضمام للثورة، حررت اللجنة الخماسية المنبثقة عن مجموعة 22 **إستبيان موجه لكل من المصاليين والمركزيين، مضمونه: إن كانوا مع الثورة أم لا- نوع المساعدة الممكن تقديمها للثورة إذا إندلعت.- موقفهم من إندلاع الثورة من خارج صفوفهم. وغنتهت بموافقة المركزيين ورفض المصاليين**

وبذلك شرعوا في سلسلة من الإجتماعات تهدف إلى ترتيب والإعلان عن الثورة، بدءاً من سبتمبر 1954 لتنتهي بـ:1.**تسمية التنظيم السياسي**"جبهة التحرير الوطني".2.**تسمية جناحها العسكري**"جيش التحرير الوطني".3.لامركزية العمل لإتساع الجزائر وصعوبةالإتصالات والتسيير **المركزي**.4.حرية العمل في البداية لكل منطقة لغاية عقد مؤتمر وطني.6.**نظراً لفشل الأحزاب السابقة** في حركة التحرير فإنه الإنضمام للحزب الجديد يكون بصفة فردية لكل من وافق على أهدافها وتوجهاتها.7.**يوم 15 أكتوبر** هو تاريخ إنطلاق عملية التحرير، غير أنه إفشاء سر تاريخ الإنطلاقة في **مصر لاحد المصريين، جعله يتحول** لـ 01 نوفمبر 1954 **والإعلان يكون من القاهرة على أمواج صوت العرب**.8.أولوية الداخل على الخارج، والقرارات تنبع من داخل الجزائر.9.توزيع المسؤوليات إلى 06 **مناطق.كما حدد** في آخر إجتماع تم في 24 **أكتوبر** 1954، **خطة خلاصتها وضع الجميع أمام** أمر الواقع حول حرب التحرير ومن لايتقدم للمساهمة في الثورة يعتبر غير وطني.[2] وبالتالي بعد إندلاع **الثورة التحريرية، وجد قادة وأنصار الأحزاب الأخرى أنفسهم أمام خيارين، إما الإلتحاق بالثورة وإما**

---

[1]- المرجع نفسه ، ص ص 355-357.

[2]- عمار بحوش، المرجع نفسه، ص ص 358- 363.

بطلان إدعاءاتهم بأنهم يحبذون العمل من أجل إستقلال الجزائر.يقول ناصر جابي* "أن جميع الأحزاب عملت بإقتراح الجبهة فيما يتعلق بالإلتحاق بالثورة على إنفراد، وبدرجات متفاوتة من الإكراه، بعد سنتين من اندلاعها بإستثناء الحزب الشيوعي الذي رفض الإقتراح واستمر إلى غاية إستقلال الجزائر، والأهم من حل الإحزاب، هو الصورة التي روج لها بعد الإستقلال، للأجيال الصغيرة التي لم تعش التجربة الحزبية التعددية مباشرة بعد الإستقلال بإعتبارها أعاقت المسألة الوطنية وصارت مرادف للبرجوازية في نظر الجماهير والفئات الشعبية التي جندتها الثورة خارج اللعبة الحزبية وأطرها".[1] كما أعطيت صور سلبية للعمل الحزبي لجيل الإستقلال في الخطاب السياسي للدولة الوطنية ومن خلال وسائل التنشئة السياسية المختلفة(كالكتاب المدرسي، والتاريخ الرسمي، والتلفزيون،...الخ)، صورة زادها قبحاً الممارسات السياسية الحزبية الأحادية التي إستمرت منذ 62 إلى غاية 1988.كما يضيف جابي ناصر أن:" الخلاف بين الحزبيين القدماء والغير حزبيين الذين إلتحقوا مباشرة بالثورة، إستمر بأشكال مختلفة، فقد رفض الرئيس بومدين على سبيل المثال، تعيين أي وزير من الحكومة المؤقتة من الحزبيين القدماء، في حكوماته المختلفة منذ وصوله للسلطة في 1965 ، غاية وفاته في نهاية 1978".[2] وهذا راجع بدون شك إلى الإجماع الذي حصل قبل الثورة وخلاللها على أن يكون حزب جبهة التحرير الوطني FLN كحزب واحد هو قائد الثورة ولديه أولوية على الدولة.

ولكن من ناحية المنظومة الحزبية فقد كانت هناك ردود أفعال حزبية إتجاه إندلا ع الثورة بين مؤيد ومعارض ومتحفظ، فعلى سبيل المثال أعلن فرحات عباس قائد"الإتحاد الديمقراطي للبيان والحرية" في أفريل إنضمامه الرسمي إلى جبهة التحرير، مع بقية مناضلي حزبه، رغم أن موقفه جاء متأخر نوعاً ما كما أن إنضمامه مع بقية مناضلي حزبه جاء فردي ولم يأخذ صورة إنضمام حزب لآخر أو صورة تحالف حزبي.

*ناصر جابي: أستاذ علم إجتماع سياسي بجامعة الجزائر، صدرت له عدة مؤلفات في الجزائر والخارج حول الإنتخابات والحركات الإجتماعية والنخب السياسية. أنظر في : ناصر جابي ، المرجع نفسه ، في الغلاف.

[1]- ناصر جابي ، المرجع نفسه ، ص 46.

[2]- المرجع نفسه ، ص 46. في التهميش.

أما"جمعية العلماء المسلمين"، فظلت متحفظة من الجبهة رغم تأييدها للثورة، فقد أصدرت بياناً من القاهرة 15يوماً بعد إندلاع الثورة من إمضاء كل من الإبراهيمي* والورثلاني* تنص:"أيها الشعب الجزائري نصرك الله، عليك بوحدة الصفة، إرمي بكل قوتك ضد المستعمر..."[1] أما تأييدها للحزب تأخر لغاية 1965 في بيان نشر في جريدة"البصائر"يؤيد الجبهة ويعتبرها الممثل الشرعي الوحيد للشعب الجزائري. في حين "المركزيون" إعتبروا العمليات العسكرية المنبأة ببداية الثورة"مغامرة فاشلة"وستؤدي لإنتكاس الحركة الوطنية، ولكنهم غيروا مواقفهم وإلتحقوا بالجبهة، ووصلوا لمناصب قيادية، مثل"بن يوسف بن خذة".، الحزب الشيوعي: لم يوافق على الثورة وأصدر بيان اليوم الثاني من قيام الثورة مضمونه،"أن هذا العمل فوضى فاشلة، واعترض على خطاب الجبهة بإسم الأمة". أدت هذه الردود إلى تغيير حجم وتركيبة الجبهة، لتأخذ شكل حركة إجتماعية تضم أعضاء من المنظمة الخاصة وقادة أحزاب ذوي خبرة في العمل الحزبي على إختلاف توجهاتهم وقناعاتهم السياسية، إضافة على إختلاف الأصول الإجتماعية لمؤسسي الجبهة، مما أضفى على الجبهة صفة الحركة الإجتماعية المتضمنة نخبة وطنية داخل أجهزتها، متصارعة على السلطة داخل الحزب.[2]

بقية الجبهة على هذا الحال إلى غاية مؤتمر الصومام في 20 أوت 1956 في واد الصومام، من أجل إعادة تنظيم صفوفها وقيادتها وتقييم إنجازاتها منذ إنطلاقتها،بالإضافة إلى تسطير أهدافها المستقبلية وضمان إستمراريتها.حضرها قادة الداخل فقط وتم الإقرار بفشل جميع التنظيمات الحزبية الأخرى، كما تم تحديد شكل النظام بالجمهورية الديمقراطية الإجتماعية، أولاً:لإنتشار هذا المصطلح على الصعيد الدولي،لإرتباطه بالفكر الإشتراكي. ثانياً: لدحض الدعاية الفرنسية بأن ثورة الجزائر دينية تهدف للإطاحة بالحضارة الأوروبية و الإساءة للكنيسة المسيحية. وخرج المؤتمر بأربعة 04 مبادئ لتطبيقها مستقبلاً تتمثل في: 1.مبدأ المركزية الديمقراطية. 2. مبدأ القيادة الجماعية. 3. أولوية الداخل

---

* محمد بن البشير بن عمر الإبراهيمي: ولد في 1889 وتوفي في 1965 من أعلام الفكر والأدب في العالم العربي و أحد علماء الجزائر. رفيق نضالي لعبد الحميد ابن باديس في قيادة الحركة الإصلاحية الجزائرية، ونائبه ثم خليفته في رئاسة جمعية العلماء المسلمين، وكاتب تبنى افكار تحرير الشعوب العربية من الاستعمار، وتحرير العقول من الجهل والخرافات.للتوسع أكثر راجع: عادل نويهض، المرجع نفسه، ص ص13-14.

* الفضيل الورثلاني: الجزائري من أعلام الحركة الإسلامية في الجزائر ومن مؤسسي جمعية العلماء المسلمين الجزائريين في 1931. ساهم بفعالية في التمكين لمبادئ الجمعية في الجزائر وفرنسا في صفوف العمال الجزائريين،ثم همزة وصل بين الفكر الإخواني والجمعية، حيث انضم إلى الإخوان لما استقر بمصر وأصبح من المقربين للحسن البنا ومحل ثقته، ففوضه للقيام بعدة مهام، جمعت بعض مقالاته في كتاب بعنوان الجزائر الثائرة. للتوسع أكثر حول حياته راجع: عادل نويهض ، المرجع نفسه ، ص ص 340- 341.

[1]- رياض الصيداوي، صراعات النخبة السياسية والعسكرية في الجزائر، الجيش، والدولة، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 2000، ص27. نقلاً عن: ناجي عبد النور، المرجع نفسه، ص75.

[2]- المرجع نفسه، ص75.

على الخارج. 4.أولوية السياسي على العسكري. وعلى الصعيد التنظيمي للحزب قام بتأسيس مؤسستين هما:

- المجلس الوطني للثورة الجزائرية: فيه 34 عضو، 17 أصليين و17 مساعدين، وفي 19 أوت 1957 رفع عدد الأعضاء إلى 54 ليتمكن من العمل بفعالية، وإشراك قادة آخرين في عملية إتخاذ القرارات السياسية والعسكرية. تركيبته: 17 أعضاء سابقين في"اللجنة الثورية للوحدة والعمل" 05 من المركزيين، 02 من الإندماجيين، و02 معروفين بروابطهما مع جمعية العلماء، بالإضافة إلى 08 زعماء من الخارج و07 من الداخل.

- لجنة التنسيق والتنفيذ: وهي الجهاز التنفيذي للمجلس لاوطني للثورة، يحتوي على 05 أعضاء وارتفع إلى 14 عضو، يختارون من بين أعضاء المجلس الوطني للثورة. إختصاصاتها: إصدار الأوامر والتعليمات وتنسيق الالعمليات الحربية،كما أنها تتولى تنظيم وحدات الجيش عبر التراب الوطني، تربط النشاط العسكري الداخلي بالنشاط السياسي الخارجي. وبذلك فهي بمثابة مجلس حربي حقيقي تقود وتوجه جميع فروع الثورة العسكري و السياسي، والدبلوماسي والإجتماعي والإداري.

- تحول لجنة التنسيق إلى حكومة مؤقتة: في 19 سبتمبر 1958، عقب إجتماع المجلس الوطني للثورة الجزائرية، وحلت الحكومة المؤقتة محل لجنة التنسيق والتنفيذ، وتولت مهامها، ماجعل اعضاء الحكومة مسؤولين أمام مجلس الوطني للثورة. وكأفراد أمام رئيس مجلس الوزراء،كما أنهم جميعاً أعضاء في المجلس الوطني للثورة، الذي فوض السلطات اللازمة للحكومة.

لقد تكونت الحكومة المؤقتة الأولى من 12 وزارة بالإضافة إلى رئيس ونائبين للرئيس،أهم ماقامت به أذاعت بيان سياسي لفتح مفاوضات مع فرنسا،كمبادرة حسن نية. وفي03أكتوبر1958أطلقت سراح عن الأسرى والمساجين الفرنسيين. أما الحكومة المؤقة الثانية فقد تكونت من رئيس مجلس الوزراء، و03نواب للرئيس،05وزراء للدولة، وتمت إضافة وزارة التسليح، ووزارة الأخبار، تولت نفس إختصاصات الحكومة الأولى، بالإضافة إلى توليها مسؤولية تحضير الإطارات، وتوسيع من الكفاح ضد الإستعمار. يستنتج الأستاذ"ناجي عبد النور"مايستخلص من التنظيم والمؤسسات الناتجة عن بيان أول نوفمبر ومؤتمر الصومام في65، أولاً: أن الثورة إنتقلت من مرحلة المبادرة الفردية إلى مرحلة التنظيمات الفعلية، ومن مرحلة الأشخاص إلى مرحلة النظام فأوجدت سلطات (لان متجسد في المجلس الوطني للثورة، وحكومة متجسدة في لجنة التنسيق والتنفيذ التي تحولت إلأى حكومة مؤقتة). ثانياً: أن جميع هذه المؤسسات والحكومات إحتوت على جميع الاحزاب والتيارات السياسية، التي إنصهرت في الجبهة للمشاركة في الثورة التحريرية.ثالثاً: وضعت وسائل قانونية

حتى لا يتأثر المجلس الوطني للثورة بالحكومة، في حين يفوض صلاحياته إلى حكومة مؤقتة مسؤولة أمامه. والمجلس يعد الهيئة العليا لجبهة التحرير".[1]

الفرع الثاني: تطور بنية المنظومة الحزبية من الإستقلال إلى غاية إقرار الإنفتاح السياسي في1989:

بما أن جميع الأحزاب السياسية الوطنية الأخرى قد فشلت في مهمتها قبل أو أثناء الثورة التحريرية لحاق معظم قادتها بالجبهة، وكذلك نجاح الجبهة في تحرير الجزائر، **جعل الجبهة هي الحزب** السياسي الوحيد الذي يعبر عن الرغبة الفعلية للجماهير **بكونه**"حزب جماهيري"**والحزب السياسي** الوحيد الناجح في الجزائر، **و**الأكثر تماسكاً منذ نشأة الظاهرة الحزبية في الجزائر نهاية القرن19**ومطلع القرن20، وعليه فقد إمتلك الحزب ثقة وتعاطف وتاييد كل الجزائريين، على انه الأقدر** لتسيير الجزائر في مرحلة ما بعد الإستقلال التي **إتصفت بالإنتقالية وبالحساسة وذلك** في جميع المستويات والمجالات، وإعتبر حزب جبهة التحرير الوطني الذي كان يمثل السلطة لممارسته وظائف الدولة والحزب كفاعل **سياسي ينفرد** بجميع الوظائف الحزبية **السياسية والإجتماعية والإقتصادية، أو على الأقل هذا ما كان يبدوا للرأي العام.** لأنه في الواقع فقد عرف الحزب صراعات **داخلية متواصلة على السلطة وشكل** النظام السياسي للجزائر مابعد الإستقلال، وقد ظهرت هذه الخلافات بشكل أكبر بعد الإستقلال.

وبما أن الجبهة كانت الحزب الواحد على الساحة السياسية، فلم يسمح بنشأة أي حزب سياسي بعد الإستقلال وإعتبره **مطلب مضاد للشرعية الثورية،** مما خلق **مجموعة من الخلافات بعد الإستقلال داخل السلطة والحزب على السواء، فهناك من كان يقود حزب سياسي قبل الثورة التحريرية وبعد إندلاع الثورة شارك** فيها بصفة فردية وحل حزبه غير أنه بعد الإستقلال، رفض أن **تنفرد الجبهة وحدها بالساحة السياسية، ربما لأنه كان** يعتبر أن الجبهة كتنظيم سياسي نشأ للشروع في **العمل المسلح وإنتهت مهمته بإستقلال الجزائر** أو على الأقل إنتهى الهدف الذي دفع **قادة** هذه **الأحزاب السياسية بالإنخراط** في الجبهة **والتخلي** على أحزابهم وتوجهاتهم **السياسية، فمثلاً** "**فرحات** عباس"**إعترض على قرار إعتماد نظام الحزب الواحد، وإستقال من الجمعية العامة ومن الحياة السياسية** إلى غاية وفاته.[2] وكما هو معلوم في نظام الحزب الواحد، **فإن بنية الحزب** تندمج مع جهاز الدولة، **وبإعتبار** النظام الحزبي هو أحد مداخل **دراسة** شكل النظام السياسي فإنه من الضروري، تحديد موقع الحزب في الدولة. وللتذكير **فقط،** لما ورد في الجانب النظري **حول نظام الحزب الواحد بأنه يتميز عن الأنظمة التعددية، بإشرافه على** تكوين نخب المجتمع **والقادة السياسيين جدد قادرين على تنظيم**

[1]- ناجي عبد النور، المرجع نفسه ، ص ص 79-80.

[2]- عمار عمورة ، المرجع نفسه ، ص 177.

وتسيير البلد، بواسطة تنظيماته الشبانية المتختلفة، وبنيته الهيراكية، وآلياته للإنخراط في الحزب المقيدة بشروط، وبالتالي فهو يشرف على نوعية تكوينهم ومستوى تأطيرهم وفق الرهانات والوظائف التي سيتولون تسييرها،كما يقوم بالرقابه المستمرة على أجهزته المنتشرة في أرجاء الدولة، وعلى ولاء الإدارة له، مما يجعله حاضر من خلال أعضائه في جميع المستويات، من المجالس الوزارية إلى غاية أصغر اللجان المحلية والخاصة.ومن الإدارة إلى النقابة والتعاضديات التنظيمات الثقافية،...إلخ، وفي بعض الحالات الحزب هو من يضمن الوظائف بنفسه أو بتنظيماته الفرعية أو الملحقة.[1]

وهي نفس المظاهر التي عرفتها الجزائر بالتقريب، فبعد حصول الجزائر على إستقلالها في جويلية 1962، بحوالي شهر تم إنتخاب المجلس التأسيسي للشروع في بناء المؤسسات ووضع دستور للبلاد،[2] لكن هناك بدأت أولى مظاهر سيطرة جهاز الحزب على جهاز الدولة وصار الحزب يقرر مكان الدولة، ، عجز المجلس التأسيسي القيام بشيء إلى غاية تولي المكتب السياسي للجبهة مهمة إعداد مشروع دستور، وصوت عليه المجلس ثم قدم للإستفتاء، في10 سبتمبر1963وصار اول دستور جزائر المستقلة، وغياب المجلس التأسيسي يعتبر احد دوافع إستقالة فرحات عباس من منصب الرئيس ومن عضويته في المجلس إعتراضاً على الطريقة التي أعد بها الدستور، وعلى التهميش الذي تعرضت له الهيئة التأسيسية،كما جعل ذلك الحزب هو"صاحب السلطة السياسية"والمجلس الوطني"صاحب السلطة التشريعية" ورئيس الجمهورية "صاحب السلطة التنفيذية"،كما أنه حدد في مشروع دستور أن النظام السياسي قائم على الأحادية الحزبية.[3]

وبدأت الخلافات داخل الجبهة تتضح أكثر بعد الإستقلال بعد فشل مؤتمر طرابلس، في رسم معالم النظام السياسي والمؤسساتي، الذي أظهر03 تيارات أيديولوجية، متصارعة على نموذج النظام الجزائري، بعد الإستقلال، وهي:1-التيار الإشتراكي. 2- التيار الرأسمالي. 3- تيار رأسمالية الدولة الوطنية.[4] هذه الصراعات الداخلية فسرت على أنها تعبر عن الإختلافات الجوهرية في الأفكار والتوجهات السياسية للقادة حول شكل النظام السياسي.كما أن الصراع حول شكل البنية المؤسساتية ومحاولة تحديد قوة وموقع كل مؤسسة والتي من المفروض تنتهي بنقل جميع القوى السياسية والإجتماعية المتصارعة خارج المؤسسات إلى صراع ديمقراطي سلمي ومؤسس ومشروع، إنحرفت

---

[1]- Maurce Duverger, Op,Cit; pp 287-288.

[2]- صالح بلحاج ، "الدستور والدولة في الجزائر"، **أبحاث وآراء في مسألة التحول الديمقراطي بالجزائر ، مخبر دراسات وتحليل السياسات العامة في الجزائر ، ط1، الجزائر:** مؤسسة الطباعة السعبية للجيش ، 2012، ص ص17- 18.

[3]- صالح بلحاج ، المرجع نفسه ، ص 18.

[4]- ناجي عبد النور، المرجع نفسه ، ص ص84- 85.

الممارسة السياسية عن الديمقرطية الحقيقية ولم تعد فكرة القيادة الجماعية **ومسألة الإلتزام برأي الأغلبية** سوى تعبير عن **خرق لأهداف الثورة وللشرعية الدستورية**، وبهذا فقد ألغيت فكرة التعددية الحزبية، **نظراً لإستحالة القيادة الجماعية، وإعتمد الحزب الواحد.**[1] **وإعتمدت فكرة الحزب الواحد كذلك تاثراً** بالنمط السائد في بعض التجارب العربية(**مصر الناصرية**، تجربة البعث)، **إيماناً أن التنمية ومقاومة** الأمبريالية تتحقق فقط بالحزب الواحد، ومتأثرتاً كذلك بالتيار اليساري الماركسي **فيما يتعلق بالحزب** الواحد وبالنظام الإشتراكي **ولكن ليس بكل مبادئ التيار الماركسي** السائد في الإتحاد السوفياتي، **كما تأثرت بالتيار الإسلامي الذي يرى أن التعددية الحزبية متناقضة للتوجه الإسلامي وتجنباً لتقليد نموذج التعددية الحزبية الذي قامت عليه الديمقراطية** الليبرالية، في المقابل **طبقت بصفة شبه مطلقة نموذج "الدولة اليعقوبية"*** التي طبقتها فرنسا في جهازها البيروقراطي.[2] **يقول ناجي عبد النور أنه:"ترتب على** الصراع القائم داخل الحزب حول شكل النظام السياسي، إلى تجريد جبهة التحرير الوطني من جميع مسؤولياتها، لصالح جيش التحرير الوطني، الذي كان يتمتع بوزن **ثقيل بعد الإستقلال".**[3]

ويضيف ناجي كذلك أن إعتماد القيادة السياسية لنظام الحزب الواحد يرجع إلى **التجربة الحزبية السابقة** للثورة المسلحة والتي أبرزت التلاعب الذي قام به الإستعمار بالأحزاب السياسية في ظل نظام التعدد الحزبي.

لكن هذا التلاعب يعتبر سلوك بديهي صادر من إدارة إستعمارية، ولكنه هل كان سيستمر في **ظل تعددية حزبية** في جزائر مستقلة، مما يرجح **إيمان القيادة السياسية بالتنمية** في ظل **الأحادية الحزبية والنظام الإشتراكي، لكن ماجعل نظرة القيادة السياسية صائبة أكثر** في تلك المرحلة ليس تلاعب الإدارة الإستعمارية بالأحزاب وإنما كثرة الإنشقاقات والخلافات السياسية داخل الأحزاب التي سبقت الثورة والتي أفشلت الأحزاب السياسية من إحراز أي تقدم في الميدانين **السياسي والعسكري وهو ما** جعلهم يتخوفون من تضييع سنوات في ظل تعددية حزبية قبل الشروع في تنمية فعلية، الأمر الذي لن **يستجيب مع الأولويات الإجتماعية والإقتصادية والسياسية الدستورية للجزائر غداة الإستقلال، هذا من جهة. أما من جهة ثانية، يتفق الجميع (محللين، ومؤرخين)**، أن تاريخياً لم يقع إجماع وطني بشأن

---

[1]- المرجع نفسه ، ص ص 85.

* الدولة اليعقوبية (L'Etat Jacobin): تعني الدولة المركزية، فهي تعكس شكل نظام إداري وسياسي مركزي، وهي شكل من الأشكال المختلفة التي قد تتخذها الدولة في تسييرها وتحكمها للمنظومة الإقتصادية والإجتماعية، فنجد الدولة المتدخلة، والدولة المنظمة والدولة المنسحبة والدولة المتدخلة بتحفظ والدولة المتحكمة **(اليعقوبية).**

[2]- ناصر جابي، المرجع نفسه، ص 47.

[3]- ناجي عبد النور، المرجع نفسه، ص ص 86-87.

الأحادية الحزبية، كما لم تعبر الثورة التحريرية عن أي أحادية، إلا ما إتصل منها **بتحقيق الإستقلال، كما أن أولاً مفهوم"الجبهة"** يعبر عن وجود عدة قوى سياسية متحالفة لتحقيق هدف **متفق عليه قبلاً، ثانياً:**ضمت الجبهة تيارات سياسية مختلفة، وفئات متناقضة، وأجيال متباعدة، اتفقت لطرد **الإستعمار، وهو ما يثبت مرة أخرى مفهوم الجبهة.**

لكن رؤية القيادة السياسية لإيجابيات الأحادية الحزبية التنموية، والأهم من ذلك فإن07 سنوات من الثورة نجحت في إزالة جميع الفوارق الطبقية داخل وعاء جبهة التحرير التي أصبحت **رمز** وحدة الشعب المجاهد، أفقدت قيمة التوجهات السياسية والأحزاب السياسية التي عرفت قبل الثورة التحريرية، وهو ماجعل قيادة الجبهة على علم بكامل أوضاع المجتمع **وهو ماجعل قرارها حول إعتماد الاحـ** ـية الحزبية، والنظام الإشتراكي ينسجم مع طموحات المجتمع الإقتصادية **والسياسية. ترتب عليه إقرار أن:**"جبهة التحرير الوطني هي حزب الطليعة الواحد في الجزائر"، في دستور1963، أكد في دستور1964صراحة في نصه:"...يعتبر الحزب الواحد قرار تاريخي لكونه يستجيب للإرادة **العميقة** للجماهير الكادحة في المحافظة على مكاسب حرب التحرير وضمان مواصلة الثورة... فالحزب هو التعبير الصادق عن الشعب، والإنخراط فيه مرهون بالإيمان بالتوجه الإشتراكي، **وهو إطار** الديمقراطية الحقيقية ووسيلة تحقيقها، وبالتالي المطلوب منه أن يخلق تصوراً جديداً للديمقراطية **يمكن** الجميع من التعبير عن أنفسهم...".[1]

رغم ما سبق فإن الحزب إحتل موقع ثانوي مقارنة بمؤسسات الدولة الأخرى وقد أثبت ناصر جابي هذا بقوله:"...**أحادية حزبية احتل الحزب فيها رغم ذلك موقعاً ثانوياً جداً داخل مؤسسات** الدولة الأخرى التي سيطرت فيها الأجهزة الأمنية والعسكرية في الواقع، وانفردت الإدارة بحق التسيير والشكلي في مواجهة المجتمع بواسطة الحكومة والجهاز الإداري بمختلف مستوياته".[2] **هذا** التحول في موازين القوى المؤسساتية، لغير صالح"**الجبهة"جعل رئيس الجمهورية ينفرد بالسلطة، وجبهة التحرير** تحولت إلى إطار يستمد منه شرعيته، دون أن يكون له سلطة فعلية في إدارة الحياة السياسية.

فمن الناحية النظرية الرسيمة لموقع مؤسسة الحزب داخل النظام السياسي إعتبر الحزب هو مركز العملية السياسية، وهو المؤسسة الأولى تنجب المؤسسات الأخرى ينشئها ويحدد قواعد عملها ويقوم **بأعمال**ها، ويعين أعضائها ويحاسبهم يحدد سياسية الدولة، يرشح للإنتخابات الرئاسية والتشريعية

[1]- ناجي عبد االنور ، المرجع نفسه ، ص ص 86-87.

[2]- ناصر جابي ، المرجع نفسه ، ص 47.

والمحلية، ويراقب عمل المجلس،...إلخ.[1] أما من الناحية الواقعية، فإن الحزب كان أضعف مؤسسة في العملية السياسية، بالرغم من الوظائف السياسية الحاسمة التي أسندت إليه على سبيل المثال حل النزاعات التي تنشأ داخل السلطة، أو حل الأزمات التي يمر بها النظام، إلا أنه كان غائب في هذا ل ولم يتدخل لحل أي أزمة، سواء الذي وقع بين الرئيس"بن بلة"وقيادة الجيش في1965، أو الخلاف الذي وقع بين الرئيس"هواري بومدين"والعقيد"الطاهر الزبيري"في1967، ولا في الخلافات التي نشأت داخل مجلس الثورة فيما بعد. وبالتالي صار يطلق على جبهة التحرير ليس إسم "حزب الجبهة" وإنما "جهاز الحزب" للتعبير على فراغه من محتواه.

ومن الناحية السوسيولوجية، فقد إرتبط بالحزب مجموعة من الخصوصيات تتعلق بتخصيص أداء أدوار محددة وثانوية داخل اللعبة السياسية الرسمية الكلية، وكانت أقرب للمهام الإيديولوجية وتأطير المواطنين لصالح الإدارة وأصحاب القرار، فإرتبط الحزب، جراء هذه الأدوار بالفئات المتعلمة المعربة وبعالم الريف أكثر من المدينة، مما يدل أن الحزب لم يستهوي الفئات المتعلمة وخاصة باللغة الفرنسية، ولا النساء ولاالشباب، وتحول إلى وسيلة ترقية إجتماعية، لبعض الفئات المتعلمة، تعليماً متوسطاً باللغة العربية، كان على رأسهم المعلمون وموظفوا الدولة، الذين احتكروا العملية الإنتخابية لصالحهم من حيث التنظيم وترشح،كما احتكروا هياكل الحزب، القاعدية والوسطى، وحتى جزء كبير من المناصب القيادية العليا.[2]

ووفق التحليل الدستوري، فالتجربة الدستورية الجزائرية لدستور1963، تمثلت في وضع دستور إقتبس، آليات من النظام الرئاسي(بسلطات واسعة لرئيس الجمهورية، وأحادية السلطة التنفيذية)، وآليات من النظام البرلماني(قبة الحكومة من قبل المجلس الوطني ومسؤولية رئيسها أمام المجلس أيضاً)، ومن الناحية العملية فلم يكن أحد من هذه الأنظمة، بل احد انظمة الحزب الواحد، مما جعل الدستور يتسم بعدم التماسك.[3]

وفي أكتوبر 1963 أعلن الرئيس على إيقاف العمل به، ليوسع من صلاحياته بتبرير النزاع المسلح مع المغرب، مستنداً في ذلك على مادة السلطات الخاصة، ولم يتخلى عنها إلى غاية إنقلاب19 جوان 1965من قبل العقيد"هواري بومدين"الذي ألغى الدستور القائم، وأعلن على الأولوية لبناء الدولة من القاعدة، نظراً لأن الصراع على شكل الدستور رغم أهميته لما يحتويه من

[1]- صالح بلحاج ، المرجع نفسه ، ص 24.

[2]- ناصر جابي ، المرجع نفسه ، ص47.

[3]- صالح بلحاج ، المرجع نفسه ، ص 19.

تحديد صلاحيا للرئيس ولباقي مؤسسات الدولة أهمل الحالة الإقتصادية والإجتماعية للشعب وهو ما يعي أن الحياة الدستورية أجلت إلى أجل غير مسمى، **ونظراً لإستحالة إستقرار حالة البلد دون مؤسسات فقد إكتفى النظام القائم على إصدار**06 مواد تحدد كل **ما يتعلق بالسلطات العامة وصفت**"بالدستور الصغير"، **إذ أنشأت**03 مؤسسات وهي مجلس الثورة الذي يعد السلطة العليا **"للحزب وللدولة"، الحكومة** تابعة ومفوضة من مجلس الثورة، ورئيس مجلس الثورة الذي كان في آن واحد، رئيس الدولة، ورئيس الحزب ووزير الدفاع الوطني، وبالتالي فهو محور النظام، وبالرغم من إتحاد قمة هرم السلطة في الحزب بقمة هرم السلطة في الدولة في رجل واحد غير أنها لم تكن تعكس صفة لحزب الواحد وإنما مالة أكثر إلى نظام دكتاتوري، لأن السلطة لم تستمد قوتها لامن الحزب ولامن **شرعية مؤسسات الدولة وإنما من شرعية قوة المؤسسة العسكرية، بدون أن ننسى ماترتب عنه من** شخصنة السلطة، وإختزال جميع المؤسسات والسلطات في يد رئيس رجل واحد. **لكنه لا يمكن أن** نهمل كذلك أن التسيير المركزي للإقتصاد والإدارة وفق النمط الإشتراكي، في تلك الفترة إنعكسا بالإيجاب على الوتيرة التنموية للمنظومة الإقتصادية الإجتماعية مما أنتج التأييد الشعبي للسلطة بغض **النظر من درجة مركزيتها.**

بقية السلطة على هذا الحال إلى غاية منتصف السبعينات، وفق تحليلات صالح **بلحاج:**"حكمت الجزائر بقبضة من حديد إلى غاية منتصف السبعينات الذي أتى بمعطيات أخرى تفرض توازنات جديدة على مستوى الجماعات الحاكمة، في مقدمتها اهتزاز مواقع هواري بومدين، مما جعله يقرر العودة إلى الحياة الدستورية، وإصدار المياق الوطني ثم دستور نوفمبر1976".[1]

الدستور الثاني، ضمن الحزب الواحد هو التالي استند إلى المؤسسات السياسية الثلاث التي كانت في الدستور السابق، متمثلة في الحزب، المجلس الشعبي الوطني، رئيس الجمهورية، من الناحية نورية المجلس الشعبي، ورئيس الجمهرية، تابعين للحزب، خاصة فيما يتعلق بتعيينهما وإنهاء مهامهما، وآسند للمجلس الشعبي الوطني مهمة التشريع ومراقبة أعمال الحكومة، في حين تركت **السلطات الأخرى** في يد رئيس الجمهورية الذي كان هو رئيس الحكومة ورئيس الحزب. كان الهدف **من هذا الدستور هو إبقاء** السلطة في يد الجبهة كأقوى مؤسسة في النظام، مع تنمية المشاركة سياسية، ولكن إنعدام للحزب سلطة فعلية في المجتمع جعلها جهاز يقوم بوظيفة التعبئة السياسية **والإجتماعية** والتآطير الإيديولوجي، لدعم النظام وبالتالي **تحول لمؤسسة تابعة للرئيس وللمجلس** الشعبي.

[1]- صالح بلحاج ، المرجع نفسه ، ص 20.

بعد وفاة الرئيس "بومدين" أواخر 1978 وقع فراغ سياسي نظراً لشخصيته الكارزمية التي كانت تملأ الحياة السياسية الوطنية، بالإضافة إلى فراغ في النظام، لأنه كان يمارس عدة مناصب كرئيس جمهورية ووزير دفاع،وأمين عام للحزب، إضافة إلى أن الجزائر لم تكن قد إستكملت بناءها المؤسساتي بعد الذي شرعت فيه في دستور 1976 وظهور صراع حول من يتولى السلطة، أدى إلى إستحالة الإنتقال السلمي للسلطة، إنتهى الصراع لصالح شخصية الشاذلي بن جديد العسكرية بالرغم من عدم كونه طرفاً في الصراع، بل إختارته المؤسسة العسكرية ليحسم الصراع لصالحه ويتمكن من التحكم في حياة الحزب والدولة معاً.[1] هذا الأخير بعد توليه رئاسة الجمهورية الحزب، أدرك أنه من يسيطر على الجيش يسيطر على الحزب والدولة وبالتالي حاول الإستعانة بالجناح السياسي للحزب من خلال سلسلة من الإجراءات أهمها إعادة تأطير الحزب، وإعادة تشكيل مكتبه السياسي ولجنته المركزية، ومن أجل الحفاظ على التوازن، ترك الجيش يحافظ على موقعه داخل الجبهة، الذي كان ضباطه السامون يمثلون 20 % من أعضاء اللجنة المركزية.كما أدخل هيكلة واسعة على هيكلة الجيش، وأعاد تنظيمه وفق فرق عسكرية تقليدية، مكان"المناطق العسكرية شبه مستقلة"كان هدف الرئيس هو عزل وإبعاد رموز ومراكز القوى داخل المؤسسة العسكرية، ودعم مركزه في السلطة. بالإضافة إلى إدخال مجموعة من التعديلات على دستور 76 بموجب قانون 86/76 المؤرخ في جويلية 1979 المتعلق بمراجعة الدستور. وحدد بموجبه أسس الحكم في البلاد، وبالإجراءات الخاصة بتنسيق النشاط الحزبي والحكومي، وقلص العهدة الرئاسية إلى 05 سنوات بدل 06. ثم جاء ميثاق 1986 الذي أكد على حزب الواحد"..إن النظام التأسيسي في الجزائر يقوم على الأحادية الحزبية...".[2] وعلى وحدة قيادة الدولة والحزب، بالإضافة إلى إحتوائها للتنظيمات الجماهيرية وجعلها إمتداد طبيعي للحزب، بجعل قيادة هذه التنظيمات مناضلين في الحزب، بهدف تهيئة الفئات لتحقيق المهام السياسية والإجتماعية والثقافية التي تتوقف عليها تنمية البلاد والنجاح في بناء الإشتراكية.[3]

من الناحية الدستورية والمؤسسية للنظام السياسي يتضح أنه تم إتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لصنع نظام سياسي مركزي ومتوازن في مؤسساته، غير أن هذه المركزية أدت لسوء إشتغال نظام التخطيط البيروقراطي الذي يحاول الأخذ في الحسبان آخر وحدة إنتاجية على المدى القريب والمتوسط والبعيد، فتقرر إدخال مجموعة من الإصلاحات على المنظمة الإقتصادية، إلاَّ أنها لم تجدي نفعاً، ذلك

[1]– ناجي عبد النور ، المرجع نفسه ، ص 95.

[2]- الجزائر، الميثاق الوطني 1986، الجزائر: حزب جبهة التحرير الوطني (1986) ، ص 114. نقلاً عن: ناجي عبد النور، المرجع نفسه، ص 97.

[3]- الميثاق الوطني 1986، ص107. المرجع نفسه، ص97.

إنه بمجرد إنخفاض أسعار النفط في السوق العالمي، تقلصت الموارد المالية في الجزائر وبدت مظاهر **إخفاق النظام الإقتصادي** الريعي، وترتب عن ذلك تبعات تمثلت في ارتفاع معدل التضخم، وارتفاع **البطالة، وا**نخفاض أسعار صرف، وتجميد الأجور وتراكم الديون. **أما على الصعيد السياسي فقد ترتب** على نظام الحزب الواحد التضييق على الحريات الفردية العامة، والتعسف في استعمال السلطة، وعلى الصعيد البيروقراطي فقد أدى ذلك إلى إخفاق **الجهاز** البيروقراطي في تنفيذ البرامج والمخططات.

جميع هذه العوامل أدت أولاً: ظهور فجوة بين النظام السياسي والمجتمع، ثانياً: **فقدان النظام السياسي لمصداقيته وشرعيته، ثالثاً:** زعزعة إستقرار مؤسسات النظام السياسي وفشلها في إدارة **الأزمة.**

وكما هو الحال في جميع الأنظمة السياسية في العالم، التي تقع فيها أزمات الإقتصادية تمس المجتمع مباشرة، وإخفاق هذه الأنظمة في إيجاد حل للأزمة أو بديل إقتصادي مثلما حدث مثلاً بين الحرب العالمية الأولى والثانية إثر الأزمة الإقتصادية العالمية التي نتج عنها ظهور أحزاب متطرفة إلى السلطة وذلك في كل من ألمانيا التي تولت النازية فيها السلطة، وإيطاليا التي ظهرت فيها الفاشية. وكذلك الحال في الجزائر، بحيث **ظهرت حركات معارضة ذات قاعدة شعبية واسعة** تمثلت في **الحركة الإسلامية تمثل بديل سياسي وإقتصادي وإجتماعي** في نظر المجتمع الجزائري، لنظام الحزب الواحد الذي فشل في تحقيق أهدافه، ونجح في **إفشاء** الفساد السياسي والإداري والمالي في الدولة، بالإضافة إلى حركات أخرى تعكس مختلف الفئات الإجتماعية، والثقافية، مثل الحركة الثقافية البربرية، التي **صنفت ضمن الإيديولوجية اليسارية**، جميع هذه الحركات **عارضت النظام السياسي وسلوك السلطة،** بمطالب مضمونها الإصلاح الإقتصادي الإجتماعي والسياسي من خلال الإصلاح **المؤسسي.**[1] غير أن النظام السياسي رغم الخلافات التي **وقعت بين مؤسساته ومراكز القوى فيها، رفض التنازل عن مكتسباته السياسية، والإ**ستجابة لمطالب هذه التنظيمات **مما قاد** إلى أحداث أكتوبر 88.

[1]- ناجي عبد النور ، المرجع نفسه ، ص 98.

المطلب الثاني: النظام الحزبي مرحلة التعددية السياسية: مما سبق، من فإنه يتباذر للذهن أن الإنفتاح السياسي الذي أعلنه النظام **بموجب قرار سياسي*** في **دستور** 89لم يأتي نتيجة تخطيط عقلاني **مسبق وإنما جاء بموجب تراكم أحداث سياسية وإقتصادية وإجتماعية زعزعة إستقرار النظام السياسي وهددت** بوجوده، وبالتالي فإنه إنفتاح جاء لأقلمت **النظام** مع المتغيرات السياسية والإقتصادية الداخلية الخارجية بالإضافة إلى إستيعابه القوى السياسية الجديدة التي **ظهرت على الساحة السياسية** المطالبة بالمشاركة في الإصلاح المؤسساتية من خلال الحق بالمشاركة السياسية والحق في المشاركة في صنع القرار، والتي كانت تحمل أيديولوجيات مخالفة لتلك التي كان يسير بها النظام، والتي مثلت البديل السياسي في نظر الشعب الجزائري. يقول ناصر جابي في هذا السياق بأن:**"تعددية** جديدة لم تقبلها قيادة حزب جبهة التحرير الوطني إلاّ مكرهة، بعد أن تم توجيه جزء من الحركة ـجاجية في أحداث أكتوبر ضد قيادتها الوطنية تحديداً، والتي قدمت ككبش فداء للغضب الشعبي".[1]

قبل التطرق إلى الإنفتاح السياسي الجديد، سأتطرق إلى القوى لسياسي التي ظهرت في المجتمع **الجزائري مركزاً على الحركة الإسلامية بإعتبارها هي من صنعت الحدث** في أكتوبر88، وكانت **محور** جميع الأحداث اللاحقة المتعلقة بالم**أساة الوطنية**، دون التركيز على هذه المأساة.

أ- الأزمات التي أدت إلى نشأت الأحزاب السياسية في الجزائر: ويبدو أن الأحزاب السياسية الجزائرية نشأة بفعل عوامل خارجية تتمثل في الأزمات التاريخية الناتجة عن الإستعمار الفرنسي، وبالتالي جاءت لحل الأزمات التالية:

1- **أزمة الشرعية**: وذلك منذ الأيام الأولى بعد الإستقلال حيث إنتهت المهمة التي نشأت لأجلها **جبهة التحرير** الوطني، غير أنها بقت متمسكة بالشرعية الثورية إلى درجة أن إندمج جهاز الحزب مع جهاز الدولة، بالإضافة إلى إقصاء جميع الأحزاب والتكوينات السياسية التي حاولت العودة إلى نشاطها، بعد الإستقلال وإتهامها بأنها ضد الجبهة وضد الشرعية الثورية وضد الإستقلال والتنمية.

2- **أزمة التكامل**: ـت في غياب ثقافة المواطنة، وتعدد الولاءات إلى السياسية داخل المجتمع الجزائري، بسبب السياسات الإستعمارية التي عملت للقضاء على مقومات الشخصية الجزائرية والحضارية من دين واللغة، والتاريخ، والعمل على تكوين نخبة موالية له، مما ولد بعد الإستقلال **إنقسام** المجتمع الجزائري في ولائه، بين الإتجاه العروبي الإسلامي، وآخر إسلامي ويعتبره يحقق التوازن المرغوب

---

*القرار السياسي: يعرف على أنه إعلان سلطوي يصدر لفك حالة من حالات التوتر أو الأزمة.

[1]- ناصر جابي ، المرجع نفسه ، ص 47.

فيه في الشخصية الجزائرية، وآخر له ولاء بربري إفريقي، يقول ناجي عبد النور حول هذه المسألة:"أن التيار الإسلامي قد إستفاد من هذا التشتت ليؤطر فعله، ويصعد نشاطه، الذي كان سبباً في إنهيار شرعية النخب والمؤسسات الحاكمة، لتكتسب أزمة الهوية بعداً آخر تبعاً لإرتباطها بأزمة الشرعية".[1]

3- **أزمة المشاركة**: من خلال عجز المؤسسات السياسية في الجزائر من إستيعاب القوى السياسية والإجتماعية، والذي تزامن مع نظام الحزب الواحد، وإقصاء للحريات الفردية والجماعية، والتأكيد على الأحادية المتعسفة وتراكم عناصرها لسنوات.

ب-**منطلقات وتطور الحركة الإسلامية في الجزائر**:هناك اتفاق على أن الحركة الإسلامية الجزائرية هي إمتداد للتيار الإصلاحي في الذي ظهر قبل الثورة التحريرية، غير أنه في الواقع هي إمتداد للمرجعيات الفكرية الإسلامية التي عرفت في بلاد المشرق العربي، والتي تعددت إلى الفكر السلفي(من ابن تيمية إلى محمد عبد الوهاب)، والفكر الإصلاحي(مدرسة الأفغاني، وعبده، وتلاميذها الذين من بينهم ابن باديس في الجزائر)، بالإضافة إلى فكر الجماعات الإسلامية المستمد من مدارس أخرى أهمها مدرسة حسن البنا، مدرسة المودودي، مدرسة قطب وتفرعاتها.[2]

لقد تحول الفكر السلفي مع محمد عبد الوهاب مؤسس الحركة الوهابية، إلى عقيدة وحركة سياسية إنتشرت في العديد من الأقطار العربية والإسلامية، وفي منتصف القرن 19 تحول فيها الإسلام السني إلى قوة سياسية مع محمد عبد الوهاب وأداة للإصلاح وللتحرر من التخلف إلى المدنية الحديثة في المدن الإسلامية، في عصر الإستعمار.[3]

في حين ظهر الإسلام السياسي،على يد المنهج الإصلاحي لمحمد رشيد رضا، الذي جعل من الإسلام ركيزة للعمل السياسي وللمواقف السياسية، الذي كان يميل إلى تجديد الدولة العربية الواحدة للوقوف ضد المد الإستعماري الأوروبي، وآثاره الفكرية أثرت في الحركات الدينية التي ظهرت في الثلاثينيات من القرن 20 والتي كانت منطلقها الإخوان المسلمين في مصر وبلدان إسلامية أخرى فيما بعد.[4] أما الحركة الإسلامية في الجزائر، خاصة بعد الإستقلال اتبعت في غالبيتها، فكر الإخوان

---

[1]- ناجي عبد النور ، المرجع نفسه ، ص ص 120-121.

[2]- جابر حبيب جابر،"مستقبل الإسلام السياسي في الجزائر"، **مجلة العلوم السياسية، بغداد، عدد:** 20، كانون الثاني، 2000، **ص ص** 98-99. نقلاً عن: سناء كاظم كاطع، "المنطلقات الفكرية للحركة الإسلامية الجزائرية وجدلية العلاقة مع النظام السياسي"، **مجلة دراسات دولية** ، العدد 45، ص ص 84-85.

[3]– سناء كاظم ، المرجع نفسه، ص 85.

[4]– **حسين سعد** ،"الأصولية الإسلامية العربية المعاصرة بين النص الثابت والواقع المتغير"، **سلسلة أطروحات دكتوراه، عدد:**52، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001، ص 88. نقلاً عن: سناء كاظم كاطع، المرجع نفسه ، ص 85.

المسلمين في مصر التي أثرت على الكثير من الجزائريين عن طريق الكتب العلمية والتنظيمية والحركية التي انتشرت في المكتبات الجزائرية، تقول الباحثة "سناء كاظم": الدليل على ذلك أنه في نهاية السبعينيات 1970 بدأ الظهور العلني، لشباب الإسلام في الجامعات الجزائرية وتقاسم العمل الإسلامي المنظم، والذي انقسم لـ 03 جماعات هي: 1- جماعة الإخوان الدوليين بقيادة محفوظ نحناح.2-جماعة الإخوان المحليين بقيادة عبد الله جاب الله. 3-جماعة الطلبة أو جماعة مسجد الجامعة المركزي. كما أن جمعية العلماء المسلمين والجبهة الإسلامية للإنقاذ تعود منطلقاتهما الفكرية إلى جماعة الإخوان المسلمين بمصر، حيث التقت معها في عدد من المبادئ والمرجعيات الاساسية لحركتها المتمثلة في الكتاب والسنة في مجال العقيدة والتشريع والحكم".[1]

اقتصرت المنطلقات الفكرية للحركة الإسلامية الجزائرية قبل الإستقلال على محاربة الإستعمار ة على المجتمع الجزائري المسلم، مما جعل عبد الحميد ابن باديس يتأثر بالدعوة السلفية الإصلاحية في 1924، فأسس أول مدرسة إصلاحية شاركت في الحركة الوطنية والثورة التحريرية لأغراض دينية في الأصل للمحافظة على الثقافة العربية الإسلامية للجزائر ضد مساعي الإستعمار لطمسها، الأمر الذي جعل الفكر السلفي في الميدان السياسي متواجد على الساحة السياسية قبل الإستقلال، ثم استمر نشاطها وأفرز قيادات أخرى على مستوى العمل الإسلامي الوطني، مثل(عبد الطيف سلطاني، الذي كان محور التحرك الإسلامي بعد الإستقلال، أحمد سحنون زعيم الرابطة الإسلامية) إلى غاية الإستقلال، والتي لم يسمح لها بالنشاط نظراً لتنافيه مع إيديولوجية الحزب الواحد مما جعلها تشكل معارضة سلمية في كتاباتها وخطابها ضد التوجهات الإشتراكية.

في1963 تأسست"جمعية القيم"، لتعويض حظر جمعية العلماء من النشاط بعد الإستقلال، غير ما منعت هي الأخرى عن مزاولة نشاطها في1966 بسبب احتجاجها على إعتقال سيد قطب* وإرسالها برقية للرئيس المصري جمال عبد الناصر، تطلب منه الإفراج عنه وجميع المسجونين معه من قادة الإخوان المسلمين في مصر. مت بذلك بأنها تدخلت في الشؤون الداخلية لدولة دعمت

---

[1]- سناء كاظم كاطع ، المرجع نفسه ، ص 86.

* السيد قطب إبراهيم حسين الشاذلي: كاتب وأديب إسلامي مصري عمل في وزارة المعارف بوظائف إدارية وتربوية، ثم بحث في مدرسة العقاد، ثم في الأدب الإسلامي وإلتحق بجماعة الإخوان، تقلد عدة مناصب إدارية، إلى أن صار رائد الفكر الحركي الإسلامي، أين اشتهر بين الناس بتأثيره فيها، بين1954-1966، حكم عليه بتهمة التآمر على نظام الحكم وبالإعدام في1966.للتوسع أكثر راجع: عبد القادر عبار، الموسوعة التاريخية الرسمية لجماعة الإخوان المسلمين، دون ذكر تاريخ نشر المقال، تاريخ زيارة الموقع: 20-09-2013، على الساعة 10:00صباحاً، متوفر على الرابط التالي: http://www.ikhwanwiki.com

الثورة الجزائرية خلال الكفاح المسلح، وحلت رسمياً في1970.[1] ثم تكون جماعة أخرى على يد المفكر مالك بن نبي*، الذي عمل على تكوين نخبة مسلمة مثقفة، من خلال تنشيط ندوات فكرية في بيته ثم في المساجد ثم تحولت إلى جمعية فكرية رسمية، عرف مالك بن نبي عدة مضايقات من السلطة لتخوفها من نوعية المواضيع التي يتطرق لها في محاضراته مثل(مشاكل الإنسان في العالم الثالث)، وفي طموحه، لإقامة مصليات بالجامعة الجزائرية ليخرج جيلاً من حاملي الرسالة، قامت السلطة بحل جمعيته أواخر السبعينيات، ليتابع نشاطه بصفة غير رسمية، توفي خلال جولة ثقافية في الصحراء1973.

في هذه الأثناء ظهرت جماعة التبلغ والدعوة التي نشطت في مجال ربط الناس بالدين، مما ساهم في انتشار الفكر الدعوي في جميع أرجاء الوطن، إضافة إلى نشاط جماعة الإخوان، في سنوات السبعينات1970 الذي نظم ملتقى"العاشور" فيه عناصر من الإتجاه السلفي والإتجاه الإخواني، وجماعة التبليغ، الإتجاه الصوفي، جماعة الطليعة. حول مستقبل النشاط الدعوي في الجزائر، وفي السنوات مابين1970 إلى أواخر1980 عرفت الحركة الإسلامية عصرها الذهبي في مجال الدعوي والتنظيمي، متجاوزاً في ذلك الجامعات إلى الثانويات والمجتمع المدني.[2] والذي لعبت فيه المساجد دور كبير من خلال خطابات الأئمة والحلقات الفكرية في الترويج لنوع من الحركية في الفكر السلفي الإصلاحي، نتج عن هذا النشاط فتح المساجد داخل الجامعات والثانويات، عرف هذا التيار بإسم "حركة الجزارة" الذي دخل في صراع مع اليسار التواجد بالجامعة، ومنذ أواخر السبعينيات خرجت الحركة الإسلامية من الجامعة وتدفقت في الشارع.[3]

ما يلاحظ خلال هذا التطور، أولاً: أن الحركة الإسلامية في الجزائر اتفقت على أن المشروع الإسلامي هو الحل لأزمات المجتمع الجزائري. ثانياً: تحولت هذه الحركات الإسلامية على تنوع

---

[1]- اسماعيل قيرة، وآخرون، **مستقبل الديمقراطية في الجزائر**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002، ص 163. نقلاً عن: سناء كاظم كاطع ، المرجع نفسه ، ص 89.

* مالك بن نبي: مفكر إسلامي جزائري، يعتبر من أعلام الفكر الإسلامي والعربي للقرن 20، وأحد رواد النهضة الفكرية الإسلامية المعاصرة الذين إهتموا، بمشكلات الحضارة من حيث المواضيع التي تناولها أو المناهج التي إعتمدها، فقد كان باحث عن أبعاد المشكلة، وعن العناصر الأساسية في الإصلاح، وأول من أودع منهجاً محدداً في بحث مشكلة المسلمين على أساس علم النفس والإجتماع والتاريخ والسنة. لتوسع حول حياته يرجى مراجعة: مالك بن نبي، **مذكرات شاهد للقرن**، ط2، ندوة مالك بن نبي، بيروت: دار الفكر المعاصر، دمشق: دار الفكر، 1984، على الغلاف.

[2]- جابر حبيب جابر، المرجع نفسه ، ص 99.

[3]- حنيفي الهيلالي، **الحركة الإسلامية في الجزائر، قراءة في ثلاثية: الدعوة، العمل السياسي، العنف السلح**، الجزائر: جامعة سيدي بلعباس، دون ذكر تاريخ النشر، تمت زيارة الموقع، بتاريخ 19-09-2013، على الساعة 10:00صباحاً، متوفر على الرابط التالي: WWW.ISLAMONLINE.COM

منطلقاتها الفكرية نحو اتجاه راديكالي، نتيجة ما فرضه الواقع عليها من تغيرات وإقتصادية وإجتماعية بالإضافة إلى العنف السياسي المستخدم ضدها.[1]

ج- **الحركة الثقافية البربرية**: ترجع أصول هذه الحركة إلى **أزمة** 1946 التي إنقسم بموجبها حزب إنتصار الحريات الديمقراطية داخلياً بين العناصر ذات الأصول القبائلية داخل اللجنة المركزية، والتي كانت تنادي إلى أفكار ومبادئ لائكية في تصورها لشكل النظام السياسي الجزائري والتي صنفت ضمن التيار اليساري، وكإمتداد لليسار الفرنسي، مقابل العناصر الأخرى في الحزب ذات أصول غير قبائلية والتي قررت تبني التوجه **العروبي** الإسلامي، في تصوراتها لشكل النظام السياسي الجزائري، **على** إعتبار أن الهوية الأمازيغية تمثل تهديد للوحدة **الوطنية وتعرقل** المسار الإستقلالي، **وإستمر هذا الإقصاء** ستقلال برفض تعليم اللغة الأمازيغية في الجامعات الجزائرية، وعدم الإعتراف بها كلغة وطنية،كما قلصت البرامج الأمازيغية إعلامياً إلى 04 **ساعات منذ** 1965، **هذا الإقصاء قابله ردود** عل من فنانين وطلبة جامعيين، غير أنهم قوبلوا **بمختلف أساليب العنف السياسي من قبل السلطة السياسية، وإنطلاقاً من** 1980، وبعد منع محاضرة للدكتور مولود معمري، وإحراق العلم الجزائري، خرج القبائل في الشوارع وسمي هذا الخروج بالربيع الأمازيغي، ونتج عنه إعتقالات وقمع من السلطة، وهو ما أضفى على هذه الحركة **الطابع** الإثني، **هو دليل على وجود تصدع إجتماعي على المستوى العرقي،** الثقافي، في المجتمع الجزائري بين فئة واسعة من الجزائريين تمثل الهوية العربية الإسلامية والتي إختارت أغلبيتها الإنضمام إلى الحركة الإسلامية والنشاط فيها، وبين فئة أقل منها تمثل الهوية **الأمازيغية** والتي فضلت التوجه العلماني واللائيكي كتوجه سياسي لمستقبل النظام الجزائري غير ما ل هذه الفئة الأخير ضعيفة نسبياً هو أنها كانت منحصرة في منطقة محددة جغرافياً بالرغم من انتشارها كوجود إجتماعي في العديد من مناطق الوطن، مقابل الفئة ذات التوجه العروبي الإسلامي التي كانت أقوى من حيث التعبئة الجماهيرية، والتنظيم، والإيديولوجيا التي تستخدم الدين كقوة **سياسية لتحقيق أهدافها.**[2]

كلا الحركتين العربية الإسلامية، والأمازيغية اللائكية، عبرتا عن الرفض السياسي **الذي كان** ناتج على نظام الحزب الواحد، **وعلى عجز النظام السياسي** في إستيعاب **القوى الإجتماعية**، وعجزه

[1]- محمد سعيد أبو **عامود**،"الإسلاميون والعنف المسلح في الجزائر"، **مجلة السياسة الدولية، العدد**: 113، ص118. **نقلاً** عن: سناء كاظم كاطع، المرجع نفسه، ص90.

[2]- رابح لونيسي، **دعاة البربرية في مواجهة السلطة** ، الجزائر: دار المعرفة، 2002، ص 128.

في التعبير عنها. إضافة لتدهور الأوضاع السياسية والإقتصادية، وتطورات في الأوضاع الدولية، مما جعل النظام السياسي يفقد شرعيته.

إلى غاية هذه المرحلة، أي منذ تأسيس جبهة التحري الوطني وإنطلاق الثورة التحريرية إلى غاية أواخر الثمانينات، فإن الجزائر لم تعرف نظام حزبي محدد، لإنتفاءها لأي منافسة حزبية، ولإندماج جهاز الحزب مع جهاز الدولة، وجعل أحد الأجهزة تابع للآخر، أو لحلول الحزب محل الدولة، وتصبح الدولة هي الحزب والحزب هو الدولة، لإندماجه وظيفياً وإيديلوجياً ونخبوياً في الدولة. وبالإمكان تصنيفه ضمن النظم الحزبية الغير تنافسية.

ومما سبق من أحداث ومن ظهور تنظيمات سياسية داخل المجتمع كانت تنشط في الأطر الدينية والثقافية والعلمية غير رسمية، بالإضافة إلى ظهور إنقسامات داخل الجبهة، بين مؤيدي فتح المجال أمام التعددية الحزبية ومعارضي فتح المجال أمام التعددية الحزبية، والذي حسمته الرئاسة في البداية عن طريق إصلاحات إقتصادية، ثم خطاب رسمي للرئيس الشاذلي بن جديد والذي ندد فيه إحتكار السلطة بعد أحداث أكتوبر في 1988/10/10، ووعد بإصلاحات سياسية دون ذكر أنها ستشمل تأسيس أحزاب سياسية فيها، ستعرض على الشعب للإستفتاء عليها، ثم إصدار بيان في 12و14 أكتوبر 1988، يتضمن الجانب الثاني من الإصلاحات، يتضمن رفض الدخول في تعددية حزبية مباشرة في أوساط تطمح للحصول على إمتيازات في إطار ديمقراطية مظهرية،[1] ومع ذلك تم عرضه للمناقشة في المؤتمر 06 للجبهة دون علم أحد، مما يدل على أن المشروع كان من إعداد الرئاسة فقط، وهو مايدل كذلك على وجود صراع غير معلن بين مؤسسة الرئاسة وجهاز الحزب، ثم قدم المشروع للإستفتاء الشعبي في 03 نوفمبر 1988، إكتفت فيها مؤسسة الرئاسة، على السماح بوجود جمعيات ذات طابع سياسي، من الناحية الدستورية هذه الإصلاحات ألغت المشاكل القانونية والسياسية التي تلزم الرئيس من إستشارة الحزب أو الجيش، ودعم موقفه أكثر.[2]

د- **أهم الإصلاحات السياسية ونتائجها على عملية التحول**: وقد شملت06 محاور كبرى وهي:

1- **الإصلاحات على مستوى الحزب**: شملت أولاً: فصل جهاز الدولة على جهاز الحزب ، وإبعاد أي دور لحزب جبهة التحرير الوطني من الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية والتشريعية. ثانياً: إلغاء القاعدة التي تقضي بأن رئيس الجمهورية يجسد وحدة القيادة السياسية للحزب والدولة. ثالثاً: فتح

[1]- مرزود حسين، مشاركة الأحزاب في المؤسسات السياسية في الجزائر(1989- 1999)، ط1، الجزائر: دار قرطبة دار ابن طفيل، 2010، ص ص 35-36.

[2]- مرزود حسين، المرجع نفسه، ص37.

مجال المنافسة الحزبية على منصب رئيس الجمهورية، ووفق ناجي عبد النور يعني **ذلك أنه** من يصل إلى **رئاسة الجمهورية** عن طريق الإنتخابات وممثل عن الشعب لاعلاقة له بالجيش،[1] **الأمر الذي سيؤدي** إلى الترسيخ الديمقراطي، وإلى قطع علاقة التأثر والتأثر بين رئاسة الجمهورية وبين المؤسسة العسكرية **نظرياً فقط** لكن في الواقع فإن علاقة التأثير والصراع المتبادل ستستمر **بين المؤسستين.**

2- الإعتراف بالتعددية السياسية: أقر دستور 1989حق إنشاء جمعيات **ذات طابع سياسي دون** الإقرار بحق تأسيس الحزب السياسي، 05 **أشهر بعد المصادقة على دستور فيفري** 1989، أي في **جويلية** 1989، **وهو ما** إتفق عليه جميع الدارسين على أنه محاولة من طرف النظام السياسي **لكسب** يد من الوقت قبل للتعرف أكثر على القوى السياسية الجديدة وتوجهاتها السياسية، وهناك من حلل هذا التأخير الهدف منه **خلق منابر** أمام الإنشقاقات التي بدأت تظهر **داخل حزب جبهة** التحرير الوطني، **والسماح** لمؤيدي الإنفتاح من إنشاء جمعات سياسية جديدة ستتحول إلى أحزاب **سياسية مستقبلاً، ومن جهة أخرى فإنه** بعث رسالة للتيار الرافض لمسار الإنفتاح على وجود قوى سياسية جديدة في المجتمع الجزائري ويحق لها إنشاء جمعيات والدخول المنافسة السياسية ضدها، **مما** قرأ **أنه تقليل** من نفوذ الجبه التي عاشت ما يقارب 28 سنة منذمجة مع جهاز الدولة، وأنها مثل باقي **القوى السياسية.**

كما حدد القانون **الشروط الواجب** توفرها لإنشاء جمعية ذات **طابع سياسي، وقواعد عملها، تمويلها، إيقافها وحضرها، وحدود نشاطها السياسي مستنداً على المادة 40 من الدستور القاضية أنه:"** يجوز في أي حال من الأحوال التذرع بهذه الجمعيات للمساس بالحريات السياسية، والوحدة الوطنية، وسلامة التراب الوطني، وإستقلال البلاد، وسيادة الشعب.[2]

بالإضافة إلى ضمان مبدأ المشاركة والتمثيل السياسي في ديباجة الدستور1989 **بمشاركة كل مواطن** تتوفر فيه الشروط القانونية في تسيير الشؤون العمومية، بواسطة مجالس منتخبة تمثل قاعدة اللامركزية ومحل مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية سواء على المستوى الوطني أو المحلي،[3] **وأنه لكل مواطن تتوفر فيه الشروط القانونية أن ينتخب وينتخب.**

---

[1]- ناجي عبد النور ، المرجع نفسه ، ص ص 148-149.

[2]- ناجي عبد النور ، نفس المرجع السابق ، ص 149.

[3]- مزود حسين ، المرجع نفسه ، ص 21.

بالإضافة إلى مجموعة من المبادئ الاخرى حول، تحديد ثوابت المجتمع الجزائري، حماية الحقوق والحريات الأساسية للمواطن الجزائري، حرية الرأي والتعبير، مبدأ حياد الإدارة، تحديد دور الجيش، **مبدأ الرقابة، التوجه الإقتصادي والعدالة الإجتماعية.**[1]

3- **صدور قانون الإعلام:** في23 **أفريل**1990 ليدعم الصحافة المكتوبة والتي مباشرة بعد صدور القانون، ظهرت مجموعة كبيرة من الجرائد الخاصة باللغتين العربية والفرنسية، بالإضافة إلى الصحافة **المتخصصة مثل الصحافة الحزبية والرياضية وصحافة أخرى،** بحيث قدر عدد الجرائد حوالي 140 عنوان،كخطوة فريدة في الدول العربية والإسلامية مما أدى إلى ظهور مشاكل أخرى مثل تكاليف **السحب ومشاكل الطباعة والإشهار والتوزيع وعدم كفاية دعم الدولة،** بالإضافة إلى المنافسة المفرطة في التناول الإعلامي.[2]

4- **فتح المجال للجمعيات غير السياسية:** بموجب قانون صادر في ديسمبر1990 **الأمر الذي أدى إنفجار** الحركة الجمعوية، التي كانت محتكرة من قبل الدولة وإنفتح مجالها بين عشية وضحاها، مما أدى إلى تنوع مجالاتها ومواضيعها وكذا، الفئات الإجتماعية التي تنشطها.

والجدول رقم 02: يوضح تطور عدد الجمعيات الوطنية الغير سياسية من1987إلى غاية 2000:

السنة	1987	88	89	90	91	92	93	94	95	96	97	98	99	2000	المجموع
عدد الجمعيات	06	12	81	152	136	96	64	72	75	12	04	02	37	16	765

المصدر:محمود بوسنة، **الحركة الجمعوية في الجزائر،** مجلة العلوم الإنساسية، جامعة قسنطينة، الجزائر، العدد17، جوان 2002، ص 141.[3]

يوضح هذا الجدول كيف إرتفع عدد الجمعيات بين فترتين زمنيتين، بين 1988 **و** 2000، وذلك راجع إلى القانون 31/90 الذي فتح بموجبه المجال بمصرعيه أمام المواطنين في إنشاء جمعيات، مما **أدى** ورغبة كل المواطنين في النشاط في المجال الجمعوي خاصة بعد أحداث أكتوبر 1988.

---

[1]- المرجع نفسه ، ص ص 34- 36.

[2]- فضيل ديلو ،"الصحافة المكتوبة في الجزائر بين الأصالة والإغتراب"، **الستقبل العربي**، بيروت: **مركز دراسات الوحدة العربية**، العدد 255، ماي 2000، ص ص 51- 52. نقلاً عن: ناجي عبد النور ، المرجع نفسه ، ص 151.

[3]- ناجي عبد النور ، المرجع نفسه ، ص152.

أما من الناحية السوسيولوجية فإن الحركة الإسلامية والبربية إلى غاية أواخر الثمانينات وفق تحليل دوفرجي للمؤسسات السياسية كانت تعبر عن تنظيمات غير مؤسسة داخل المجتمع،كما أنها كانت مجهزة ببنية معقدة تتلاءم مع غاياتها ووظائفها، وهو ما يجعلها تشبه إلى حد كبير التنظيم الذي قد يختلط في مفهومه مع مفهم الجماعة من هذه الزاوية، يقول دوفرجي:"أن كل جماعة تنعم بتنظيم معين وأن كل تنظيم ينطبق على مجموعة محددة، مما يجعل مفهوم المؤسسة السياسية على هذا الصعيد غامض، بإمكانه أن ينطبق على نوع خاص من المنظومات المصغرة، أو كمرادف لها، وللفصل حول الفرق بين التنظيم والمؤسسة، فإنه يمكن إعتبار أن(التنظيم هو المؤسسة غير الرسمية داخل المجتمع)، و(المؤسسة هو بشكل من الأشكال التنظيم الرسمي*داخل المجتمع)".[1]

وعليه فإن الإصلاحات جعلت الحركة الإسلامية والبربرية في الجزائر تنتقل من تنظيمات غير رسمية داخل المجتمع، وإلى مؤسسات سياسية رسمية يحق لها المشاركة في الإنتخابات وفي صناعة القرار داخل مؤسسات الدولة، هو مايعبر عن محاولة النظام لإحتواء هذه التنظيمات وتأسيسها إستعداداً لفتح المجال السياسي والإنتقال الآمن إلى التعددية السياسية.

كما أدى هذا التأسيس إلى نشأة أحزاب سياسية جديدة تعكس تصدعات وإنقسامات داخل المجتمع الجزائري إرتقت من مرحلة الكمون الإجتماعي إلى الظهور السياسي، هذه التصدعات أفرزت إنقسامات داخل المجتمع وفق الخطوط الثقافية والإيديولوجية وعرقية، دون الإنقسامات الطبقية التي لم يعرفها المجتمع الجزائري لخروجه من نظام إشتراكي دام مايقارب03 عقود، تلاشت بموجبه جيمع الخطوط الطبقية، وصنع مجتمع تمثل الطبقة الوسطة فيه ما يفوق 95% من المجتمع.

* مفهوم الرسمي هنا: لايعني فقط المعنى القانوني أي المعترف به من قبل القانون، بل أيضاً معنى سوسيولوجي، أي المعترف به من قبل منظومة قيم المجموعة الإنسانية.

[1]- موريس دوفرجي ، المرجع نفسه ، ص ص 15-16.

هـ- إنعكاس دستور1989على المؤسسات التمثيلية للنظام السياسي وعلى النظام الحزبي:

1- **على البرلمان الجزائري:** تأسس البرلمان الجزائري خلال الثورة التحريرية وتجسد في المجلس الوطني للثورة، وكانت له سلطات وعلاقات عضوية وظيفية مع باقي الأجهزة، ثم تطور بعد الإستقلال سد في المجلس الوطني التأسيسي ومنحت له ثلاثة 03 **مهام:** تعيين الحكومة، التشريع بإس **الشعب**، وضع دستور للجزائر والتصويت عليه، وأستمر إلى غاية إنتخاب المجلس الوطني في سبتمبر 1964. **وحسب دستور** 1963 فإن ممثلي المجلس الوطني، هم مرشحين من جزب الجبهة، وينتخبون بالإقتراع العام السري والمباشر **لمدة** 05 سنوات،كما منحت له مهمة، المبادرة بإقتراح القوانين، التصويت على القوانين ومراقبة الحكومة، غير أن هذا الدستور لم **يدم إلا شهرين** ليجمده رئيس الجمهورية في أكتوبر 1963، والإنتقال إلى التشريع بالأوامر، **بعد إنقلاب** 1965 **وحلول الشرعية** الثورية محل الدستورية، تحول إلى مجلس للثورة، وإستمر على هذه الصفة إلى غاية دستور 1976، تغير سمه إلى المجلس الشعبي الوطني منتخب من طرف الشعب، غير أنه الترشيح بقي مرهون على تزكية الحزب الواحد، ومنحت له وظيفة التشريع بإقتراح القوانين، التصويت **عليها، مناقشة سياسة الحكومة، ومساءلتها بالأسئلة الكتابية، أو بالإستجواب فقط.**[1] **هذا من الناحية النظرية ولكن من الناحية العملية** فكون النواب مرشحين من الحزب الواحد، وكون الوزراء ورئيس الجمهورية أعضاء في اللجنة المركزية للحزب، وكون الحزب منذمج مع الدولة وضعيف بين مؤسساته السياسية، جعله مجرد جهاز في يد الفئة المسيطرة لتمرير قراراتها ولكسب المزيد من الشرعية مما جعل المجلس الشعبي مجرد مؤسسة تصادق على القوانين، والحكومة تملك جميع الموارد والسلطات بما فيها سلطة التشريع، جعل من الحزب مجرد واجهة أو أداة لتزكية المرشحين، **ولتجنب أي خلاف قد ينشأ بين النواب والحكومة حول سياسة أو قرار معين. من خلال مؤتمرات الحزب، وجلسات اللجنة المركزية.**

حافظ دستور1989على وظائف البرلمان **التشريعية والسياسية السابقة وعلى علاقته بالحكومة، مع تغيير** مكانت البرلمان في النظام السياسي من خلال مجموعة من التعديلات التي تتماشى مع الدستور الجديد والمتمثلة في:1-فتح مجال الترشح لكل جزائري **تتوفر فيه شروط القانونية للنيابة، ولو بقائمة حرة شريطة أن يدعمه على الأقل** 10% من ناخبي دائرته أو حوزه على 500 **إمضاء من** ناخبي دائرته الإنتخابية. 2-إعادة تنظيم هياكل المجلس الشعبي الوطني، بإنشاء رئيس مجلس، واللجان المتخصصة داخل المجلس. 3- وضع رئيس المجلس الشعبي الوطني في المرتبة الثانية في النظام السياسي الجزائري، بعد رئيس الجمهورية، من حيث الشرعية الإنتخابية والتعددية السياسية. 4- **إستقلالية**

[1]- ناجي عبد النور ، المرجع نفسه ، ص ص 167-169.

النائب عن ناخبيه، وجعل نيابته وطنية وقابلة للتجديد وبالتالي فإن دستور89 أخذ بنظرية الوكالة العامة ونقل السيادة إلى البرلمان، وجعل النائب مستقل عن ناخبيه وغير مسؤول أمامهم.

2- على الأحزاب السياسية: بعد المصادقة على دستور23 فيفري1989 إنتقلت الجزائر رسمياً إلى نظام التعددية الحزبية وفتح المجال لكل القوى السياسية الناشطة في المجتمع بصفة غير رسمية، ومنحها الحق في تأسيس جمعيات ذات طابع سياسي بموجب المادة40 من دستور89 وإعطائها حق المشاركة في الإنتخابات، مما أدى إلى ظهور أكثر من60 حزب سياسي جديد، جميعها تعكس توجهات سياسية أو تصدعات إجتماعية موجودة في المجتمع الجزائري، وفي الجدول التالي يتضمن أهم الأحزاب السياسية الناشطة متمدة في الجزائر منذ فتح المجال السياسي إلى غاية 1992، إضافة على جبهة التحرير الوطني FLN الذي نشا قبل الإستقلال واستمر كحزب واحد في الدولة والمندمج مع أجهزتها.

جدول رقم03: قائمة الأحزاب السياسية المعتمدة في الجزائر بين جويلية 1989إلى فيفري 1992:

إسم الحزب	تاريخ التأسيس	الإتجاه السياسي	الأحزاب التي المنحلة
جبهة التحرير الوطني FLN	1954/11/01	وطني إسلامي عروبي	
الحزب الإجتماعي الديمقراطي PSD	1989/08/14	علماني ديمقراطي	منحل
حزب الطليعة الإشتراكي PAGS	1989/09/10	ديمقراطي لائيكي	
الجبهة الإسلامية للإنقاذ FIS	1989/09/12	إسلامي ذو طرح حضاري	1992/03/04
التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية RCD	1989/09/12	ديمقراطي بربري	
الحزب الوطني من أجل التضامن والتنمية PNSD	1989/09/1	وطني ديمقراطي	
حزب التجديد الجزائريPRA	1989/10/28	وطني إسلامي معتدل	
الحزب الوطني الديمقراطيPNA	1989/11/07	وطني	
الحزب الإجتماعي الحر PSL	1989/11/11	علماني رأسمالي	
جبهة القوى الإشتراكيةFFS	1989/11/20	علماني إشتراكي ديمقراطي بربري راديكالي	
اتحاد القوى الإشتراكيةUFD	1989/11/26	وطني	
الحزب الجمهوري PR	1989/11/26	وطني ديمقراطي	
حزب الوحدة الشعبيةPUP	1989/11/27	إسلامي إصلاحي	
الجبهة الوطنية للإنقاذ FNS	1989/12/02	وطني إصلاحي	
الحزب الوطني للإنسان رأسمال PAHC	1989/12/06	إجتماعي رأسمالي	

اتحاد القوى من أجل التقدم UFP	1989/12/31	وطني إصلاحي	
الحركة الديمقراطية للتجديد الجزائري MDRA	1990/01/14	وطني إسلامي	
الحزب الإشتراكي للعمالPST	1990/2701	**يساري**	
الجمعية الشعبية للوحدة والعمل APLLA	1990/01/27	**إسلامي إصلاحي**	
الاتحاد من أجل الديمقراطية والحرية UDL	1990/02/03	**ديمقراطي**	
حزب العمال PT	1990/02/26	**يساري تروتسكي**	
الحركة من أجل الديمقراطية في **الجزائر** MDA	1990/03/20	وطني إسلامي عروبي	**منحل**
الحزب التقدمي الديمقراطي PFD	1990/06/27	وطني ديمقراطي	
الحزب الجمهوري التقدمي PRP	1990/07/01	وطني إصلاحي	
حزب الأمة MEO	1990/07/18	وطني إسلامي	**منحل**
الحركة من أجل الشباب الديمقراطي MJD	1990/07/25	وطني **ديمقراطي**	
حركة القوى العربية الإسلامية MFAI	1990/08/04	عروبي إصلاحي إسلامي	
التجمع العربي الإسلامي RAI	1990/08/29	عروبي إسلامي	
إتحاد الشعب الجزائري UPA	1990/10/14	وطني	
التحالف الوطني للديمقراطيين المستقلين ANDI	1990/10/20	وطني ديمقراطي	
جبهة الجهاد من أجل الوحدة FDU	1990/11/11/12	وطني إصلاحي	
حركة النهضة الإسلامية MNI	1990/11/28	إسلامي عروبي إصلاحي	
جبهة أجيال الإستقلال FGI	1990/12/28	وطني	
حرية من أجل العدالة والحرية AJL	1990/12/11	**ديمقراطي إصلاحي**	
الحركة الجزائرية للعدالة والتنمية MAJD	1991/01/02	وطني إصلاحي	
الجيل الديمقراطي GD	1991/01/12	وطني ديمقراطي	
التجمع الجزائري البومديني RAB	1991/01/27	وطني عروبي	
الحزركة الجزائرية من أجل الأصالة MSA	1991/02/16	وطني	
حزب العلم والعدالة والعمل PSJT	1991/03/10	وطني إشتراكي	
الحزب الجزائري للعدالة والتقدم PAJD	1991/03/10	**إصلاحي تقدمي**	
جبهة الأصالة الجزائرية الديمقراطية	1991/03/13	وطني ديمقراطي	

FAAD			
حزب الحر الجزائري ALP	1991/03/25	ليبرالي	
حزب العدالة الاجتماعية PJS	1991/04/04	وطني إجتماعي	
حركة التجمع الإسلاميHAMAS	1991/04/29	إسلامي عروبي إصلاحي إخواني	
حزب البيئة والحرياتPEL	1991/04/29	وطني إجتماعي	
الجزائر الإسلامية المعاصرة JMC	1991/05/26	إسلامي إصلاحي	
عهد AHD 54	1991/05/29	وطني عروبي	
جبهة القوى الشعبية FFP	1991/07/17	وطني ديمقراطي	
التجمع الوطني الجزائري PNA	1991/07/17	وطني	
التجمع من أجل الوحدة الوطنية RUN	1991/07/24	وطني	
منظمة قوى الجزائر الثورية الإسلامية الحرة OFARIL	1991/09/08	وطني إسلامي إصلاحي	
التجمع الوطني من أجل الديمقراطية RND	1991/09/29	وطني ديمقراطي	
تجمع شباب الأمة RJN	1991/10/28	وطني إجتماعي	
حزب الحق PD	1991/10/28	وطني اجتماعي	
حركة الرسالة الإسلامية MRI	1991/11/09	إسلامي عروبي	
جهبة القوى الديمقراطيةFFD	1991/1/24	ديمقراطي علماني	
الحركة من أجل المستقبل الوطني والديمقراطيMAND	1991/01/19	وطني ديمقراطي	
الحزب الوطني الديمقراطي الإشتراكي PNDS	1992/01/22	إشتراكي ديمقراطي	
حزب الآمال الإسلامي PEI	1992/01/22	وطني إسلامي	
حزب الإتحاد الوطني للقوات الشعبية PUNFP	1992/02/19	وطني اشتراكي	
الحركة الوطنية للشباب الجزائري PNJA	1992/02/19	وطني	

المصدر:الدليل الإقتصادي والإجتماعي، الجزائر:المؤسسة الوطنية للإتصال والنشر والإشهار،1992،ص ص 110- 112.[1]

[1]- ناجي عبد النور ، المرجع نفسه ، الملحق رقم 03، ص ص 258-261.

مايلاحظ في هذا الجدول أنه هناك تنوع في التوجهات الإيديولوجية للأحزاب السياسية في الجزائر وبالإمكان تصنيفها وفق معيار وضعته المركز العلمي للدراسات الإجتماعية CSES الذي يقسم النظم الحزبية من أقصى اليمين إلى أقصى اليسار، عبر سلم مشكل من10 درجات وفق الترتيب التالي: 1)الشيوعيين، 2)الايكولوجيين، 3)الاشتراكيين، 4)الاشتراكيين الديمقراطيين، 5)اليسار اللبرالي، 6)اللبراليين، 7)المسيحيين الديمقراطيين، 8) اليمين اللبرالي، 9) المحافظين، 10)الأحزاب القومية الدينية.[1]

غير أنه في الجزائر إنقسمت الأحزاب السياسية إلى 05 عائلات حزبية، تراوحت بين: 1-"عائلة حزبية وطنية"، 2-"عائلة حزبية إسلامية"، 3-"عائلة حزبية ديمقراطية"، 4-"عائلة حزبية يسارية من إشتراكية إلى تروتسكية"، 5-"عائلة حزبية أمازيغية تتراوح بين معتدلة إلى راديكالية يسارية"، في كل عائلة نجد أحزاب أكثر تفتحاً وتنسب نفسها لليمين،كما هناك أحزاب معتدلة تنسب نفساها للوسط وهناك كذلك أحزاب راديكالية كأقصى اليسار.* وفي محاولة لتصنيف الأحزاب وفق السلم من أقصى اليمن إلى أقصى اليسار تبين أن هناك أحزاب تنسب نفسها للتيار الإسلامي وفي نفس الوقت للتيار الديمقراطي، الأمر الذي أضفى على هذه الإنتماءات صفة الشعارات فقط دون أن ن تصدع داخل المجتمع طائفي أو عرقي أو طبقي إقتصادي، مما دفعني إلى الأخذ في الإعتبار فقط الأحزاب الجماهيرية الكبيرة من كل عائلة حزبية، فمثلاً في التيار الوطني نجد:"جبهة التحرير الوطني FLN، والتجمع الوطني من أجل الديمقراطية RND"، وفي التيار الإسلامي نجد على سبيل المثال لا الحصر:"الجبهة الإسلامية للإنقاذ FIS، حركة التجمع الإسلامي HAMAS" أما فيالتيار الديمقراطي نجد:"جبهة القوى الديمقراطية FFD، التحالف الوطني للديمقراطيين المستقبليين ANDI"، وفي التيار اليساري نجد:"الحزب الإشتراكي للعمال PST، وحزب العمال PT"، في حين في التيار البربري هناك:"جبهة القوى الإشتراكية FFS، والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية RCD"، من حيث القوة الفعلية للأحزاب المشاركة في الإنتخابات ENPE، فإن جميع الأحزاب المعتمدة دخلت في المنافسة الإنتخابية، أما من حيث الأحزاب الفعلية الممثلة في البرلمان ENPP هناك فقط 03 أحزاب، تتمثل في جبهة التحرير الوطني FLN، الجبهة الإسلامية للإنقاذ FIS، جبهة القوى الإشتراكية FFS، بالإضافة إلى قوائم حرة، ونتائج الدور الأول للإنتخابات التشريعية لـ 1991 توضح أكثر القوة الفعلية للأحزاب الممثلة في البرلمان:

[1]- عبد العالي عبد القادر، المرجع نفسه ، ص 62.

* في نظرية Jean Blondel لتصنيف الأحزاب من أقصى اليمين إلى أقصى اليسار، فإن أقصى اليمين عادة ما يشير إلى الأحزاب اللبرالية الديمقراطية في حين أقصى اليسار يشير إلى الأحزاب الشيوعية أو الاشتراكية المتطرفة.

الجدول رقم 04: يحتوي على نتائج الدور الأول للإنتخابات التشريعية لـ 1991:

الرقم	الحزب	عدد الأصوات	عدد المقاعد
01	الجبهة الإسلامية للإنقاذ	3.260.222	188
02	جبهة القوى الإشتراكية	510.661	25
03	جبهة التحرير الوطني	1.612.947	16
04	الأحرار	/	03

المصدر: الجريدة الرسمية، نتائج الدور الأول للإنتخابات التشريعية لـ1991.[1]

مما يجعل تحليل دوفرجي صحيح فيما يتعلق بالفرق بين التعددية الحزبية وبين حالة إنعدام الأحزاب في الدولة. هذه الأخيرة قد تكون في الدولة تكوينات حزبية صغيرة ضعيفة وغير مستقرة لا ترقى في قوتها وبرامجها ولا في قاعدتها الجماهيرية إلى مستوى **تعكس فيه أي مطالب إجتماعية أو إقتصادية،** وعادة ما يكون زوال هذه التكوينات الحزبية الصغيرة مرهون بزوال الظرف أو القضية التي نشأة من أجلها، وفي تحليل دوفرجي، فإن هذه الحالة لاتعبر عن نظام حزبي **وإنما عن مرحلة سابقة لظهور الأحزاب، فهي تدخل ضمن التطور الطبيعي للظاهرة الحزبية على العموم.**[2]

الجزائر عرفت إنتقال من نظام الحزب الواحد إلى التعددية المفرطة التي تجاوز بموجبها عدد **الأحزاب 60 حزب مستغلاتا بذلك** الحق في إنشاء جمعيات ذات طابع سياسي، وحسب بعض الفقهاء جاء هذا التعبير (جمعيات ذات طابع سياسي) **ليس صدفة وإنما مناورة من قبل السلطة لدفع** هذه التشكيلات السياسية للإنضواء تحت راية جبهة التحرير الوطني،[3] غير أنه ما وقع يوافق نظرية دوفرجي حول هذه الحالة التي إعتبرها مرحلة من مراحل تطور الظاهرة الحزبية وليس نظام حزبي،[4] ومما يفسر كذلك زوال وإختفاء العديد من الأحزاب التي شاركت في الإنتخابات التشريعية لـ26 ديسمبر1991، ثم إنسحبت نهائيا من السباق نحو المجالس التمثيلية، كما ساهم في ذلك الإنحراف في الأحداث اللاحقة التي "توجت بمأساة وطنية ثم بالوئام المدني"، في حين **هناك أخرى تجددت إما بتنظيم جديد أو** بتغيير توجهها السياسي في الإنتخابات التشريعية لسنة 1997.

أما الأحزاب التي تمكنت من أن تمثل في البرلمان هي الأحزاب التي عكست مطالب إجتماعية **وسياسية عميقة فمثلاً الجبهة** الإسلامية للإنقاذ المنحل، تمكن من بلوغ هذه قوة جماهيرية والإنتخابية

---

[1]- **الجزائر**، إعلان مؤرخ في 30 ديسمبر 1991، **المتضمن النتائج الرسمية للإنتخابات التشريعية**، بتاريخ 26 ديسمبر 1991 (**الدور الأول**)، الجريدة الرسمية، العدد 01، 1991.

[2]- Maurice Duverger,Op, Cit; pp 258-259.

[3]- أحمد سويقات، "التجربة الحزبية في الجزائر 1962- 2004 "، **مجلة الباحث، الجزائر: جامعة ورقلة ، عدد 04، 2006، ص 124.**

[4] - Idem, pp 258-259.

نظراً لتمثيله القوى الإسلامية على إختلاف منطلقاتها وتوجهاتها الفكرية والسياسية، والتي عرفت حالة كمون نتيجة الإقصاء الذي مارسه الحزب الواحد منذ الإستقلال وإلى غاية 1989، وجبهة القوى الإشراكية هي الأخرى عبَّر فوزها عن درجة الإقصاء الذي تميز بطابعه الطائفي والجهوي، في حين نجد جبهة التحرير الوطني ترجع قوتها للشرعية الثورية وإلى السنوات التي أمضاها منفردا على الساحة السياسية.

يمكن تحديد شكل النظام الحزبي خلال هذه المرحلة وفق التصنيف التقليدي لـ J.Blondel، بأنه نظام التعددية الحزبية مع وجود حزب مهيمن، أما وفق معيار Giovanni sratori، فإنه حتى بعد هذا الإنفتاح فإن النظام الحزبي الجزائري بقي نظام حزبي غير تنافسي، نظراً لطبيعة العلاقة التنافسية بين الأحزاب غير متساوية والمتجهة نحو المركز المتمثل في جبهة التحرير الوطني، والمتأثرة به لدرجة عالية، نظراً لخبرته المكتسبة من إندماجه بجهاز الدولة، ومن علاقته بمؤسساتها التي إحتفظت بالإيديولوجية الأحادية المشتركة بينهما، ودرجة الإستقطاب بحيث في أغلب المناسبات كانت جبهة التحرير تستغل خبرتها وعلاقاتها لحسم المنافسة لصالحها، وتستغل قوتها الحزبية للدخول في تحالفات حزبية برلمانية، أو لإبتزاز وإعاقة تحالفات أخرى لاتخدمها، هذا التصنيف يتطابق مع مفهوم النظم الحزبية الغير تنافسية لدى Sartori الذي يسيطر فيه حزب واحد أو حزب مهيمن وبالتالي فإن النظام الحزبي الجزائري، يمكن تصنيفه خلال هذه المرحلة بنظام الحزب المهيمن أو الغالب.

أما وفق المعايير الحديثة، لـ Peter Mair، الذي يقسم النظم الحزبية إلى أنظمة مفتوحة وأنظمة مغلقة، فإن النظام الحزبي الجزائري يصنف ضمن النظم الحزبية المفتوحة التي تسمح لجميع الأحزاب بالدخول في المنافسة الإنتخابية، غير أن هناك أحزاب تبقى على الدوام في السلطة، بينما تحرم أخرى من التمثيل أو المشاركة في الحكومة على الدوام.

ووفق "آلان سياروف" الذي يصنف النظام الحزبي وفق معيار العدد، ومعيار التوازن النسبي بين الأحزاب، يتبين أن النظام الحزبي الجزائري في هذه المرحلة إتسم بالتعددية المفرطة من حيث العدد لوجود أكثر من 60 حزب، أما من حيث معيار التوازن النسبي بين الأحزاب فقد إتسم"بالتعددية مع وجود حزب مهيمن"، لكن وفقا للعدد الفعلي للأحزاب الممثلة في البرلمان ENPP يتبين أن شكل النظام الحزبي هو تعددية حزبية معتدلة لوجود 03 أحزاب في البرلمان مع هيمنة حزب على مقاعد البرلمان، وبالتالي فإن مؤشر التجزئة هو 2.95، إذ هيمن حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ على التمثيل

في البرلمان بحصوله على 188 مقعد، وجبهة القوى الإشتراكية على 25 مقعد،[1] وحزب جبهة التحرير الوطني على 16 مقعد. يقول Douglas Rae، أنه لن تتمكن جميع الأحزاب أن تصبح أحزاب فعلية ممثلة في البرلمانENPP، لأن ذلك مرهون بقاعدتها الانتخابية وبموقعها من الصراع الإجتماعي. وهو ما يفسر فوز الجبهة الإسلامية وحبهة القوى الإشتراكية على مقاعد أكثر من الجبهة التحرير، لإنبثاقهما من تصدعات داخل المجتمع وتعبر عن مطالب فئوية محددة وعميقة. في حين نجد جبهة التحرير التي ت قاعدتها الجماهيرية نتيجة فشل سياساتها الحكومية، وإنتهاء مشروعيتها الثورية بفقدان المواطن ثقته في نزاهتها والتي تزامنت مع الأوضاع الإقتصادية والسياسية والإجتماعية أواخر الثمانينات بالإضافة إلى إنتشار الفساد والمحسوبية، في المؤسسات السياسية للنظام.

نتج مما سبق أن الجزائر إنتقلت فعلياً إلى التعددية السياسية، وفتحت المجال بمصرعية أمام أي جماعة ترغب في إنشاء حزب سياسي، ولكن عملياً كان لهذا الإنفتاح جانب إيجابي وآخر سلبي، لجانب الإيجابي تمثل في إستيعاب أحزاب سياسية منبثقة عن تصدعات عميقة داخل المجتمع الجزائري تحددت وفق خطوط إنقسام طائفية أو دينية أو إقتصادية. أما الجانب السلبي، فتمثل في السرعة لكيفية التي فتح بها النظام السياسي مجال التعددية، دون غرس ثقافة تعددية مسبقة عن طريق التعليم أو المؤسسات التثقيفية والذي أدى إلى إعتماد أكثر من 60 حزب سياسي في أقل من سنتين، مما جعل الجزائر تنتقل من نظام الأحادية الحزبية، إلى نظام تعددية مفرطة مع بقاء حزب حزب جبهة التحرير الوطني كزب مهيمن على الساحة السياسية الوطنية، بالرغم من التعددية الحزبية التي تضم أحزاب ضعيفة ومجهرية غير قادرة على أن تمثل دون تحالفات مع أحزاب أخرى والتي إتسمت بالجهوية، وإقصاء الأحزاب الإسلامية أو ذات الثقافة البربرية وإتهامها بخرق المادة 40، من دستور فبراير1989 من خلال تذرعها بهذه الجمعيات لضرب الحريات الأساسية، والوحدة الوطنية، والسلامة الترابية، وإستقلال البلاد وسيادة الشعب.[2] فقد إتهمت الجبهة الإسلامية بخرق مبدأ الحريات الأساسية بما فيها حرية التدين، وإستغلال المبدأ الدستوري الإسلام هو دين الدولة لفرض النمط الإسلامي على المجتمع الجزائري، وبعدم حقها في المساس بحقوق الجزائريين في إختيار نمط معيشتهم حتى ولو لم وتوافق مع المنظور الإسلامي وأنه على الحزب الذي يكون في الحكومة أن يحترم مبادئ وتوجهات

[1]- الجزائر، إعلان مؤرخ في30 ديسمبر1991، المتضمن النتائج الرسمية للإنتخابات التشريعية بتاريخ 26 ديسمبر1991، الدور الأول، الجريدة الرسمية ، العدد الأول، 1991.

[2]- الجزائر، المرسوم رئاسي رقم 18/89 المؤرخ في 28 فبراير1989، المتعلق بنشر نص تعديل الدستور الموافق عليه في إستفتاء 23 فبراير 1989، المادة 40، الجريدة الرسمية ، العدد09، 1989.

باقي المواطنين، مما أدى إلى إلغاء نتائج الإنتخابات التشريعية، وتوقيف المسار الإنتخابي نحو الدور الثاني، وبالتالي إنتاج ديمقراطية إقصائية تعترف فقط بالأحزاب المعتدلة في إيديولوجيتها أو العلمانية.

كما أنها أزمة توافق سياسي بين الإيديولوجيات السياسية أي بين تلك التي تعتمد على الإسلام كمرجع في الممارسة السياسية وبين إيديولوجيات سياسية تحاول ممارسة العملية الديمقراطية وفق النمط الغربي، مما أدى إلى إعادة طرح مسألة شكل إستيعاب السلطة للقوى السياسية وشروط هذا الإستيعاب أو شروط الإعتراف الرسمي بقوى سياسية قوية في المجتمع، من طرف مؤسسات الدولة لها، هذا الخلاف هو المحرك الأساسي المنتج للماساة الوطنية.

ومن نتائج هذه المرحلة التي إنتهت أثناء التحضير للدور الثاني، والذي توقف بعد أن قدم رئيس الجمهورية إستقالته في 11جانفي 1992، وحل البرلمان أي شغور منصب رئيس الجمهورية لبرلمان معاً، وتشكيل المجلس الأعلى للدولة، مجلس الإستشاري بدلاً من البرلمان في 4 فيفري 1992، كما تم إصدار قرار بحل حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ4 مارس1992 م حلت المجالس الشعبية البلدية والولائية التابعة للجبهة الإسلامية للإنقاذ.

أمام هذه الأحداث عقدت ندوة للمصالحة، إنتهت بالمصادقة على وثيقة المرحلة الإنتقالية التي نصت على تكو ن المجلس الإنتقالي يكون بمثابة هيئة تشريعية، تشارك فيها معظم القوى السياسية، غير أنها لم تتمكن من ذلك نظراً لمقاطعة كل من الـ FLN- RCD - FFS للمجلس الإنتقالي، وفي 1996 عقدت ندوة تحت إسم ندوة الوفاق الوطني، في15/14 سبتمبر1996 وتمخضت عنها تحديد آجال المواعيد الإنتخابية كالتالي:1-الإستفتاء حول مراجعة الدستور قبل نهاية1996. 2- الإنتخابات التشريعيةخلال السداسي الأول من1997. 3- الإنتخابات المحلية خلال السداسي الثاني من1997.[1]

[1]- أحمد سويقات ، المرجع نفسه ، ص 125.

المطلب الثالث: النظام الحزبي بعد الإنفتاح السياسي والإصلاحات الأخيرة: بعد إلغاء نتائج الإنتخابات التشريعية الأولى في الجزائر،[1] إتهامها بالإنحراف عن المسار الديمقراطي **المرغوب فيه من قبل** السلطة وبالمساس بالحريات الأساسية، وبالوحدة الوطنية، لجأت السلطة في الأشهر الأخيرة من 1996، والأولى من 1997 في إطار المراجعة الشاملة لنصوص العمل السياسي في الجزائر، **بإستبدال قانون** 11/89 الخاص بشروط تأسيس الجمعيات ذات الطابع السياسي، بقانون يحدد شروط تأسيس **الحزب السياسي،** وينظم عملها وهدفه الرئيسي هو تقليص عدد الأحزاب، مما جعل العديد من الأحزاب التي نشأت بين 89 **و** 92، للعجز عن توفير الشروط الجديدة فكان مصيره الحل، وبذلك تقلص عدد الأحزاب إلى أقل من النصف، ونشأت أحزاب جديدة ليرتفع إلى حوالي 34 **حزب.**[2] والجدول التالي يوضح الأحزاب السياسية التي ظهرت في الجزائر بعد صدور قانون 06 مارس1997 **المنظم لعمل الأحزاب. الجدول رقم** 05: **لقائمة الأحزاب المعتمدة بعد صدور قانون** لـ مارس1997

الرقم	إسم الحزب	تاريخ التأسيس	الإتجاه السياسي
01	التجمع الوطني الديمقراطي RND	1997/04/03	وطني ديمقراطي
02	حركة مجتمع السلم HMS	ديسمبر 1991	إسلامي عروبي إصلاحي
03	جبهة التحرير الوطني FLN	1954/11/01	وطني إسلامي عروبي
04	**حركة النهضة** MS	أكتوبر 1990	إسلامي عروبي إصلاحي
05	جبهة القوى الإشتراكية FFS	1963/09/29	علماني إشتراكي ديمقراطي بربري راديكالي
06	**التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية**RCD	1989/12/12	**ديمقراطي بربري**
07	**حزب العمال** PT	1990/02/26	**يساري تروتسكي**
08	الإتحاد من أجل الديمقراطيات **والحريات**	ديسمبر 1990	وطني إصلاحي
09	**الحزب الجمهوري التقدمي**PRP	1990/05/05	وطني إصلاحي
10	التحالف الوطني الجمهوري	1995/05/08	وطني إسلامي معتدل
11	**الحزب الإجتماعي الحر** PSL	1989/11/11	علماني رأسمالي
12	**حزب التجديد الجزائري** PRA	1989/11/15	وطني إسلامي معتدل
13	**الحركة الوطنية للشبيبة الجزائرية**		وطني عروبي
14	**حركة عهد** 54 AHD	1991/05/29	وطني عروبي
15	**جبهة الجزائريين الديمقراطيين**	1990/10/08	
16	التجمع الوطني الجمهوري		
17	**الحركة من أجل الديمقراطية والشعبية**		

[1]- ناجي عبد النور، المرجع نفسه، ص 182.

[2]- صالح بلحاج ، المرجع نفسه ، ص ص 106-107.

18	الحزب الوطني من أجل التضامن والتنمية	جويلية 1989	
19	الحزب الإشتراكي للعمال	أكتوبر 1989	
20	حركة الوفاء الوطني		
21	التجمع من أجل الجزائر		
22	التجمع من أجل الوحدة الوطنية RUN	1991/07/24	وطني
23	التنجمع الوطني الدستوري	1991/07/24	وطني
24	الحركة الوطنية للأمل MNE	1997/06/20	
25	حركة الإصلاح الوطني	1999/01/27	وطني
26	الجبهة الديمقراطية		

المصدر: دليل الجزائر السياسي، الفصل الثالث الأحزاب السياسية، الطبعة 3، 2002، ص83.[1]

كما هو ملحوظ فإن الجدول رقم 04 غير كامل في المعلومات من حيث تاريخ تأسيس **الحزب**، ومن حيث **توجهاته السياسية**، غير أن ذلك غير مهم مادام جميع الأحزاب التي **تمكنت من أن تمثل** في البرلمان ورد تاريخ نشأتها وتوجهها السياسي.

يعبر هذا الجدول عن تقلص عدد الأحزاب إلى 26 **حزب سياسي**، منها من تأسس في 1989 **أو**1990 **أو**1991 ومنها من تأسس في 1995 **مثل** التحالف الوطني الجمهوري **أو** 1997 **أو** 1999 **أي بعد صدور القانون العضوي رقم** 09/97 **المتعلق بالأحزاب السياسية**، ماعدا الـ FLN وFFS، **اللذان تأسسى قبل الثورة التحريرية أوبعد إستقلال الجزائر.**

ويمكن رصد أهم التوجهات السياسية بعد تقلص عدد الأحزاب على الساحة الوطنية، في عائلات حزبية كل واحدٍ منها يجسد تيار سياسي محدد، أولاً:"**العائلة الحزبية الوطنية تجسد التيار** الوطني، وأهم الأحزاب التي تضمها هي: RND-FLN كثاني أقوى حزب بعد حبهة التحرير". **ثانياً:** "العائلة الحزبية الإسلامية، تجسد التيار السياسي الإسلامي الإصلاحي، وأقوى الأحزاب التي **تضمهاهي:** حركة مجتمع **السلم** HMS، **وحركة النهضة** MS". ويلاحظ في العائلة الحزبية الإسلامية أنها أكثر إعتدالاً في منطلاقاتها الفكرية الإسلامية وفي توجهاتها السياسية. **ثالثاً:**"**العائلة الحزبية اليسارية وتتجسد** في التيار اليساري الإشتراكي، وأهم الأحزاب التي يضمها هذا التيار هي: الـ FFS وRCD".

[1]- ناجي عبد النور ، المرجع نفسه ، الملحق رقم 04 ، ص ص 262- 263.

يقول صالح بلحاج:" ن تصنيف الأحزاب السياسية في الجزائر بهذه الطريقة هو تصنيف صحافي في أصله، لقي رواجاً في الخارج ولاسيما في فرنسا والبلدان العربية، ربما لإنعدام غيره، من الناحية العلمية لدينا تحفظات حوله، خاصة بالنسبة للفئتين الوطنية والديمقراطية العلمانية، ثم يضيف: أن الواقع يقول أن هناك أحزاب السلطة وأحزاب خارج السلطة، نسميها جوازاً أحزاب المعارضة".[1]

الجدول رقم 06: يوضح عدد الأصوات والمقاعد الأحزاب الفائزة في **تشريعيات** 1997

الرقم	الحزب السياسي	عدد الأصوات	عدد المقاعد
01	التجمع الوطني الديمقراطي	3.533.434	155
02	حركة مجتمع السلم	1.553.154	69
03	جبهة التحرير الوطني	1.479.285	64
04	حركة النهضة	915.446	34
05	جبهة القوى الإشتراكية	527.848	19
06	التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية	442.271	19
07	الأحرار	459.233	11
08	حزب العمال	194.493	04
09	الحزب الجمهوري التقدمي	65.371	03
10	الإتحاد من أجل الديمقراطيات والحريات	51.090	01
11	حزب الإجتماعي الحر	36.374	01
	المجمـوع	9.275.999	380

المصدر: الجريدة الرسمية، نتائج إنتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني لـ1997.[2]

يصنف النظام الحزبي الجزائري الناتج عن هذه التشريعيات، **وبعد تعديل قانون**1997، تحول إلى **نظام** التعددية الحزبية مع وجود حزب مهيمن، غير أن الحزب المهيمن في هذه المرحلة تمثل في الـRND لتحصله على أغلبية المقاعد في البرلمان، أكثر بكثير من التي تحصلت **عليها جبهة التحرير أو** حركة مجتمع السلم ؛ في حين بإسقاط معايير Sartori التصنيفية التي تأخذ زيادة على عدد الأحزاب، طبيعة العلاقة التنافسية بين الأحزاب من حيث درجة الاستقطاب، وآلية التنافس الحزبي، **وقوة الأحزاب** للدخول في تحالفات قادرة على تشكيل ائتلافات حكومية، فإن شكل النظام الحزبي تحدد **بالتعددية المحدودة أو المعتدلة** Pluralisme limité، التي تكون **فيه طبيعة المنافسة الحزبية تشبه تلك** الموجودة في نظام الحزب الواحد، بحيث المصير التمثيلي لمعظم الأحزاب الصغيرة **يكون مرهون بعدد** المقاعد التي ستتحصل عليها الأحزاب الكبيرة، **ممايجعل** طبيعة المنافسة جاذبة نظراً **لسعي الأحزاب**

[1]- صالح بلحاج، المرجع نفسه ، بتصرف، ص 107.

[2]- ناجي عبد النور، المرجع نفسه، ص 184.

نحو الوسط السياسي هذا من حيث الأحزاب الفعلية الممثلة في البرلمانENPP. أما من حيث الأحزاب الفعلية المتنافسة في الإنتخاباتENPE **فإنه نظام تعددي** مجزأ pluralisme atomisé**، نظراً** لنشأة أحزاب جديدة حلّت محل الأحزاب الكبيرة الأولى وبلغ عدد**ها على الساحة السياسية، درجة صار فيها معيار العدد دون جدوى،** هذه الأنظمة غالباً ماتحتوي مابين10 إلى20 **حزب أو أكثر.**

أما من حيث **القوة النسبية للحزب إنطلاقاً من المنافسة الإنتخابية، أو من الكتل الحزبية** في البرلمان، فإنه وفق مؤشر لاكسوا وتاجيبار الذي يحدد درجة التجزئة في النظام الحزبي إنطلاقاً من العملية **الحسابية التالية: عدد المقاعد كل حزب+** العدد الإجمالي للمقاعد في البرلمان (أس^2) ثم نقسم النتيجة **على** مؤشر التجزئة الذي حدد بـ1 $\boxed{\text{م}_1 = 1/\text{مجموع ح}^2}$ **فإنه يتبين أن درجة التجزئة خلال هذا** البرلمان **كان** يشير إلى:2.95. **حسب قانون لاكسو وتاجيبار** (فكلما إرتفع المؤشر كلما كان التوزيع الحزبي في البرلمان أكثر تجزئة)، وهو ما يتطابق فعلاً مع نتائج **الإنتخابات التشريعية لسنة** 1997.

أما وفق تصنيف Peter Mair **فإن** النظام الحزبي إتسم بالإنفتاح أي**(ضمن النظم الحزبية المفتوحة)، مع بقاء بعض الأ**حزاب القوية على الدوام ممثلة في البرلمان، في حين **بتطبيق** معايير Alan Siaroff، فإن شكل النظام الحزبي لسنة 1997 **يصنف ضمن "نظم التعددية الحزبية المفرطة" لوجود أكثر من** 8 أحزاب مع توازن نسبي بين القوى الحزبية، ولكن من حيث عدد الأحزاب الفعلية الممثلة في البرلمان ENPP **فإنه يصنف ضمن "التعددية الحزبية المعتدلة مع وجود حزب مهيمن" نظراً لحصول** التجمع الوطني الديمقراطي* لما يقارب نصف مقاعد البرلمان، بغض النظر عن التسميات التي إشتهر بها، أشهرها،**"حزب الإدارة" أو**"الحزب الفتي"**لأنه تأسس ثلاثة** 03 **أشهر فقط قبل الإنتخابات.**

لقد أنتجت الإنتخابات التشريعية لأكتوبر1997 **برلمان يضم** 10 **أحزاب** بالإضافة إلى النواب **الأحرار،** 03 **أحزاب** انضمت إلى الحكومة، وهي جبهة التحرير الوطني، التجمع الوطني الديمقراطي، وحركة مجتمع السلم، بواسطة إئتلاف سمي بالتحالف الرئاسي، هذا التمثيل الذي جاء متنوع **شجع** الأحزاب السياسية على المشاركة في الإنتخابات المحلية، للفوز في أكبر عدد من المجالس. **وبالفعل فقد** فاز في الإنتخابات المحلية 08 **أحزاب إضافة على المنتخبين الأحرار، من أصل**38 **حزب متنافس،** وبلغت نسبة المشاركة حوالي 65.21 % مما جعلها تقترب من شرعية إنتخابات1990.

الأحزاب الفائزة هي: RND - FLN - HMS - FFS - LIBRE - RCD - MN - PRA - PNSD**،** تحصل التجمع الوطني الديمقراطي على المرتبة الأولى وعلى الأغلبية، مما دفع باقي الأحزاب

* حزب التجمع الوطني الديمقراطي: لو نتأمل في ظروف نشأته ، يمكن تصنيفه ضمن الأحزاب ذات النشأة الداخلية، بحيث لم يحتاج إلى ناهيرية أو مطالب فئوية داخل المجتمع، كما إقتصر الإنخراط فيه، في المراحل الأولى من نشأته على منشقين من جبهة التحرير الوطني، أو من أحزاب أخرى، وهو ما قد يفسر تسميته بـ"**التجمع**"، إضافة على المسميات التي أطلقت عليه والمذكورة أعلاه.

إتهامه بتزوير الإنتخابات، ولرفض نتائجها مهددة بالإنسحاب من الإنتخابات.كما نظمت كلFFS- RCD-PT إحتجاج وتقديم الطعون إلى اللجان الوطنية المكلفة بمراقبة الإنتخابات المحلية. بالإضافة إلى إحتجاج نواب البرلمان ومساندة أحزابهم، غير أنهم منعوا من وزارة الداخلية، لتتشكل في المقابل لجنة تحيق برلمانية للتحقيق في كل من سير الإنتخابات المحلية، والإعتداءات على النواب، وتوصلت هذه اللجنة إلى إثبات حالة التزوير، وكذا تحويل أصوات بعض المواطنين إلى أحزاب أخرى، وبعد المصادقة على التقرير توصلت اللجنة إلى ضرورة معاقبة المتسببين في عملية التزوير مع إعادة تنظيم إنتخابات ثانية مباشرة بعد الإنتخابات الرئاسية المبرمجة لسنة 1999.[1]

ولكن رغم هذه الإجتجاجات والتوصيات لم تغير النتيجة ولم يعد تنظيم إنتخابات محلية، ولم تقال الحكومة بإعتبارها المسؤولة عن تنظيم سير الإنتخابات. ونتج عنه فشل الأحزاب هذه من بناء سات محلية تجسد التمثيل الحقيقي للمواطن، بل تمت عملية تنصيب المجالس المحلية البلدية والولائية تمهيداً لتنصيب اول مجلس للامة مستحدث بموجب دستور1996 قبل نهاية1997.[2]

وبالفعل، فقد أدى فوز التجمع الوطني الديمقراطي بالأغلبية في المحليات إلى إنتاج مجلس أمة المتكون في أصله من 144 عضو، 3/2 من أعضائه أي 96 مقعد متنافس عليه بالإنتخاب الغير اشر من أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية، في حين، هناك 3/1 أي 48 مقعد يعينون من رئيس الجمهورية لعهدة 06 سنوات. أدة نتائج الإنتخابات المحلية إلى تقسيم مجلس الأمة إلى 80 مقعد لصالح التجمع الوطني الديمقراطي، 10 مقاعد لصالح جبهة التحرير الوطني، 04 مقاعد لصالح جبهة القوى الإشتراكية، ومقعدين 02 لحركة مجتمع السلم.

عبرت جميع هذه الإنتخابات أي منذ الإستفتاء على دستور1996 إلى غاية رئاسيات1999على عودة كل من مؤسسات النظام السياسي والأحزاب السياسية، والناخبين، مرة ثانية للمسار الإنتخابي.

قبل التطرق للإنتخابات التشريعية لسنة 2002 يجب التعرف على نوع المشاركة الحزبية في الإنتخابات الرئاسية لـ 15 أفريل 1999 المسبقة عن موعدها العادي، والتي تعتبر ثاني إنتخابات رئاسية تعددية في تاريخ الجزائر المستقلة، فقد أعلن الرئيس اليامين زروال في خطاب للأمة في1998/09/11 عن قرار تقليص عهدته الرئاسية وتنظيم إنتخابات رئاسية مسبقة عن موعدها الطبيعي، وإستقبال ممثلين عن بعض الأحزاب السياسية، مثل التجمع الوطني الديمقراطي، جبهة التحرير الوطني، حركة النهضة،

[1]- مزود حسين، المرجع نفسه، ص ص 196- 201.

[2]- مزود حسين ، المرجع نفسه ، ص 201.

جبهة القوى الإشتراكية، حزب العمال، الحزب الجمهوري التقدمي، الإتحاد من أجل الديمقراطية والحريات، وتم التشاور عن (الكيفية العملية لتنظيم الإنتخابات وسيرها،كيفية المراقبة، تحديد تاريخ الإنتخابات)، للتوصل إلى ضرورة إحضار ملاحظين دوليين، إضافة إلى تأجيل الإنتخابات.

من أهم التحولات التي ظهرت على الساحة السياسية بعد إقرار تاريخ الإنتخابات، أولاً تشكيل حكومة جديدة برئاسة إسماعيل حمداني، خلفاً لحكومة أحمد أويحي، بهدف تنظيم الإنتخابات الرئاسية المسبقة، مواصلة الإصلاحات، إنعاش النمو الإقتصادي والإجتماعي.

أما بالنسبة للأحزاب السياسية، فقد ظهر إنقسام داخل بعض الأحزاب السياسية، ظهور تكتلات داخل بعض الأحزاب الأخرى، نتيجة لما عرف بمرشح "الإجماع" عبد العزيز بوتفليقة.[1]

فقد قامت جبهة التحرير الوطني بتزكيته خلال إجتماع اللجنة المركزية، وكذلك التجمع الوطني الديمقراطي الذي وافق بأغلبية أعضاء مجلسه الوطني الأول والثاني. أما حركة النهضة إنقسمت إلى حزبين سنة 1998 نتيجة أزمة داخلية، حركة الإصلاح الوطني بزعامة عبد الله جاب الله، وحركة النهضة برئاسة"حبيب آدمي". وجبهة القوى الإشتراكية، أعلن زعيمها "حسين آيت أحمد" للصحافة عن تزكيته لبوتفليقة، رغم ترشيح حزبه له.

في حين التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، عقد ندوة وطنية وقرر مقاطعة الإنتخابات، حركة مجتمع السلم، بعد رفض ترشيح رئيسها"محفوظ نحناح" المجلس الدستوري، سلمت للمجلس ستوري رسالة إحتجاج بمراجعة الملف، وبعد فشل تأثيرها في قرارات المجلس الدستوري ساندت هي ، مرشح الإجماع، لكن مساندتها لم تأتي نتيجة موافقتها عليه، وإنما للحفاظ على مصالحا وموقعها قرب السلطة.

أما حزب العمال، فقد تم إقصاء مرشحته "لويزة حنون"، وكذلك حزب التجديد الجزائري الذي لم يقبل يقبل مرشحه "نور الدين بوكروح".

لقد ظهرت على الساحة السياسية 03 تكتلات هي:

1- يضم 06 أحزاب، تساند ترشح مولود حمروش، سميت بمجموعة القوى الوطنية.

2- يضم 04 أحزاب بالإضافة إلى جمعيات، ونقابة الإتحاد العام للعمال الجزائريين، تساند المرشح الحر عبد العزيز بوتفليقة.

3- يضم 04 مرشحين وهم، حسين آيت أحمد، مولود حمروش، جاب الله عبد الله، أحمد طالب الإبراهيمي، بهدف تشكيل جبهة ضد تزوير الإنتخابات.

[1]- المرجع نفسه ، ص ص 211-213.

حوالي 50 مواطناً أبدى رغبته في الترشح للإنتخابات الرئاسية، في حين تم إيداع 17 ملف على ستوى المجلس الدستوري، ومنها قبلت 07 ملفات كمترشحين رسميين للإنتخابات الرئاسية المسبقة، تمثلو في: حسين آيت أحمد، مولود حمروش، خطيب يوسف، عبد الله سعد جاب الله، سيفي مقداد، أحمد طالب الإبراهيمي، وعبد العزيز بوتفليقة، أما باقي المترشحين فلم تتوفر فيهم الشروط المنصوص عليها في(المادة 159) من الدستور، ولإنجاح الإنتخابات إستقبل الرئيس اليامين زروال، جميع المترشحين، سواء أحرار أو بإسم الأحزاب، وقدم تعهده بتقديم كل الضمانات إجراء إنتخابات تعددية ونزيهة، كما أعلن الجيش عن موقفه بشأن عدم تدخله في مسار أي إنتخابي، إلاّ في حدود توفير الظروف الأمنية للسير الحسن للإنتخابات، وبالتالي فهو يلتزم الحياد.

شرع المرشحون في تعيين ممثلين عنهم في الإنتخابات الرئاسية، وحدد يوم15 أفريل1999 كموعد لإجراء الإنتخابات، ثم إنطلقت الحملة الإنتخابية من25 مارس إلى12 أفريل1999.

وبعد الشروع في الإنتخابات في المكاتب المتنقلة، أصدر06 مترشحين بياناً يشير إلى بلوغهم معلومات تفيد بحالة تزوير في المكاتب المتنقلة، ومطالبتهم بإلغاء نتائج هذه المكاتب، ومقابلة رئيس الجمهورية بصفة عاجلة، غير أن رد رئاسة الجمهورية تضمن بعدم صلاحيته أو تخصصه ولا أي مؤسسة أخرى في النظام السياسي القدرة على التدخل في أي مسار إنتخابي جارٍ لإلغاء مرحلة منه، وبالتالي فقد إعتبر طلب المترشحون06 طلباً غير مؤسس، مادام المترشحون لديهم كافة الوسائل القانونية للدفاع عن حقوقهم.[1]

وفي 14 أفريل 1999 عشية بداية الإنتخابات أعلن المرشحون الستة 06 بقرار جماعي عن إنسحابهم بموجب بيان يتضمن"إصرار السلطة على نكران حق المواطنين في تقرير مصيرهم وإختيار رئيسهم، من خلال عدم إلتزام كل من رئيس الجمهورية، وقائد أركان الجيش الوطني الشعبي بوعده في ضمان إنتخابات حرة ونزيهة".[2]

غير أن رئاسة الجمهورية ردة على هذا الإنسحاب في خطاب للأمة، تؤكد فيه أن العملية الإنتخابية ستتواصل بصفة عادية، ولا يمكن توقيف المسار الإنتخابي الذي قد يتسبب في حالة إنسداد سياسي، ويضيف أن قرار الإنسحاب هو إنسحاب سياسي، يعبر عن تقصير في الواجب، وإخلال بالمسؤوليات الواجب تحملها، بالإضافة إلى هشاشة التبريرات المقدمة مقارنة مع القرار المراد إتخاذه وخطورته.

---

[1]- مزود حسين، المرجع نفسه، بتصرف، ص ص 217-219.

[2]- الجزائر، المرصد الوطني لحقوق الإنسان ، الإنتخابات الرئاسية لـ 15 أفريل 1999، تقرير الملاحظة الإنتخابية الجزائر، جوان 1999، ص ص 12- 13. نقلاً عن: المرجع نفسه، ص 220.

في حين وصف رئيس الجمهورية **عبد العزيز بوتفليقة قرار هذا الإنسحاب الجماعي**، في **تصريح له** أمام مراسل قناة الجزيرة الدولية الناطقة باللغة الإنجليزية، في شريط حول تطور المسار الإنتخابي في **الجزائر، بقوله** بأنه سلوك يعبر عن عدم النضج **السياسي، وبالسلوك اللامسؤول.**[1]

تتلاف الأسباب التي أدت إلى إنسحاب المرشحين، فإن المجلس الدستوري أعلن عن التنائج النهائية للإنتخابات، التي آفرزت عبد العزيز بوتفليقة كفائز في الإنتخابات، الذي تسلم كرسي **الرئاسة من الرئيس اليامين زروال.**

على العموم فإن هذه الإنتخابات كشفت عن ضعف تنظيم وإنسجام بعض الأحزاب، **وعن** ضعف برامجها وإفتقارها للكوادر الحزبية التي تعتمد عليهم في المواعيد الإنتخابية، للدفاع عن برامجها **ومبادئها. كما لو**حظ في هذه الإنتخابات أن مجمل الأحزاب السياسية من خلال مواقفها ومشاركتها **عجزت عن التأ**ثير في قرارات مؤسسات النظام السياسي سواء بمشاركتها أو بعدم مشاركتها في صياغة **القرار السياسي.**

النظام الحزبي بعد الإنتخابات التشريعية لسنة 2002: تعد ثالث إنتخابات تشريعية تعددية في **تاريخ** الجزائر المستقلة، وبعد **تعديل قانون الإنتخابات سنة 1997 يقول ناجي عبد النور:" أن مايميز** الإنتخابات هو تنظيمها في ظروف إستثنائية مرت بها البلاد نتيجة أحداث منطقة القبائل، وفي ظل مقاطعة حزبين لهذه الإنتخابات هما الـFFS والـRCD"،[2] في حين يقول ناصر جابي:"**أن الجزائر عاشت عشرية عنف وإضط**راب مؤسساتي، **لتدشن الألفية الجديد**ة، بحالة عنف وإضطراب بدرجة محدودة جغرافياً هذه المرة، منطقة القبائل بالتحديد، ومن أهم نتائجها **مقاطعة إنتخابات التشريعية** والمحلية من قبل الـFFS والـRCD".[3] وحتى أتمكن من تحديد شكل النظام الحزبي خلال هذه المرحلة، فإنه يجدر بي رسم جدول تلخيصي يتضمن قائمة **الأحزاب الموجودة على الساحة السياسية الجزائرية منذ** 1996 إلى غاية 2008.

---

[1]- ALgéria, **The Test Of Power**, AL-Jazeera International, September, 30 th 2013, At, 21:00.

[2]- ناجي عبد النور ، المرجع نفسه ، ص 185.

[3]- ناصر جابي ، المرجع نفسه ، ص 86.

الجدول رقم07: لقائمة **الأحزاب السياسية** الناشطة رسميا **على الساحة السياسية بين**(2008/1996)

الرقم	الحزب	تاريخ التأسيس	الخط الفكري	الحجم السياسي	زعيم الحزب
01	جبهة التحرير الوطني	1954/11/01	وطني	كبير	**عبد العزيز بلخادم**
02	**التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية**	1989/02/01	**ديمقراطي**	**متوسط**	**سعيد سعدي**
03	**الحزب الإجتماعي الديمقراطي**	1989/03/02	**ديمقراطي**	صغير	
04	الحزب الوطني للتضامن والتنمية	**جويلية** 1989	وطني	صغير	طالب محمد شريف
05	الحزب الإشتراكي العمالي	**أكتوبر** 1989	**ديمقراطي**	صغير	
06	**حزب التجديد الجزائري**	1989/11/15	وطني	صغير	كمال بن سالم
07	**الحزب الجمهوري**	1989 /11/26	وطني	صغير	
08	جبهة القوى الإشتراكية	نوفمبر 1989	**ديمقراطي**	**متوسط**	حسيبن آيت أحمد
09	**الحركة الديمقراطية الإجتماعية**	1989	**ديمقراطي**	صغير	
10	**الحزب الجمهوري التقدمي**	1990/05/05	وطني	صغير	**إدريس خذير**
11	**حزب العمال**	**جوان** 1990	**ديمقراطي**	**متوسط**	**لويزة حنون**
12	**التجمع الجزائري**	28 /08/ 1990	**إسلامي**	صغير	**علي زغدود**
13	التجمع الوطني الجمهوري	1990 /10/08	وطني	صغير	عبد القادر مرباح
14	**حركة النهضة**	**أكتوبر** 1990	**إسلامي**	**متوسط**	**فاتح ربيعي**
15	حركة مجتمع السلم	1990/12/06	**إسلامي**	كبير	أبوجرة سلطاني
16	الإتحاد من أجل الديمقراطية والحريات	ديسمبر 1990	**ديمقراطي**	صغير	
17	**جزب عهد 54**	27 /1991/03	وطني	صغير	**فوزي رباعين**
18	التحالف الوطني الجمهوري	08 /05/ 1995	وطني	صغير	**رضا مالك**
19	التجمع الوطني الديمقراطي	11 /02/ 1997	**ديمقراطي**	كبير	أحمد أويحي
20	**الحركة الوطنية للأمل**	1997 /08/02	وطني	صغير	محمد هادف
21	حركة الإصلاح الوطني	1999 /01/29	**إسلامي**	**متوسط**	محمد بولحية
22	**الجبهة الوطنية الجزائرية**	1999 /06/17	وطني	**متوسط**	موسى تواتي

المصدر: ياسين ربوح، المرجع نفسه، ص ص 115- 116.

ملاحظة: الجدول يعبر عن تصور المؤلف،كما أنه لم يحدد المعيار الذي إعتمده لتحديد التوجه السياسي للأحزاب، ولا لقياس الحجم السياسي لهذه الأحزاب.

بناءاً على هذه الملاحظة سيقتصر إعتمادي على هذا الجدول في حدود عدد الأحزاب المعتمدة رسمياً من الإدارة لإدراجها ضمن الأحزاب الفعلية المتنافسة في الإنتخابات ENPE وتحديد الفارق بين عدد الأحزاب المتنافسة في الإنتخابات وعدد الأحزاب الفعلية الممثلة في البرلمان ENPP.

كما هو ظاهر من الجدول أن عدد الأحزاب الفعلية المتنافسة في الإنتخابات، والتي بلغ عددها 22 حزب رسمي معتمد من الإدارة على إختلاف التاريخ الذي تأسس فيه، بناءاً على هذا العدد فإن النظام الحزبي في الجزائر هو نظام تعددي بدون وجود حزب مهيمن، ففي حالة ما إذا كان الجدول صائب في تحديده لقوة الأحزاب فإن النظام الحزبي عرف ثلاثة 03 أحزاب كبيرة، وستة 06 أحزاب متوسطة وثلاثة عشر13 حزب صغير، وبالتالي فإن حالة الإستقطاب لم تكن جاذبة وإنما نافرة على إعتبار أن كل قطب مجسد في(حزب كبير) أو بصيغة أخرى حزب له وزن سياسي ثقيل على الساحة السياسية وفي المنافسة الإنتخابية، وفي تمثيله ، المجالس المنتخبة، بناءاً على هذه المعايير فإن كل قطب سياسي كان ينتمي إلى إتجاه سياسي محدد، بحيث نجد (جبهة التحرير الوطني، تستقطب للتوجه "الوطني"، حركة مجتمع السلم تستقطب للتوجه "الإسلامي"، التجمع الوطني الديمقراطي يستقطب للتوجه "الديمقراطي")، ولكني أتحفظ حول درجة ديمقراطية هذا الحزب الأخير، نظراً لعدم وضوح معالم برنامجه الإقتصادي، فيما يتعلق بخياراته وتصوراته السوسيو إقتصادية ودورها في تحديد وتوجيه شكل البنى السياسية سواء تجسدت في مؤسسات النظام السياسي أو في تنظيمات المجتمع المدني، والحركة الجمعوية.

مع التذكير أن جبهة التحرير الوطني على الرغم من وضوح توجهها الوطني تاريخياً، ووضوح ياساتها نظراً للعقود التي أمضتها في السلطة، فإن سياساتها وتصوراتها لشكل النظام الإقتصادي ري تبقى، غائبة في خطابها السياسي خلال الحملات الإنتخابية، أما فيما يتعلق بحركة مجتمع السلم، فإنها تمثل توجه إسلامي معتدل، غير أن برنامجها وتصوراتها لشكل البنية الإقتصادية والسياسية والإجتماعية للجزائر غامض، مع شبه غياب المعالم الإسلامية في خطابها الحزبي.

بالإضافة إلى ماسبق، فإن هذه الأحزاب الكبيرة التي تمثل أقطاب على الساحة الوطنية، فإنها أنشأت"إئتلاف حكومي" فيما بينها منذ إنتخاب رئيس الجمهورية"عبد العزيز بوتفليقة"سنة 1999 الذي إرتقى فيما بعد إلى "التحالف الرئاسي"،[1] أهم ما تجسد عن هذا التحالف على المستوى الحزبي، هو تخلي هذه الأحزاب عن برامجها السياسية، لتساند"البرنامج الرئاسي"مما جعل العلاقة بين الأحزاب نابذة على المستوى المحلي والتشريعي ولكنها متحالفة وجاذبة لـ"قطب واحد"متمثل في"رئيس

[1]- صالح بلحاج ، المرجع نفسه ، ص 107.

الجمهورية" على مستوى قمة هرم النظام السياسي، كما أنها على المستوى التشريعي تستغل ثقلها التمثيلي للموافقة على جميع مشاريع القوانين القادمة من الحكومة.

هذه الحالة، تجعل من النظام الحزبي يأخذ صفة التعددية الحزبية مع غياب الحزب المهيمن، وفق تصنيف Blondel، لعدد الأحزاب المعتمدة والمشاركة فعلياً في الإنتخابات، وبذلك نجد أن النظام الجزبي الجزائري خلال هذه المرحلة تخلص من ظاهرة الحزب المهيمن، وكذلك الأمر نفسه بالنسبة لتصنيف Giovanni أنها تعددية مجزأة تحتوي على أكثر من20 حزب متنافس في الإنتخابات، لكن هذه التصنيفات التي تعتمد على معيار العدد لا قيمة لها أمام النظام الحزبي الجزائري خلال هذه المرحلة.

في حين لو نقوم بإسقاط تصنيف Peter Mair لأعطانا تفسير ذو قيمة أكبر لحالة النظام الحزبي الجزائري خلال هذه المرحلة، ويتطابق مع حالة الإئتلاف الحكومي الذي تحول إلى تحالف الرئاسي، فقد إنتقل النظام الحزبي خلال هذه المرحلة من نظام الحزب المهيمن، إلى حالة نظام حزبي منغلق، ووفق Mair فإن شكل المنافسة الحزبية على الحكومة والبرلمان هي أساس قياس شكل النظام الحزبي، وأن النظم الحزبية المغلقة هي تلك التي تنحصر فيها تشكيلة الحكومة بين حزبين أو تيارين يتداولان بشكل دائم على الحكومة، وأن هذه الحالة لصيقة بنظم الثنائية الحزبية أو الثنائية الحزبية ونصف، في حين عرفتها الجزائر من خلال إئتلاف حكومة لأكبر03 أحزاب على الساحة السياسية، تنازلت عن برامجها لصالح برنامج رئيس الجمهورية مما جعلها تنفرد بتشكيلة الحكومة، وتهيمن على تمثيل البرلمان، وتبقى على الدوام في السلطة.

هذه الحالة تحقق للأحزاب أهدافها فيما يتعلق ببلوغ السلطة والبقاء فيها ولكنها منافية لفلسفة التعددية الحزبية المفتوحة، وظاهرة التعددية المفرطة لأكثر من20 حزب سياسي على الساحة السياسية.

بناءاً على هذا أطلق على أحزاب التحالف"بأحزاب السلطة"، أما بقية الأحزاب أطلق عليها بأحزاب المعارضة، ولكنها في الواقع هي الأحزاب خارج السلطة وليست أحزاب المعارضة بمفهوم أحزاب ضد النظام، ما عدا التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية وجبهة القوى الإشتراكية اللتان تعلنان عن معارضتهما للنظام، في جميع المناسبات الإنتخابية، سواء شاركة فيها أم لم تشارك، وسواء حصلت على مقاعد في البرلمان أم لا.

ونجد نتائج الإنتخابات التشريعية لسنة2002 أن الأحزاب الفعلية الممثلة في البرلمان ENPP، تبدي عكس التحليل السابق، بحيث هناك10 أحزاب إستطاعت أن تمثل في البرلمان، وهي:

الجدول رقم 08: لعدد الأصوات والمقاعد التي تحصل عليها كل حزب في تشريعيات 2002

الرقم	الحزب	عدد الأصوات	عدد المقاعد
01	جبهة التحرير الوطني	2.618.003	199
02	التجمع الوطني الديمقراطي	610.461	47
03	حركة الإصلاح الوطني	705.319	43
04	حركة مجتمع السلم	523.464	38
05	الأحرار	365.594	30
06	حزب العمال	246.770	21
07	الجبهة الوطنية الجزائرية	113.700	08
08	حركة النهضة	48.132	01
09	حزب التجديد الجزائري	19.873	01
10	حركة الوفاق الوطني	14.465	01

المصدر: الجريدة الرسمية، نتائج انتخابات المجلس الشعبي الوطني لـ 2002.[1]

بين جميع هذه الأحزاب فازت جبهة التحرير الوطني على199 **مقعد من أصل**389 **أي أكثر بقليل من نصف المقاعد،** في حين تقاسمت 09 **أحزاب على**194 **مقعد، دون أن يتجاوز أي حزب على**50.[2]

وبالتالي فإن شكل النظام الحزبي على مستوى عدد الأحزاب الفعلية المتنافسة في الإنتخابات ENPE**، هو نظام تعددي** مجزأ يضم أكثر من20 **حزب سياسي، أما على مستوى الأحزاب الفعلية** الممثلة في البرلمان **فهو** نظام الحزب المهيمن، نظراً لحصول جبهة التحرير الوطني على أكثر من **نصف** مقاعد البرلمان وحده، وبالتالي **لتصويته** وزن سياسي ثقيل داخل البرلمان، أما على مستوى المشاركة في الحكومة فإنه نظام حزبي مغلق ومنحصر بين **حزبين** كبيرين.

أو هو كما يقول ناجي عبد النور:" لقد أدى تطور الأحزاب والأنظمة الحزبية إلى ظاهرة حديثة **وهي أن** الأغلبية البرلمانية في الغرفة الأولى، تنبثق عنها الحكومة، مما يؤدي إلى ما يسمى بديكتاتورية الأغلبية، وهذه الأغلبية البرلمانية والحكومية في نفس الوقت، تخضع إلى سلطة قرار توجد في القيادات الحزبية، والهياكل الحزبية خارج مؤسسات الدولة".[3]

---

[1]- **الجزائر، إعلان رقم 01/ إ.م.د/ 02**، المؤرخ في 03 **يونيو 2002، المتضمن نتائج الإنتخابات أعضاء المجلس الشعبي الوطني،** الجريدة الرسمية، **العدد** 34، 2002.

[2]- **الجزائر، إعلان رقم 01/ إ.م.د ، 02** مؤرخ في 03 **يونيو 2002، المرجع نفسه، ص ص** 04-16.

[3]- **ناجي عبد النور، المرجع نفسه ، ص** 187.

النظام الحزبي خلال الإنتخابات التشريعية لـ2007: تميزت هي الأخرى بمشاركة عدد كبير من الأحزاب، قدر عددها بـ 24 حزب سياسي هذه الأحزاب تعد هي الأحزاب الفعلية المتنافسة في الإنتخابات ENEP، ماعدا جبهة القوى الإشتراكية، الذي رفض المشاركة بسبب معارضته لطريقة تنظيمها كما رفض لإستغلاله من طرف النظام، يقول ناصر جابي:" أنه بالإمكان إلتماس الحضور الحزبي في هذه الإنتخابات، من خلال كثافة القوائم على المستوى المحلي، وعلى رأس قائمة الحضور:

1- أحزاب التحالف الرئاسي، متواجدة في المنافسة على كل المستويات بما فيها المهجر، بـ 55 قائمة.

2- باقي الأحزاب خارج التحالف ويقدر عددها بـ17 حزب، غير متجانسة من حيث القوة، والحضور، والنتائج المحققة.

3- تسجيل حضور قوي للقوائم الحرة في عدة ولايات، الأمر الذي يعد مظهر من مظاهر فقدان الناخبين الثقة في الأحزاب من تجميع مصالحها، والتعبير عنها في البرلمان، مما دفعها إلى تشكيل قوائم حرة لها مستوى من التزكية الشعبية، وترشيحها للتعبير عن مصالحها الفئوية".[1]

هذه الإجراءات جعلت المواطن ينظر للإنتخابات أنه مسيطر عليها قبلاً من أحزاب التحالف الرئاسي، مما شجعه على العزوف الإنتخابي فقد سجلت نسبة مشاركة ضعيفة، لم تتجاوز 35.6 % كمعدل وطني،كما لوحظ توسعها من المناطق الحضرية كسلوك معتاد في المدن الكبرى إلى سلوك جديد في المناطق الريفية والهضاب العليا، إمتد إلى13 ولاية سجل فيها نسبة مشاركة أقل من المعدل الوطني.[2]

على كل، فإن نتائج الإنتخابات التشريعية لـ2007، جعلت عدد الأحزاب الفعلية الممثلة في البرلمان يرتفع أكثر من نتائج إنتخابات2002، إذ ارتفع عدد الأحزاب في البرلمان إلى22 حزب في إنتخابات2007 في حين توقف عند حدود 10 أحزاب في 2002.

[1]- ناصر جابي، المرجع نفسه، بتصرف، ص ص 92-94.

[2]- المرجع نفسه، ص ص 106-109.

الجدول رقم 09: عدد الأصوات والمقاعد التي تحصل عليها كل حزب في تشريعيات2007

الرقم	الحزب	عدد الأصوات	عدد المقاعد
01	جبهة التحرير الوطني	1.314.494	136
02	التجمع الوطني الدديمقراطي	597.712	62
03	حركة مجتمع السلم	556.401	51
04	الأحرار	564.169	33
05	حزب العمال	291.395	26
06	التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية	185.616	19
07	الجبهة الوطنية الجزائرية	241.594	15
08	الحركة الوطنية من أجل الطبيعة والنمو	114.285	07
09	حركة النهضة	193.908	05
10	حركة الشبيبة والديمقراطية	130.992	05
11	التحالف الوطني الجمهوري	125.862	04
12	حركة الوفاق الوطني	121.961	04
13	حزب التجديد الجزائري	103.356	04
14	حركة الإنفتاح	150.423	03
15	حركة الإصلاح الوطني	146.528	03
16	الجبهة الوطنية للأحرار من أجل االوئام	112.263	03
17	عهد 54	129.865	02
18	الحركة الوطنية للأمل	98.604	02
19	التجمع الوطني الجمهوري	84.497	02
20	التجمع الجزائري	100.391	01
21	الجبهة الوطنية الديمقراطية	78.596	01
22	الحركة الديمقراطية والإجتماعية	50.879	01

المصدر: الجريدة الرسمية، نتائج إنتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، سنة2007.[1]

كما هو ظاهر على الجدول، فإن تمثيل الأحزاب السياسية في البرلمان تضاعف، إذ لم يسجل حصول حزب واحد على أكثر نصف مقاعد البرلمان، **فنجد حزب جبهة** التحرير الوطني **المتحصل على** المرتبة الأولى لم يتمكن من الحصول على نصف مقاعد البرلمان،كما في التشريعيات التي سبقتها،

[1]- **الجزائر، إعلان رقم03/إ.م.د/07** مؤرخ في 21 **ماي** 2007، **المتضمن نتائج إنتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، الجريدة** الرسمية ، العدد 45، 2007.

بالإضافة نلاحظ أن هناك تقارب نسبي بين أحزاب التحالف الرئاسي، والأحرار **مع أحزاب أخرى كان تمثيلها ضعيف نسبة لتشريعيات2007.**

جميع هذه المعطيات بالإمكان توظيفها للتعرف على شكل النظام الحزبي إنطلاقاً من العدد الفعلي للأحزاب الممثلة في البرلمانENPP، ذلك أن العدد الفعلي للأحزاب المتنافسة في **الإنتخاباتENPE**، فقد سبقت الإشارة إلى أنه شارك24 **حزب، ماعدا** (جبهة القوى الإشتراكية، **أو** الأحزاب التي تعوذت المقاطعة، مثل الحركة الديمقراطية الإجتماعية **"الحزب الشيوعي سابقاً"، والحزب** الإشتراكي"التروتسكي" **للعمال).**[1]

تحصلت أحزاب التحالف الرئاسي، على أكبر عدد من المقاعد في البرلمان، مع بقاء جبهة التحرير الوطني في موقع الحزب المهيمن، ولو جمعنا عدد مقاعد أحزاب التحالف لوجدناها تتجاوز **ثلثي**3/2 العدد الإجمالي من مقاعد البرلمان، و**بما أن** الهدف هو تحديد شكل النظام الحزبي فإن **عدد** مقاعد التي تحصل عليها الأحرار**"يبقى ثانوي"**في حين نجد أن حزب العمال تحصل على26 **مقعد، وكل** من التجمع الوطني من أجل الثقافة والديمقراطية، والجبهة الوطنية الجزائرية لم تتمكن من بلوغ عتبة 20 مقعد في المجلس الشعبي الوطني، في حين إنحصر عدد مقاعد الأحزاب المتبقية **دون**08 **مقاعد.**

وعليه يمكن إستنتاج أن النظام الحزبي الجزائري، تحول إلى نظام تعددي مجزأ داخل البرلمان، نظراً لبلوغ عدد الأحزاب الفعلية الممثلة في البرلمان الـ21 **حزب، ووفق تصنيف** Peter Mair، **فإنه بقي نظام** حزبي مغلق لإنحصار **تشكيلة الحكومة على أحزاب"التحالف الرئاسي"** ببقائها في الحكومة **على الدوام، وعدم تمكن باقي الأحزاب من المشاركة فيها أو** الدخول في التحالف الرئاسي للمشاركة فيها، **رغم التعددية المفرطة** داخل البرلمان، **وذلك** راجع لتنازل أحزاب التحالف الرئاسي عن برامجها لصالح برنامج رئيس الجمهورية في حين تمسكت باقي الأحزاب ببرامجها مما يجعل مشاركتها في الحكومة يهدد إستقرارها، ويعرقل جدول أعمالها.

أما بإسقاط معايير Alan Siaroff فإن النظام الحزبي الجزائري إتسم **بالتعددية الحزبية المفرطة، مع وجود حزب** مهيمن، وبالتالي بربط هذا التصنيف مع مؤشر **"لاكسو وتاجيبار"، فإن مؤشر التجزئة** الكتل البرلمانية داخل البرلمان تحدد في 3.96. **وفقاً** لتغيرات النظام الحزبي.

[1]- ناصر جابي ، المرجع نفسه، ص ص 92-93.

المطلب الرابع: النظام الحزبي بعد إصلاحات السياسية لـ2011 والإنتخابات التشريعية لـ10ماي 2012: قبل التطرق للنظام الحزبي **وتشريعيات**2012 يجب **الإشارة** إلى **أن** هذه **الإنتخابات سبقتها أحداث** في **المنطقة العربية** والتي أعطيت لها العديد من المسميات"**الثورات العربية**- الربيع العربي"، هذه الأحداث التي أسقطت **العديد من الأنظمة العربية المجاورة،** نتج عنها **تقرير** السلطة السياسية في **الجزائر إعلان رئاسة** الجمهورية في خطاب للأمة، **بالمبادرة بمجموعة من الإصلاحات الدستورية، من** ضمنها إدخال تعديلات على القانون الأساسي للأحزاب السياسية، والقانون الأساسي للإنتخابات، ، تأقلم النظام السياسي مع المتغيرات السياسية والإجتماعية، **ومحاولة إستيعاب التوجهات والمطالب الإجتماعية والإقتصادية والفئوية. مع منع** قيام أحزاب على ساس ديني أو لغوي أو جهوي أو عرقي أو مهني. لتجنب أي نوع من أنواع التطرف أو الإنحراف عن مسار التحول أو الترسيخ **الديمقراطي السابق**، أو الإنحراف عن المسار الإنتخابي.

نتج عن هذه الإصلاحات إرتفاع عدد الأحزاب السياسية المعتمدة رسميا من **الإدارة**، إلى حوالي35 **حزب سياسي، ويفوق** إجمالي عدد الأحزاب المعتمدة في الجزائر الـ56 **حزباً وبذلك عادت** الجزائر إلى **إعتماد الأحزاب السياسية** مجدداً **مثل**1989 هذه الأحزاب لم تعبر عن حركات إجتماعية ت تنظيم معين وناشطة في المجتمع بصفة غير رسمية، وإنما عبرت عن مطالب **شبابية ذات أبعاد** إقتصادية وإجتماعية أكثر مما عبرت عن توجهات إيديولوجية **راديكالية، أو تيارات دينية متطرفة، أو حركات جهوية إنفصالية** داخل المجتمع.

وبالتالي **دخل ما يقارب**60 **حزب** المنافسة الإنتخابية، مما جعلها تندرج ضمن العدد الفعلي للأحزاب المتنافسة في **الإنتخابات**ENPE بما فيها الأحزاب التي كانت معتمدة من قبل والأحزاب الكبيرة مثل: جبهة التحرير الوطني، وجبهة القوى الإشتراكية.

الجدول رقم 10: عدد الأصوت والمقاعد الأحزاب الفائزة في الإنتخابات التشريعية لـ 2012:

الرقم	الحزب	عدد الأصوات	عدد المقاعد
01	جبهة التحرير الوطني	1.324.363	221
02	التجمع الوطني الديمقراطي	524.057	70
03	تكتل الجزائر الخضراء	457.049	47
04	جبهة القوى الإشتراكية	188.275	21
05	الأحرار	671.190	19
06	حزب العمال	283.585	17
07	الجبهة الوطنية الجزائرية	198.544	09
08	جبهة العدالة والتنمية	232.676	07
09	الحركة الشعبية الجزائرية	165.600	06
10	حزب الفجر الجديد	132.492	05
11	الحزب الوطني للتضامن والتنمية	114.372	04
12	جبهة التغيير	173.981	04
13	حزب عهد 54	120.201	03
14	التحالف الوطني الجمهوري	109.223	03
15	الجبهة الوطنية للعدالة الإجتماعية	140.481	03
16	إتحاد القوى الديمقراطية والإجتماعية	114.481	03
17	التجمع الجزائري	117.549	02
18	التجمع الوطني الجمهوري	114.651	02
19	الحركة الوطنية للأمل	119.253	02
20	جبهة المستقبل	174.708	02
21	حزب الكرامة	129.427	02
22	حركة الوطنيين الأحرار	115.631	02
23	حزب الشباب	102.663	02
24	حزب النور الجزائري	48.943	02
25	حزب التجديد الجزائري	111.218	01
26	الجبهة الوطنية الديمقراطية	101.643	01
27	الجبهة الوطنية لأحرار من أجل الوئام	107.833	01
28	حركة الإنفتاح	116.384	01

المصدر: الجريدة الرسمية، نتائج إنتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، لسنة 2012.[1]

أول ما يجب الإشارة له في إصلاحات2012 قبل تحليل جدول نتائج الإنتخابات، **هو التحول** .ي وقع في قطبية النظام الحزبي، إذ قامت أحزاب التحالف الرئاسي، بإنهاء التحالف رسميا في31 ديسمبر 2011 **الذي دام أكثر من** 09 نوات للدخول في تحالفات جديدة إعتبرتها الأحزاب المعنية، بالإستراتيجية والضرورية نظراً للتغيرات السياسية في المنطقة العربية، ومن أجل تقوية حضورها داخل البرلمان، وبذلك قامت الأحزاب ذات التوجه الإسلامي المتمثلة في (حركة مجتمع السلم،حركة **النهضة،حركة الإ**صلاح) إلى عقد تحالف جديد بإسم"**الجزائر الخضراء**" في 07 مارس 2012 **أو** تحالف إسلامي- **إسلامي،**[2] مما جعل قطبية النظام الحزبي تتغير، من قطب واحد يضم 03 ثلاثة أكبر أحزاب على الساحة السياسية، إلى **قطبين سياسيين قبل الإنتخابات.**

تمثلت هذه الأقطاب في، **القطب الأول"قطب السلطة":** يضم الأحزاب التي بقيت في التحالف الرئاسي بعد إنسحاب حركة مجتمع السلم وهي جبهة التحرير الوطنيFLN، والتجمع الوطني **الديمقراطي**RND. القطب الثاني**"قطب إسلامي":** تحت إسم **"تكتل الجزائر الخضراء" ويضم كل من** حركة مجتمع السلم HMS، حركة الهضة MN، **حركة الإصلاح** MR.

بعد الإعلان عن نتائج الإنتخابات التشريعية التي عرفت نسبة مشاركة أقوى من سابقتها في 2007، يلاحظ أنه رغم هذا التحول في أقطاب النظام الحزبي، ورغم التحولات في المنطقة العربية التي دفعت السلطة السياسية في الجزائر إلى المبادرة بالإصلاحات إلاّ أن النتائج الإنتخابية لم تتغير.

فالنتائج على الجدول إعلاه، تظهر أن رغم توسيع عدد مقاعد البرلمان فإن جبهة التحرير FLN تحصلت لوحدها على **ما يقارب** ½ نصف مقاعد البرلمان، التي تقدر بـ 462 **مقعد، أي بمجمل** 221 **مقعد**، أما التجمع الوطني الديمقراطي RND، تحصل على70 مقعد، في حين القطب الثاني الذي مثل القطب الإسلامي**"تكتل الجزائر الخضراء"** تحصل على47 **مقعد**، في حين نجد جبهة القوى الإشتراكية FFS كحزب معارض منذ الإستقلال تحصل على المرتبة الرابعة **والذي** لم يشارك في **تشريعيات**2007، تحصل على 21 مقعد، أما الأحرار التي أصبحت مكانتهم **لدى الجزائريين أفضل من** الأحزاب الجماهيرية التي لاتنظيم لها ولا برامج واضحة لها **ولا ثقل سياسي يعتمد** عليه، فقد تحصلت

---

[1]- **الجزائر، الإعلان رقم** 01/إ.م.د/12 مؤرخ في 15 **ماي** 2012، **المتضمن نتائج إنتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني، الجريدة** الرسمية ، العدد 32، 2012.

[2]- **تكتل الجزائر الخضراء، البيان الختامي لإجتماع قادة التكتل،** الموقع الرسمي لحركة النهضة، متوفر على الرابط التالي: www.nahda-dz.org

على المرتبة الخامسة وب19 مقعد. يليه حزب العمال بـ17 مقعد، أما باقي الأحزاب المقدرة بـ26 حزب سياسي فقد كان عدد مقاعدها أقل من 10مقاعد.

هذه النتائج دفعت"بتكتل الجزائر الخضراء"بالإنسحاب من جلسات البرلمان منذ أول جلسة عقدها بعد الإعلان عن النتائج، وإعتبرها إنتخابات مزورة نظراً لحصول أحزاب السلطة على المرتبة الأولى والثانية، في حين حصل هو على المرتبة الثالثة وعلى أقل من50 مقعد، رغم تحالفه مع حزبين إسلاميين أخرين، ورغم ذلك لم يمتنع من المشاركة في اللجان الدائمة، وفي تسيير هياكل الغرفة السفلى للبرلمان.

كما أدت هذه النتائج إلى ظهور قطب ثالث في النظام الحزبي، معارض للسلطة على هذه النتائج، وقاطع حضوره للمكتب واللجان الدائمة للغرفة السفلى للبرلمان، تتمثل هذه الأحزاب التي شكلت قطب ثالث، في جبهة القوى الإشتراكية FFS، حزب العمال PT.

أمام هذه الوضعية، بالإمكان تحديد معالم النظام الحزبي إنظلاقاً من عدد الأحزاب الفعلية المتنافسة في الإنتخاباتENPE، وعدد الأحزاب الفعلية الممثلة في البرلمان ENPP، وعدد التحالفات المشاركة في البرلمان أو المقاطعة له، بالإضافة إلى الأحزاب التي هي على الدوام في الحكومة والتي تمثل أغلبية في البرلمان.

أولاً: وفق معيار عدد الأحزاب الفعلية المتنافسة في الإنتخابات، فإن بلوغ عدد الأحزاب أكثر من 50 حزب سياسي، يجعل الساحة الجزائرية ترجع إلى سناريو1989 أين إعتمدت الإدارة أكثر من 60حزب سياسي، في هذه التعددية هناك، أحزاب كبيرة وقوية ذات بنى تنظيمية قوية وقاعدة جماهيرية واسعة وتمثل أقطاب حزبية بتوجهات سياسية محددة.في حين هناك أحزاب جديدة الإعتماد ظهرت بفعل الحراك السياسي في البلدان العربية المجاورة، نشأة للتعبير عن مطالب إقتصادية شبابية وأوضاع إجتماعية متدهورة، ولكنها تفتقد للبنية التنظيمية والخبرة السياسية، بالإضافة إلى أن برامجها السياسية غير واضحة التوجه والأهداف، وقواعدها الجماهيرية ضعيفة إلى حد كبير، هذ الأحزاب الجديدة التي تجاوز عددها الـ35 حزب لم تعبر عن تعددية حزبية بقدر ما جعلت الساحة السياسية منقسة إلى تكوينات ومجموعات سياسية صغيرة"غير مستقرة"و"ظرفية" أي وجودها وزوالها مرتبطان التي نشأت فيها، وبمجرد زوال هذه الظروف فإنها تزول، وهو ماثبت بعد الإنتخابات التشريعية لـ 2012 إذ العديد من الأحزاب المعتمدة جديداً لم تستمر في تطوير برامجها أو بنيتها التنظيمية، مما جعل هذه التعددية تبدو كمرحلة بدائية سابقة لظهور الأحزاب السياسية المعاصرة، خاصة، وأن العديد منها دخلت المنافسة الإنتخابية قبل عقد مؤتمرها التأسيسي.

ثانياً: وفق معيار عدد الأحزاب الفعلية الممثلة في البرلمان، والتي بلغ **عددها** 28 **حزب سياسي ووفقاً** للنتائج التي منحت لحزبي السلطة (RND-FLN) **ما يقارب** 3/2 مقاعد البرلمان أي 291 مقعد مجتمعتين في حين بقي171 **مقعد** تقاسمته حوالي26 **حزب بما فيها قطب الإسلامي** المتمثل في تكتل الجزائر الخضراء، وأحزاب المعارضة بالإضافة إلى بعض الأحزاب **الجديدة. فإنه وفق تصنيف** سارتوري، الذي يقيس العلاقة التنافسية بين الأحزاب بناء على الكتلة البرلمانية، وعلى درجة الإستقطاب، وقوة الأحزاب في الدخول في تحالفات قادرة على تشكيل الحكومة، فإن النظام الحزبي الجزائري يصنف على أنه نظام غير تنافسي، لسيطرة حزبين على 3/2 ثلثي مقاعد البرلمان في حين يبقى ثلث 3/1 ليتقاسمه 26 **حزب، وأنه نظام الحزب المهيمن** Parti Hégémonique**.** بالإضافة إلى أنه إنغلق أي تحول إلى نظام حزبي مغلق وفق تصنيف Peter Mair **بعد أن** اتسم بقليل من الإنفتاح في تشريعيات2007، **ذلك أن تشكيلة الحكومة محصورة** على حزبي السلطة RND-FLN، وبالتالي **فهو:"نظام الحزب المهيمن والمنغلق"بواسطة التحالف رئاسي الذي** يضم حزبين كبيرين، رغم وجود أقطاب حزبية أخرى ممثلة في البرلمان مثل تكتل الجزائر الخضراء **القطب الإسلامي أو مؤخراً القطب** المعارض الذي يضم **كل من حزب العمال**PT، وجبهة القوى الإشتراكية FFS**.**

أما وفق تصنيف Alan Siaroff **فهو** نظام تعددية حزبية مفرط مع وجود حزبين مهيمنين وبالتالي فإن مؤشر التجزئة داخل البرلمان وفق" **لاكسو وتاجيبار"هو** 4.41**.**

مما يجعل مستوى التجزئة إرتفع أكثر من التشريعيات السابقة، لكنه لا يزال يعاني من آثار حزبيين مهيمنين، ومن حكومة سياساتها **لا تأخذ بعين الإعتبار التوجهات ومطالب باقي الأحزاب، وهو ما ينعكس عليها** بإنخفاض درجة **شرعيتها.** مما قد يهدد إستقرارها خاصة في ظل الظروف السياسية التي تهدد جميع الأنظمة العربية والإقليمية، بغض النظر على مستوى قوتها**.**

المبحث الثالث: أثر المنظومة الإنتخابية في الجزائر على النظام الحزبي

تعتبر القواعد التقليدية "**لدوفرجي**"حول كل نمط من الإقتراع ينتج نظام حزبي محدد، في طائلة البطلان بعد إعترافه بنفسه أن نظام الإنتخاب بالأغلبية له أثر "**المكبح** / Frein" على عدد الأحزاب لمشاركة في الإنتخابات وعدد الأحزاب الممثلة في المجالس المنتخبة (**المحلية والوطنية**)، في حين أن نظم التمثيل النسبي له أثر "**المسرع** / Accélérateur"، وبعد الدراسات اللاحقة التي أثبتت أن **المنظومة الإنتخابية** لا تؤثر بأكملها في النظام الحزبي بنفس الدرجة وإنما هناك بعض المتغيرات داخل المنظومة لها تأثير **أساسي**، في حين هناك متغيرات أخرى لها تأثير ثانوي على الأحزاب، **إذ أثبت** Douglas Rae، أن جميع النظم الإنتخابية تحاول بإستمرار رفع المستوى التمثيلي **للأحزاب، من خلال رفع من** تمثيل الأحزاب الكبيرة، والسماح للأحزاب الصغيرة بالتمثيل على الأقل **وأن حجم الدائر الإنتخابية** كلما إتسع أكثر، كلما إزداد عدد المقاعد المخصص لها وإرتفعت درجة النسبية في توزيع المقاعد، في حين العكس ينتج العكس.

وحدد المتغيرات الأساسية للنظام الإنتخابية في ثلاثة 03 متغيرات:1-نمط الإقتراع، 2- **حجم الدائرة الإنتخابية**، 3- **نمط توزيع المقاعد.**

ثم تلاه Lijphart ليحدد المتغيرات الأساسية للمنظومة الإنتخابية هو الآخر في ثلاثة 03 متغيرات فقط هي:1-نمط الإقتراع (**فردي/بالقائمة، قائمة مفتوحة/مغلقة**).2- **حجم الدائرة الإنتخابية** التي تؤثر بصفة مباشرة في عدد المقاعد المخصص لكل دائرة.3-**نمط توزيع المقاعد.** وإستنتج أن نمط الإقتراع الفردي يؤثر على عدد الأحزاب المشاركة في الإنتخابات أكثر من الإقتراع بالقائمة.

أما Goldr.M، فقد توصل إلى أن القواعد **المؤسسة للمنظومة الإنتخابية قد تؤثر على المنظومة الحزبية فقط إذا كانت إستجابة النظام السياسي** "إيجابية" نحو المطالب النابعة من الإنقسامات الإجتماعية، والتي قد تنتج أحزاب جديدة. للتعبير عن مطالبها أو تسمح لأحزاب كبيرة أخرى بتجميع مصالحها للتعبير عنها في البرلمان.

المطلب الأول: أثر المنظومة الإنتخابية في الجزائر على النظام الحزبي بين 1989- 1992

تعتبر حالة عدم الإستقرار المؤسسي، حالة طبيعية لجميع الأنظمة السياسية التي تكون في مرحلة إنتقالية ولا سيما من نظام الحزب الواحد إلى نظام التعددية الحزبية.

تجسدت أهم الخطوات المؤسسية للنظام السياسي الجزائري خلال إنتقاله للتعددية السياسية، في وضع دستور1989 ثم أعد قانون حزبي تعددي،كما تبنى نظام إنتخابي تعددي، وفي المقابل عرفت الساحة السياسية ظهور عدد كبير من الأحزاب سياسية جديدة تعبر عن خطوط إنقسام مختلفة داخل المجتمع، نتيجة تبني المؤسسة خيار الإنفتاح السياسي مما جعل القواعد المؤسسية تتساهل نوعاً ما في شروط هذا الإعتماد، غير أن هذا التساهل الذي ذكره Goldr للنظام السياسي كان مرحلياً للإنتقال إلى التعددية السياسية وبالتالي طبيعياً، في حين كانت الأحزاب السياسية التي إعتمدت تنقسم إلى أحزاب كبيرة وأخرى صغيرة، الكبيرة منها هي التعبير عن إنقسامات إجتماعية وعن مطالب فئوية، مما مكنها من تعبئة قاعد جماهيرية واسعة إتسمت بالجهوية وبإختلاف مرجعياتها التي تجلت أكثر في مبادئها وفي خطابها السياسي الرسمي، بالإضافة إلى تأييد جماهيري واسع من المتعاطفين مع هذه الأحزاب والغير منخرطين، مثل الجبهة الإسلامية للإنقاذ الذي كان يمثل التيار الإسلامي، ويتمتع بتأييده، أو جبهة القوى الإشتراكية الذي كان يتمتع بتأييد جماهيري قبائلي واسع، مما يجعلها تصنف ما أحزاب ذات نشأة خارجية.

من الناحية المؤسسية، كان كل من الدستور الجديد والقوانين الجديدة تعددية، في حين بقيت بعض ات التمثيلية المحلية والمجلس الشعبي الوطني أحادية تنتظر الإنتقال إلى التعددية، كمؤسسات داخل النظام السياسي كان لها وزن ثقيل فيما يتعلق بالتشريع والمصادقة على القوانين، خاصة قانون الإنتخاب التي تولي له أهمية بالغة، لأنه من الناحية النظرية، كل حزب سياسي يسعى إلى الوصول إلى السلطة لتطبيق برنامجه والبقاء فيها، من خلال ضمان إعادة إنتخابه، أما جبهة التحرير الوطني فكانت موجودة داخل السلطة وكانت على علم بأنها لم تعد القوة السياسية الوحيدة في البلد، كما كانت مسؤولة على تشريع نظام إنتخابي تعددي، ولذلك فقد شرعت في تعديل قانون الإنتخاب وفق ما يضمن لها الفوز في الإنتخابات ويضمن لها البقاء في الحكومة.

ذلك أن مؤسسات النظام السياسي كانت متخوفة وغير واثقة من الأحزاب الجديدة، ولا سيما التي كانت تعبر عن إنقسامات داخل المجتمع وفق خطوط ثقافية ودينية، وبالتحديد كان التخوف من صعود حزب سياسي راديكالي في برنامجه وتوجهه السياسي الذي قد يأخذ منحى شمولي، مما قد يولد حركات إنفصالية أو تطالب بالإستقلالية الجهوية عن السلطة المركزية على أساس البعد الثقافي.

في الواقع كان ظهور حزب بهذه المواصفات، غير دستوري لكون الدستور نص على أنه يمنع على كل حزب جديد التهديد بإستقرار البلد، وفق (المادة40) من دستور1989 التي تمنع أي حزب استغلال حقوقه لضرب الحريات الأساسية، والوحدة الوطنية، والسلامة الترابية، وإستقلال البلاد، وسيادة الشعب.[1]

أدى هذا التخوف إلى تأجيل الإنتخابات من السلطة، بهدف ربح الوقت، التعرف أكثر على التوجه الإيدولوجي للأحزاب الجديدة، ترتيب شؤون النظام بما يقويه مهما كانت إيديولوجية هذه الأحزاب راديكالية، وبما يسمح له بالإستمرار.

يقول صالح بلحاج:" أنه من الطبيعي أن يحمل النظام الجديد في ثناياه مشاكل وبذور الإنفجار، لوجود أحزاب جديدة معارضة مقابل، برلمان أحادي متمسك بسلطاته منذ الإستقلال".[2]

من ناحية النظام الإنتخابي:" أول نمط إقتراع تعددي صدر في07 أوت 1989، هو: "الإقتراع النسبي على القائمة مع أفضلية الأغلبية في دور واحد"، بحيث إذا تحصلت القائمة على الأغلبية من الأصوات الصحيحة في الدور الأول، فإنها ستفوز بجميع المقاعد. أما في حالة عدم حصول أي قائمة على الأغلبية المطلقة فإن القائمة المتحصلة على الأغلبية البسيطة تفوز بـ (50%+1) من المقاعد، وتوزع باقي المقاعد على جميع القوائم المتحصلة على أكثر من (10%) من الأصوات الصحيحة المعبر عنها في الإقتراع ووفق الترتيب التنازلي للنسب المؤوية مع إحتساب الكسر كمقعد كامل.

أول ما يتبادر للقارئ أن هذا النمط من الإقتراع يكرس الأغلبية ويهدف إلى تشكيل مجالس شعبية تضم فقط الأحزاب الكبيرة التي تتمتع بقاعدة جماهيرية واسعة تمثل الأغلبية المطلقة، وبالتالي فهو يحاول الرفع من المستوى التمثيلي للأحزاب الكبيرة وإقصاء الأحزاب الصغيرة.

أما الدوائر الإنتخابية فقد تجلت على ثلاثة 03 مستويات: 1)"المستوى البلدي"كأصغر دائرة على المستوى المحلي.2)"المستوى الولائي"وهو ثاني مستوى محلي والمستوى الوسيط بين المحلي والوطني.3)"المستوى التشريعي"الوطني الذي يعتمد على الدوائر الإنتخابية الولائية كأساس في إنتخابه. بالإضافة على "المستوى الرئاسي" الذي تتحول بموجبه كل إقليم الدولة إلى دائرة إنتخابية واحدة.

[1]- الجزائر، مرسوم رئاسي رقم 13/89، المرجع نفسه ، المادة 40.

[2]- صالح بلحاج، المرجع نفسه، ص 97.

عدد مقاعد الدوائر الإنتخابية البلدية يحدد وفق عدد السكان، إذ خصص07 مقاعد للبلديات لتي يقل عدد سكانها عن10.000نسمة و23 عد للبلديات التي يساوي عدد سكانها200.001 نسمة او اكثر.

عدد مقاعد الدوائر الإنتخابية الولائية يحدد وفق عدد السكان كذلك، إذ خصص35 مقعد ولايات التي يقل عدد سكانها 250.000 نسمة، و55 مقعد للدوائر الإنتخابية التي يفوق عدد سكانها 1.250.000 نسمة، شريطة أن تكون كل دائرة إنتخابية ممثلة بعضو على الأقل.

عدل تقسيم الدوائر الإنتخابية، بموجب قانون15/89 المؤرخ في22 غشت1989، الذي أعاد ب عدد الدوائر الإنتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها لتجديد المجالس الشعبية المحلية (البلدية/الولائية)، إذ بقيت البلدية أصغر دائرة إنتخابية على الإقليم مع إبقاء نفس توزيع المقاعد بالنسبة إلى عدد السكان، مما يعني أن هناك1541 دائرة إنتخابية صغيرة توافق عدد البلديات على المستوى الوطني، تليها الولاية كثاني وأكبر دائرة إنتخابية على المستوى المحلي ويبلغ عددها48 دائرة إنتخابية تناسب في ذلك48 ولاية على الإقليم، مع بقاء نفس توزيع المقاعد بالنسبة إلى عدد السكان الذي سبق ذكره.[1]

غير أن هذا النمط من الإقتراع تم تعديله قبل معرفة ما سينتجه في المجالس التمثيلية، ولا سيما (المادة62) من هذا القانون، ومن دون تبرير مؤسس"رسمي"، مما جعله أي التعديل يعبر عن حسابات مسبقة وتخوفات غير مبررة، التبرير الوحيد الذي تبين في تصريحات وإعترافات بعض الأطراف المشاركة في عملية هذا التعديل، تمثلت في تخوف جبهة التحرير من الأحزاب السياسية الجديدة ومن رايكاليتها، وتخوفها من عدم تحصلها على الأغلبية في البرلمان مما يعني عدم بقائها في الحكومة وخروجها من مركز القرار.

وبالفعل فقد عدلت الفقرة الأولى من (المادة 62) بموجب قانون27 مارس1990، ليتحول نمط الإقتراع إلى "الإقتراع النسبي بالقائمة المغلقة مع حصول كل قائمة على من المقاعد يتناسب وعدد الأصوات الصحيحة التي تحصلت عليها"، وبالتالي فإن توزيع المقاعد فقد حدد وفق النمط التالي القائمة التي تتحصل على الأغلبية المطلقة تفوز بعدد من المقاعد مناسب لعدد الأصوات التي حازت عليها، وفي حالة عدم حصول أي قائمة على الأغلبية المطلقة فإن القائمة التي تحوز على الأغلبية البسيطة من الأصوات المعبر عنها، تتحصل على (50%) من المقاعد إذا كان عدد المقاعد داخل الدائرة الإنتخابية "فردي"، و(50%) من المقاعد إذا كان عدد المقاعد داخل الدائرة الإنتخابية "زوجي". في هذه الأثناء التي كان يعدل فيها نمط الإقتراع كان حزب جبهة التحرير الوطني FLN، هو

[1]- الجزائر، القانون 13/89، المرجع نفسه.

الحزب الوحيد الفعلي الممثل في البرلمان ENPP في حين كانت باقي الأحزاب"رسمياً " تندرج ضمن، عدد الأحزاب الفعلية المتنافسة في الإنتخابات ENPE لكن عملياً فكانت أحزاب معتمدة لكنها خارج اللعبة السياسية مادامت لم تنظم الإنتخابات، ومادامت الحملة الإنتخابية لم تنطلق بعد.

السبيل الوحيد الذي وجدته هذه الأحزاب في تعبير عن مطالبها في تلك المرحلة تمثلت في الخطاب الحزبي في مؤتمراتها، أو في المساجد بالنسبة للجبهة الإسلامية للإنقاذ، مما جعل القوة النسبية للأحزاب تتجلى فقط عبر مستويات التعبئة الجماهيرية، ومع ذلك فإن معالم النظام الحزبي لم تكن واضحة إلى غاية تلك اللحظة، إذ الإنتخابات التي تعد العامل الحاسم في إظهار شكل النظام الحزبي كانت لم تجرى بعد، بل كانت تؤجل فالمظهر الوحيد الذي أخذه النظام الحزبي هو وجود عدد هائل من الأحزاب السياسية يتجاوز عددها 60 حزب تزداد قوة كلما مضى وقت أكثر مع مؤسسات تمثيلية أحادية.

كما يلاحظ من نمط الإقترع الأخير أنه يكرس التمثيل بالأغلبية داخل المجالس المنتخبة، لكن بصفة أقل من النمط الذي إعتمد قبله، بالرغم من كونه نمط إقتراع نسبي، مما يجعله يصنف ضمن "نظام الإقتراع النسبي وبأهداف الأغلبية في التمثيل".

وبما أن البرلمان الذي شرع هذا النمط من الإقتراع كان يمثل برلمان أحادي، إعتبر ذلك أنه محاولة من جبهة التحرير الوطني، إلى تشريع قانون إنتخابي يضمن له الفوز على الأقل بأغلبية المقاعد في مجالس التمثلية (المحلية والبرلمان)، كما فسر هذا السلوك عن خطأ في الحسابات حول قاعدته الإنتخابية، فقد ظن أنه لازال يحتفظ بالأغلبية النسبية على الأقل من التأييد وبالتالي من الأصوات.

أول تجربة لإنتخابات تعددية، تصادفت مع الإنتخابات المحلية في12 جوان1990، وتبين لجبهة ير الوطني أن حساباتها كانت خاطئة، إذ لم تفز لا بالأغلبية الساحقة ولا بالأغلبية البسيطة، وإنما فازت الجبهة الإسلامية للإنقاذ، بالأغلبية المطلقة، إذ تحصلت على853 بلدية، في حين تحصل التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية على87 مقعد.

مما جعل "جبهة التحرير الوطني" يعيد حساباتها للتشريعيات التي كانت مقررة، وتعدل نمط الإقتراع مرة ثالثة يخدم حساباتها في02 أفريل 1991، إذ إستبدل نمط الإقتراع على القائمة بالنسبة للمجلس الشعبي الوطني، بـ"الإقتراع الفردي على الإسم الواحد بالأغلبية في دورين"، وفق هذا النمط ن الإقتراع، يتم التنافس داخل كل دائرة إنتخابية، على مقعد واحد، وليفوز أحد المرشحين بهذا المقعد عليه أن يتحصل على الأغلبية المطلقة من الأصوات الصحيحة في الدور الأول، وبالتالي فالدور الأول ينتج فقط الفائزين بالأغلبية المطلقة في الدور الأول، أما الدور الثاني فيخصص للدوائر

الإنتخابية التي لم تفرز أي فائز بالأغلبية المطلقة، إذ يتأهل المرشحان اللذان تحصلا على أكبر نسبة من الأصوات في الدور الأول، إلى الدور الثاني، والمرشح الذي يتحصل على الأغلبية البسيطة في الدور الثاني سيفوز بالمقعد"، أي أن الدور الأول يتطلب الأغلبية المطلقة، في حين الدور الثاني يتطلب الأغلبية البسيطة للفوز.[1]

يقتصي هذا النمط الجديد من الإقتراع، دوائر إنتخابية صغيرة تتناسب مع مقعد واحد، مما يتطلب عدد كبير من الدوائر الإنتخابية يكون مساوي لعدد المقاعد في البرلمان، هذا التوزيع الجديد للمقاعد أدى إلى إعادة تقسيم الدوائر الإنتخابية بموجب قانون الدوائر الإنتخابية الصادر في03 أفريل1991 إستغلت جبهة التحرير الوطني تواجدها في المجلس الشعبي الوطني لتعديل نمط الإقتراع والدوائر الإنتخابية مع العلم أن جبهة التحرير الوطني متمركزة بقوة في المناطق الريفية التي تتسم أكثر إلى المحافظة على الوضع القائم، في حين أن الجبهة الإسلامية للإنقاذ كانت متمركزة في المدن والمناطق الحضرية التي تميل أكثر إلى تغيير الوضع القائم.

كانت جبهة التحرير الوطني، على علم أن المناطق الريفية أكثر بكثير من المناطق الحضرية، مما دفعها إلى تضخيم عدد الدوائر الريفية مقارنة بالمدن، وبالتالي كانت ستضمن من الناحية النظرية على الأقل لنفسها الأغلبية الساحقة البرلمان، وفي أسوأ الأحوال كانت ستضمن الأغلبية المطلقة أو البسيطة.

وعليه قسمت الجزائر إلى 542 دائرة، ينتخب فيها 542 نائب للبرلمان (عدد مقاعد البرلمان = عدد الدوائر الإنتخابية) تمثل فيها الدوائر الريفية الأغلبية الساحقة من المدن الصغيرة.

وبعد الخلافات التي نشبت بين الأحزاب المعارضة والسلطة حول القوانين الإنتخابية التي تعدل وفق مقاس حزب السلطة، أعلن رئيس الجمهورية عن قرار إجراء الإنتخابات التشريعية خلال الثلاثي الأول من 1991، ليتقرر في الأخير تأجيله إلى27 جوان 1991.

غير أنه قبل إجراء الإنتخابات قررت الجبهة الإسلامية الدخول في إضراب عام، لعرقلة عابات تجري في ظل قوانين إنتخابية غير متفق عليها من قبل جميع الأحزاب كما أنها بدت لهذه الأحزاب قوانين متحيزة، كما إستغلت الجبهة الإسلامية للإنقاذ هذ الإضراب، لإستعراض قدراتها التعبوية وقامت بتحدي النظام وهددت بإسقاطه إنطلاقاً من الشارع، وتجسدت تلك التهديدات أكثر في الشعارات، التي أدت إلى تصاعد الشحن بين السلطة والجبهة الإسلامية، إلى درجة أدت برئيس الجمهورية إلى الإعلان عن حالة الحصار، وإقالة رئيس الحكومة، وتأجيل الإنتخابات إلى غاية

[1]- الجزائر، القانون رقم 06/91، المؤرخ في 02 أفريل 1991، المعدل والمتمم للقانون 13/89 المؤرخ في 07 أوت 1989، المتضمن قانون الإنتخابات، المادة 84، الجريدة الرسمية، العدد 14، 1991.

تعيين حكومة جديدة، التي باشرت بتنظيم إنتخابات تشريعية، وتعديل قانون الدوائر الإنتخابية لتخفيض عدد مقاعد البلمان من 542 في القانون السابق إلى 430 مقعد. وللخروج من هذه الحالة أعلن رئيس الجمهورية أن الدور الأول سيكون في 26 ديسمبر1991، وأن الدور الثاني سينظم في 16 جانفي 1992.

من ناحية نمط الإقتراع، فهناك "الإقتراع الفردي على الإسم الواحد بالأغلبية في دورين" في مقابل هناك (430 دائرة إنتخابية = 430 مقعد في البرلمان)، وهناك أكثر من 60 حزب سياسي متنافس في الإنتخابات، مع وجود تيار مهيمن بقاعدة جماهيرية واسعة (التيار الإسلامي)، متمركز في المدن والمناطق الحضرية، تيار وطني تقلصت قاعدته الجماهيرية أكثر مما كان يتصور يمتمركز في الدوائر الريفية، ويراهن عليها فوزه وبقاءه في السلطة، بالإضافة إلى تيار بربري تمركز في منطقة القبائل الكبرى، تجسد في جبهة القوى الإشتراكية، والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية. إضافة على عدد هائل من الأحزاب المجهرية أو المتوسطة في قوتها لا تعبر عن إنقسامات داخل المجتمع بقدر ما تعبر عن مطالب فئوية ومرحلية، مع ضعف تنظيمها. بعد إجراء الدور الاول بينت النتائج الواردة في (الجدول رقم 04)، مع بقاء 198 مقعد شاغر، محل منافسة للدور الثاني مما جعل التوزيع الحزبي في مقاعد البرلمان يأخذ الشكل التالي:

الشكل رقم 05: عدد الأصوات الصحيحة للأحزاب الفائزة في **الدور الأول من تشريعيات** 1991:

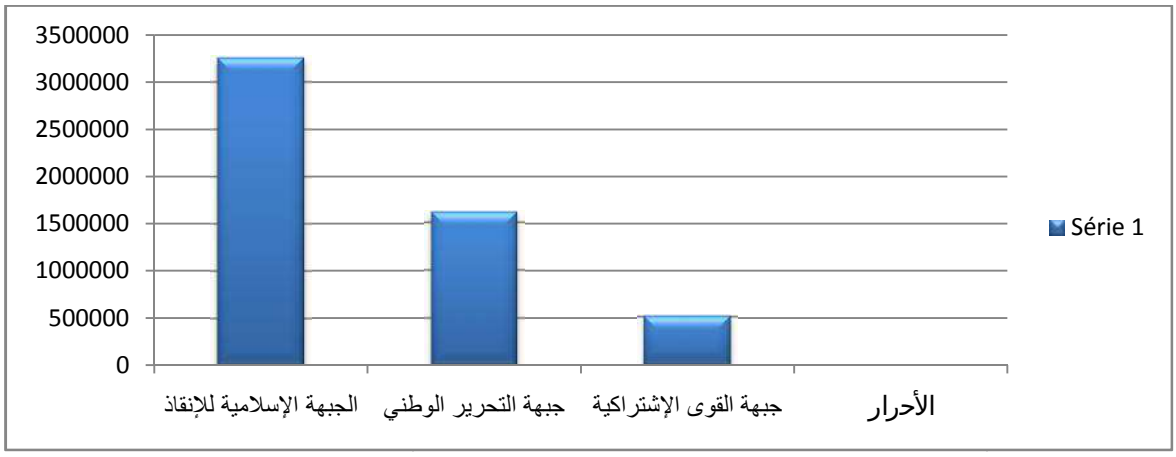

الشكل رقم06: يمثل التوزيع الحزبي داخل مقاعد البرلمان في الدور الأول للإنتخابات التشريعية لـ 1991:

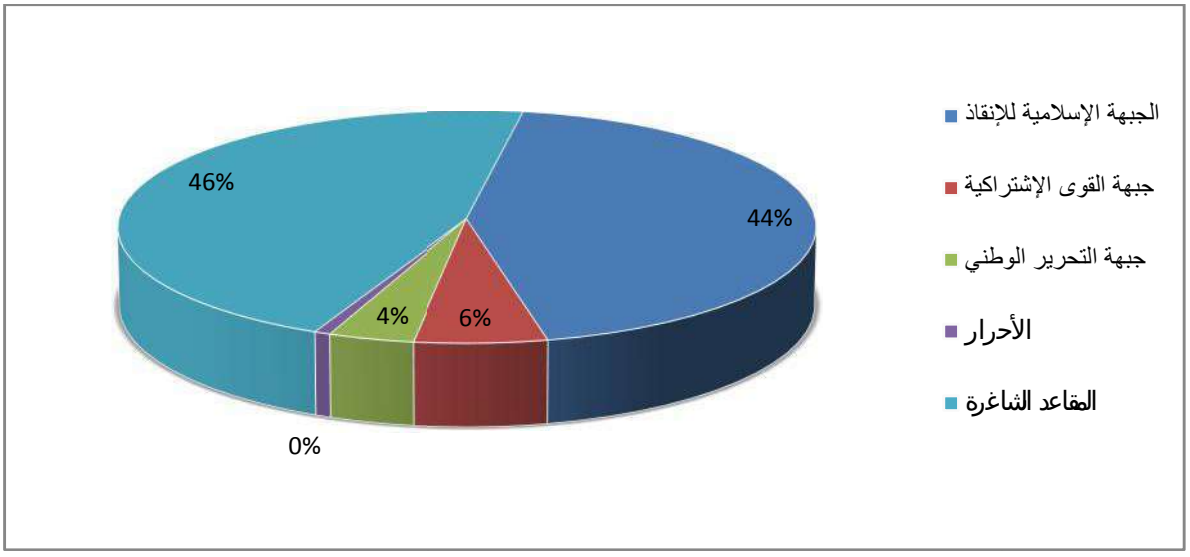

المقاعد الشاغرة بقت محل منافسة بين الأحزاب المؤهلة للدور الثاني، ومن نتائج الدور الأول ومستوى التعبئة الجماهيرية التي كانت تتمتع بها الجبهة الإسلامية، تبين أنها تملك الحظ الأقوى للفوز بأغلبية المقاعد محل المنافسة في الدور الثاني.

هذا النمط من الإقتراع يتطلب توزيع جغرافي خاص للأحزاب السياسية، نظراً لوجود عدد كبير من الدوائر الإنتخابية ذات التمثيل الفردي، وفق نمط الأغلبية المطلقة بدورين، مما يتطلب من الأحزاب السياسية حتى تضمن لنفسها الفوز وأن تمثل، **إما أن تتمركز بقوة داخل دائرة أو عدة دوائر إنتخابية محددة، لتضمن لنفسها الحصول على الأغلبية المطلقة فيها، مثلما حدث مع "جبهة القوى** الإشتراكية FFS" أو أن تتمع بقاعدة جماهيرية تمثل الأغلبية الساحقة من الناخبين على المستوى الوطني حتى تضمن لنفسها الفوز بأغلبية المقاعد على المستوى الوطني، مثلما حدث مع الجبهة

الإسلامية للإنقاذ.في حين جبهة التحرير الوطني تفسر نتائجة على أن قاعدته الجماهيرية قد تقلصت إلى حد بعيد، فعلى رغم من القوة التي كان يتمتع بها بعد الإستقلال وبأنه **كان** يعبر على الإرادة العميقة للجماهير، إلا أن هذا التراجع يعبر عن فشله في تحقيق الأهداف التنموية المرجوة، **وفقدان ثقة** الجماهير فيه بعد الأزمة الإقتصادية التي تحولت إلى أزمة سياسية قبل الإنتقال إلى التعددية الحزبية، والتي كانت من بين الأسباب الأساسية إلى ظهور الجبهة الإسلامية كبديل سياسي وإقتصادي لدى **المجتمع الجزائري على حساب جبهة التحرير، وهو ما يفسر كذلك أسباب** تحول القاعدة الجماهيرية لجبهة التحرير الوطني لصالح **الجبهة الإسلامية** للإنقاذ.

التالي فالأحزاب المجهرية أو التي تمثل مطالب فئوية لم تتمكن من حشد تأييد جماهيري أمام الأحزاب التي تمثل تنبع من **تصدع إجتماعي على إختلاف خطوط الإنقسام.***

يقول"صالح بلحاج"في سياق التشوه الحاصل نتيجة هذا النمط من الإقتراع، أن لولا هذا النمط من الإقتراع لكانت النتائج مغايرة تماماً من ناحية توزيع المقاعد، فبفضله، نالت الجبهة الإسلامية للإنقاذ أغلبية المقاعد في الدور الأول وكان من المتوقع أن تحصل على أغلبية الثلثين في الدور الثاني، مقابل ثلث من الأصوات المعبر عنها لصالحها فقط، في حين تحصلت **جبهة التحرير على**8.5 % **فقط** مقارنة بالمقاعد التي تحصلت عليها الجبهة الإسلامية، وكانت متأخرة بـ09 **مقاعد على جبهة القوى** الإشتراكية **المتحصلة على 25 مقعد"**، ويضيف في هذا السياق: "أنه خير مثال على هذا التشوه الحاصل نتيجة نمط الإقتراع، أن ولاية **(تيزي وزو)** تحصلت جبهة القوى الإشتراكية على57.97 % **من** الأصوات الصحيحة، مما جعلها تحتل المركز الأول بحصولها عبر12 مقعد على لإقليم الولاية، في حين تحصل **التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية على**45.25 % مما جعلها لم تتحصل على شيء **على** الرغم من تمركزه هو الآخر في نفس الولاية، كما تعبر أصواته على نسبه هامة من الناخبين، **ونفس المثال ينطبق على جبهة التحرير وعلى نطاق واسع،** أنها كانت صحية نظام إنتخابي قامت **بإعتماد**ه لكنها أساءت تقدير آثاره التمثيلية في البرلمان، إذ إقتصر تقديرها على أنها تملك تأييد جميع الدوائر الريفية التي تعد أكثر بكثير من الدوائر الحضرية".[1]

لكن هناك كذلك عامل آخر لم يسبق لأحد الدارسين، وهو العامل الإيديولوجي، فالجبهة الإسلامية في تأييدها الجماهيري والإنتخابي وفي تنظيمها الداخلي، روجت لشعارات تمحورت جميعها،

* يجب التذكير أن أكبر تحدي بالنسبة لأي نظام إنتخابي يتمثل في عدم إهمال أي صوت، بمعنى أنه يجب على جميع الأصوات أن تمثل في البرلمان، كما يجب التذكير أنه من أكبر التحديات بالنسبة لأي للنظام الإنتخابي كذلك تتمثل في خلق أكبر قدر ممكن من التناسب بين **عدد الأصوات المحصل عليها وعدد المقاعد** لمكن الفوز بها بموجب عدد الأصوات.

[1]- صالح بالحاج، المرجع نفسه، بتصرف، ص 102.

أن الإنتخاب يعد واجب شرعي (بالمفهوم الإسلامي)، أي واجب ديني مثل باقي أركان الإسلام أو مثل الجهاد بصفة سلمية، وبالتالي عدم التصويت يعد مخالفة لشرع الله، وإثم في حق الإخوان، مما يفسر مستوى التعبئة الإنتخابية يوم الإقتراع الذي كان ممركز داخل دوائر إنتخابية حضرية لكنه إتسم بالقوة في الحضور وفي التصويت.

أما فيما يخص الدور الثاني، فقد ألغي والأحداث التي توالت بعد ذلك لم أدت إلى توقيف المسار الإنتخابي بأكمله، إذ أقدم رئيس الجمهورية إلى حل البرلمان مما يعني أنه لم يعد هناك رئيس مجلس شعبي وطني قدم إستقالته إلى أعضاء المجلس الدستوري على المباشر في التلفزيون، في حين هو الذي قرر وحدد موعد الإنتخابات وأعلن عن تاريخ الدور الأول والدور الثاني، مما يعني أن رئيس المجلس الدستوري هو الذي تولى رئاسة الدولة بالنيابة وفق (المادة 84) من الدستور، إلا أن المادة 84 حددت هذا التولي في حالة وفاة رئيس الجمهورية، مما يجعل هذا التولي غير دستوري في حالة إستقالة، الأمر الذي أدى برئيس المجلس الدستوري إلى رفض النيابة من الرئيس، مما دفع المجلس الأعلي للأمن يجتمع، ليقرر إيقاف المسار الإنتخابي، وإلغاء نتائج الدور الأول، مع إلغاء الدور الثاني قبل تنظيمه.

لإستحالة بقاء حالة النظام في حالة الفراغ الدستوري والمؤسسي، قرر المجلس الأعلى للأمن، إقامة هيئة جماعية تحل محل رئيس الجمهورية، سميت "بالمجلس الأعلى للدولة "، مع منعها على الإستمرار لأكثر من المدة الرئاسية الجارية بهدف تجنب الفراغ المؤسسي، وممارسة صلاحيات الرئيس، إلى غاية تنظيم إنتخابات رئاسية ثانية في ديسمب 1993.

كما إستحدت" هيئة إستشارية وطنية" في23 مارس1992، تتشكل من60 عضو يمثلون "القوى الإجتماعية في تنوعها وحساسياتها" يعينون بمرسوم رئاسي، بشرط عدم إرتباطهم بأية مسؤولية نظامية في حزب سياسي آو في جمعية، له دورة عادية مرة في الشهر، مع إمكانية عقد دورة إستثنائية بطلب من رئيسه، أو بطلب من المجلس الأعلى للدولة، أو من مكتبه.

مهمته تتمثل في دراسة وتحل ل وتقويم المسائل المتعلقة بالمجلس الأعلى للدولة، له القدرة على تقديم إقتراحات تساهم في إستمرارية الدولة"، تمثل الهدف من إنشائه في خلق هيئة إستشارية تخلف البرلمان من حيث الوجود المؤسسي فقط وليس من حيث التشريع.

المطلب الثاني: أثر المنظومة الإنتخابية في الجزائر على النظام الحزبي منذ العودة إلى المسار الإنتخابي إلى 2011:

كان من البديهي بالنسبة للسلطة، أنها غير قادرة على الإستمرار في هذه الوضعية، مما جعلها تحضر للعودة إلى الحياة الدستورية، والمسار الإنتخابيفي ظروف أكثر إستقراراً بالنسبة إلى **السلطة،** وبالتالي أعادت النظر في **القواعد المؤسسية المطبقة مرحلة إعتماد التعددية السياسية،** التي أفقدتها قدرة تحكم في المجال السياسي، ودفعتها إستعمال القوة القمعية في أزمة كانت تتطلب منها قوة في القواعد المؤسسية، وبذلك أخذت في صياغة قواعد مؤسسية جديدة تتلائم **أكثر مع الحياة السياسية التعددية مع قدرة على ضبط** المجال السياسي.

تمثلت الخطوة الأولى في هذه الصياغة الجديدة، في تنظيم الإنتخابات الرئاسية في16 **أفريل** 1995، التي جعلت من **"اليامين زروال"**رئيساً للجمهورية، والتي تميزت بمشاركة قوية في الإنتخابات مما **جعلت** السلطة تتمتع بمشروعية واسعة ولا سيما في مكافحة المتمردين على توقيف المسار الإنتخابي، وتعزيز موقعها في وجه أحزاب المعارضة.

الخطوة الثانية، تمثلت في الحوار الذي أطلقه الرئيس مع الأحزاب **السياسية وباقي منظمات** المجتمع المدني، بهدف إيجاد سبيل للعودة إلى الحياة الدستورية والمسار الإنتخابي، وأهم ما المراحل المتبعة لإنجاح هذا الحوار هي:1- تهيئة الظروف الملائمة لعقد ندوة سميت بـ"ندوة الوفاق الوطني". 2- الدستور، وقانوني الأحزبا السياسية والإنتخابات.

أهم ما أفرزته هذه الندوة هو:1- تحديد تاريخ التعديل الدستوري قبل نهاية 1996، مع تحديد تاريخ الإنتخابات التشريعية في السداسي الأول من1997، والإنتخابات المحلية في الثلاثي الثاني من **نفس السنة.** 2- الشروع في البناء المؤسسي المتفق عليه في ندوة الوفاق الوطني.

وعليه فقد عدل قانون إنتخابات ليتغير بموجبه نمط الإقتراع، إلى:"الإقتراع النسبي على القائمة **المغلقة بدور واحد"،** هذا النمط من الإقتراع يتطلب وجود عدة مقاعد داخل الدائرة الإنتخابية لتوزع بطريقة نسبية، مما يفترض دوائر إنتخابية تكون كبيرة، مما يفترض **تقليص من عدد الدوائر الإنتخابية** من430 إلى380 **دائرة وتوسيع حجمها،** في **الحالة الجزائرية الدائرة الإنتخابية المعتمدة كقاعدة** للإنتخابات التشريعية، تتحدد في حدود **"الولاية"** وتمنح لها عدد من المقاعد مناسب لعدد وفق عدد السكان كما ورد في القانون الخاص لعدد الدوائر الإنتخابية، **إذ هناك لكل**80.000 **نسمة (مقعد** 01)، **بإضافة مقعد** إضافي لكل40.000 **نسمة، مع منح** 04 مقاعد للدوائر الإنتخابية التي يقل عدد سكانها عن350.000 **نسمة.**

كما هو معروف، أن الميزة العامة لنمط الإقتراع النسبي تتمثل في منحه عدد من المقاعد مناسب **بالتقريب لعدد الأصوات**، أكثر من نمط الإقتراع بالأغلبية.

إعتمد في توزيع المقاعد على قاعدتين، الأولى:قاعدة المعامل الإنتخابي(**النصاب**)، **الثانية: قاعدة** الباقي الأقوى، فيما يتعلق في توزيع المقاعد الشاغرة بعد التوزيع الأولي المعمد على المعامل الإنتخابي.

بالإضافة إلى وجود قوائم تضم (**عدد من المرشحين داخل كل دائرة = عدد** المقاعد الممنوح لها + 03 **ثلاثة مرشحين إضافيين**).

المعامل الإنتخابي = عدد الأصوات المعبر عنها داخل الدائرة/ **عدد المقاعد المخصص للدائرة.**

إذن هناك: دوائر إنتخابية محددة في حدود"**الولاية**" **وعدد من المقاعد يتناسب والكثافة السكانية، هناك** 380 **مقعد متنافس** عليه في البرلمان **وطنياً**، هناك معامل إنتخابي يختلف **من ولاية لأخرى** يحدد **كما هو مبين** أعلاه، قاعد وفق عدد المرات التي تحصل بها كل مرشح قيمة المعامل الإنتخابي(قيمة المعامل الإنتخابي=**مقعد**01)، **هناك قوائم إنتخابية تضم عدد مرشحين = عدد المقاعد المخصص لكل دائرة** + 03 **مرشحين إضافيين.**

بالإضافة إلى تقلص عدد الأحزاب السياسية من60 حزب إلى26 حزب ناشط رسمياً على **الساحة الوطنية، ونشأة حزب** "التجمع الوطني الديمقراطي".

من حيث المشاركة في الإنتخابات، عرفت هذه الإنتخابات التشريعية مشاركة قوية من قبل **الأحزاب السياسية**

هذا النمط من الإقتراع يتطلب من الأحزاب السياسية، أن تتواجد في عدد كبير من الولايات، سول على الأغلبية من المقاعد في البرلمان، لأنه يضمن تمثيل لجميع حتى للأحزاب المجهرية التي ل أقلية من المجتمع، وبالتالي على الرغم من ضمانه تمثيل عدد أكبر من **الاحزاب وليس الاحزاب** الكبيرة فقط، غير أنه يسمح بالأحزاب الكبيرة المنتشرة على نطاق أوسع المتمتعة بقاعدة جماهيرية واسعة، من الحصول على عدد كبير من المقاعد في عدة دوائر إنتخابية، الأمر نفسه بالنسبة للأحزاب المتمركزة في جهات معينة لأن درجة التعبئة التي تتمتع بها في تلك الدوائر يتضمن لها الحصول على "المعامل الإنتخابي" عدة مرات مما سيضمن لها الفوز بعدة مقاعد.

ين الأحزاب الصغير أو المجهرية على الرغم من نسبية النظام الإنتخابي إلا أن تمثيلها غير **مؤكد، لقاعدة** إضافية في النظام الإنتخابي الجزائري، **تلغي أصوات الاحزاب المتحصلة على أقل من** (5 %) من الأصوات الصحيحة المعبر عنها، نظرياً الأوراق الصحيحة المعبر عنها تمثل(مجموع الأصوات المعبر عنها من طرف الناخبين - **الأوراق"البيضاء أو الملغاة"**)، في الجزائر إضافة إلى ماسبق فإنه يطرح منها(-) **أصوات الأحزاب المتحصلة على أقل من**(5 %) من الأصوات في الإنتخابات، مما

يقصيها من التمثيل في البرلمان. أظهرت النتائج العامة للإنتخابات أن "التجمع الوطني الديمقراطي" تحصل على الأغلبية في المجالس المحلية، وكذلك البرلمان، كما هو مبين في (الجدول رقم05).

الشكل رقم07: رسم بياني لعدد الاصوات الصحيحة للأحزاب الفائزة في تشريعيات 1997:

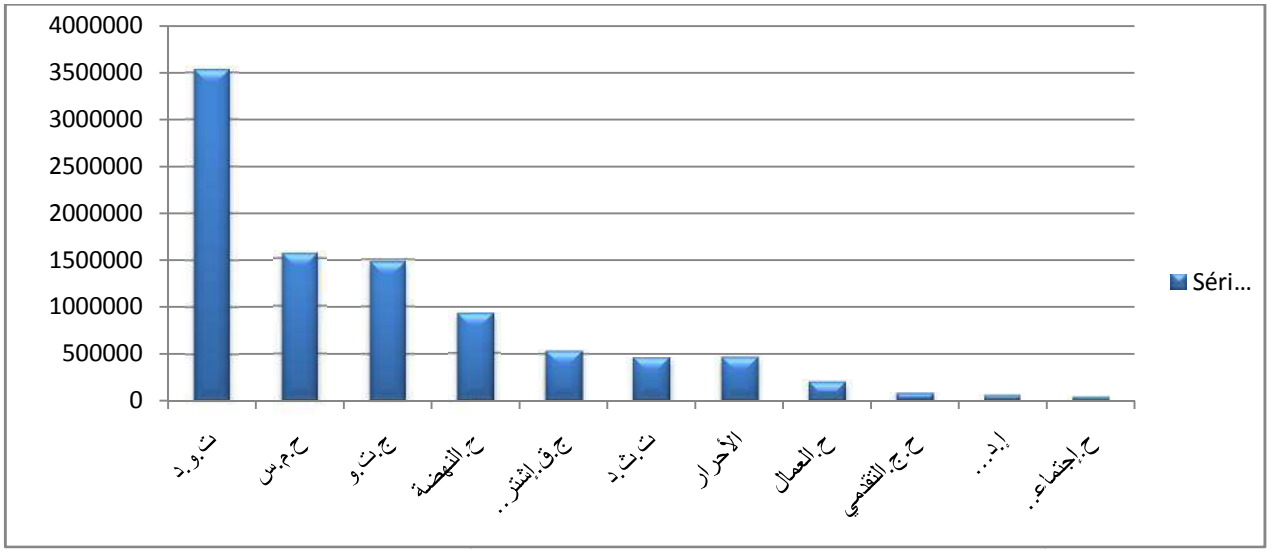

الشكل رقم 08: رسم بياني لنسبة مقاعد كل حزب في الإنتخابات التشريعية 1997:

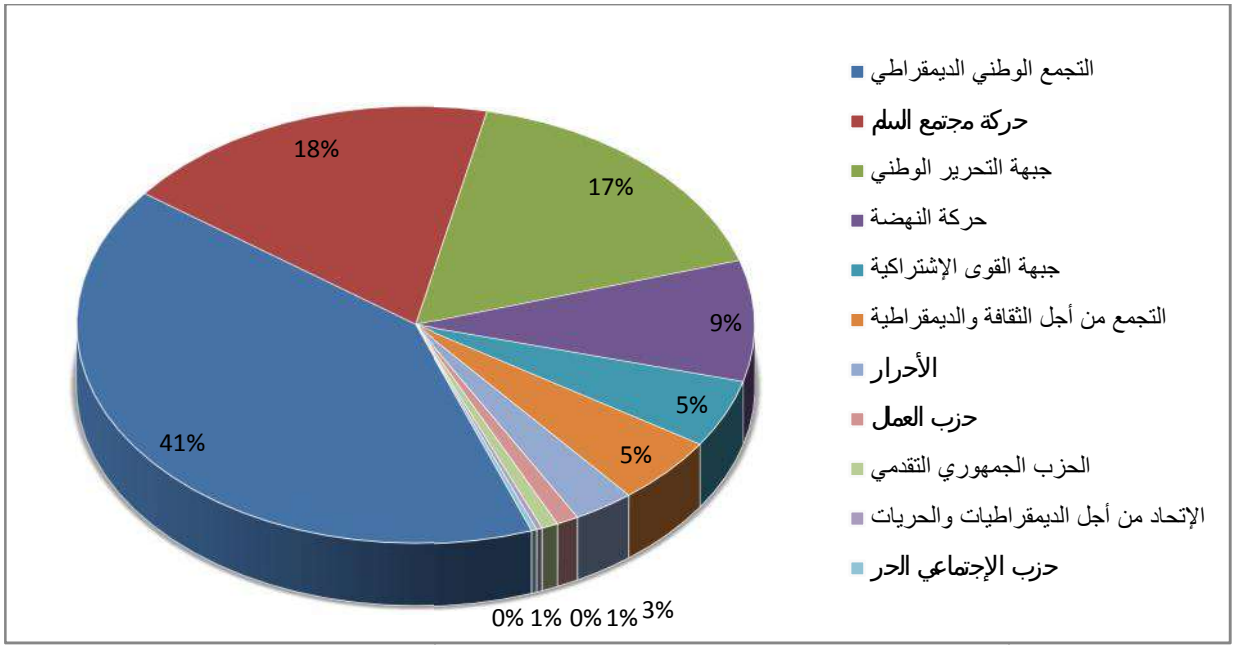

توضح هذه النتائج أن جبهة التحرير الوطني تحصلت على، المرتبة الثالثة 03 في حين تحصل التجمع الوطني الديمقراطي على المرتبة الأولى، رغم إعتماده 03 ثلاثة أشهر فقط قبل الإنتخابات، لكنه حظي بقاعدة نضالية موزعة على معظم التنظيمات المدنية القريبة من الأسرة الثورية، وتنظيمات شهداء والمجاهدين والتنظيمات النسوية مما ساعده في الحصول على مستوى من التأييد

الإنتخابي في العديد من الدوائر الإنتخابية، لكن هناك إستفهام حول العلاقة بين الفترة الزمنية **الفاصلة بين نشأت** التجمع الوطني الديمقراطي، **وبين** مستوى التأييد الإنتخابي.

هل يمكن أن يؤدي تأييد إنتخابي لعدة تنظيمات مدنية لحزب نشأ 03 **أشهر فقط قبل** الإنتخابات إلى الحصول على الأغلبية من مقاعد البرلمان ؟، هذا التساؤل قد يفتح مجال للشك حول إمكانية وقوع التزوير، لترجيح الكفة لصالح هذا الحزب الأخير، لأهداف سياسية محددة من طرف **النظام، وحصول**"حركة مجتمع السلم"على المرتبة الثانية، بإعتباره أكبر ممثل للتيار الإسلامي داخل لمجتمع بعد جزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ المنحل، أما حصول"جبهة التحرير الوطني"**على المرتبة** الثالثة، يعتبر أمر طبيعي، نظراً لتراجع مستوى التأييد الجماهيري، ونظراً لمروره إلى جانب المعارضة خلال الإنتخابات الرئاسية لـ 1995، إذ قاطع الإنتخابات هو وجبهة القوى الإشتراكية، **مما جعل تنظيمات أبنا** ، المجاهدين، والشهداء، والتنظيمات النسوية التي تضم شرائح جماهيرية مأيدة للنظام مقابل مصالح. وهو ما يدفع إلى التساؤل، لماذا هذه التنظيمات تؤيد فقط الأحزاب المؤيدة للسلطة حتى ولو كانت ضد جبهة التحرير الوطني؟ مما يدفع كذلك إلى إفتراض ما إن كان بالإمكان أن **تكون** أداة في يد السلطة للتأثير على التصويت في الإنتخابات لصالح الأحزاب الموالية للسلطة، مقابل ضمان مصالح أخرى ذات علاقة بالإمتيازات.

على كل هذه مجرد إفتراضات، **حول إمكانية** تفسير فوز حزب بالأغلبية في البرلمان رغم إعتماده 03 **أشهر فقط قبل الإنتخابات، وعلا** ً أنه لم ينشأ نتيجة إنقسام داخل المجتمع، أو نتيجة لب فئوية في المجتمع، في حصول الأحزاب التي نشأة فعلياً نتيجة إنقسامات ومطالب إجتماعية وأحزاب تاريخية على أقل بكثير من عدد المقاعد في البرلمان في المقابل.

وعلى العموم، فقد أدى هذا النمط من الإقتراع إلى إفراز عدد من الأحزاب الفعلية الممثلة في البرلمان ENPP وجعل النظام الحزبي **يصنف ضمن "التعددية المعتدلة مع وجود حزب مهيمن" متمثل** في "التجمع الوطني الديمقراطي" **رغم تأسسه ثلاثة** 03 **أشهر فقط قبل الإنتخابات.**

إستمر نفس نمط الإقتراع الذي إعتمد في1997 في الإنتخابات التشريعية اللاحقة سنة 2002، **مع تعديل عدد المقاعد لبعض الدوائر الإنتخابية، الذي حدد سلفاً بواسطة قانون الدوائر الإنتخابية** ليرتفع عدد مقاعد البرلمان إلى389 **مقعد**، بالإحتفاظ بنفس عدد الدوائر الإنتخابية.[1]

تمثلت التعديلات الجديدة في تحديد الكيفيات والشروط اللازم توفرها في ممثلي الأحزاب داخل **مكاتب التصويت على ألا يتجاوز عددهم** 05 ممثلين في مكاتب التصويت في آن واحد، كما يتولى رئيس المكتب تحديد المكان الذي يجلس فيه الممثل **مسبقاً شريطة أن يسمح له** برؤية كامل سيرورة عمليات التصويت، بالإضافة إلى إستحداث لجنة سياسية لمراقبة الإنتخابات تتكون من ممثلي الأحزاب السياسية والمترشحين الأحرار، يترأسها على المستوى الوطني شخصية وطنية يعينها رئيس الجمهورية، تتولىخلية مختلطة مكونة من 03 ممثلين عن اللجنة السياسية، و03 **عن اللجنة الحكومية** تتولى مهمة تنظيم الإنتخابات، وتسهيل العلاقات بين الجهازين، مع ضمان احترام القوانين مراقبة **الإنتخابات فيما يتعلق بمدى تمتع الناخبين والمرشحين** بحقوقهم، **مراقبة مدى حياد الإدارة**،[2] إضافة إلى تحديد المميزات التقنية لأوراق التصويت في المجلس الشعبي الوطني.[3]

كما أثبتت نتائج الإنتخابات **التشريعية لسنة 2002، أن** هناك تغيرات طفيفة **على مستوى القوة التنافسية داخل المنظومة الحزبية وداخل البيئة الإجتماعية، لتزامنها مع أزمة منطقة القبائل، بالإضافة** إلى مقاطعة كل من الFFS والRCD" للإنتخابات التشريعية والمحلية. وفق ما ورد في(**الجدول رقم** 06) **المتضمن** لنتائج الإنتخابات وما تحصل عليه كل حزب من أصوات صحيحة معبر عنها.

الشكل رقم 09: **بيين عدد الأصوات الصحيحة** التي تحصل عليها كل حزب في **لتشريعيات** 2002:

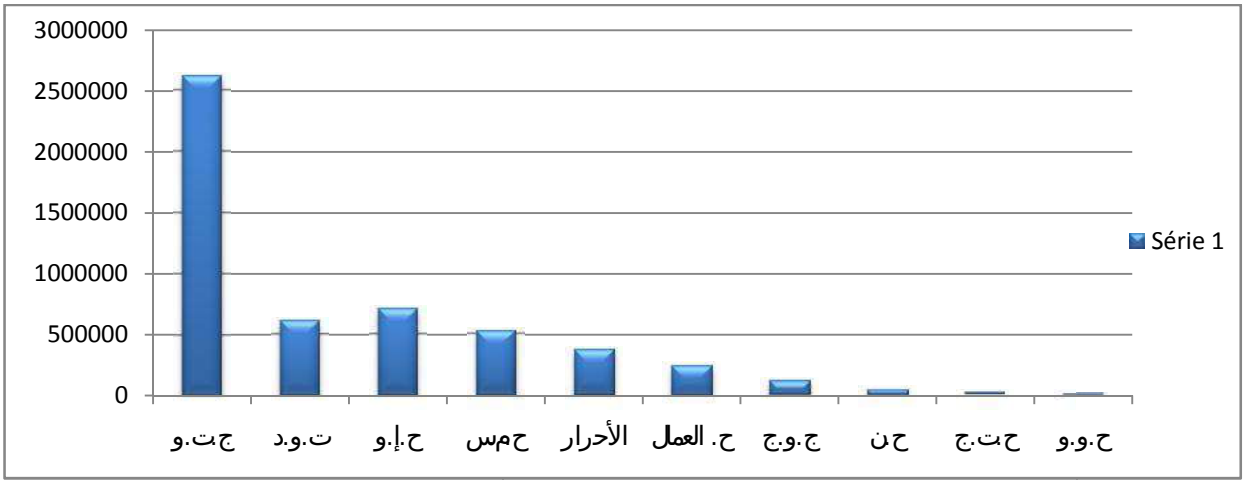

[1]- الجزائر، الأمر رقم 04/02، المرجع نفسه.

[2]- الجزائر، المرسوم الرئاسي رقم 02/ 129، المرجع نفسه.

[3]- الجزائر، المرسوم التنفيذي رقم 144/02، المرجع نفسه.

وقد أفرزت الإنتخابات التشريعية لـ 2002 توزيع مقاعد البرلمان بين الأحزاب المتنافسة بشكل يجعل نتائجها م ـابهة مع سابقتها من حيث شكل النظام الحزبي، ومختلفة من حيث قوة الأحزاب، مما يثبت وجود نوع من المنافسة الحزبية بين أحزاب السلطة، مع بقاء نفس النظام الحزبي مغلق، ببقاء الأحزاب الكبيرة تمثل دوماً الأغلبية في البرلمان، في حين تبقى الأحزاب المعارضة دوماً خارج السلطة، أو تمثل أقلية في البرلمان.

الشكل رقم 10: رسم بياني لنسبة مقاعد كل حزب في البرلمان في تشريعيات 2002:

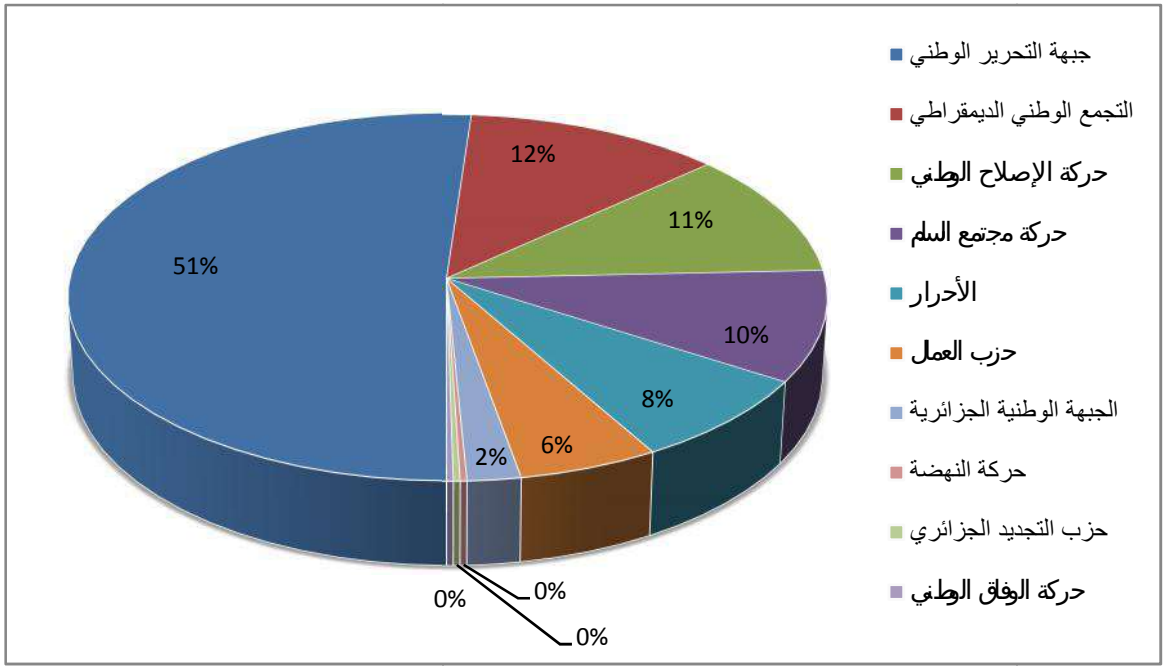

توضح نتائج تشريعيات 2002، أن شكل النظام الحزبي للأحزاب الفعلية ممثلة في البرلمان، لم يتغير في شكله، وإنما تغيرت فقط القوة النسبية للأحزاب داخل البرلمان، إذ تحولت جبهة التحرير الوطني من الرتبة الثالثة في التشريعيات السابقة إلى المرتبة الأولى بـ51 % من المقاعد، والتجمع الوطني الديمقراطي في المرتبة الثانية لكن بفارق شاسع من الأصوات في بـ 12 % فقط من المقاعد، في حين تحولت حركة مجتمع السلم التي كانت منذ الإنفتاح في المرتبة الثانية إلى المرتبة الرابعة 04 بـ10% من المقاعد فقط وراء حركة الإصلاح التي تعد إمتداد لحركة النهصة الذي كان معروف قبل قانون1997 برئاسة "عبد الله جاب الله"، والذي لم يغير إلاّ الإسم، مع بقاء تركيبة المناضلين وتنظيمه الداخلي على حاله.

قد ترد أسباب تفوق جبهة التحرير على باقي الأحزاب في هذه الإنتخابات إلى تعديل عدد المقاعد المخصص لبعض الدوائر الإنتخابية، لكن هذا التعديل لا يمكنه أن يرجح الكفة إلى هذه الدرجة، فمقاعد البرلمان لم تزداد إلاّ بـ 09 مقاعد فقط، وحتى لو كانت جبهة التحرير متمركزة في الدوائر التي شملها التعديل، فليس بإمكان هذا التعديل أن يمنحها 51 % من مقاعد البرلمان.

قد يرد تفوق "جبهة التحرير" إلى مقاطعة حزبين معارضين الإنتخابات، الـ FFS والRCD، وإمتناع معظم الناخبين المؤيدين إلى هذين الحزبين المعروفين بتمركزهما في منطقة القبائل الكبرى، مما أدى إلى تحصل "جبهة التحرير الوطني" على الأغلبية المطلقة من المقاعد المخصصة لهذه الدوائر، فعلى سبيل المثال تحصلت جبهة التحرير على09 مقاعد من أصل14 مقعد متنافس عليه في الدائرة الإنتخابية لولاية "تيزي وزو" وعلى07 مقاعد في بجاية من مجموع 11 مقعد، مما يعد مستحيل لو شارك الـ FFS والـ RCD، في الإنتخابات،كما يلاحظ أنه في جميع الدوائر الإنتخابية، تحصلت "جبهة التحرير الوطني"على"المرتبة الأولى" من المقاعد، مما أدى إلى حصولها على الأغلبية المطلقة من المقاعد في البرلمان، بل وأكثر من ذلك حتى المقاعد للجالية الجزائرية في الخارج تحصلت فيها جبهة التحرير على الأغلبية المطلقة، (باريس- مرسيليا- برلين- تونس- القاهرة- واشنطن).

عبرت هذه النتائج نظرياً على ضعف القاعدة الإنتخابية للمعارضة، لكن واقعياً فقد كان هذا التفوق لمقاطعة الـ FFS و الـRCD، الإنتخابات، إذ تحولت المقاعد التي كان من الممكن أن تكون من نصيبهم في حالة مشاركتهم، إلى جبهة التحرير الوطني التي إستغلت المقاطعة للحصول على الأغلبية المطلقة، لكن الأسئلة التي تطرح نفسها، أولاً: أين ذهبت الأصوات التي منحت التجمع الوطني الديمقراطي الأغلبية في تشريعيات1997 ؟، ثانياً: إذا قاطع كل من الـ FFS والـRCD، الإنتخابات فهذا يعني أن القاعدة الإنتخابية لهما إمتنعت عن التصويت كذلك، وفي ظل نمط إقتراع يسرير وفق قاعد (ناخب واحد = صوت واحد) كيف إستطاعت جبهة التحرير الوطني أن تتحصل على09 مرات من النصاب الإنتخابي في دوائر تؤيد فيها الأغلبية الساحقة من المواطنين "الأحزاب المقاطعة"، ومشاركة متدنية فيها ؟

السؤال الأول، لم أتمكن من إيجاد الإجابة عليه، أما السؤال الثاني فبالإمكان تفسيره بقاعدة "الباقي الأقوى"التي توزع المقاعد الشاغرة بعد النتائج، إذ من الممكن أن تكون جبهة التحرير قد تحصلت أقل من ذلك لكن ببقاء عدة مقاعد شاغرة بعد التوزيع الأولي، وبما أن الجبهة كانت هي المتحصلة على المرتبة الأولى مما يرجح حصولها على الباقي الأقوى في جميع الأحوال فإنه من المنطقي أن تفوز بأغلبية المقاعد لكن ليس بالأصوات الممنوحة لها في الإنتخاب، ولكن بقاعدة الباقي الأقوى.

لكن ماهو غير منطقي، هل من الممكن، أن تكون"لجبهة التحرير الوطني" إما أغلبية الأصوات الصحيحة الممنوحة، وإما "باقي أقوى" من الأصوات في جميع الدوائر الإنتخابية للوطن، هذا من جهة، من جهة أخرى لا يمكن مقاطعة أحزاب مثل الـ FFS والـRCD، التي كانت متمركزة في أكثر

في الشمال الشرقي للوطن، أن تؤدي بجبهة التحرير إلى إحداث هذا الفارق ولا سيما في ظل نمط الإقتراع النسبي، الذي يتيح الفرصة حتى للأحزاب الصغير في أن تمثل.

وحتى لو نفترض أن هذا راجع إلى نمط الإقتراع **بالقائمة المغلقة بدور واحد، فإن القائمة المغلقة** التي تطبق في ظل الإقتراع بالأغلبية، ينتج عنها أن القائمة الفائزة بالأغلبية المطلقة تضمن لجميع المرشحين على القائمة بالحصول على مقعد، في حين نمط الإقتراع على القائمة المغلقة في ظل الإقتراع النسبي بدور واحد، فإن القائمة التي تتحصل على النصاب الإنتخابي لا تضمن لكل مرشحي القائمة بالحصول على مقعد وإنما فقط من يكون على رأس القائمة، بغض النظر عن عدد المقاعد المخصص لهذه الدائرة الإنتخابية، وبغض النظر عن عدد المرشحين على القائمة، أما باقي المرشحين، فإنهم قد يحصلوا على مقعد في حالة التوزيع الثاني للمقاعد الشاغرة، وفق الباقي الأقوى أو المعدل الأقوى.

وبالتالي فإن قاعدة الباقي الأقوى ساهمت في حصول جبهة التحرير الوطني على الأغلبية المطلقة في بعض الدوائر، **وفق المعادلة التالية** (الأغلبية المطلقة لجبهة التحرير الوطني **= مقاطعة كل من** الـ FFS والـRCD + حصول الجبهة على الباقي الأقوى في معظم الدوائر)، **لكن هذا لا يفسر** إمكانية حصولها على الأغلبية المطلقة في جميع الدوائر .

وبالتالي **يمكن إعتبار أن قيام "جبهة التحرير" بتأييد مرشح الرئاسة "عبد العزيز بوتفليقة"** في **رئاسيات**1999 ، بمنظمات أبناء الشهداء والمجاهدين والقاعدة الجماهيرية التابعة لها إلى التصويت بقوة على جبهة التحرير الوطني، مما قد يفسر تحول القاعدة الإنتخابية التي منحت **"التجمع** الوطني الديمقراطي" في1997 إلى منح الأغلبية المطلقة "لجبهة التحرير الوطني" في2002.

لكن في جميع الأحوال، بقي النظام الحزبي في المشهد السياسي الجزائري مغلق إذ تمثل كل من التنظيمات المدنية المؤيدة لثقافة الشرعية الثورية، وجبهة التحرير الوطني، والتجمع الوطني الديمقراطي، لايمثلاون سوى كتلة سياسية واحدة لها نفس التوجه ونفس السياسات، تسمى**"بالكتلة الوطنية"**، تحتكر السلطة، من خلال تحصلها على الأغلبية في المحليات والبرلمان بغرفتيه والحكومة، أما باقي الأحزاب على إختلاف قوتها وقاعدتها الجماهيرية، إلاَّ أنها تبقى على الدوام خارج الحكومة.

وبالتالي فالنظام الحزبي **يثبت أن التحليل السابق لتطور** الظاهرة الحزبية في الجزائر، **أن شكل** النظام الحزبي للأحزاب الفعلية الممثلة في البرلمان فهو نظام الحزب المهيمن، نظراً لحصول جبهة التحرير الوطني على أكثر من نصف مقاعد البرلمان وحده، وبالتالي لتصويته وزن سياسي ثقيل داخل البرلمان، أما على مستوى المشاركة في الحكومة فإنه نظام حزبي مغلق ومنحصر بين حزبين كبيرين.

وهو ما يثبت قول ناجي عبد النور حول:" تطور الأحزاب والأنظمة الحزبية أدى إلى ظاهرة حديثة تسمى بالأغلبية البرلمانية في الغرفة الأولى، تنبثق عنها الحكومة، أو يطلق عليها بديكتاتورية الأغلبية، وهذه الأغلبية البرلمانية والحكومية في نفس الوقت، تخضع إلى سلطة قرار توجد في القيادات الحزبية، والهياكل الحزبية خارج مؤسسات الدولة".[1]

الإنتخابات التشريعية لـ2007: طرأت على المنظومة الإنتخابية مجموعة من التعديلات أهمها تلك المتعلقة بتنظيم وتشكيل اللجنة الإنتخابية على المستوى الولائي في2004، إذ عدلت(المادة 88) من الأمر07/97 التي كانت تتألف من03 قضاةيعينهم وزير العدل،[2] إلى:(رئيس يعينه وزير العدل برتبة مستشار ونائب رئيس ومساعدين إثنين يعينهم الوالي من بين ناخبي الولاية، كما تعتبر أعمالها وقراراتها "إدارية" قابلة للطعن أمام الجهة القضائية) وفق ما ورد في (المادة 16)،[3] في حين عدلت (المادة82) من الأمر07/97 المتعلقة بشروط قبول قائمة المرشحين المقدمة من حزب سياسي أو القوائم الحرة في نوفمبر2007، واستبدلت (بالمادة02) التي إشترطت في إعتماد القوائم الجديدة حتى تتمكن من الترشح أن تكون معتمدة من طرف حزب سياسي أو عدة أحزاب على أن تكون هذه الأحزاب قد تحصلت على الأقل على (04 %) من الأصوات الصحيحة وذلك على الأقل في25 ولاية على الأقل أي أكثر من ½ أي (50 %+1) من عدد الولايات. ودون أن يقل هذا العدد عن2000 صوت صحيح في كل ولاية.

وإشترطت في الأحزاب التي تقدم القوائم أن تتوفر على(600) منتخب كحد أدنى في المجالس الشعبية المحلية موزعين عبر(50 %+1) من ولايات الوطن، ودون أن يقل هذا العدد عن 20 منتخب في كل ولاية، أما في حالة مشاركة حزب لأول مرة في الإنتخابات، فإنه يشترط أن يقدم على الأقل على(03%)، من توقيعات الناخبين المسجلين داخل الدئرة الإنتخابية المعنية وأن تكون هذه التوقيعات موزعة على(50 %+1) على الأقل بين بلديات الولاية، دون أن تقل عن(03 %) في كل بلدية. مع منع الناخبين من تزكية أكثر من قائمة، وإلاّ تعرض لعقوبات، ثم ترفع هذه الإستمارات إلى رئيس اللجنة الإنتخابية في الدائرة الإنتخابية الذي يتأكد من صحة التوقيعات، ثم يعد محضر يضم على عينة من الموقعين لا تقل عن (05 %).[4]

---

[1]- ناجي عبد النور، المرجع نفسه ، ص 187.

[2]- الجزائر، الأمر رقم 07/97، المرجع نفسه، المادة 88.

[3]- الجزائر، القانون العضوي رقم 01/ ر.ق.ع /م.د/ 04، المرجع نفسه، المادة 16، 2004.

[4]- الجزائر، القانون العضوي رقم08/07، المرجع نفسه، المادة 02 و03، 2007.

تعديل2007 من شأنه تقليص عدد الأحزاب الفعلية المتنافسة في الإنتخاباتENPE وبالتالي منع الأحزاب الصغيرة المجهرية، أو الأحزاب الجهوية المتمركزة في بعض الولايات فقط من حق المشاركة في الإنتخابات، إلاَّ إذا توفرت فيها الشروط المذكورة أعلاه، أي أن(عدد الأحزاب المعتدة رسمياً من طرف الإدارة ≠ عدد الأحزاب المتنافسة في الإنتخابات)، بتعبير آخر فإن تعديل شروط قبول قوائم المترشحين لـ2007، إشترطت في الأحزاب المشاركة في الإنتخابات أن تتسم بالشمولية للوطن في توزيعها الجغرافي، ولا بالجهوية، لضمان تمثيل وطني داخل المجالس التمثيلية، وبالتالي الخروج من دائرة ات الجهوية والعرقية التقليدية بين الأحزاب السياسية داخل المجالس التمثيلية، وتحفيز الإنقسامات الإيديولوجية والسياسية فقط، هذا من جهة.

من جهة أخرى، فإن هذا التعديل يحفز الأحزاب الكبيرة أو المتوسطة فقط من المشاركة في الإنتخابات، أي الأحزاب التي تتمتع بقاعدة جماهيرية واسعة وموزعة على أكثر من نصف إقليم الوطن، وبالتالي منع الأحزاب المجهرية والغير متمتعة بقاعدة جماهيرية واسعة من الدخول للمنافسة في الإنتخابات، ولعل الهدف منها هو إقصاؤها من أي شكل من أشكال المشاركة في صناعة القرار السياسي سواء على المستوى المحلي أو الوطني.

إنعكس هذا التعديل على المنظومة الحزبية بدفع الأحزاب السياسية الكبيرة والصغيرة إلى تعبئة قواعدها النضالية عبر التراب الوطني، وتسهيل شروط العضوية لتوسيع قواعدها النضالية، وتأمين أكبر قدر ممكن من المتعاطفين والناخبين مما سيضمن لهم المشاركة في الإنتخابات، وبالتالي حسم عدد الأحزاب الفعلية المتنافسة رسمياً في الإنتخابات ENPE.

وبعد إنتهاء مرحلة إعتماد القوائم وتحديد عدد القوائم والأحزاب التي سوف تشارك في الإنتخابات، وحسمها نهائياً بواسطة الآجال القانونية، تدخل الأحزاب التي تمكنت من المشاركة فعلياً في الإنتخابات للتنافس ضمن الجدول الزمني المنظم للإنتخابات، أي أن المنافسة الثانية تتطلب تيجية مغايرة من تلك المطبقة لضمان المشاركة في الإنتخابات، إذ الثانية تهدف إلى ضمان حصول على أكبر قدر ممكن من المصوتين لصالحهم، مما سيمكنهم من الحصول على أكبر قدر ممكن لقاعد في المجالس التمثيلية، وبالتالي فالمنافسة ستركز أكثر على أساس البرامج السياسية والإقتصادية والإجتماعية والتسييرية.

هذا الشكل من التنظيم الإنتخابي يحفز الأحزاب على التحالف لضمان فوزهم في الإنتخابات و إلى تعبئة جميع مواردهم البشرية وإطاراتهم لتحقيق الفوز.

في حين لم يتغير نمط الإقتراع، أو **عدد الدوائر الإنتخابية أو عدد المقاعد المخصص لكل دائرة إنتخابية.**

ذا التنظيم الإنتخابي، أعد من طرف المجلس الشعبي الوطني **للعهدة السابقة والذي تميز بفوز** جبهة التحرير الوطني بالأغلبية المطلقة، هذه من جهة، من جهة ثانية عرف النظام الحزبي خلال **العهدة الماضية** تحالف أكبر03 **ثلاثة أحزاب من بين باقي الأحزاب وهم** (HMS-RND-FLN)، في 2004 سمي**"بالتحالف الرئاسي" والذي يعتمد** على تنازل هذه الأحزاب على برامجها السياسية لتأييد بنامج رئيس الجمهورية وفي المقابل ضمان بقاءها في الحكومة للعمل معه، من خلال ضمان تحصلها **على الأغلبية** المطلقة في البرلمان، هذا التحالف يعتبر إمتداد "للإئتلاف الحكومي" **الذي تأسس** في1999 **بين أقوى الأحزاب السياسية الناشطة، مما جعلها** تضمن أن جميع الأصوات التي ستتحصل عليها تساهم في إستمرارية التحالف **مما** سيضمن لها البقاء في الحكومة، وأن تستغل ثقلها التمثيلي للموافقة على جميع مشاريع القوانين القادمة من الحكومة على المستوى التشريعي.

هذا التنظيم الإنتخابي، الذي يحفز التحالفات تزامن مع الحالف الرئاسي، وكأنه جاء ليضمن إستمرارية هذا التحالف، وليحقق له الأغلبية المطلقة في التشريعيات المقبلة، وقد يعتبر تصميم إنتخابي على مقاس أحزاب التحالف، مع ضمان بقاء نسبية التمثيل داخل البرلمان، أي (ضمان تحصل **أحزاب التحالف على الأغلبية المطلقة + مع ضمان تمثيل ضعيف لباقي الأحزاب.** ووفق نتائج **التشريعيات** لـ2007 الواردة في (**الجدول رقم**07)، فقد تحصل كل حزب على عدد من الأصوات وفق ما **هو** مبين في (**الشكل رقم**10).

الشكل رقم 11: يبين عدد الأصوات الصحيحة للأحزاب الفائزة في تشريعيات 2007:

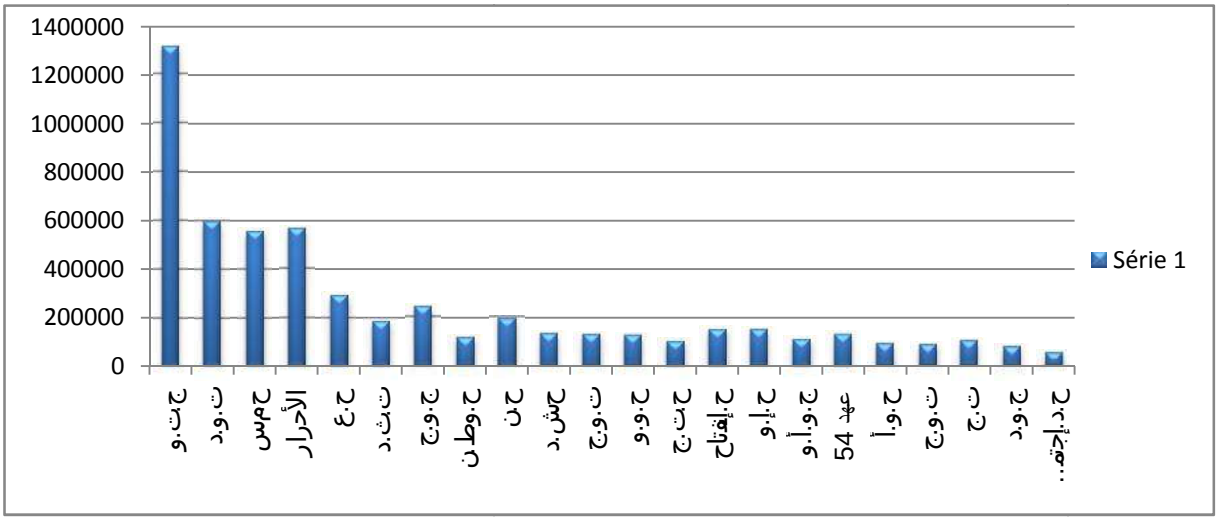

تظهر نتائج الإنتخابات التشريعية لـ2007، أن أحزاب التحالف الرئاسي تحصلت على أكبر نسبة من الأصوات الصحيحة، مما جعلها تتحصل كذلك على **الأغلبية المطلقة** من مقاعد البرلمان، **كما هو مبين** في (الشكل رقم11)، مما **سيضمن أن الحكومة القادمة ستتشكل من أحزاب التحالف الرئاسي فقط.**

والرسم البياني التالي المتمثل في "**الشكل رقم 11**"، يوضح نسبة المقاعد التي تحصل عليها كل حزب في البرلمان،كما يبين أن (64 %) من المقاعد **تحصلت عليها أحزاب التحالف الرئاسي، أي** أكثر من الأغلبية المطلقة من مقاعد البرلمان.

الشكل رقم 12: يوضح نسبة المقاعد التي تحصل عليها كل حزب في تشريعيات 2007:

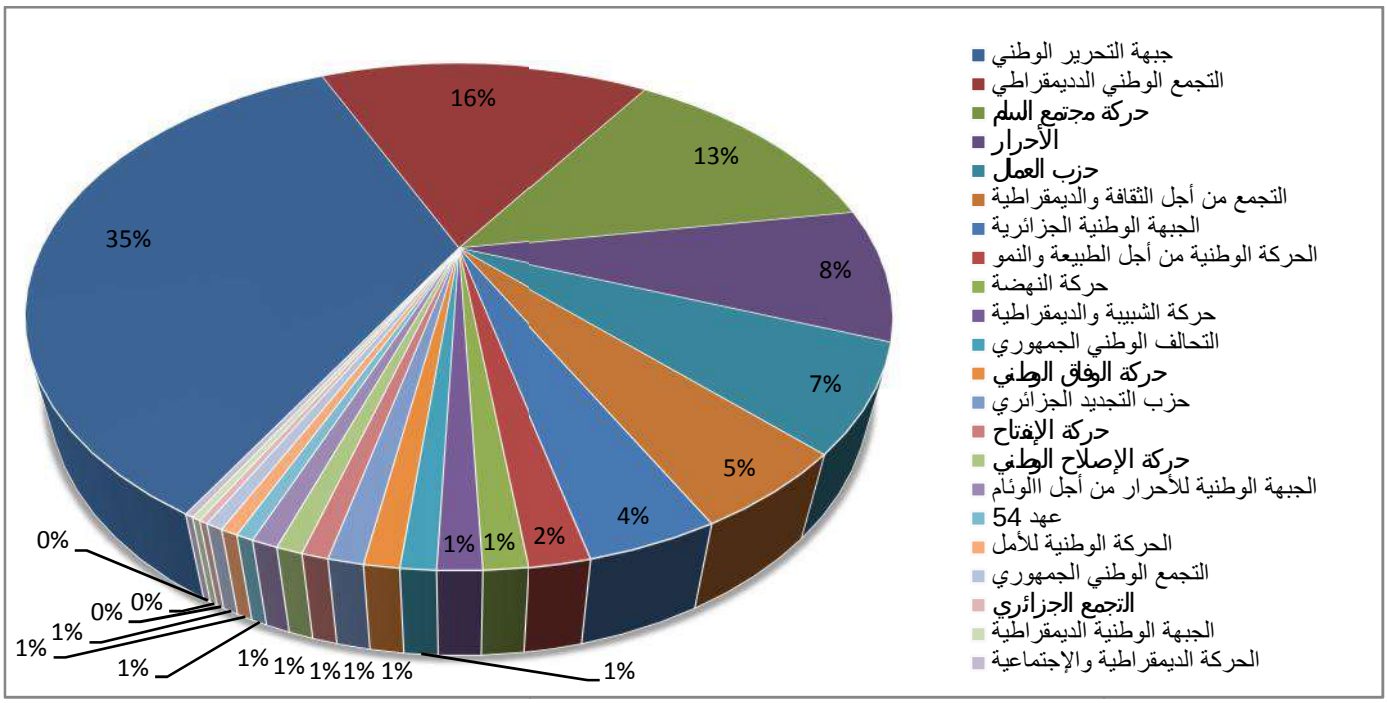

يلاحظ أن التمثيل الحزبي في البرلمان زاد نسبياً وصار أكثر إنسجاماً مع شكل النظام الإنتخابي **أو** بتعبير أدق رفع من درجة نسبية "النظام الإنتخابي"، **رغم بقاء** عدد المقاعد في البرلمان نفسه، وعدد المقاعد المخصص للدوائر الإنتخابية نفسه، كما بقي نمط الإقتراع نفسه "الإقتراع النسبي **على القائمة المغلقة بدور واحد**"، حتى المعامل الإنتخابي بقي نفسه ويحدد في كل دائرة **وفق العملية السابق ذكرها.**

في حين **مست التعديلات كذلك** "ورقة الإقتراع" إذ تم وضع الحرف الذي يبدأ به إسم كل **حزب،**(ض)،(ص)،(ح)،(ج) الهدف منها تشتيت أصوات الناخبين وتشتيت إنتباههم، أي عكس **ما يصوتون على** الأحزاب التي يرغبون في التصويت عليهم داخل مكاتب الإقتراع التي ليس لهم الحق أن يمضوا فيها أكثر من الوقت اللازم لوضع ورقة كل حزب داخل الظرف ووضع الظرف في الصندوق ثم الخروخ، سيركزون فقط لفهم كل ورقة إلى أي حزب تشير، في اللحظة التي يجب عليهم أن يركزوا في غير ذلك. **وفق ملاحظة أبداها** "ناصر جابي"**هذا من جهة، من جهة ثانية**، عرفت هذه الإنتخابات مشاركة واسعة للأحزاب السياسية، مما جعل بعض الأحزاب الصغيرة تستفيد من تشابه حروفها أو أرقامها مع أحزاب أكبر، إذ لم يعد يفرق الناخبين بينها.[1] هذا التعديل التقني الصغير ساهم في بعثرة إنتباه الناخبين، سواء أكانوا متعلمين أو أميين.

فقد عرفت تشريعيات2007 **مشاركة ضعيفة للناخبين، إذ** بلغ عدد **المصوتون**6.69291 وبلغ **عدد الأصوات الصحيحة** 5.727.827 من أصل الناخبون المسجلون في القوائم الإنتخابية المقدر بـ18.761084 أي أن نسبة المشاركة كانت بحوالي35,67 %،[2] في حين كانت نسبة المشاركة في **الإنتخابات** السابقة حوالي46,17 % وبعدد أصوات المعبر عنها7.420.867 مما يعني أنه **على الأقل** (02 مليون) **ناخب إمتنعوا عن التصويت**، وأن نسبة المشاركة تراجعت بـ 10 % **على الأقل.**[3]

يقول"ناصر جابي":"أن تراجع نسبة المشاركة في الإنتخابات التشريعية لـ2007 **عكست ضعف التجنيد** في مختلف المستويات التي تقوم به الأحزاب السياسية في الجزائر، رغم ما جندته العملية من فئات إجتماعية جديدة تهتم بالعملية الإنتخابية، ومن مستواها في هذه الإنتخابات".[4]

---

[1]- ناصر جابي، المرجع نفسه، في التهميش، بتصرف، ص 94.

[2]- الجزائر، إعلان رقم 03/إ.م.د/07، المرجع نفسه، 2007.

[3]- الجزائر، إعلان رقم 01/إ.م.د/02، المرجع نفسه، 2002.

[4]- ناصر جابي، المرجع نفسه، ص 114.

يرجع إرتفاع درجة نسبية النتائج الإنتخابية في البرلمان إلى: **المشاركة القوية للأحزاب** السياسية في **الإنتخابات، بإستثناء**"جبهة القوى الإشتراكية" التي رفضت المشاركة فيها، وهذا الإرتفاع راجع إلى التعديلات التي أدخلت على شروط المشاركة والتي جعلت الأحزاب السياسية تتجند وتعبئ قواها للمشاركة بجميع قواها من أجل ضمان تمثيلها في البرلمان.

أنتجت تشريعيات2007 نظام حزبي تعددي مفرط ومغلق بواسطة تحالف رئاسي، بواسطة تحالف رئاسي يمثل الأغلبية البرلمانية، **وبشكل الحكومة على الدوام.**

وبالتالي فالنظام الحزبي **تشكل** نتيجة تحالف إستراتيجي حسم نتائج الإنتخابات لصالحه مسبقاً، **ليأخذ شكل التعددية الحزبية المفرطة والمغلقة** من خلال أغلبية برلمانية تحتكر تشكيل الحكومة **والمشاركة** فيها.

المطلب الثالث: أثر المنظومة الإنتخابية في الجزائر على النظام الحزبي بعد إصلاح المنظومة الإنتخابية سنة 2011:

كانت الإصلاحات السياسية سنة 2011 بمبادرة من السلطة، نتيجة أحداث إقليمية أسقطت عدة أنظمة حاكمة عربية، وأدت إلى تعديل المنظومة الإنتخابية والحزبية، من خلال إصدار القانون **العضوي رقم** 01/12 المؤرخ في12**جانفي**2012 **المتعلق بنظام الإنتخابات. وتنظيم إنتخابات تشريعية** في يوم الخميس10 **ماي** 2012.[1] **كما إعتمدت عدة أحزاب جديدة شاركت** لأول مرة في الحياة **السياسية.**

أهم تعديل إشتمل عليه قانون الإنتخاب لـ 2012 تمثل في تعيين قضاة على رأس اللجان **الإنتخابية على المستوى المحلي**(اللجنة الإنتخابية البلدية، تتألف من قاض رئيس ونائب رئيس ومساعدين يعينهم الوالي، في **حين تتألف اللجنة الإنتخابية الولائية من**03 **قضاة يعينهم وزير العدل من بينهم رئيس برتبة مستشار)، هذا التعديل هو** عودة إلى الشكل التي نظمت به لجنة مراقبة **الإنتخابات سنة** 1997، **والذي تألف من**03 قضاة.

كما إشتمل التعديل على تحديد الدوائر الإنتخابية بالنسبة لإنتخابات المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة، في الحدود الإقليمية للولاية، كما تم توسيع عدد مقاعد البرلمان إلى حوالي462 **مقعد،** عوض389 مقعد، أي تم إضافة 73 مقعد، موزعة بين مختلف الدوائر الإنتخابية للوطن.

---

[1]- **الجزائر، القانون العضوي رقم** 01/12 المؤرخ في 12 **جانفي** 2012 **المتعلق بقانون الإنتخابات، الجريدة** الرسمية، **العدد الأول،** 2012.

في حين بقيت نفس القواعد المعتمدة لإحتساب المعامل الإنتخابي (المعامل الإنتخابي= **عدد الأصوات الصحيحة لكل دائرة إنتخابية على/** عدد المقاعد المتنافس عليها في الدائرة الإنتخابية - أصوات كل حزب لم يتمكن من الحصول على(5 %) **من أصوات** الصحيحة المعبر عنها)، في الأمر **رقم** 01/12 المؤرخ في13 فبراير2012،[1] وبقي نفس نمط الإقتراع الذي **حدد بموجب هذا القانون**"بالإقتراع النسبي على القائمة المغلقة **بدور واحد" بالنسبة للمجالس الشعبية المحلية (البلدية والولائية)**، والمجلس الشعبي الوطني.

توزع المقاعد وفق هذا القانون الجديد بالتناسب وعدد الأصوات التي تحصلت عليها كل قائمة في التوزيع الأولي، أما المقاعد التي **تبقى شاغرة فتوزع وفق قاعدة "الباقي الأقوى".**

تنظيم المنظومة الإنتخابية بهذا الشكل يجعل المنافسة الحزبية حرة، **ولا يقيدها** بشروط محددة، وبالتالي فإن (عدد الأحزاب المعتمد رسمياً من الإدارة = ENPE أي الأحزاب الفعلية المشاركة في **الإنتخابات)، من شأن إلغاء** قيد التواجد في أكثر من(50% + 1)، **من الدوائر الإنتخابية للوطن** إلى يع نسبة المشاركة الحزبية وتشجيع الأحزاب الاجهرية والأحزاب الجديدة إلى تعبئة كامل قواها البشرية وإطاراتها من أجل أن تمثل في البرلمان، **هذا من جهة.**

من جهة ثانية، فإن الإبقاء على نمط الإقتراع النسبي بالقائمة المغلقة من شأنه أن يؤدي إلى **حالة تعادل بين نسبة المشاركة الحزبية ونسبة التمثيل** البرلماني (ENPP ≤ ENPE)، **لعدم وجود شروط مانعة الأحزاب من** الدخول في المنافسة **الإنتخابية.**

يعتبر الهدف من هذا الإتزان هو محاولة التعرف على القوة الحقيقية لكل حزب في (**المنافسة** الإنتخابية وفي التمثيل في البرلمان)، **وهو ما أضفى على الساحة التنافسية للأحزاب خلال الحملة** الإنتخابية نوع من اللبرالية والعدالة في التنافس، غير أن بعض مظاهر الفساد بقيت مثل ظاهرة دفع المال من أجل إحتلال الرتبة الأولى على القائمة، ثانياً ظاهرة شراء الأصوات، هذه السلوكات ترجع إلى مستوى الثقافة السياسية، وإلى مدى شفافية التنظيم الداخلي للأحزاب، **مما جعل عدة ملابسات** وسلوكات غير مؤسسية **(فردية)** والمتعلقة بظاهرة الفساد في المشاركة السياسية على العموم بمختلف أشكالها إلى **تشويه التصويت الحقيقي للناخبين.**

من ناحية أخرى أدى إشراك القضاء في مراقبة الإنتخابات من خلال المشاركة في اللجان المراقبة إلى رفع نسبة ثقة الناخبين، وبالتالي إلى رفع نسبة التصويت من النسبة المسجلة في تشريعيات 2007، التي سجلت فيها نسبة35,67 % في حين سجلت نسبة المشاركة في2012 بـ 43,14 % مما جعلها

[1]- **الجزائر، الأمر رقم** 01/12 المؤرخ في13 فبراير 2012 **المحدد الدوائر الإنتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في إنتخابات البرلمان**، الجريدة الرسمية، العدد 08، 2012.

ر شرعية من سابقاتها، ويرجع هذا التصميم العادل إلى أزمة الثقة التي حركة الشارع في معظم البلدان العربية والتي دفعت السلطة خلال تعديلها لقانون الإنتخاب إلى الميول نحو العدالة والحياد لتجنب أي تهديد لشرعية المؤسسات التمثيلية، والحكومة، وتجنب إنفجار الشارع على مثلما وقع في بعض البلدان المجاورة.

لكن مع ذلك عرف التصميم بعض مواضع الإختلال، أولا: على مستوى لجنة مراقبة الإنتخاب، فرغم تولي القضاء مهمة الرقابة والفصل في النزاعات التي تطعن في نزاهة النتائج إلاَّ أنها كانت قاصرة على ضمان النزاهة، إذ إقتصر دورها على التعاون مع الإدارة في تنظيم الإنتخابات وتقديم المشاورة للجهات المسؤولة عن التنظيم فقط، وهو ما جعلها تعجز على ضمان حياد الإدارة تفتقد لسلطة تفرض بموجبها قراراتها أو ملاحظاتها حول أي مخالفة قد تسجل في مراكز التصويت، ويعتبر هذا القصور منطقي، مادام القضاء غير مستقل كسلطة عن باقي السلطات، ومادام هناك وزارة عدل تتحكم في المنظومة القضائية، وتدرجها ضمن سياسة عامة قضائية حكومية وتتحكم في عدد لقضاة على المستوى الوطني، وتتحكم في مسارهم الوظيفي، فإنها تعتبر جزء من السلطة التنفيذية، وجه من أوجه الإدارة.

فقد بينت نتائج الإنتخابات التشريعية لـ2012، من خلال نسبة الأصوات التي تحصلت عليها الأحزاب السياسية، أنه على الرغم من العدد الكبير للأحزاب الجديدة المعتمدة، وعلى الرغم من ديناميكية التي تميز بها عدد الأحزاب وسلوك الناخبين والإنفتاح المتحرر من القيود سواء في إعتماد الأحزب أو في تحرير المنظومة الإنتخابية من أي نوع من القيود مما جعل درجة نسبية التمثيل ترتفع كما سيتجلى ذلك على "الدائرة النسبية"، وعلى الرغم من المنافسة الإنتخابية العادلة بين الأحزاب والتي عكست القوة الفعلية لكل حزب في المنافسة الإنتخابية، ومن خلال التمثيل في البرلمان، إلاَّ أن "جبهة التحرير الوطني" تحصلت على الأغلبية المطلقة في البرلمان، في حين تحصلت بقية الأحزاب على رغم من قوتها المتقاربة أو حتى المماثلة للجبهة إلاَّ أنها تحصلت على أقل بكثير من عدد الأصوات والمقاعد، علماً أن نمط الإقتراع هو "الإقتراع النسبي" على القائمة المغلقة.

الشكل رقم13: يبين التفاوت بين عدد الأصوات الصحيحة للأحزاب الفائزة في تشريعيات 2012:

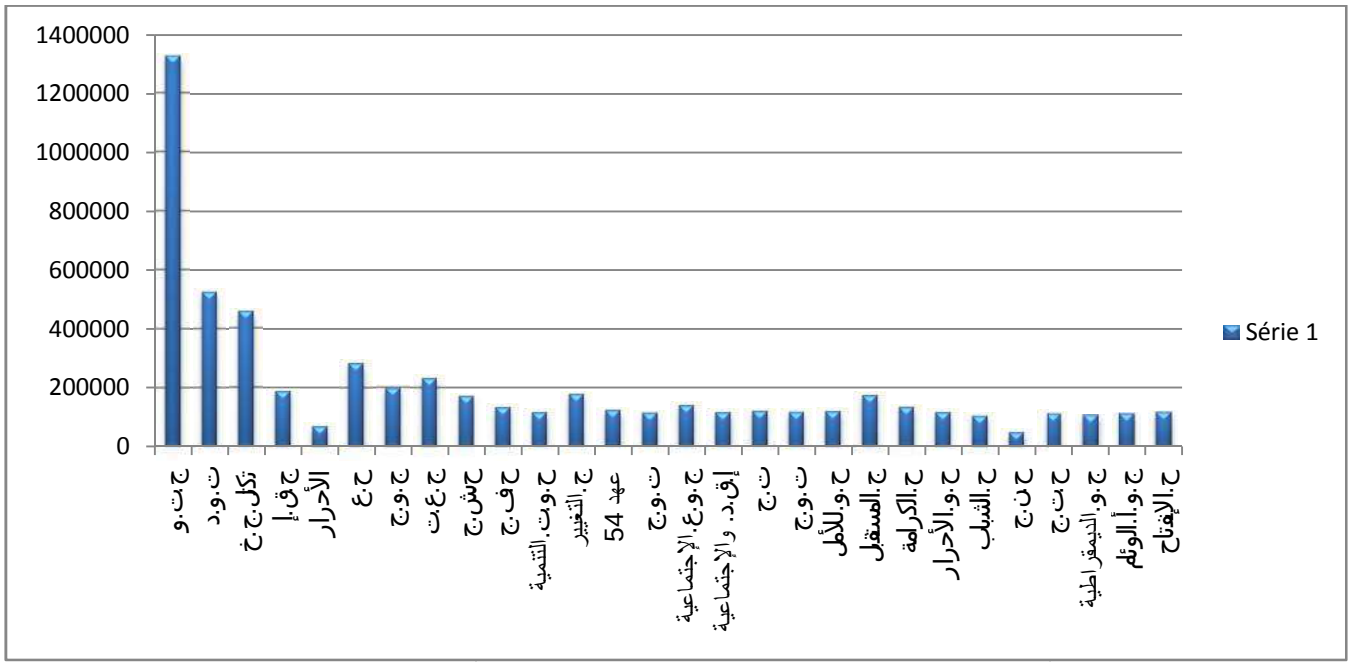

يتبين من النتائج أن 28 حزب تمكن من الحصول على المعامل الإنتخابي وأن يمثل في البرلمان، **وفق** النتائج الواردة في (**الجدول رقم**07) ومن بينها أحزاب صغيرة لم يكن ليسمح لها بالمشاركة في ظل شروط دخول المنافسة في تشريعيات2007 مما جعل التمثيل في البرلمان أكثر نسبية من السابق، وفي **نفس الوقت يبين أن**"جبهة التحرير الوطني" تحصلت وحدها على نسبة من الأصوات أكبر بكثير **من** باقي الأحزاب، في حين أن تحصل "**تكتل الجزائر الخضراء**"، التي تجمع بين03 **أحزاب ذات توجه إسلامي**(حركة مجتمع السلم، حركة النهضة، حركة الإصلاح) في تحالف إنتخابي، عن أقل من **الأصوات من**"التجمع الوطني الديمقراطي"وبأقل بكثير من ضعف عدد الأصوات التي تحصلت "**عليها** جبهة التحرير الوطني"**حدها**.

كما تعبر هذه النتائج على حصول أحزاب التحالف الرئاسي التي تضم (جبهة الحرير الوطني، والتجمع الوطني الديمقراطي) على الأغلبية المطلقة بعد إنسحاب حركة مجتمع السلم من التحالف، لتكوين تحالف آخر، وهو ما يجعل أحزاب التحالف تبقى في السلطة، في حين تبقى أحزاب باقي أحزاب على إختلاف قاعدتها الإنتخابية والجماهيرية خارج السلطة، بتمثيلها أقلية في البرلمان، 26 حزب سياسي يمثل أقلية في البرلمان، في حين يمثل حزبي 02 السلطة الأغلبية المطلقة في البرلمان.

هذه النتائج دفعت بالمتتبعين إلى إعادة النظر في مدى عدالة المنظومة الإنتخابية وفي التصميم الإنتخابي.

لقد كان التصميم الإنتخابي لتشريعيات2012، عادل وغير متحيز، لكن ما أنتج هذه النتائج راجع إلى عاملين، الأول: هو الإنفتاح على طريقة 1989 **من خلال إعتماد أحزاب سياسية من دون شروط مسبقة ومن** دون معايير مدروسة، مما أضفى على الساحة السياسية حالة ديناميكية فيما يتعلق بالتعبئة الجماهيرية، لتأمين أكبر عدد ممكن من الناخبين، ثانياً: أدت هذه التعبئة وحالة التشرذم للمنظومة الحزبية إلى تشتيت إنتباه الجماهير عموماً والناخبين على وجه الخصوص بلغ عدد الأحزاب بين الجديدة والتي كانت **موجودة (65 حزب) وبتعدد الأسماء** الأحزاب إلى درجة دفعت الناخبين إلى ب التفكير في إسم الأحزاب، وفي قادتهم وتوجههم السياسي، بل أكثر من ذلك أدت هذه الحالة بالأحزاب الجديدة إلى عدم معرفة أي برنامج سياسي يجب إعتماده، وأي شعار سيدفع بالناخبين إلى التعاطف مع هذه الأحزاب خاصة الجديدة منها، ويعتبر هذا العامل الأساسي الذي دفع بالناخبين إلى سلك السلوك العقلاني، إذ وفق الأنموذج العقلاني في تفسير سلوك الناخبين، يقوم الناخبين بعملية **المفاضلة بين الأحزاب السياسية مثلما يفاضل المستهلك بين السلع** التجارية في السوق، مما دفع بأغلبيتهم إلى تفضيل التصويت على الأحزاب الكبيرة لأنه يعرفها ويعرف توجهها السياسي أكثر من الأحزاب الصغيرة المشاركة لأول مرة في الإنتخابات، وهو كذلك ما يفسر أن رغم رغبة الناخبين في التغيير إلاّ أن أغلبيتم فضلوا منح أصواتهم إلى أحزاب كبيرة في السلطة من منحها لأحزاب جديدة أو صغيرة ضعيفة البنية التنظيمية.

وبالتالي في هذه الإنتخابات، عرف التصميم الإنتخابي حياد وعدالة أكثر من الإنتخابات السابقة إذ منحت لجميع الأحزاب نقس فرص المشاركة والمنافسة، في حين عرفت الأحزاب الكبيرة **أين وكيف** تتموقع، بينما راحت الأحزاب الصغيرة ضحية التشرذم، وعوض **أن تشتت الأصوات بين** الأحزاب، منحت إلى الأحزاب الكبيرة. مما جعل النتائج تتنافى مع نمط الإقتراع النسبي على القائمة **القائمة المغلقة، والشكل رقم14**، في الصفحة الموالية **يوضح أن أغلبية المقاعد** في البرلمان **كانت من** نصيب حزبي التحالف الرئاسي اللذان إحتكرا المنافسة الحزبية لحسم النتائج مسبقاً رغم عدالة التصميم الإنتخابي.**لكن هل يعد هذا غشاً، أو إستغلال** للفرص دون مخالفة القواعد المؤسسية ؟، وبالتالي قد يعتبر إنتقال من الغش **"كمخالفة للقانون"**، إلى الغش كأسلوب ذكي في التنظيم **والتموقع السياسي.**

الشكل رقم 14: يوضح نسبة المقاعد التي تحصل عليها **كل حزب** سياسي في البرلمان بناءاً على **عدد الأصوات** الصحيحة المبينة في **(الجدول رقم07) و(الشكل رقم 13).**

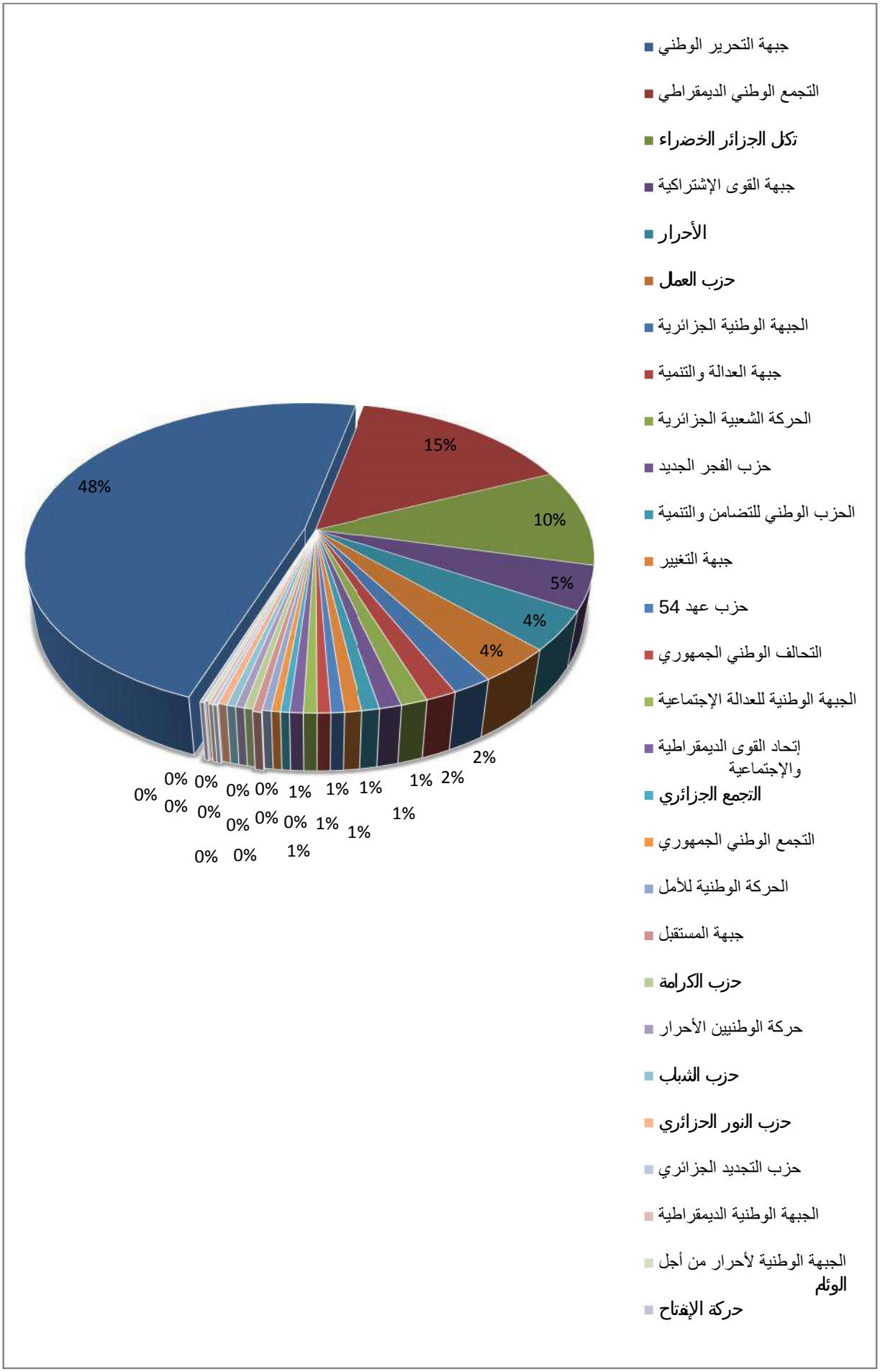
48%
15%
10%
5%
4%
4%
2%
1%
1%
1%
1%
1%
1%
1%
1%
0%
0%
0%
0%
0%
0%
0%
0%
0%
0%
0%
0%
0%
0%
جبهة التحرير الوطني
التجمع الوطني الديمقراطي
تكتل الجزائر الخضراء
جبهة القوى الإشتراكية
الأحرار
حزب العمال
الجبهة الوطنية الجزائرية
جبهة العدالة والتنمية
الحركة الشعبية الجزائرية
حزب الفجر الجديد
الحزب الوطني للتضامن والتنمية
جبهة التغيير
حزب عهد 54
التحالف الوطني الجمهوري
الجبهة الوطنية للعدالة الإجتماعية
إتحاد القوى الديمقراطية والإجتماعية
التجمع الجزائري
التجمع الوطني الجمهوري
الحركة الوطنية للأمل
جبهة المستقبل
حزب الكرامة
حركة الوطنيين الأحرار
حزب الشباب
حزب النور الجزائري
حزب التجديد الجزائري
الجبهة الوطنية الديمقراطية
الجبهة الوطنية لأحرار من أجل الوئام
حركة الإفتتاح

نتـائـج الـفـصـل الـثـالـث:

أولاً: النظام الإنتخابي الجزائري، ليس محصلة نقاشات حزبية ومفاوضات ومساومات مما يجعلها تراعي العدالة في المنافسة وفي التمثيل، وإنما يعبر عن سلسلة من الإصلاحات السياسية المتتالية، التي ـرت بها السلطة وتولى تشريعها الأحزاب في الحكومة وفي البرلمان، دون إشراك باقي الأحزاب السياسية، مما يجعلها متحيزة وغير مطابقة والمعايير الدولية المنصوح أخذها بعين الإعتبار عند إعتماد نظام إنتخابي، ولاسيما بالنسبة للدول التي تمر بمرحلة إنتقالية نحو الإنفتاح للتعددية السياسية، وما ينجر عنها من إضطرابات سياسية تزعزع إستقرار المؤسسات.

ثانياً: يعتبر نمط الإقتراع الفردي بالأغلبية بدورين + دوائر إنتخابية فردية + تمركز الإسلاميين في الدوائر الحضرية هو الذي أدى بالجبهة الإسلامية إلى الحصول على الأغلبية المطلقة في الدور الأول، في الإنتخابات التشريعية لـ1991، وبحصول جبهة التحرير الوطني على أقل عدد من المقاعد بالرغم من حصولها على ثاني أكبر عدد من الأصوات بعد الجبهة الإسلامية وهذا راجع إلى عاملين: **أولاً**: قوة مشاركة الإسلاميين في الدوائر الحضرية، مقابل ضعف تصويت ناخبي جبهة التحرير في الدوائر الريفية عكس ما خططت له جبهة التحرير الوطني. **ثانياً**: إلى الآثار المشوهة لنمط الإقتراع بالأغلبية، التي تجعل المترشح المتحصل على الأغلبية من الأصوات بفوز بعدد أكبر منه من المقاعد، في حين الحزب المتحصل على ثاني أكبر عدد من الأصوات يفوز أقل بكثير من عدد المقاعد مقارنة بأصواته.

ثالثاً: أدى نمط الإقتراع النسبي على القائمة المغلقة بدور واحد + دوائر إنتخابية كبيرة + إعتماد المعامل الإنتخابي للحصول على مقعد01+ قاعدة الباقي الأقوى في توزيع المقاعد الشاغرة ⇐ "التعددية المعتدلة داخل البرلمان مع وجود حزب مهيمن" لتحفيزه"الأحزاب الكبيرة" و"الأحزاب الجهوية" بالحصول على أكبر عدد من المقاعد، على حساب لأحزاب الجهرية لأنه يتطلب من الأحزاب التواجد بقوة في عدد كبير من الدوائر، يمكن تفسير نشأة حزب مهيمن عن طريق التحالفات الإنتخابية بين "التجمع الوطني الديمقراطي"و"حركة مجتمع السلم"، لضمان الفوز بالأغلبية في البرلمان.على حساب جبهة التحرير الوطني المتحصلة على المرتبة03 الثالثة في الإنتخابات التشريعية1997.

رابعاً: يعتبر نمط الإقتراع النسبي على القائمة المغلقة بدور واحد+ **قاعدة الباقي الأقوى**+ **دوائر** إنتخابية كبيرة+ مقاطعة الأحزاب الجهوية للإنتخابات في2002+ **إمتناع مؤيدي الأحزاب المقاطعة عن التصويت**+ تحالف مغلق بين الكتلة الوطنية وحركة مجتمع السلم **هو الذي** أدى إلى حصول أكبر حزب في الكتلة الوطنية **وباقي أحزاب التحالف** على الأغلبية المطلقة في الإنتخابات التشريعية لـ 2002.

خامساً: أدى الإقتراع النسبي على القائمة المغلقة بدور واحد + **دوائر** إنتخابية كبيرة + **قاعدة الباقي الأقوى** + إشتراط في القوائم الحزبية للدخول في المنافسة الإنتخابية على الأقل على(04 %) **من** الأصوات الصحيحة في(50 %+1) من الدوائر الإنتخابية على المستوى الوطني دون أن يقل هذا **العدد عن**2000 صوت صحيح في كل دائرة + تحالف ثلاثة 03 أكبر أحزاب تحت شعار التحالف **الرئاسي + تعديل** "ورقة الإقتراع" **بوضع الحرف الذي يبدأ به إسم كل حزب، ورقم = إقصاء الأحزاب** المجهرية من المنافسة الإنتخابية + تشجيع التحالفات الإنتخابية لضمان التمثيل في البرلمان + **إنتاج** ⇐ مما أنتج نظام حزبي تعددي مفرط ومغلق بواسطة تحالف رئاسي داخل البرلمان، **وبشكل الحكومة على الدوام في تشريعيات**2007.

سادساً: أدى نمط الإقتراع النسبي بالقائمة المغلقة + **قاعدة الباقي الأقوى** + فتح مجال المنافسة **الإنتخابية لجميع الأحزاب** (56 حزب) **دون أي قيد** + إعتماد المعامل الإنتخابي في توزيع المقاعد ⇐ إلى، **أولاً:** إرتفاع درجة النسبية في التمثيل البرلماني، **ثانياً:** توجه الناخبين إلى التصويت على الأحزاب الكبيرة المعروفة أكثر من **الأحزاب الجديدة** المجهرية أو الجهوية.

وبالتالي تشرذم النظام الحزبي هو الذي حسم نتائج الإنتخابات مسبقاً لصالح الأحزاب الكبيرة.

الـخـــــاتـــــمـــة

هذه المذكرة تحاول الإجابة على إشكالية محددة تتمثل في أثر **التصميم المؤسسي للنظام** الإنتخابي في الجزائر **على طبيعة** النظام الحزبي، والمؤسسات التمثيلية المنبثقة عنها ؟، وفقاً للمتغيرات الأساسية للمنظومة الإنتخابية من نمط الإقتراع **ونمط توزيع المقاعد، وحجم الدائرة إنتخابية وعدد** المقاعد المخصص لكل دائرة، بالإضافة إلى دور القواعد المؤسسية في تضييق أو توسيع من شروط المشاركة والمنافسة ومن فرص الفوز بأكبر عدد من المقاعد.

وللتذكير كذلك **بالفرضيات** المطروحة على هذه الإشكالية، فقد إفترضت ثلاثة 03 **فرضيات:**

الفرضية الأولى: إفترضت أن **ربما** القواعد المؤسسية هي السبب من وراء نتائج الإنتخابات وبالتالي من وراء حالة النظام الحزبي داخل المؤسسات المنتخبة.

في حين تفترض الفرضية الثانية: **أن** ا أن هناك أحزاب تنشأ نتيجة إنقسامات داخل المجتمع وأخرى لتمثل مصالح فئوية معينة **فربما تكون العوامل الاجتماعية هي العوامل المحدد لنوع النظام** الحزبي، من خلال عدد الأحزاب، وتوجهاتها، وبالتالي المجتمع هو العامل الفعلي المنتج لهذه المؤسسات **التمثيلية.**

أما الفرضية الثالثة: فقد إفترضت، أن النظام الحزبي يتحدد وفق عوامل ذاتية لها علاقة ة الحزبية وبالتحالفات، وبقوتها مما يجعل نوع النظام الحزبي يتحدد بإستقلالية عن باقي المنظومات بالرغم من علاقته الوثيقة بهم، أي ربما النظام الحزبي تحدده عوامل خاصة به ولا علاقة لها لا بالمجتمع ولا **بالمؤسسة الإنتخابية.** وبعد البحث والدراسة توصلت للنتائج التالية:

أولا: على الرغم من كون الإنتخاب نتيجة لإنتقال سلطة الملوك إلى الجماهير، وتحول في نمط الصراع على السلطة من السلمي إلى العنيف، فإنه في وقتنا الحالي **هو أسلوب مصادقة على الخيارات** التي يتيحها النظام الحاكم في السوق السياسي، أكثر منه أداة للغيير والتأثير في نمط السلطة وإتخاد **القرار.**

ثانيا: صحيح النظام الإنتخابي من خلال أجزائه وعلاقتها ببعضها البعض يحدد **طبيعة المنافسة الإنتخابية للأحزاب وشكل النظام الحزبي لكن** فقط داخل المجالس التمثيلية، مما يرجح الفرضية الأولى، في حين **عدد الأحزاب**، وقوتها النسبية، وتحالفاتها الإنتخابية والإستراتيجية، تحدد درجة إستقطاب النظام الحزبي وعلاقتها التنافسية مما يجعل للفرضية الثالثة نصيب من الصحة، في حين عدد الرسمي **للأحزاب داخل** لمجتمع تتحكم فيه عوامل أخرى، كالتصدعات الإجتماعية، ومختلف خطوط نسام داخل المجتمع، والقواعد المؤسسية التي تحدد شروط إعتماد الأحزاب وشروط المشاركة في **الإنتخابات وشروط الفوز بالمقاعد**، وبالتالي فتصميم النظام الإنتخابي يساهم جزئياً فقط في شكل النظام الحزبي من خلال المجالس التمثيلية، في **حين** تبقى متغيرات أخرى تتحكم في **المنظومة الحزبية**

بنسب متفاوتة، كما تؤثر على المنظومة الإنتخابية، مثل التنوع الثقافي أو الطائفي، والتوزيع الجغرافي للسكان.

ثالثا: الأحزاب السياسية في الجزائر، تنقسم بين أحزاب ذات نشأة داخلية مثل "التجمع الوطني الديمقراطي"، وأحزاب ذات نشأة خارجية مثل جبهة التحرير الوطني، أو أحزاب أخرى هي ذات نشأة خارجية كذلك لكنها تعكس تصدعات ثقافية مثل:"جبهة القوى الإشتراكية"، أو دينية مثل الأحزاب ذات التوجه الإسلامي.

رابعا: النظام الإنتخابي الجز هو عبارة عن سلسلة من الإصلاحات التي بادرت بها الأحزاب الموجودة في السلطة بإنفراد و لمى إختلاف الظروف التي دفعتها للمبادرة بهذه الإصلاحات، فإنها أنتجت مجالس تمثيلية تعددية مع حزب مهيمن على أغلبية المقاعد.

إضافة على النتائج السابقة فإن هناك نتائج إستقرائية تم إستخلاصها من دراسة الحالة الجزائرية.

خامسا: بعكس الإعتقاد السائد بأن التعدد المفرط للأحزاب السياسية إلى درجة التشرذم يؤدي إلى تشتت الأصوات، فإنه على العكس من ذلك، يدفع بالناخبين إلى تركيز أصواتهم والتصويت على الأحزاب الكبيرة مما ينتج أ حزاب مهيمنة في المجالس التمثيلية.

سادسا: الأحزاب في السلطة لها القدرة على التحكم في القواعد المؤسسية، مما يجعلها تشرع قوانين وقواعد تضمن لها مصالحها، وتضمن لها البقاء في السلطة، وعليه نستنتج أن النظام الإنتخابي التي تنفرد أحزاب السلطة بتصميمه أو تصميم عناصره دون إشراك باقي القوى السياسية، ينتج دوماً نظام الحزب المهيمن داخل المجالس التشريعية المحلية أو في الغرفة السفلى للبرلمان، وبالتالي يشوه الوزن الإنتخابي الحقيقي للأحزاب.

هذه النتائج تبين أن النظام الحزبي والنظام الإنتخابي في الجزائر، لازال يعاني عدة ملابسات نتيجة عدم معرفة الفاعلين والظروف المؤسسية التي أنتجت هذا النظام الحزبي والإنتخابي، ولهذا فإن آفاق الدراسة يمكن أن تتوجه إلى دراسة، **أولا:** في النظام الإنتخابي الجزائري، فإن آفاق الدراسة تتمثل في دراسة الفاعلين الرسميين الذين يتولون مهمة تصميم النظام الإنتخابي، والمنطلقات الإستراتيجية المؤسسية التي تتولى تحديد القواعد الإنتخابية.**ثانيا:** من حيث النظام الحزبي الجزائري فإن آفاق الدراسة، يمكن أن تتجه إلى: أ- دراسة البنية الداخلية التنظيمية للأحزاب في الجزائر، نظراً للبس التي لازال يكتسيها. وربما كان دوفرجي محق حين قال:" أن الديمقراطية ليست مهددة بعدد الأحزاب السياسية وإنما بالبنية الداخلية لهذه الأحزاب". ب- التوزيع الجغرافي للأحزاب الوطنية والجهوية بهدف التعرف أكثر على الخريطة الحزبية، وعلى القاعدة الجماهيرية للأحزاب داخل كل دائرة إنتخابية لتحديد قوة كل حزب.

قـــائـمـــة المـراجـــــع

الكتب والمؤلفات العامة:

أولاً: باللغة العربية:

1)- الأنصاري محمد جمال إبن **منظور. لسان العرب**. القاهرة: دار المعارف. الطبعة الثالثة.1997.

2)- الأنصاري محمد جمال إبن منظور. **لسان العرب**. الجزء الثاني. القاهرة: الدار المصرية للتأليف والترجمة. دون تاريخ نشر.

3)- أحمد مختار عمر. **بمساعدة فريق عمل. معجم اللغة العربية المعاصر.ج1. ط1. القاهرة:** عالم الكتاب للنشر وتوزيع والطباعة. 2008.

4)- أحمد محمود ربيع . **وآخرون. موسوعة العلوم السياسية** . ج 2 . الكويت: جامعة الكويت .1994.

5)- القرام ابتسام. **المصطلحات القانونية في التشريع الجزائري. باللغتين العربية والفرنسية. الجزائر.** البليدة: قصر الكتاب. 1998.

6)- الكيلاني عبد الوهاب. **وآخرون. الموسوعة السياسية. الجزء الأول.** الطبعة الأولى. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر. .1985

7)- الكيالي عبد الوهاب. **وآخرون. موسوعة السياسة. الجزء** السادس. الطبعة الأولى. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر. 1985.

8)- **إدريس سهيل.** جبّور عبد النور. **المنهل. قاموس فرنسي عربي**. الطبعة الحادية عشر. الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب. 1990.

9)- **بن هادية علي. وآخرون. القاموس الجديد للطلاب**. معجم عربي مدرسي ألفبائي. **الجزائر:** المؤسسة الوطنية للكتاب. ط 7. 1991.

10)- **نويهض عادل. معجم أعلام الجزائر. من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر.ط 2. لبنان:** مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر. 198.

11)- أبو القاسم سعد الله. **الحركة الوطنية الجزائرية** 1900- 1930.ج 2. ط 4. بيروت: دار الغرب الإسلامي.1992.

12)- أحمد **حسن عبد المنعم. أصول البحث العلمي. الجزء الأول.** الطبعة الأولى. **القاهرة: المكتبة الأكاديمية.** 1996.

13)- أحمد محيو. **محاضرات في المؤسسات الإدارية.** ترجمة. محمد عرب صاصيلا. **ط6. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.** 2006.

14)- أكرم محمد الأحمر. **الجغرافيا السياسية. دمشق: منشورات جامعة دمشق.** 2010.

15)- **الأمين شريط. خصائص التطور التنظيمي في الجزائر.** أطروحة دكتوراه.**كلية الحقوق والعلوم السياسية. جامعة منتوري - قسنطينة -.** 1990.

16)- الزبيري العربي. **تاريخ الجزائر المعاصر.ج 1. الجزائر:** إتحاد الكتاب العرب.1999.

17)- **السويدان طارق.** الرفاعي نجيب.**الإبداع والتفكير الإبتكاري. الكويت: شركة الإبداع الخليجي.** 1994.

18)- السويدي محمد. **علم الاجتماع السياسي. ميدانه و قضاياه.** الطبعة الأولى. **الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.** 1990.

19)- الصيداوي رياض.**صراعات النخبة السياسية والعسكرية في الجزائر. الجيش. والدولة.** بيروت: **المؤسسة العربية للدراسات والنشر.** 2000.

20)- العزي سويم محمد. **دراسات في علم السياسة.** الطبعة الأولى. **عمان: اثراء للنشر والتوزيع.** 2009.

21)- **النداف عصام. وآخرين. تحليل وتصميم نظم المعلومات.** الطبعة الأولى. **عمان: دار البداية ناشرون وموزعون.** 2006.

22)- **أمين زين الدين بلال. النظم الانتخابية المعاصرة.** الطبعة الأولى. **الإسكندرية: دار الفكر الجامعي.** 2011.

23)- **أندرو رينولدز. وآخرون. أشكال النظم الانتخابية. المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات.** ترجمة. **أيمن أيوب. دليل المؤسسة للنشر والتوزيع. نسخة جديدة ومنقحة.**2007.

24)- بحوش عمار. **التاريخ السياسي الجزائري، من البداية ولغاية 1962. ج 1. ط 1.** بيروت: **دار الغرب الإسلامي.**1997.

25)- بلحاج صالح. **السلطة التشريعية ومكانتها في النظام السياسي الجزائري. ط1. الجزائر:** مخبر دراسات وتحليل السياسة العامة في الجزائر. .2012

26)- بن نبي مالك. **منكرات شاهد للقرن.ط 2.** ندوة مالك بن نبي. بيروت: **دار الفكر المعاصر. دمشق: دار الفكر.** 1984.

27)- بو الشعير سعيد. **القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة. الجزء الأول.** الطبعة الثالثة. **الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.** 1992.

28)- جابي ناصر. **لماذا تأخر الربيع الجزائري. الجزائر: دار الشهاب.** 2012.

29)- **جون بيار كوت جون بيار مونييه. من أجل علم اجتماع سياسي.** ترجمة. محمد هناد. **الجزء الأول. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.** 1985.

30)- **حسن ملحم. التحليل الاجتماعي للسلطة.** الطبعة الأولى. **الجزائر. المطبعة الجزائرية للمجلات.** 1993.

31)- حسين محمد عبد القادر. **توازن السلطة والديمقراطية المباشرة. دون طبعة. ليبيا. بن غازي:** مجلس الثقافة العام. 2006.

32)- **حسين مرزود. مشاركة الأحزاب في المؤسسات السياسية في الجزائر(1989- 1999).ط 1. الجزائر: دار قرطبة دار إبن طفيل..**2010

33)- **حكيمي توفيق. محاضرات في تاريخ الجزائر المعاصر.ج1.**السنة أولى علوم سياسية. **جامعة** باجي **مختار. عنابة.** 2009- .2010

34)- **داود الباز. حق المشاركة في الحياة السياسية. مصر. القاهرة: دار النهضة العربية.** 2002.

35)- ديندار نجمان شفيق دوسكي. **التعددية الحزبية في الفكر الاسلامي الحديث.** الطبعة الأولى. **دمشق: دار الزمان للطباعة والنشر والتوزيع.** 2010.

36)- روبيرتو ميشلز. **الأحزاب السياسية -دراسة سوسيولوجية-**. ترجمة: منير مخلوف. الطبعة الأولى. بيروت: دار بغداد للطباعة والنشر والتوزيع . 1911.

37)- رابح لونيسي. **دعاة البربرية في مواجهة السلطة**. الجزائر: دار المعرفة. 2002.

38)- صامويل هنتنجتون. **الموجة الثالثة. التحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين**. ترجمة. عبد الوهاب علوب. الطبعة الأولى. الكويت: دار سعاد الصباح. 1993.

39)- صاموئيل هنتنجتون. **النظام السياسي لمجتمعات متغيرة**. ترجمة. سميَة فلوّعبود. الطبعة الأولى. بيروت: دار الساقي. بالتعاون مع. مؤسسة تعزيز الديمقراطية والتغير السياسي في الشرق الأوسط. 1993.

40)- صالح الحاج. **تطور النظام الإنتخابي في الجزائر وأزمة التمثيل**. مصر: مؤسسة الأهرام للنشر. 2013

41)- عارف نصر محمد. **إبستمولوجيا السياسة المقارنة**. بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع. 2002.

42)- عبد الناصر عبد العالي شماطة. **الأحزاب السياسية(من منظور علم الاجتماع السياسي)**. ليبيا: جامعة عمر المختار. دون تاريخ نشر.

43)- عبد القادر عبد العالي. **التصدعات الاجتماعية وأثرها على النظام الحزبي الاسرائيلي**. الطبعة الأولى. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية. 2010.

44)- عبد النور ناجي. **النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية**. الجزائر. قالمة: مديرية النشر لجامعة قالمة. 2006.

45)- عبد الغني معوض محمد. محسن أحمد الخضري. **الأسس العلمية، لكتابة رسائل الماجستير والدكتوراه**. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية. دون طبعة. 1992.

46)- عبد العالي عبد القادر. **النظم السياسية المقارنة**. جامعة مولاي الطاهر- سعيدة -.2007-2008.

47)- عبد النور ناجي. المدخل إلى علم السياسة. الجزائر. عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع.2007.

48)- **عبدو سعد. وآخرون. النظم الانتخابية. دراسة حول العلاقة بين النظام السياسي والنظام الانتخابي**. الطبعة الأولى. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية. 2005.

49)- عثمان الكيلاني وآخرين. **المدخل إلى نظم المعلومات الإدارية**. الطبعة الثانية. عمان: دار المناهج للنشر و التوزيع. 2003.

50)- **عز الدين شكري. الجزائر: عملية التحول لتعدد الأحزاب**. السياسة الدولية: أكتوبر1989.

51)- علي محيي الدين القرة داغي. **المرأة والمشاركة السياسية والديمقراطية- دراسة في الفقه والفكر السياسي الإسلامي**. إسطنبول. مجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث. 2006.

52)- **عمورة عمار. موجز في تاريخ الجزائر. ط1. الجزائر**: دار ريحانة للنشر والتوزيع. 2002.

53)- فركوس صالح. **تاريخ الجزائر: من ماقبل التاريخ إلى غاية الاستقلال. عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع**. 2005.

54)- قداش محفوظ. صاري جيلالي. **المقاومة السياسية 1900- 1954. الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب**.1987.

55)- قيرة إسماعيل. **وآخرون. مستقبل الديمقراطية في الجزائر**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية. 2002.

56)- محمد محمود ربيع. **وآخرون. موسوعة العلوم السياسية**. الجزء الثاني. الكويت: جامعة الكويت. 1994.

57)- محمد مختار متولي ساطور.**فلسفة تصميم برامج تعليمية رقمية تفاعلية في مجتمع معرفي مبدع. عمان**: جامعة السلطان قابوس. **كلية الآداب والعلوم الاجتماعية. دون طبعة**. دون تاريخ نشر.

58)- **مزود حسين. مشاركة الأحزاب في المؤسسات السياسية في الجزائر 1989-1999. الطبعة** الأولى. **الجزائر:دار قرطبة. دار ابن طفيل**. 2010.

59)- **موريس دوفرجي. المؤسسات السياسية والقانون الدستوري. الأنظمة السياسية الكبرى**. ترجمة. **جورج سعد. الطبعة** الأولى. بيروت: مجموعة المؤسسة الجامعية للنشر و **التوزيع**. 1992.

60)- **موريس دوفرجي. علم اجتماع السياسة -مبادئ علم السياسة- .** ترجمة. **سليم حداد. الطبعة** الأولى.**لبنان: المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر والتوزيع.** 1991.

61)- **موريس دوفرجي. الأحزاب السياسية.** ترجمة: **علي مقلد. وعبد المحسن سعد.** الطبعة الأولى. **القاهرة:** الهيئة العامة لقصور الثقافة. 2011.

62)- نور الدين حاروش. **الأحزاب السياسية. الطبعة** الأولى. **الجزائر: شركة دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع.** 2009.

63)- ياسين ربوح. **الأحزاب السياسية في الجزائر (التطور والتنظيم).** الطبعة الأولى. **الجزائر: دار بلقيس.** 2010.

ثانياً: باللغة الفرنسية:

64)- Dictionnaire, **le petit Larousse illustré** 2012, Paris, 2012.

65)- Bruno Jérôme, Véronique Jérôme-Speziari, **Analyse Economique des Elections**, Paris, Edition Economica, 2010.

66)- Daniel-Louis Seiler, Pascal Delwit, Jean- michel de waele, **le Mode de scrutin Fait-il L'élection ?**, institut de sociologie, Editions de L'universiter de Bruxelles, 2000.

67)- Daniel-Louis Seiler. **Les parties politiques**, Paris, 2e éd, Armand Colin, 2000.

68)-David Easton, **Analyse du système politique**, Traduction de Pierre Rocheron, Paris, Armand colin, 1974.

69)-Dominique Chagnollaud, **cours en science politique**, Paris: 5eEd- entièrement refondue, Dalloz Edition, 2004.

70)- François Goguel, Maurice Duverger, jean Touchard, **Les Elections du 2 Janvier 1956**, Paris, Librairie Armand colin, 1957.

71)- Gabriel Almond, G.Bingham Powel, **Analyse comparée des systèmes politique**, **une Théorie nouvelle**, Paris, les Editions internationales, 1972.

72)- Giovanni Sartori, **Partis et systèmes de Partis**, **un Cadre D'analyse**, Traduction de Paul-Louis van Berg, Introduction de Peter Mair, Normandie, Edition : de L'université de Bruxelles, 2011.

73)- Henri janne, **Le Système Sociale**, **Essai de Théorie générale**, Belgique, Edition de Sociologie de L'université Libre de Bruxelles, 2e Tirage, 1968.

74)- Jacques Heers, **Les partis et la vie politique dans l'Occident médiéval**, Paris, Presses Universitaires de France, 1981.

75)- Marcel Prélot, **sociologie politique**, paris, cours de droit, 1967.

76)- Maurice Duverger, **Les Partis Politique**, 5 Edition, Paris : Librairie Armand Colin, 1964.

77)- Pascale Delwit, Emilie Van Haute, **Le vote des belges Francophones à l'élection législative de juin** 2007, Université libre de Bruxelles D'Europe, 2008.

78)- Philippe Ardant, **institution politique** & **droit constitutionnel**, Paris, 8e Edition, librairie générale de droit et de jurisprudence,1995, Edition Delta 1997.

79)- Robert Aron, **Les Origines de La Guerre d'Algérie**, Paris ; Fayard, 1962.

80)-Vincent Lemieux, **Systèmes Partisans** & **Partis politiques**, Presses de L'Université du Québec, 1985.

ثالثاً: باللغة الإنجليزية:

81)- Lain Mc Lain, **The concise Oxford dictionary of politics**, Oxford: oxford University Press, 1976.

82)- Arend Lijphart, **The Political conseqeuces of electoral Laws** 1945-1985, american political science Review, Volume 84, University of california, San Diego: 2 june 1990.

83)- Bernard Berelson, Hazel Gaudet, Paul F. Lazarsfeld, **The People's Choice How the Voter Makes up his Mind in a Presidential Campaign**, New York, Columbia University Press, 1944.

84)- Matt Golder, **The Sociological and Institutional Determinants of the Number of Parties**: **An Improved Empirical Analysis**, Working Paper, (8 December, 2002).

85)- Steven B. Wolinetz, **Classifying Party Systems**: **Where Have All the Typologies Gone?**, Memorial University of Newfoundland, Canadian Political Science Association Winnipeg, Manitoba, June, 2004.

المقالات والدراسات

أولاً: باللغة العربية:

86)- أبو عامود محمد سعيد.**"الإسلاميون والعنف المسلح في الجزائر".مجلة السياسة الدولية. العدد 113.** دون تاريخ نشر.

87)- **آلان وول. وآخرون." أشكال الإدارة الانتخابية ". تعريب. أيمن أيوب. علي الصاوي. دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات.** IDEA. 2007.

88)- **أندرو رينولدز. وآخرون." أشكال النظم الانتخابية.** المعايير الأساسية في تصميم النظم **الانتخابية". دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات. نسخة منقحة.**

89)- أحمد ساجد.**"الشيخ عبد الحميد بن باديس والوعي القومي العربي". مجلة المستقبل العربي. مركز دراسات الوحدة العربية. لبنان: السنة23. العدد 254. أبريل.**2000

90)- بارة سمير. **ليمام سلمى. "النماذج الانتخابية.** نحو مقاربة ميدانية لتحليل الأنماط الانتخابية في **الجزائر". دفاتر السياسة والقانون. أفريل 2011.**

91)- **بلحاج صالح.**"تطورات النظام الإنتخابي وأزمة التمثيل في الجزائر". **أبحاث وآراء حول مسألة التحول الديمقراطي في الجزائر. ط1. الجزائر:** مخبر دراسات وتحليل السياسات العامة في الجزائر. 2012.

92)- بلحاج صالح.**"الدستور والدولة في الجزائر". أبحاث وآراء في مسألة التحول الديمقراطي بالجزائر.مخبر دراسات وتحليل السياسات العامة في الجزائر. ط1. الجزائر: مؤسسة الطباعة الشعبية** للجيش. 2012.

93)- **جابر حبيب جابر.**"مستقبل الإسلام السياسي في الجزائر"**.مجلة العلوم السياسية.بغداد. العدد 20.** كانون الثاني. 2000.

94)- **ديلو فضيل.**"الصحافة المكتوبة في الجزائر بين الأصالة والإغتراب"**.الستقبل العربي.** بيروت: **مركز دراسات الوحدة العربية. العدد 255. ماي 2000.**

95)- ريتشارد تشامبرز."المعايير الدولية للانتخابات في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا". **المؤسسة الدولية للنظم الانتخابية** (IFES).

96)- **سعد حسين.**"**الأصولية** الإسلامية العربية المعاصرة بين النص الثابت والواقع المتغير"**.سلسلة أطروحات دكتوراه. العدد 52.** بيروت: **مركز دراسات الوحدة العربية. 2001.**

97)- سويقات أحمد."التجربة الحزبية في الجزائر 1962- 2004"**. مجلة الباحث. الجزائر: جامعة ورقلة. العدد 04. 2006.**

98)- **كاظم كاطع سناء.**"**المنطلقات الفكرية للحركة الإسلامية الجزائرية وجدلية العلاقة مع النظام السياسي". مجلة دراسات دولية. العدد 45. دون سنة نشر.**

99)- **عادل عبسي.** واقع النشاط الحزبي في الجزائر وإنعكاساته على سلوك الهيئة الناخبة: دراسة في ضوء تشريعات2007مع إطلالة على التشريعيات المقبلة. **المجلة العربية للعلوم السياسية. العدد 35. 2012.**

100)- عبد الجليل مفتاح."البيئة الدستورية والقانونية للنظام الإنتخابي الجزائري"**. مخبر الإجتهاد القضائي على حركة التشريع. الجزائر:** جامعة محمد خيضر- **بسكرة-. العدد 04.** دون تاريخ نشر.

101)- **عبد الحسين شعبان.**"في الثقافة الانتخابية والمعايير الدولية"**.** بحوث ومناقشات ندوة المنظمة العربية لمكافحة الفساد بالتعاون مع مركز دراسات الوحدة العربية. **النزاهة في الإنتخابات البرلمانية. مقوماتها وآلياتها في الأقطار العربية.** الطبعة الأولى. **لبنان.** بيروت: **المنظمة العربية لمكافحة الفساد. مركز دراسات الوحدة العربية. 2008.**

102)- محمد بن عبد الكريم الدحام." التصميم والهيكلة التنظيمية التعامل مع التغيير والتطوير". ترجمة: ومراجعة للجزء الخاص بالتغيير والتطوير بالتصميم التنظيمي. **السعودية: جامعة الملك سعود. كلية التربية، قسم** الإدارة التربوية. دون تاريخ نشر.

ثانياً: باللغة الفرنسية:

103)- François Bonnet, « Les Machines Politiques aux Etats-Unis, Clientélisme et immigration entre 1870 et 1950 » , **de Boeck Université** /**Politix** ; n° 92, 2010.

104)- Jean-Louis THEBAULT, «Des économies émergentes ou des marchés émergents : le développement économique avec ou sans la démocratie», **Revue Internationale de Politique comparée**, **L'analyse politique comparée des pays émergents**, Vol 18 , N°1, 2011.

105)- Nonna Mayer, «Qui Vote pour qui et pourquoi ? Les modèles explicatifs du choix électorale», **Pouvoirs**, **Revue Française D'Etudes constitutionnelles et politiques**, **VOTER**, N° 120, 2006.

106)- Omar Carlier, «Symbolique du Pouvoire et Pratique de Gouvernement, Gestuelle du Pouvoire et Modeèle de Souvraineté : Les Figures Présidentielles de L'Autorité en Algérie Indépendante 1962.1988 » in Anuaire de **L'Afrique du Nord**, Tome XXVIII, édition du CNRS, 1989.

107)- Pierre Martin , **les effets politiques des différents systèmes électoraux**, 1er édition, paris, universiter de paris 8, 2010.

108)- Stéphano bartolini, « La Formation des Clivages », **Revue Internationales de Politiques Comparée**, Vol: 12, N°1, Janvier, 2005.

الوثـائـق الرســـمية :

109)- **الجزائر. القانون رقم**08/80. المؤرخ في25 **أكتوبر**1980.**المتضمن قانون الإنتخابات. الجريدة** الرسمية. **العدد** 44. 1980.

110)- **الجزائر، الأمر رقم**57/76 المؤرخ في05**جويلية** 1976، **يتضمن نشر الميثاق الوطني، الجريدة** الرسمية، **عدد** 61، 1976.

111)- **الجزائر. المرسوم الرئاسي رقم** 18/89 المؤرخ في28 فبراير1989. **المتعلق بنشر تعديل الدستور الموافق عليه في إستفتاء** 23 فبراير1989. الجريدة الرسمية. **العدد** 09. 1989.

112)- **الجزائر. القانون رقم**13/89. المؤرخ في07 **أوت** 1989. **المتضمن قانون الإنتخابات. الجريدة** الرسمية. **العدد** 32. 1989.

113)- **الجزائر. القانون رقم**15/89 المؤرخ في22 **أوت** 1989. **يحدد الدوائر الإنتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها لتجديد المجالس الشعبية البلدية والولائية.** الجريدة الرسمية. **العدد** 35. 1989.

114)- **الجزائر. القانون رقم**06/90 المؤرخ في27 مارس1990. **المعدل والمتمم للقانون رقم**13/89 المؤرخ في07 **أوت**1989. **المتضمن قانون الإنتخابات.** الجريدة الرسمية. **العدد** 13. 1990.

115)- **الجزائر. القانون رقم**06/91. المؤرخ في02 **أفريل**1991. **المعدل والمتمم للقانون**13/89 المؤرخ في07 **أوت**1989. **المتضمن قانون الإنتخابات.** الجريدة الرسمية. **العدد** 14. 1991.

116)- **الجزائر. إعلان** مؤرخ في30 ديسمبر1991. **المتضمن النتائج الرسمية للإنتخابات التشريعية** بتاريخ26 ديسمبر1991. **الدور الأول.** الجريدة الرسمية. **العدد الأول.** 1991.

117)- **الجزائر. الأمر رقم**07/97 المؤرخ في06 مارس1997. **يتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الإنتخابات.** الجريدة الرسمية. **العدد** 12. 1997.

118)- **الجزائر. الأمر رقم**08/97 المؤرخ في06 مارس1997. **المتعلق بتحديد الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد المطلوب شغلها في انتخابات البرلمان.**الجريدة الرسمية. **العدد**12. 1997.

119)- **الإعلان رقم** 97/01. **إ م د**/97 المؤرخ في09 **يونيو**1997. **المتعلق بنتائج إنتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني. الجريدة** الرسمية. **العدد** 40. 1997.

120)- **الجزائر. المرسوم رقم 01/99** المؤرخ في04 يناير1999. **المتعلق باللجنة الوطنية المستقلة لمراقبة الإنتخابات الرئاسية.** الجريدة الرسمية. **العدد الأول.** 1999.

121)- **الجزائر. القانون العضوي رقم**02/99 المؤرخ في 08 مارس1999. **المتعلق بتنظيم العلاقة بين غرفتي البرلمان والمحدد للعلاقة الوظيفية بينهما وبين الحكومة.** الجريدة الرسمية. **العدد** 12. 1999.

122)- **الجزائر. الإعلان رقم** 02/ إ م د/99 المؤرخ في19 سبتمبر1999 **يتعلق بنتائج إستفتاء يوم** 16 سبتمبر 1999. الجريدة الرسمية. **العدد** 66. 1999.

123)- **الجزائر. الإعلان رقم**01/ إ م د/02 المؤرخ في03 **يونيو** 2002 **المتعلق بنتائج إنتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني.** الجريدة الرسمية. **العدد** 43. 2002.

124)- **الجزائر.القانون العضوي رقم**01/04 المؤرخ في07 فبراير2004. **المعدل والمتمم للأمر رقم**07/97 المؤرخ في06 مارس1997. **المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الإنتخابات.** الجريدة الرسمية. **العدد**09. 2004.

125)- **الجزائر.القانون العضوي رقم**08/07 المؤرخ في28 **يوليو**2007. **المعدل والمتمم للأمر رقم**07/97 المؤرخ في06 مارس1997. **المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الإنتخابات.** الجريدة الرسمية. **العدد** 48. 2007.

126)- **الجزائر. الإعلان رقم**03/ إ م د/07 المؤرخ في21 **مايو**2007. **المتضمن نتائج إنتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني.** الجريدة الرسمية. **العدد** 45. 2007.

127)- **الجزائر. القانون العضوي رقم** 01/12 المؤرخ في12 يناير2012. **المتعلق بنظام الإنتخابات. الجريدة** الرسمية. **العدد الأول.** 2012.

128)- **الجزائر.الإعلان رقم**01/ إ م د /12 المؤرخ في15 **مايو**2012. **المتضمن نتائج إنتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني.** الجريدة الرسمية. **العدد** 32. 2012.

129)- **الجزائر. مقابلة الصحفي ميهوبي عز الدين مع مهري عبد الحميد. منشورة** بجريدة **الشعب الجزائرية. يوم الخميس**01 نوفمبر1990.

الرسائل و الدراسات الغير منشورة

130)- بارة سمير.**أنماط السلوك الانتخابي والعوامل المتحكمة فيه. دراسة ميدانية لطلبة كلية الحقوق بجامعة مولود معمري - تيزي وزو-** . رسالة ماجستير.**كلية العلوم السياسية والإعلام. جامعة الجزائر.**2007.

131)- عبد الله رابح سرير. **عملية صنع القرار وتطبيقاته في الإدارة العامة بالجزائر. جامعة بن يوسف بن خدة- الجزائر-** . أطروحة دكتوراه. **كلية العوم السياسية والإعلام. قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية.** 2006.

132)- **عفاف حبيبة. التعددية الحزبية والنظام الانتخابي"دراسة حالة الجزائر". رسالة ماجستير. كلية الحقوق و العلوم السياسية.** جامعة محمد خيضر - **بسكرة-** . 2005.

المواقع الإلكترونية:

أولاً: المواقع الرسمية:

133)- **الجمعية العامة للأمم المتحدة. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. قرار 2200.** المؤرخ في 16 ديسمبر 1966. **موقع عليه من 21 دولة.**في: http://www.arab league online.org

134)- **تكتل الجزائر الخضراء. البيان الختامي لإجتماع قادة التكتل. حركة النهضة.** الموقع الرسمي لحركة **النهضة.** متوفر على الرابط التالي: www. nahda-dz . org

ثانياً: المواقع الإعلامية:

135)- عباس محمد. **ندوة حول المسير النضالية لمحمد الأمين دباغين.** نشر المقال في23 **جانفي** 2013. **متوفر على الرابط:** http://www.elkhabar.com

ثالثاً: المواقع العامة:

136)- الهيلالي حنيفي.**الحركة الإسلامية في الجزائر. قراءة في ثلاثية: الدعوة. العمل السياسي. العنف السلح. الجزائر:**جامعة سيدي بلعباس.دون تاريخ النشر.في:WWW.ISLAMONLINE.COM

137)- **عبار عبد القادر. الموسوعة التاريخية الرسمية لجماعة الإخوان المسلمين.** دون تاريخ نشر. متوفر على الرابط التالي: http://www.ikhwanwiki.com

138)- محمد العقيد. **الأحزاب السياسية في إفريقيا: النشأة. التكوين الواقع والمستقبل.** مجلة قراءات إفريقية. موقع متخصص في الشؤون الإفريقية. **صادرة عن مؤسسة المنتدى الإسلامي. نشر المقال** في23 **يناير**2013. على الرابط التالي: http : // www.qiraatafrican.com

139)- **موسى المعابطة. أزمة الديمقراطية في بنية وتفكير الأحزاب السياسية العربية. ورقة عمل** مقدمة لمؤتمر الأحزاب السياسية في العالم العربي الواقع الراهن وآفاق المستقبل. **عمان:** مركز القدس للدراسات السياسية. **دراسات وتقارير.** نظم المؤتمر في 13/12 **جوان** 2006. نشر المقال في: 12/ 2004/06. **دون ذكر الساعة.** في: http://www.alqudscenter.org

138)- Franck Guillory. **Comment les Américains élisent ils leur Président** ?. JOL Press. Publier le 06/11/2010. sur le lien : Http:// www. Jol press.Com

140)- Lavau,G. Enciclopédia Universalis. sur le lien:
http: // www. Universalis .fr / encyclopedie / georges - lavau

141)- Joseph LaPalombara. sur le lien: http://www.yatedo.fr

الحصص التلفزيونية:

142)- ALgéria . **The Test Of Power** . AL-Jazeera International . September . 30 th 2013. At. 21:00.

قائمة الأشكال والجداول

فهرس الجداول والأشكال

أولاً: فهرس الجداول:

الرقم	الموضوع	الصفحة
01	مؤشرات التجزئة الحزبية لمختلف النظم الإنتخابية وفق معيار ENPP	88
02	نمو عدد الجمعيات الوطنية الغير سياسية بين 1987- 2000	199
03	قائمة الأحزاب المعتمدة بين جويلية 1989 وفيفري 1992	204/203/202
04	عدد أصوات ومقاعد الأحزاب الفائزة في الدور الأول من تشريعيات 1991	206
05	قائمة الأحزاب المعتمدة بعد صدور قانون 06 مارس 1997	211/210
06	عدد أصوات ومقاعد الأحزاب الفائزة في تشريعيات 1997	212
07	قائمة الأحزاب الناشطة رسميا على الساحة السياسية بين 2008/1996	218
08	عدد أصوات ومقاعد الأحزاب الفائزة في تشريعيات 2002	221
09	عدد أصوات ومقاعد الأحزاب الفائزة في تشريعيات 2007	223
10	عدد أصوات ومقاعد الأحزاب الفائزة في تشريعيات 2012	226

ثانياً: فهرس الأشكال:

الرقم	الموضوع	الصفحة
01	مخطط نفق السببية في إنتخابات Pascal Perrineau	62
02	الأنموذج التفسير المثالي لتفسير السلوك الإنتخابي لـ D.Lindom	66
03	إرتفاع تجزئة النظام الحزبي بتغير النظام الحزبي نحو تعددية مفرطة	88
04	رسم تخطيطي لمدخلات عمليات ومخرجات النظام الإنتخابي	123
05	عدد الأصوات الصحيحة للأحزاب الفائزة في الدور الأول من تشريعيات 1991	237
06	نسبة مقاعد كل حزب في الدور الأول من تشريعيات 1991	237
07	عدد الأصوات للأحزاب الفائزة في تشريعيات 1997	242
08	نسبة مقاعد الأحزاب الفائزة في تشريعيات 2002	242
09	عدد الأصوات للأحزاب الفائزة في تشريعيات 2002	244
10	نسبة مقاعد الأحزاب الفائزة في تشريعيات 2002	245
11	عدد الأصوات للأحزاب الفائزة في تشريعيات 2007	251
12	نسبة مقاعد الأحزاب الفائزة في تشريعيات 2007	251
13	عدد الأصوات للأحزاب الفائزة في تشريعيات 2012	256
14	نسبة مقاعد الأحزاب الفائزة في تشريعيات 2012	258

فهرس الموضوعات

المحتويات

الموضوع الصفحة

مقدمة 05

الفصل الأول

الإنتخابات تفسيرها وتطورها النظم الحزبية وعوامل نشأتها

المبحث الأول: تفسير الإنتخابات..... 17

المطلب الأول: تفسير الانتخابات في النظرية الكلاسيكية.....18

الفرع الأول : التفسير السياسي للإنتخابات.....18

الفرع الثاني : التفسير السوسيولوجي للإنتخابات.....31

الفرع الثالث : التفسير المؤسسي للإنتخابات..... 40

المطلب الثاني: تفسير الإنتخابات في النظرية الحديثة..... 55

الفرع الأول : التفسير السياسي للإنتخابات..... 55

الفرع الثاني : التفسير السوسيولوجي للإنتخابات..... 57

الفرع الثالث : المؤسسي القانوني للإنتخابات..... 67

المبحث الثاني: النظم الحزبية..... 70

المطلب الأول: النشأة والتكوين..... 70

المطلب الثاني: المعايير التقليدية في تصنيف النظم الحزبية 77

المطلب الثالث: المعايير الحديثة في تصنيف النظم الحزبية 83

المبحث الثالث: العوامل المؤثرة في نشأة الظاهرة الحزبية..... 89

المطلب الأول: النظريات المفسرة لنشأة الأحزاب السياسية..... 90

المطلب الثاني: دور التصدعات الاجتماعية في تشكيل الأحزاب والنظام الحزبي..... 97

نتائج الفصل الأول..... 104

الفصل الثاني

التصميم الانتخابي وعلاقته بتشكيل النظام الحزبي

المبحث الأول: التصميم الانتخابي و معاييره..... 108
المطلب الأول: مفهوم تصميم النظام الانتخابي ومكوناته..... 108
المطلب الثاني: المصادر الأساسية لمعايير تصميم النظام الانتخابي..... 125
المطلب الثالث: إصلاح النظام الانتخابي..... 137
المبحث الثاني: دور النظام الانتخابي في تشكيل النظام الحزبي..... 141
المطلب الأول: النظرة التقليدية لدور النظام الانتخابي في تشكيل النظام الحزبي..... 141
المطلب الثاني:النظرة الحديثة لتأثير عناصر النظام الانتخابي على حيوية النظام الحزبي..... 144
نتائج الفصل الثاني..... 148

الفصل الثالث

أثر النظام الإنتخابي في الجزائر على النظام الحزبي

المبحث الأول: تطور المنظومة الإنتخابية في الجزائر..... 150
المطلب الأول: المنظومة الإنتخابية في مرحلة الحزب الواحد 1962- 1989..... 150
المطلب الثاني: المنظومة الإنتخابية بعد فتح المجال للتعددية السياسية..... 155
المطلب الثالث: المنظومة الإنتخابية بعد إصلاحات 2012..... 162
المبحث الثاني: تطور النظام الحزبي في الجزائر..... 164
المطلب الأول: المنظومة الحزبية في لجزائر منذ نشأتها إلى غاية 1989..... 164
الفرع الأول: تطور المنظومة الحزبية منذ نشأتها إلى غاية إستقلال الجزائر..... 165
الفرع الثاني: تطور بنية المنظومة الحزبية من الإستقلال إلى غاية إقرار الإنفتاح السياسي في 1989 184
المطلب الثاني: النظام الحزبي مرحلة التعددية السياسية..... 192
المطلب الثالث: النظام الحزبي بعد الإنفتاح السياسي والإصلاحات الأخيرة..... 210

المطلب الرابع: النظام الحزبي بعد إصلاحات السياسية لـ2011 والإنتخابات التشريعية لـ 10ماي 2012 225
المبحث الثالث: أثر المنظومة الإنتخابية في الجزائر على النظام الحزبي 230
المطلب الأول: أثر المنظومة الإنتخابية في الجزائر على النظام الحزبي بين 1989- 1992 231
المطلب الثاني: أثر المنظومة الإنتخابية في الجزائر على النظام الحزبي منذ العودة إلى المسار الإنتخابي إلى 2011 240
المطلب الثالث: أثر المنظومة الإنتخابية في الجزائر على النظام الحزبي بعد إصلاح المنظومة الإنتخابية سنة 2011 253
نتائج الفصل الثالث 259
الخاتمة 261
قائمة المراجع 264
قائمة الأشكال والجداول 279
فهرس الموضوعات 282
الملخص 286

Abstract:

This Study Pivots Around the Imapct regime electoral in Algeria On the political parties between 1989 and 2012, sight for the elections from aroused numerous On the life democratic Régimes Generally, and on the Political parties and representative emerging councils her on the regard, and sight to the representative councils in Algeria since the openness in 1989 to our formed purpose of day this, phenomenon of not end, suffring from wiche the majority in the elected councils and formation of the Goverment idealizes continuously, of wich party lock régime and pushing in rest of the political parties to accusation of the administration in the falasification after all electoral results produced, and for interprétation of this phenomenon this Study from the research next problem rushs: How the ether design institutional for the electoral regime in Algeria on nature the Party régime, and on the emegring organizations her ?

For The Answer on This reserch Problem, The touching on in the theorical frame on interpretation of the elections was complete from Three 03 dimensions (Political - Sociological - and Institutional), and to the evolution of the party Phenomenon and apearence of the political parties in her contemporary characteristic, and the theoretic numrouse attempts for Classify the party systems whether in the traditional analysis, and the modern analysis who the party and electoral phenomnon focuses on the dimension of behavior in the analysis, which was aimed at the stage specified to create a general theory of political parties, but it turned out that the political parties are only as a result of various factors complex overlapping and independent often from each other embodied in the factors sociological or political, historical , and all are subject to the rules of the institutional making the search for general theory for political parties, is the trail of the imagination, and the elections that were considered as a result of a historic triumph of the masses on the aristocracy regimes and monarchies, confine her role in the modern era to ratify the choices imposed without the ability of these masses control to expand or shrinking or influence in the quality of political choices imposed on it,
The third chapter focuses on the evolution of the electoral system which boils down to a series of reforms and the party system in Algeria that have arisen from liberating struggle of the project during the colonialism to fade before the strong party, a one-party State after independence for three decades and still is the dominant party in parliamentary and always remained in Government for more than 20 years after the adoption of the formal opening, following electoral reforms to the party system, which is the core issue, it is clear that partisan alliances within the Government on

the one hand, And draft election laws you pass party majority in Parliament, the electoral systems approved by all parties, while support within these rules serve alliances at the Summit level, and guaranteed to win parliamentary majority, as the basic variables of electoral systems, such as the number of seats allotted for each district, the voting pattern and method of allocation of seats and the electoral quorum required to get one seat, in addition to details of the ballot papers, which would influence the vote of a voter behaviour without compromising the integrity of the competition and voting or determining the conditions of Nominate and rival parties serves competition, making the electoral system biased in favour of certain parties before voting day.

One of the most important consequences of this stady is that the electoral system in which the dominant party legislated without involving other parties, produces always a dominant party partisan systems, taking into account their interests in the re-election, which distorts the real power of the rest of the parties, elected councils distorted results do not reflect the actual political situation for the community.

University of Dr. Tahar Moulay - Saida –

Faculty Of Law and Political sciences
Section of the Political sciences and the international Relationship

Impact electoral regime in Algéria on the Political parties between 1989 – 2012

Discount Memory to obtain a certificate of Magister in Political Science and International Relations

Comparative Politics Specialty

Prépared by The Student
Benslimane Omar

Supervision By
Prof. Dr Serrier Abdellah Rabah

The Jury Members :

- **Dr.** Abdellali Abdelkader…… Président
- **Prof. Dr** Serrier Abdellah Rabah…….. Reporter
- **Dr.** Harouche noureddine…….. Member
- **Dr.** Saadi chikhe …….. Member

November 2013